



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين
قسم القرآن وعلومه

مُوهَم التَّعَارُضِ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالسَّنةِ

(دراسة نظريّة وتطبيقية)

من أوّل سورة الأعراف حتى نهاية سورة الحجر

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القرآن وعلومه

إعداد:

تركي بن سليمان بن عبد العزيز النّشوان

إشراف

فضيلة الشيخ الدكتور / سعيد بن جمعة الفلاح

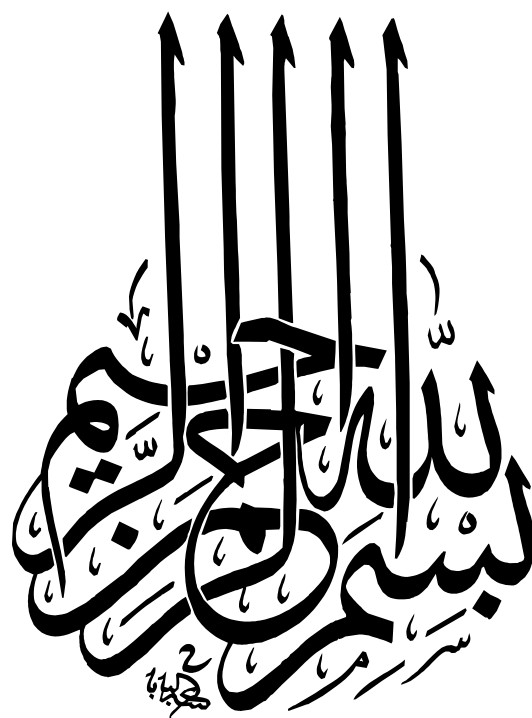
أستاذ مشارك بقسم القرآن وعلومه

المشرف المساعد

فضيلة الشيخ الدكتور / عبد العزيز بن محمد السعيد

أستاذ مساعد بقسم السنة وعلومها

العام الدراسي ١٤٢٥ / ١٤٢٦ هـ



المقدمة :

وتشتمل على ما يلي :

أولاً : أهمية الموضوع، وأسباب اختياره .

ثانياً : أهداف الموضوع .

ثالثاً : الدراسات السابقة .

رابعاً : منهج البحث .

خامساً : خطة البحث .

سادساً : شكر وتقدير .

المقدمة

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة الإسلام، وأنزل علينا كتابه فصانه من الاختلاف والتضاد، فكان في دقة بيانه فصل الخطاب عند الاختصاص، ولو كان من عند غيره لظهر فيه الخلل وعدم الانسجام.

وأيدّه بما أوحاه من الحكمة وجوامع الكلام إلى نبيّه عليه أفضل الصلّاة والسّلام.

أمّا بعد :

فمرجع الشريعة الإسلامية إلى أصلين عظيمين:

القرآن الكريم، والسنة النبوية.

فالقرآن أصل الدين، وصراطه المستقيم، ومعجزة الإسلام الخالدة على وجه الدهر قال تعالى:

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

والسنة بيان للقرآن، وشرح لأحكامه، وبسط لأصوله، وتمام لتشريعاته وهداياته، قال سبحانه:

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل:

٤٤].

وقد يزعم البعض . . أن هناك وجهًا من وجوه التعارض بين بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ففي الحقيقة أنّ هذا الزعم . . دعوى باطلة وعائدة على صاحبها إما جهله أو لقصد سيئ في نفسه.

فهي في الحقيقة . . صورة من صور موهم التعارض وليست تعارضًا حقيقيًا البتة.

وبحمد الله - تعالى - قد اعتنى طائفة من العلماء بدراسة هذا الموضوع في مصنفاتهم وسلكوا

فيه عدة مسالك لدفعه، لكنّه - على حسب علمي - لم يحظ بمؤلف مستقل.

عند ذلك أجمعت أمري وتوكلت على ربي في دراسة هذا الموضوع تحت عنوان (موهم التعارض

بين القرآن والسنة) من أول سورة الأعراف إلى نهاية سورة الحجر، ليكون موضوعًا لرسالتي في

مرحلة الماجستير.

أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- وأما أهمية هذا الموضوع وسبب اختياره فتتلخص في النقاط التالية:
١. تعلقه بالقرآن الكريم والسنة النبوية إذ هما المصدران الرئيسان في التشريع.
 ٢. المادة العلمية الضخمة التي يحتوي عليها هذا الموضوع ويتناولها في أثناء الدراسة والبحث، والرجوع فيه إلى العديد من المصادر والمراجع في شتى العلوم والفنون.
 ٣. ارتباط هذا الموضوع في دراسته بالعديد من العلوم الشرعية واللغوية مما يجعله جديراً بالدراسة والبحث.
 ٤. أنه - على حسب علمي واطلاعي - لا يوجد مؤلف مستقل يعنى بدفع ما يؤهم تعارض القرآن والسنة فلم يحظ هذا الموضوع بإفراد المتقدمين ولا كتابة المتأخرين فأردت أن أضيف شيئاً من الجديد إلى المكتبة الإسلامية بعامة، والمكتبة القرآنية على وجه الخصوص.

ثانياً: أهداف البحث:

١. إبراز عناية العلماء بهذا الجانب المهم وهو دفع إيهام التعارض بين نصوص القرآن والسنة وبيان نشأة هذا الفن.
٢. معرفة أسباب نشوء مؤهم التعارض بين القرآن الكريم والسنة النبوية، وبيان مسالك العلماء في دفعه وإزالته.
٣. دراسة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي يؤهم ظاهرها التعارض دراسة تطبيقية ودفع هذا التعارض الظاهري من خلال مسالك العلماء تجاهه، واختيار أرجح الأقوال.
٤. الرد على شبهات أعداء الإسلام وأهل الأهواء في مزاعمهم حول تناقض نصوص القرآن والسنة التي ربما تعلق بها من رام هدم الدين أو التشكيك في مصادر التشريع الإسلامي.

ثالثاً : الدراسات السابقة:

بعد البحث، ومراجعة المراكز العلمية والجامعات ظهر ما يلي:

أنّ مؤهم التعارض في القرآن الكريم والسنة النبوية ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أولاً: مؤهم التعارض بين آيات القرآن الكريم بعضها مع بعض، وهذا القسم فيه رسالتان هما:

١. (مؤهم الاختلاف والتناقض في القرآن وآراء العلماء فيه)

إعداد الباحث: محمد محمد إبراهيم عبد العال.

إشراف: د. محمد عبد المنعم القيعي.

رسالة ماجستير في كلية أصول الدين في جامعة الأزهر عام ١٣٩٩هـ.

وقد تناول فيها الباحث مؤهم الاختلاف والتناقض بين آيات القرآن الكريم دافعاً ذلك الإيهام بشكل موجز، ولم يتعرّض لمؤهم التعارض بين القرآن والسنة.

٢. (مؤهم الاختلاف والتناقض في القرآن الكريم)

إعداد الباحث: ياسر أحمد الشمالي.

إشراف: د. مسعد عبد المعطي النراوي.

رسالة ماجستير في قسم الكتاب والسنة في كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أمّ القرى عام ١٤٠٨هـ.

وقد جمع الباحث فيه الآيات التي ظاهرها الاختلاف والتناقض ووفق بينها وربّتها حسب موضوعاتها، ولم يتعرّض لمؤهم التعارض بين القرآن والسنة.

ثانياً: مؤهم التعارض بين آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية ولا يوجد - حسب علمي وإطلاعي - من تناول هذا الموضوع بدراسة نظرية وتطبيقية مستقلة إلا ما قام به الأخ/ عبد الرحمن المحميد في القسم الأول من الموضوع وهو من أوّل سورة الفاتحة إلى نهاية سورة الأنعام بالنسبة للدراسة التطبيقية، أمّا الدراسة النظرية فاشتملت على تعريف التعارض لغة واصطلاحاً، وأهميّة البحث فيه، واهتمام العلماء به، وأسباب التعارض الظاهري، ومسالك العلماء عند التعارض.

ثالثاً: مؤهم التعارض بين الأحاديث النبوية، وهذا القسم فيه رسالة علمية واحدة وهي بعنوان:

(أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التّعارض في الصّحّاحين) دراسة وترجيح .

إعداد الباحث: سليمان بن محمد الديخي .

إشراف: أ. د. علي بن نفيح العلياني .

رسالة ماجستير في قسم العقيدة بكلّية أصول الدّين جامعة أمّ القرى عام ١٤٢٠هـ .

فقد درس الباحث فيها الأحاديث العقديّة التي يوهم ظاهرها التّعارض مرتّبة حسب موضوعاتها ورّجّح بينها بشكل موضوعي، واقتصر على الأحاديث الواردة في الصّحّاحين، وقد تناول الباحث بعض الآيات التي هي نظير لأحد الحديثين من جهة إيهام التّعارض عرضاً، كأن يذكر الآية دليلاً على ترجيح أحد الحديثين على الآخر ونحو ذلك، ولم يتعرّض لمَوْهَمِ التّعارض بين القرآن والسُّنّة بدراسة مستقلّة وافية كما هو في هذا الموضوع .

رابعاً : منهج البحث

ينقسم البحث إلى قسمين : دراسة نظريّة ودراسة تطبيقية، وسيكون منهجي فيهما على النحو التالي:

الدراسة النظرية:

وهذا القسم جعلته في فصلين، وسيأتي بيانهما وما يتعلّق بهما من مباحث في خطّة البحث، وسوف أتناولهما - إن شاء الله - بما يفي بالغرض من الدراسة، متوسطاً بين الطول والإيجاز موضّحاً ذلك بالأمثلة.

الدراسة التطبيقية:

وهذه الدراسة سوف أقوم فيها بما يلي:

١. جمع الآيات والأحاديث التي ظاهرهما التعارض من مظانها.
٢. ترتيب المواضع على وفق ترتيب المصحف في آياته وسوره.
٣. وضع عنوان لكلّ موضع يوضّح فيه الحكم الذي يدور عليه التعارض أو المسألة.
٤. كتابة الآية ثم الحديث اللذين يوهم ظاهرهما التعارض.
٥. بيان وجه موهم التعارض بين الآية والحديث.
٦. نقل أقوال العلماء حول الآية والحديث وذكر مذاهبهم في ذلك، وبيان مسالكهم في دفع التعارض.
٧. دراسة الأقوال، ثم بيان الرّاجح في المسألة.
٨. الاختصار في البحث على المسائل والقضايا المتعلّقة بالآية والحديث على قدر ما يدفع التعارض ويزيل الإشكال.

المنهج العام في كتابة البحث:

١. عزو الآيات إلى سورها وأرقامها.
٢. تخريج الأحاديث بعزوها إلى مصادرها، فإن كانت في الصحيحين أكتف بتخريجها منهما أو من أحدهما، وإن لم تكن في الصحيحين فإي مع عزوها إلى مصادرها أذكر درجتها صحة وضعًا معتمدًا في ذلك على أقوال العلماء.
٣. نسبة الأقوال إلى قائلها مع عزوها إلى موضعها من كتبهم إن وجدت أو من الكتب المعتمدة عند عدمها.
٤. نسبة الأبيات الشعرية إلى قائلها.
٥. التعريف بالأعلام الذين لهم قول أو رأي بترجمة مختصرة عند ذكرهم في المرة الأولى، وأما ما جاء ذكره عرضًا فلا ألزم بالترجمة له.
٦. بيان معاني الألفاظ الغريبة عند ذكرها في المرة الأولى .
٧. التعريف بالفرق والأماكن والبلدان عند ذكرهم في المرة الأولى.
٨. تذييل الرسالة بمجموعة من الفهارس تساعد الباحث للوصول إلى مراده بيسر وسهولة.

خامساً : خطة البحث

تتضمّن خطة البحث مقدّمة وقسمين وخاتمة وفهارس كما يلي :

المقدّمة: وتشتمل على ما يلي:

- أهميّة الموضوع وأسباب اختياره.
- أهداف الموضوع.
- الدّراسات السابقة.
- خطة البحث ومنهجى فيه.
- شكر وتقدير.

القسم الأوّل: الدّراسة النّظريّة

وتشتمل على تمهيد، وفصلين :

التمهيد : صلة القرآن الكريم بالسّنة النبويّة.

الفصل الأوّل: مؤهم التّعارض وأسباب نشوئه.

المبحث الأوّل: تعريف مؤهم التّعارض لغة واصطلاحاً.

المبحث الثّاني: أسباب نشوء مؤهم التّعارض بين القرآن والسّنة في ضوء القسم التّطبيقي.

الفصل الثّاني: اهتمام العلماء بدفع مؤهم التّعارض بين القرآن والسّنة ومسالكهم تجاهه في

ضوء القسم التّطبيقي.

المبحث الأوّل: اهتمام العلماء بدفع مؤهم التّعارض بين القرآن والسّنة.

المبحث الثّاني: مسالك العلماء تجاه مؤهم التّعارض بين القرآن والسّنة.

القسم الثاني : الدّراسة التّطبيقيّة

وسوف أتناول فيها — إن شاء الله — دراسة الآيات والأحاديث التي يوهّم ظاهرها التّعارض ودفع ذلك التّعارض، من أوّل سورة الأعراف حتى نهاية سورة الحجر، وقد قمت بدراسة قرابة السبعين مسألة، وسأذكر في دراسة مسائل مَوْهَمِ التّعارض العناصر التّالية:

١. الآية والحديث المَوْهَمُ تعارضهما.
٢. وجه مَوْهَمِ التّعارض بين الآية والحديث.
٣. مسالك العلماء في دفع مَوْهَمِ التّعارض.
٤. الدّراسة والتّرجيح.

الخاتمة: وفيها أهمّ ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث.

الفهارس: تذييل الرسالة بفهارس علميّة كما يلي:

١. الآيات القرآنيّة.
٢. الأحاديث النبوية.
٣. الآثار.
٤. الأعلام.
٥. الفرق والمذاهب.
٦. الأماكن والبلدان.
٧. الأبيات الشعريّة.
٨. المصادر والمراجع.
٩. الموضوعات.

شكر وتقدير

وبعد: فإني أشكر المولى جل وعلا على ما يسّر ووفق من اختيار هذا الموضوع والبحث فيه ودراسته، فله الحمد وله الشكر كما يليق بجلاله وعظيم سلطانه.

ثم الشكر للوالدين الرحيمين، والزوجة المخلصة على اهتمامهم وحرصهم ودعائهم الخالص.
والشكر كذلك لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وكلية أصول الدين وخاصة لقسم القرآن وعلومه الذي رعاني منذ أول حياتي الجامعية.

وأخيراً وليس آخراً إن كان هناك شكر خاص عليه سيما الحب والتواضع والتقدير والعرفان، فهو لمن فتح لي قلبه قبل أن يفتح لي بيته أو مكتبه، من اكتسبت منه الأخلاق الفاضلة الرفيعة، والابتسامة الدائمة، قبل أن أكتسب من علمه الغزير وفهمه السديد، المشرف على الرسالة فضيلة الشيخ الدكتور: سعيد بن جمعة الفلاح، والمشرف المساعد فضيلة الشيخ الدكتور: عبد العزيز بن محمد السعيد، رئيس قسم السنة وعلومها، حفظهما الله وأطال في أعمارهما على طاعته، ونفع الله الإسلام والمسلمين بعلمهما.

ولا أنسى مكتبتي الخاصة التي غمرتني بعلمها وعلومها، مكتبة الإمام ابن القيم - يرحمه الله - في جامع شيخ الإسلام ابن تيمية بسلطنة، فالشكر موصول لكل القائمين عليها، ولكل من أعانني في هذه الرسالة بنصح أو توجيه أو إعارة، فلهم مني جميعاً أجزل الشكر والتقدير، والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الدّراسة النظريّة

التمهيد

صلة القرآن بالسنة

تمهيد

صلة القرآن بالسنة

كتاب الله تعالى هو الأصل الأول في التشريع الإسلامي، والسنة هي الأصل الثاني، وعلى هذا فصلة القرآن بالسنة أن كليهما مصدر من مصادر التشريع. فالسنة مبينة للقرآن وشارحة له، تفصل بجملة، وتوضح مشكله، وتقيّد مطلقه، وتخصّص عامه، وتبسط ما فيه من إيجاز.

قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١).
فما جاء عن النبي ﷺ من القرآن والسنة هو وحي من عند الله ﷻ ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(٢).

وإذا كان المصدر واحداً، والمنهج واحداً، فهما متفقان ومتعاضان ولا وجه للتعارض بينهما.

قال ابن مسعود: إذا حدثتكم بحديث . . أنبأتكم بتصديقه من كتاب الله^(٣).
وقال سعيد بن جبیر: ما بلغني حديث عن رسول الله ﷺ على وجه إلا وجدت مصداقه في كتاب الله^(٤).

(١) سورة النحل: آية (٤٤).

(٢) سورة النجم: آية (٣-٤).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٦/٢٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٣/٩) مختصراً، والحاكم في المستدرک (٤٦١/٢) وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٣٤/١)، وفي الأسماء والصفات (٣٤/٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٣): رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن، وقال في (٩٠/١٠): رواه الطبراني وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط، وبقيّة رجاله ثقات. وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٥٧/٤)، (٤٦٢/٥)، (٤٨١/٦) إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر والطبراني والحاكم والبيهقي في الأسماء والصفات وفي عذاب القبر .

(٤) أخرجه الصنعاني في تفسيره (٣٠٣/٢)، والطبري في تفسيره (٢٧/١٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢٠١٥/٦)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٨٧/٣) إلى ابن أبي حاتم .

قال الإمام الشافعي: جميع ما تقوله الأمة شرح للسنة، وجميع السنة شرح للقرآن^(١).
وقال بعض السلف: ما سمعت حديثاً إلا التمسست له آية من كتاب الله^(٢).
وقال ابن بُرجان: ما قال النبي ﷺ من شيء، فهو في القرآن أو فيه أصله، قَرُب أو بُعِد،
فَهِمَهُ من فِهِم، وَعَمَهُ عنه من عَمِهِ، وكذا كل ما حكم أو قَضَى به^(٣).
ذكر ابن عثيمين -رحمه الله تعالى- مثلاً في بيان صلة القرآن بالسنة فقال:
ولعل قارئاً يقول أين نجد أعداد الصلوات الخمس في القرآن؟ وعدد كل صلاة في القرآن
؟ وكيف يستقيم أننا لا نجد في القرآن بيان أعداد ركعات كل صلاة والله يقول:
﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾^(٤).

والجواب على ذلك: أن الله تعالى بين لنا في كتابه أنه من الواجب علينا أن نأخذ بما قاله
الرسول ﷺ وبما دلنا عليه، ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٥) ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ
فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٦) فما بينته السنة فإن القرآن قد دل عليه، لأن السنة أحد
قسمي الوحي الذي أنزله الله على رسوله وعلمه إياه كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾^(٧) وعلى هذا فما جاء في السنة فقد جاء في كتاب الله عز وجل^(٨).

ويمكن تلخيص صلة القرآن بالسنة في ثلاثة أمور:

- ١- أن تكون السنة مؤكدة ومقررة لحكم جاء في القرآن، فيكون للحكم مصدران وعليه
دليان.
- ٢- أن تكون السنة مثبتة ومنشئة حكماً سكت عنه القرآن فيكون هذا الحكم ثابتاً بالسنة
التي ثبتت بدليل من القرآن.

(١)(٢) انظر الإكليل للسيوطي (١/٢٣٧، ٢٣٨)، أبعاد العلوم (٢/١٩٠، ٢٠٠)، وقواعد التحديث للقاسمي (٢/٥٩).

(٣) انظر البرهان في علوم القرآن (٢/١٣٩)، والإكليل (١/٢٤٢).

(٤) سورة النحل: آية (٨٩).

(٥) سورة النساء: آية (٨٠).

(٦) سورة الحشر: آية (٧).

(٧) سورة النساء: آية (١١٣).

(٨) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥/٢٤٥).

٣- أن تكون السنة مفصلة ومفسرة لما جاء في القرآن من مجمل، أو مقيدة لمطلق، أو مخصصة لعام^(١).

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - في بيان ذلك :

السنن مع كتاب الله على ثلاثة منازل:

المنزلة الأولى: سنة موافقة شاهدة بنفس ما شهد به الكتاب المنزل.

المنزلة الثانية: سنة تفسر الكتاب، وتبين مراد الله منه، وتقيد مطلقة.

المنزلة الثالثة: سنة متضمنة لحكم سكت عنه الكتاب فتبينه بياناً مبتدأً.

ولا يجوز رد واحدة من هذه الأقسام الثلاثة .

وليس للسنة مع كتاب الله منزلة رابعة .

وقد أنكر الإمام أحمد على من قال : السنة تقضي على الكتاب ، فقال : بل السنة تفسر

الكتاب وتبينه .

والذي يشهد الله ورسوله به : أنه لم تأت سنة صحيحة واحدة عن رسول الله ﷺ تناقض

كتاب الله وتخالفه البتة .

كيف ورسول الله ﷺ هو المبين لكتاب الله، وعليه أنزل، وبه هداه الله، وهو مأمور باتباعه،

وهو أعلم الخلق بتأويله ومراده ؟

ولو ساغ رد سنن رسول الله ﷺ لِمَا فَهَمَهُ الرجل من ظاهر الكتاب، لَزِدَتْ بذلك أكثر

السنن ، وبطلت بالكلية .

فما من أحد يحتج عليه بسنة صحيحة تخالف مذهبه ونخلته إلا ويمكنه أن يتشبث بعموم

آية أو إطلاقها ويقول : هذه السنة مخالفة لهذا العموم والإطلاق فلا تقبل^(٢).

وبذلك يتبين أن صلة القرآن بالسنة صلة تكامل وترابط وتلازم وتوافق ولا مكان فيها

للتعارض.

(١) انظر فتح الباري (٢٩٣/١٣).

(٢) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية (١٠١ - ١٠٢) .

الفصل الأول :

مَوْهَمُ التَّعَارُضِ وَأَسْبَابُ نَشُوئِهِ

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : تعريف مَوْهَمِ التَّعَارُضِ لُغَةً وَاصْطِلَاحاً .

المبحث الثاني : أسباب نشوء مَوْهَمِ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْقُرْآنِ
وَالسُّنَّةِ فِي ضَوْءِ الْقِسْمِ التَّطْبِيقِيِّ .

المبحث الأول

تعريف مَوْهَمِ التَّعَارُضِ لُغَةً وَاصْطِلَاحاً

أولاً: المَوْهَمُ لُغَةً:

المَوْهَمُ اسم فاعل من (أَوْهَمَ)، والأصل الثلاثي (وَهَمَ) وجاء في اللغة بعدة معان:

- ١- الغلط والسهو.
- تقول: وَهَمْتُ في الحساب أَوْهَمُ وَهْمًا، إذا غلطت وسهوت^(١).
- ٢- التخيّل.
- يقال: تَوَهَّمَ الشيء: إذا تَخَيَّلَهُ وَتَمَثَّلَهُ، كان في الوجود أو لم يكن^(٢).
- ٣- الغفلة:

يقال: أَوْهَمْتُ الشيء إذا أَغْفَلْتَهُ^(٣).

- ٤- الترك والإسقاط:

تقول: أَوْهَمْتُ الشيء أي تركته كله.

وفي الحديث: أنه صَلَّى -عليه الصلاة والسلام- فأَوْهَمَ في صلاته، فقيل: كأنك أَوْهَمْتَ في صلاتك، فقال: (كيف لا أَوْهَمُ وَرَفُغُ^(٤) أحدكم بين ظُفْرِهِ وَأَنْمَلَتِهِ؟)^(٥)، أي: أسقط من

(١) انظر الصحاح (١٦٦١/٥)، ولسان العرب (٤١٦/١٥).

(٢) انظر لسان العرب (٤١٦/١٥).

(٣) انظر لسان العرب (٤١٦/١٥).

(٤) والرَّفُغُ بضم الراء وإسكان الفاء: الوسخ الذي بين الظفر والأنملة، انظر الغريبين في القرآن والحديث (٧٦١/٣)، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢٤٤/٢).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨٥/١٠)، والبخاري في مسنده (٢٧٨/٥) عن الضحاك بن زيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤/٣) عن قيس بن أبي حازم مرسلاً.

قال البخاري في مسنده (٢٧٨/٥): وهذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده عن عبد الله إلا الضحاك وغير الضحاك يرويه عن إسماعيل عن قيس عن النبي مرسلاً.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٥): رواه الطبراني والبخاري باختصار ورجال البخاري ثقات، وكذلك رجال الطبراني إن شاء الله. وقال في (٢٣٨/١): رواه البخاري وفيه الضحاك بن زيد، قال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به، انظر كتاب المجروحين لابن حبان (٣٧٩/١).

صلاته شيئاً^(١).

٥- الظن والاتهام :

تقول: تَوَهَّمْتُ فِي فلان أي ظننت فيه واتهمته، والمتهم في محل ظن، حتى تثبت إدانته^(٢).
وخلاصة ما تقدم في تعريف (الموهم) لغة أنه يدور حول معنى السهو والغفلة والغلط والظن، أي بمعنى أنه يقع على الأمر إذا كان على غير حقيقته.

ثانياً: الموهم اصطلاحاً :

يمكن أن يعرف (الموهم) اصطلاحاً بـ : تصور الشيء على غير حقيقته^(٣).
أو هو السهو والغلط في أمر من الأمور على سبيل التخيل والظن.

ثالثاً: التعارض لغة:

والتعارض: مصدر للفعل (عَرَضَ) بفتح العين، وهو يدل على المشاركة بين فعلين فأكثر.
وجاءت مادة (عرض) في اللغة على عدة معان، قال الزبيدي في تاج العروس: فالذي صح من معنى العروض في كلام المصنف^(٤) أربعة عشر معنى على توقف في بعضها^(٥).
ونقتصر هنا على بعض المعاني القريبة من المعنى الاصطلاحي:

١- المنع:

تقول: عَرَضَ الشيء يَعْزِضُ وَاِعْتَرَضَ: انتصب ومنع وصار عارضاً كالخشب المنتصب في الطريق أو النهر أو نحوها فتمنع السالكين سلوكها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾^(٦): مانعاً معترضاً، أي: بينكم وبين ما يقربكم إلى الله تعالى. موهم التعارض وأسباب نشوئه

٢- المقابلة:

(١) انظر معجم مقاييس اللغة (١٠٦٨)، ولسان العرب (٤١٧/١٥).

(٢) انظر الصحاح (١٦٦١/٥)، ولسان العرب (٤١٧/١٥).

(٣) بحثت عمن عرف الموهم اصطلاحاً في كتب أصول الفقه، وعلوم القرآن والحديث فلم أجد.

(٤) يريد بذلك الفيروز آبادي في القاموس المحيط.

(٥) انظر لسان العرب (١٣٧/٩)، تاج العروس (٣٨٢/١٨).

(٦) سورة البقرة: آية (٢٢٤).

(٧) انظر لسان العرب (١٣٩/٩، ١٤٦)، القاموس المحيط (٨٢٣).

يقال: عَارَضَ الشيءَ بالشيءِ معارضةً: قابله، وعَارَضْتُ كتابي بكتابه أي قابلته^(١).
ومنه حديث: (إن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عَارَضَنِي العام مرتين ، ولا أراه إلا حضر أجلي)^(٢).
قال ابن الأثير: أي كان يدارسه جميع ما نزل من القرآن من المعارضة المقابلة^(٣).

٣- الظهور:

يقال: عَرَضَ له كذا يَعْرِضُ: أي ظهر له وبدأ، وعَرَضَ له الشيء: أظهره له، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾^(٤) ^(٥).
قال القرطبي: تقول العرب: عَرَضْتُ الشيء فأعرض، أي أظهرته فظهر، ومنه: عرضت الشيء للبيع^(٦).
ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرَضًا﴾^(٧).
قال ابن جرير: أي أبرزناها وأظهرناها للكافرين^(٨).

٤- المساواة والمثل:

تقول عَارَضَ فلان فلاناً بمثل صنيعه: أي أتى إليه بمثل ما أتى عليه^(٩).
وبناء على ما تقدم يمكن تلخيص تعريف (التعارض) في اللغة على أنه بمعنى التقابل والتماثل على وجه التمانع والتضاد.
رابعاً: التعارض اصطلاحاً:

-
- (١) انظر الصحاح (٩١٣/٣)، ولسان العرب (١٣٨/٩).
 - (٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٦٢٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، رقم (٢٤٥٠)، عن عائشة رضي الله عنها.
 - (٣) النهاية لابن الأثير (٢١٢/٣).
 - (٤) سورة البقرة: آية (٣١).
 - (٥) انظر الصحاح (٩١١/٣)، ولسان العرب (١٣٩/٩).
 - (٦) الجامع لأحكام القرآن (٢٩٧/١).
 - (٧) سورة الكهف: آية (١٠٠).
 - (٨) تفسير الطبري (٤٦/١٦).
 - (٩) انظر لسان العرب (١٥١/٩)، والقاموس المحيط (٨٣٤).

أما عن تعريف التعارض اصطلاحاً فقد عرفه الكثير من العلماء بتعريفات عدة، نذكر منها ما يلي:

قال البزْدَوِي: تقابل الحجتين على السواء لا مزية لإحدهما في حكمين متضادين^(١).
وقال السرخسي: تقابل الحجتين المتساويتين على وجه يوجب كل واحد منهما ضد ما توجهه الأخرى كالحل والحرمة، والنفي والإثبات^(٢).
وقال الزركشي: تقابل الدليلين على سبيل الممانعة^(٣).
وقال ابن الهمام: التعارض في الاصطلاح: اقتضاء كل من الدليلين عدم مقتضى الآخر^(٤) ^(٥).

ومن خلال ما تقدم لتعريف مَوْهَمِ التعارض في اللغة والاصطلاح يمكن تعريف (مَوْهَمِ التعارض بين القرآن والسنة) الذي هو عنوان هذه الرسالة بما يلي:
تمانع وتضاد بين دليل من القرآن ودليل من السنة على وجه التخييل والسهو والغلط.

شرح التعريف:

(تمانع وتضاد) وهذا وصف يدل على الاختلاف والتعارض وعدم الاتفاق.
(بين دليل من القرآن ودليل من السنة) يخرج من ذلك التمانع والتعارض بين دليلين من القرآن أو بين دليلين من السنة.
(على وجه التخييل والسهو والغلط) وهذه الجملة تدل على أن هذا التمانع والتضاد لا يعدو سوى وهم وتخييل خاطئ في ذهن الناظر بعيد عن اليقين والحقيقة.

(١) كشف الأسرار عن أصول البزْدَوِي (١٦١/٣).

(٢) أصول الفقه للسرخسي (١٢/٢).

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (١٠٩/٦).

(٤) التقرير والتجوير شرح ابن أمير الحاج على تحرير ابن الهمام (٢/٣)، وتيسير التحرير شرح أمير بادشاه على تحرير ابن الهمام (١٣٦/٣).

(٥) للتوسع في تعريف التعارض اصطلاحاً انظر التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية لعبد اللطيف البزرنجي (١٨/١) - ٧٥، أدلة التشريع المتعارضة لبدران أبو العينين (٢٠ - ٢٣)، التيسير في قواعد التفسير (٢٢٨)، اختلاف المفسرين لسعود الفنينسان (١٩٥)، منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث لعبد المجيد السوسوة (٤٨ - ٥٣)، ومختلف الحديث لنافذ حماد (١٩ - ٢٤).

المبحث الثاني

أسباب نشوء موهم التعارض بين القرآن والسنة

المتأمل في مسائل موهم التعارض بين القرآن والسنة يجد أنها لا تخلو مسألة من مسائله إلا وفيها سبب أو أكثر من سبب لنشوء موهم التعارض. ومن أهم الأمور المساعدة على دفع موهم التعارض معرفة سبب نشوئه، لأنه إذا عرف السبب كان ذلك بمثابة معرفة السبيل والطريق لدفع موهم التعارض. وبعد النظر في مسائل موهم التعارض بالقسم التطبيقي، ظهر لي مجموعة من الأسباب، وفيما يلي بيانها مع التمثيل لكل سبب :

١ - اعتقاد صحة الدليل:

عندما تتعارض آية مع حديث لا يعرف أنه ضعيف يكون سبباً لنشوء موهم التعارض بين الآية والحديث.

مثاله: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسِيرُكُمُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَينَ بِهِمْ رِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾^(١).

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا ثارت ريح استقبلها وجثا^(٢) على ركبتيه وقال: (اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً)^(٣).

(١) سورة يونس: آية (٢٢).

(٢) جثاً بفتح الجيم والهاء: أي جلس على ركبتيه، انظر مختار الصحاح (٥٣)، ولسان العرب (١٨٠/٢).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده رقم (٢٤٥٦)، والطبراني في الكبير (٢١٣/١١) من طريق حسين بن قيس عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/١٠): رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش وهو متروك وقد وثقه حصين بن نمير، وبقيّة رجاله رجال الصحيح، ونقل ابن عدي في الكامل (٣٥٢/٢) تضعيف الإمام أحمد والنسائي لحسين بن قيس، وقال البوصيري في مختصر إتحاف السادة المهرة رقم (٦٩٨٦): رواه مسدد، وأبو يعلى بسند ضعيف لضعف حسين بن قيس.

وأخرجه الإمام الشافعي في مسنده (٨١/١) قال: أخبرني من لا أتهمه عن العلاء بن راشد عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً نحوه، ومن طريقه أخرجه أبو الشيخ في العظمة (١٣٥٢/٤)، وقال الزيلعي في تخريج أحاديث = =

ظاهر الحديث أن هناك فرقاً في معنى الريح بين الأفراد والجمع ، فالإفراد بمعنى العذاب والجمع بمعنى الرحمة، بينما في الآية لم تفرق في معنى الريح بالأفراد وجعلتها تأتي بمعنى الخير والشر، وعلى هذا يتوقع أن ثمة تعارضاً بين الآية والحديث، وفي الحقيقة أن سبب موهم التعارض ناشئ عن اعتقاد صحة الحديث^(١).

٢- إهمال الأدلة والروايات الأخرى :

عدم مراعاة عموم الأدلة في المسألة والروايات الأخرى للدليل ينشأ بسببه موهم التعارض، فيعتقد أن الدليلين متعارضان، وفي الحقيقة أنه ليس هناك تعارض، بل نشأ ذلك بسبب إهمال الأدلة والروايات الأخرى في المسألة.

مثاله : قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾^(٢).

وحديث سهل بن سعد الساعدي، قال: قال رسول الله ﷺ يوم أحد: (اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون)^(٣).

دعاء النبي ﷺ لقومه بالمغفرة في ظاهر الحديث يعارض النهي عن الاستغفار للمشركين في الآية، ولكن إذا نظر الباحث في الروايات الأخرى للحديث وجد أن سبب نشوء موهم التعارض هو إهمال الروايات الأخرى الكاشفة لهذا الموهوم^(٤).

٣- عدم إكمال الدليل:

أن يأتي دليل يعارض في ظاهره دليلاً آخر ويكون السبب في وقوع موهم التعارض عدم

الكشاف (٥٩/٣): ورواه [أي البيهقي] في كتاب الدعاء الكبير له وزاد: قال الأصم: سمعت الربيع بن سليمان يقول: كان الشافعي إذا قال: أخبرني من لا أتهم، يريد به إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، قال الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف في تخریج أحاديث الكشاف رقم (١٦٨): هذا المبهم هو إبراهيم بن أبي يحيى، وهو ضعيف.

(١) انظر ص (٣٢٤).

(٢) سورة التوبة: الآية (١١٣).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٢٣/٤)، وصحيح ابن حبان (٢٥٤/٣)، والطبراني في الكبير (١٢٠/٦)، (١٦٢)، وشعب الإيمان للبيهقي (١٦٤/٢)، ودلائل النبوة (٢١٥/٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٦) رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، قال أبو حاتم رضي الله عنه في صحيح ابن حبان (٢٥٥/٣): يعني هذا الدعاء أنه قاله يوم أحد لما شج وجهه قال (اللهم اغفر لقومي).

(٤) انظر ص (٣١٢).

إكمال القصة مثلاً في إحدى الدليلين ولو أكملت زال الإشكال بين الدليلين.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾^(١).

وما روى عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لَمَّا حضرت أبا طالب الوفاة دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية، فقال النبي ﷺ: (أي عم قل لا إله إلا الله، أحاج لك بها عند الله)، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب، أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فقال: النبي ﷺ: (لأستغفرن لك ما لم أنه عنك)^(٢).

فالآية فيها النهي عن الاستغفار للمشركين والحديث فيه وعد النبي ﷺ لعمه أبي طالب بالاستغفار، ولكن لو نظر في أصل الدليل لوجد أن وعد النبي ﷺ لعمه أبي طالب كان قبل نزول الآية، لأنه جاء في تكملة الحديث: فأنزل الله عز وجل: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ فكان سبب نشوء موهم التعارض هو عدم إكمال الدليل^(٣).

٤ - المبالغة في القول بسبب النزول:

عندما يُحمل تفسير الصحابي أو التابعي للآية على أنه سبب للنزول، فيقول بعد تفسيره مثلاً: فنزلت، أو فأنزل الله تعالى ونحو ذلك، فيظن أن هذا التفسير هو سبب النزول ويخالف بذلك ظاهر الآية وسياقها المتقدم واللاحق، وكذلك سبب نزولها الصحيح، يكون هذا سبب لنشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ ﴾^(٤).

(١) سورة التوبة: الآية (١١٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب تفسير سورة التوبة، رقم (٤٦٧٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (٢٤).

(٣) انظر ص (٣٠٩).

(٤) سورة الأنفال: الآية (١٧).

جاء في سبب نزولها عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: أقبل أبي بن خلف يوم أحد إلى النبي ﷺ يريد، فاعترض له رجال من المؤمنين فأمرهم رسول الله ﷺ فخلوا سبيله فاستقبله مصعب بن عمير أخو بني عبد الدار، ورأى رسول الله ﷺ ترقوة^(١) أبي من فرجة بين سابعة^(٢) الدرع^(٣) والبيضة^(٤) فطعنه بحربته^(٥) فسقط أبي عن فرسه ولم يخرج من طعنته دم فكسر ضلعاً من أضلاعه فأثاه أصحابه وهو يخور خوار الثور فقالوا له: ما أعجزك إنما هو خدش فذكر لهم قول رسول الله ﷺ: (بل أنا أقتل أبياً) ثم قال: والذي نفسي بيده لو كان هذا الذي بي بأهل ذي الحجاز لمتوا أجمعين فمات أبي إلى النار فسحاً لأصحاب السعير قبل أن يقدم مكة فأنزل الله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(٦).

فهذه الآية في سورة الأنفال كانت في الحديث عن غزوة بدر وكذلك ظاهر الآية وسياقها السابق واللاحق ، فكيف يكون سبب نزولها ما حدث في غزوة أحد ؟
ولكن عند النظر في الحديث يعلم الباحث أن المبالغة في القول بسبب النزول هو منهج بعض السلف في تفسير الآية، وهو ما يكون سبباً في نشوء موهم التعارض^(٧).

٥- تغاير الأحوال:

أكثر الأسباب لوقوع موهم التعارض، وهو كأن يأت دليل من القرآن، ودليل من السنة يُظن ويتوهم أن بينهما تعارضاً، ولكن في الحقيقة أنه لا تعارض بينهما لاختصاص كل منهما بحال معينة.

- (١) التَّرْقُوتُ بفتح التاء: العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق، انظر مختار الصحاح (٤٦)، ولسان العرب (٣١/٢).
- (٢) السَّابِغَةُ بفتح السين: الدرع الواسعة ، انظر مختار الصحاح (١٤١)، ولسان العرب (١٦٠/٦).
- (٣) الدَّرْعُ بكسر الدال: نوع من اللباس، انظر معجم مقاييس اللغة (٣٣٣)، والصحاح (١٠٠٤/٣).
- (٤) البَيْضَةُ بفتح الباء: هي الخوذة شكلها مثل البيضة، يضعها المقاتل على رأسه في القتال، انظر النهاية في غريب الحديث (١٢٦/٤، ١١٤)، ولسان العرب (٥٥٢/١).
- (٥) الحَرْبَةُ بفتح الحاء: الآلة من السلاح دون الرمح، انظر معجم البلدان (٢٣٧/٢)، ولسان العرب (١٠٠/٣).
- (٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٧٣/٥)، والحاكم في المستدرک (٣٥٧/٢) وقال: هذا حديث صحيح على شرط شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وعزاه ابن كثير في تفسيره (٣٢/٤) والسيوطي في الدر المنثور (٣/٣١٧) إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم، ولم أجده في تفسير ابن جرير، ينظر تفسير الطبري (٤٤٦/١٣-٤٤٨) تحقيق محمود شاكر، وصححه السيوطي في لباب النقول (١٣٨).
- (٧) انظر ص (١٩٧).

مثاله: قوله تعالى: ﴿يَبْنِيْٓ اٰدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمْ الشَّيْطٰنُ كَمَا اَخْرَجَ اٰبَوَيْكُمْ مِّنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ تِهْمًا ۚ اِنَّهٗ يَرٰكُمْ هُوَ وَقَبِيْلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ اِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطٰنَ اَوْلِيَّاءَ لِلَّذِيْنَ لَا يُؤْمِنُوْنَ﴾ (١).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن عفريتاً^(٢) من الجن جعل يفتك^(٣) عليّ البارحة، ليقطع عليّ الصلاة، وأن الله أمكنني منه فدعته^(٤)، فلقد هممت أن أن أربطه إلى جنب سارية^(٥) من سواري المسجد، حتى تنظرون إليه أجمعون، ثم ذكرت قول أخي سليمان: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِيْ وَهَبْ لِيْ مُلْكًا لَا يَنْبَغِيْ لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾^(٦)، فردّه الله خاسئاً^(٧).

في ظاهر الآية نفي لرؤية الإنس للجن وفي الحديث إثبات لرؤيتهم، ولكن الحقيقة أن الآية تحدثت عن حالة من الأحوال التي لا يرى فيها الجن وعند ذلك نشأ موهم التعارض بين الآية والحديث^(٨).

٦- توهم الاتحاد في الموضوع:

أن يكون الدليلان في ظاهرهما الاتحاد في الموضوع ولكن بعد التأمل والنظر نجد أن كلاهما له موضوع مختلف عن الآخر.

(١) سورة الأعراف: الآية (٢٧).

(٢) العفريت: الداهي الخبيث الشرير المتشيطان، انظر غريب الحديث للخطابي (٢٤٩/١)، النهاية في غريب الحديث (٢٦٢/٣).

(٣) الفتك: أن يأتي الرجل صاحبه وهو غار غافل فيشتد عليه فيقتله، انظر الفائق في غريب الحديث للزخشري (٨٨/٣)، النهاية في غريب الحديث (٤٠٩/٣).

(٤) أي خنقته، انظر غريب الحديث للخطابي (١٦٣/١)، والفائق في غريب الحديث (١٠/٢).

(٥) السارية بفتح السين: هي العمود التي تحمل السقف، أسطوانية الشكل من حجارة، انظر مختار الصحاح (١٤٧)، ولسان العرب (٢٥٤/٦).

(٦) سورة ص: الآية (٣٥).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي، رقم (٤٨٠٨).

ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد، رقم (٥٤١).

(٨) انظر ص (٥٩).

مثاله: قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(١).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من سرّه أن ييسط له في رزقه، وأن ينسأ^(٢) له في أثره^(٣) فليصل رحمه)^(٤).

ففي الآية الدلالة على أن القدر إذا جاء لا يتقدم ولا يتأخر، والحديث يدل على أن من يصل رحمه يؤخر له في أجله فيكون بذلك معارضا لدلالة الآية، ولكن بعد معرفة سبب نشوء موهم التعارض بين الآية والحديث وأنه راجع إلى الاختلاف في الموضوع، فالآية تتحدث عن القدر المبرم، والحديث يتحدث عن القدر المعلق يندفع موهم التعارض بين الآية والحديث^(٥).

٧- العموم والخصوص:

اختلاف الدليلان في الدلالة من حيث العموم والخصوص يكون سبباً لنشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿إِن أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَكَثِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(٦).

وحديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: (أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي) فذكر منها (وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة)^(٧).
في ظاهرهما التعارض، فكيف تخصص الآية بعثة النبي ﷺ بالمؤمنين والحديث يأتي بعموم رسالته للناس أجمعين، فعندما تجهل دلالة العام والخاص ينشأ موهم التعارض بين الدليلين^(٨).

(١) سورة الأعراف: الآية (٣٤).

(٢) النسأ: التأخير، يقال: نسأت الشيء نسأً، وأنسأته إنسأً، إذا أخرته. انظر غريب الحديث للخطابي (١/٣٤٠)، والنهاية في غريب الحديث (٤٤/٥).

(٣) والأثر بالتحريك: الأجل، انظر الفائق للزمخشري (٢٣/١)، النهاية في غريب الحديث (٢٣/١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم، رقم (٥٩٨٥).

(٥) انظر ص (٧٧).

(٦) سورة الأعراف: الآية (١٨٨).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التيمم، قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ رقم (٣٣٥)،

ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم (٥٢١).

(٨) انظر ص (١٧٧).

٨- الإطلاق والتقييد:

أن يدل دليل على حكم من الأحكام بالإطلاق بدون تقييد ثم يأتي دليل آخر يدل على نفس الحكم ولكن بالتقييد، فبجهل دلالة المطلق والمقيد ينشأ موهم التعارض بين الآية والحديث.

مثاله: قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾^(١).

وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها)^(٢)، وكان بعد ذلك القصاص: الحسنه بعشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها)^(٣).

ففي الآية بيان أن من أسلم يكفر له سيئاته دون قيد، بينما في الحديث اشترط حسن الإسلام - أي حسن النية والقصد-، فعندما تجهل دلالة المطلق والمقيد ينشأ موهم التعارض^(٤).

٩- الإيجاز والإطناب:

وهذا كثير ما يكون سبباً لنشوء موهم التعارض بين الأدلة، فعندما يأتي دليل مفصل لموضوع أو قصة من القصص، ثم يأتي دليل آخر عن هذا الموضوع أو القصة بإيجاز واختصار، فيظن أن هذا الموضوع أو هذه القصة تخالف ما جاء في الدليل الأول يكون ذلك سبباً لنشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا

(١) سورة الأنفال: آية (٣٨).

(٢) زَلَفَهَا: أي أسلفها وقدمها، والأصل فيه القرب والتقدم، انظر الغريبين في القرآن والحديث (٣/٨٢٧)، والنهاية في غريب الحديث (٢/٣٠٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً، كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء، رقم (٤١)، انظر ص (٢٦٦).

(٤) انظر ص (٢٢٠).

فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١﴾.

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بَنَعْمَان^(٢) - يعني عرفة - فأخرج من صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذُرَّاهَا، فنشرهم بين يديه كالذَّرِّ، ثم كلمهم قبلاً، قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿٣﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾^(٣).

فالآية ذكرت أن استخراج الذرية عند أخذ الميثاق عليهم كان من أصلاب آبائهم، بينما يدل الحديث على أن استخراج الذرية كان من ظهر آدم عليه السلام، وإذا نظر الباحث عن سبب نشوء موهم التعارض بين الدليلين عرف أن ذلك ناشئ بسبب الإيجاز في الحديث والإطناب في الآية، فاكتمى في الحديث بذكر آدم عليه السلام عن ذكر ذريته اكتفاء بالأصل عن الفرع^(٤).

١٠ - حمل المعنى على المشهور والغالب:

عندما يكون للدليل أكثر من معنى ويحمل على المعنى المشهور دون النظر في المعنى الصحيح للدليل ينشأ موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^(٥).

(١) سورة الأعراف: الآيتان (١٧٢-١٧٣).

(٢) نَعْمَان: بفتح النون وإسكان العين، وادي عرفة دونها إلى منى، انظر معجم ما استعجم (٤/١٣١٦)، معجم البلدان

(٥/٢٩٣)، المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، القسم الثاني (١٣٣٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١/٢٧٢)، وابن أبي عاصم في السنة (١/٨٩)، والطبري في تفسيره (٩/١٣٨)،

وتاريخه (١/١٣٤)، والحاكم في مستدركه (٢/٥٤٤) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، والبيهقي في الأسماء

والصفات (٢/٥٨)، وقال الهيثمي في مجمع الفوائد (٧/١٨٩): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ورجح ابن كثير في

تفسيره (٣/٥٠١) توقيفه على ابن عباس بعدما ذكر بعض الروايات التي تؤيد ذلك فقال: فهذه الطرق كلها مما تقوي

وقف هذا على ابن عباس، والله أعلم.

(٤) انظر ص (١٤٥).

(٥) سورة الأنفال: آية (٦٠).

وحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ، وهو على المنبر، يقول: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي^(١).

ظاهر الآية في أن القوة المراد بإعدادها عند قتال العدو جميع أنواع القوى، بينما في الحديث حصرها النبي ﷺ في الرمي، وذلك راجع إلى حمل معنى القوة في الآية على المشهور والغالب وعنده نشأ موهم التعارض بين الآية والحديث^(٢).

١١ - اختلاف الزمان:

عند الجهل بزمان حدوث فعل من الأفعال أو أمر من الأمور وعدم معرفة المتقدم من المتأخر بين الأدلة قد يكون سبباً لنشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَأَتِيَةٌ ۖ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾^(٣).

وقوله تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٤).

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)^(٥).

فالآيات فيها الأمر بالعفو عن الكفار، والحديث فيه الأمر بقتال الكفار فظاهر الدليلين التعارض ولكنه في الحقيقة راجع إلى سبب جهل المتقدم من المتأخر وأن ما جاء في الآيات كان في أول الإسلام وما جاء في الحديث بعد أن قوية شوكة المسلمين في المدينة^(٦).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمامة، رقم (١٩١٧).

(٢) انظر ص (٢٢٨).

(٣) سورة الحجر آية (٨٥).

(٤) سورة الحجر: آية (٩٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحياء من الإيمان، رقم (٢٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان،

الإيمان، رقم (٢٢).

(٦) انظر ص (٣٩٠).

١٢ - اختلاف المكان :

كأن يأتي دليل ينهى عن فعل أمر من الأمور في مكان ما ، ثم يأتي دليل آخر فيه الدلالة إلى جوازه، فينشأ موهم التعارض بين الدليلين .

مثاله: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(١).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله خيلاً قبل نجد^(٢)، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد^(٣).

فالآية فيها نهي الكفار عن دخول المسجد والحديث فيه الدلالة على جواز دخولهم وكل ذلك ناشئ بسبب جهل اختلاف المكان، فالآية تتحدث عن المسجد الحرام والحديث عن غير المسجد الحرام^(٤).

١٣ - اختلاف في السياق:

عندما يأتي دليل بسياق يخالف سياق الدليل الآخر، ثم يتوهم أن سياقهما على سواء مع اختلافهما فهذا يكون سبباً لنشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿إِن أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(٥).

وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي) ثم ذكر منها (وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة)^(٦).

(١) سورة التوبة: آية (٢٨).

(٢) بفتح النون وإسكان الجيم، ما بين الحجاز إلى الشام إلى العذيب، انظر معجم البلدان (٥/٢٦١-٢٦٥)، والروض المعطار (٥٧٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب دخول المشرك المسجد، رقم (٤٦٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، رقم (١٧٦٤).

(٤) انظر ص (٢٤٢).

(٥) سورة الأعراف: الآية (١٨٨).

(٦) سبق تخريجه ص (٢٦).

في ظاهر الآية تخصيص بعثة النبي ﷺ للمؤمنين، بينما في الحديث عموم رسالته لجميع الناس، فعند جهل أن الآية في سياق الحديث عن المؤمنين لأنهم المنتفعون بالإنذار والبشارة، والحديث عن عموم الناس نشأ موهم التعارض بين الدليلين^(١).

١٤ - خفاء المعنى أو المراد من الدليل:

عند خفاء المعنى أو المراد من الدليل ينشأ موهم التعارض لأنه قد يُرْجَح معنى للدليل يخالف به دليلاً آخر فينشأ بسببه موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ۖ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ ۚ وَأَنَّ اللَّهَ مُحْزِي الْكَافِرِينَ﴾^(٢).

وحديث زيد بن شبيب قال: سألنا علياً بأي شيء بُعثت في الحجة؟ قال: بُعثت بأربع: (أن لا يطوفن بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فهو إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يجتمع المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا)^(٣).

فالآية جعلت أن جميع العهود منتهية بعد أربعة أشهر، بينما في الحديث خصص ذلك بمن لم يكن له مدة محددة لنهاية عهده، فعند عدم تخصيص ما جاء في الآية بمن لم يكن له مدة محددة وبخفاء هذا المراد ينشأ موهم التعارض بين ما جاء في ظاهر الآية وما جاء في الحديث^(٤).

١٥ - احتمال الدليل أكثر من معنى:

عندما يحتمل الدليل أكثر من معنى ثم يأتي دليل يخص هذا الدليل بمعنى دون غيره من

(١) انظر ص (١٧٧).

(٢) سورة التوبة: الآيتان (٢-١).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الحج، باب ما جاء في كراهية الطواف عرياناً، رقم (٨٧١)، (٨٧٢)، وكتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، رقم (٣٠٩٢)، وقال: حديث حسن صحيح، وأحمد في مسنده (٧٩/١)، والدارمي في سننه (١٢٢٢/٢)، والبزار في مسنده (٣٤/٣)، وأبو يعلى في مسنده (٣٥١/١)، والحاكم في المستدرک (٥٤/٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٧/٩).

(٤) انظر ص (٢٣٨).

المعاني المحتملة ويخالف ظاهر الدليل ينشأ موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾^(١).

وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه فقلت: يا رسول الله أي المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفاً من حصباء فضرب به الأرض ثم قال: (هو مسجدكم هذا) لمسجد المدينة^(٢).

فالحديث خصص المسجد الذي أسس على التقوى بمسجد النبي ﷺ بينما ظاهر الآية يحتمل أيضاً مسجد قباء، فعند جهل جواز احتمال الدليل لأكثر من معنى ينشأ موهم التعارض^(٣).

١٦ - أن يأتي الكلام الموهوم للتعارض في الدليل على لسان الغير:

كأن يكون من كلام الكفار أو غيرهم وليس من كلام الله تعالى أو كلام رسوله ﷺ فيتوهم بسببه التعارض بين الأدلة ويكون سبباً لنشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِ هَارُونَ عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٤).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحياً أوحى الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة)^(٥).

فالآية تدل على أن هود عليه السلام ما أتى بآية لقومه، بينما الحديث فيه الدلالة على أن كل الأنبياء قد آتاهم الله تعالى آية من آياته العظيمة، فعند جهل أن ما جاء في الآية هو على

(١) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، رقم (١٣٩٨).

(٣) انظر ص (٢٤٢).

(٤) سورة هود: آية (٥٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ بعثت بجوامع الكلم، رقم

(٦٨٤٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (١٥٢).

لسان الكفار وليس من كلام الله تعالى ينشأ موهم التعارض^(١).

١٧ - الجهل بصفات الله تعالى ومعناها:

عند جهل معنى صفات الله تعالى وتصور التعارض في ظاهرها ينشأ موهم التعارض.
مثاله: قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾^(٢).

وحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ قال: (اربعوا^(٣) على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم)^(٤).
فالآية فيها الدلالة على أن الله تعالى استوى على عرشه وفي الحديث أنه سميع قريب من عباده فكيف يجتمع استواء الله على عرشه مع قربته من عباده؟
وبذلك ينشأ موهم التعارض عندما يجهل معنى صفات الله تعالى^(٥).

١٨ - بشرية الرسول ﷺ:

عندما يحدث عن الرسول ﷺ أمر عائد لبشريته وخارج عن إرادته يخالف في ظاهره ما جاء في القرآن يكون سبباً لنشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾^(٦).

وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عرف في وجهه، قالت: يا رسول الله، الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته عُرف في وجهك

(١) انظر ص (٣٣٥).

(٢) سورة الأعراف: (٥٤).

(٣) ائبوعا: جمع ائبع، أي: ارفق وانتظر على نفسك، انظر غريب الحديث للخطابي (٩٣/٣)، الغريبين في القرآن والحديث (٧٠٥/٣-٧٠٦).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، رقم (٣٩٦٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، رقم (٢٧٠٤).

(٥) انظر ص (١٠٢).

(٦) سورة الأنفال: آية (٣٣).

الكراهية، فقال: (يا عائشة، ما يُؤمِّنِي أن يكون فيه عذاب، عذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب فقالوا: هذا عارض^(١) ممطرنا^(٢)).

في الآية الوعد من الله تعالى بحفظ النبي ﷺ من وقوع العذاب، بينما في الحديث يظهر منه خوف النبي ﷺ من وقوع العذاب، فمَوْهَمُ التَّعَارُضِ سببه ناشئ عن بشرية الرسول ﷺ^(٣).

١٩ - شرع من قبلنا:

قد يكون في شرع من قبلنا حكم يخالف حكماً ما في شريعتنا، فالذي ينظر إلى اختلاف الحكمين مع عدم التفريق بين شريعة من قبلنا وشريعتنا، يكون ذلك سبباً لنشوء مَوْهَمُ التَّعَارُضِ.

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ۖ وَقَالَ يَتَابَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ۖ وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ۚ إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ۝﴾^(٤).

وحديث قيس بن سعد رضي الله عنه قال: أتيت الحيرة^(٥) فرأيتهم يسجدون لمرزبان^(٦) لهم، فقلت: رسول الله أحق أن يسجد له. قال: فأتيت النبي ﷺ فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك. قال: (أرأيت لو مررت بقبري

(١) العارض: السحاب الذي يعترض في أفق السماء، انظر الغريبين في القرآن والحديث (٤/١٢٥٢)، والنهاية في غريب الحديث (٣/٢١٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾، رقم (٤٨٢٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة الاستسقاء، رقم (٨٩٩).

(٣) انظر ص (٢١١).

(٤) سورة يوسف: آية (١٠٠).

(٥) الحيرة بكسر الحاء وإسكان الياء، مدينة في العراق تبعد عن الكوفة ثلاثة أميال، تعرف بالنجف، انظر معجم البلدان (٢/٣٢٨)، ومعجم ما استعجم (٢/٤٧٨).

(٦) مُرْزُبَان بضم الزاي، لقب فارسي يطلق على الرجل الشجاع المقدم على القوم دون الملك، انظر المعرب للجواليقي (٥٨٨)، والنهاية في غريب الحديث (٤/٣١٨).

أُكُنْتُ تَسْجُدَ لَهُ) قَالَ: قُلْتُ لَا. قَالَ: (فَلَا تَفْعَلُوا لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمَرْتُ النِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لِأَزْوَاجِهِنَّ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ)^(١).

ففي الحديث النهي عن السجود لغير الله، بينما في ظاهر الآية يفهم منه الجواز، وإذا نظر الباحث في سبب نشوء موهم التعارض بين الدليلين علم أن ذلك عائد إلى جهل أن الدليل المخالف يتحدث عن حكم في شريعة من قبلنا وليس في شريعتنا^(٢).

٢٠- الجهل بلسان العرب وأمثلتهم:

فعندما تأتي كلمة أو مثل من كلام العرب في دليل ولا يعرف الباحث معناها ويحملها على ظاهرهما ينشأ موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾^(٣) خَلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٧﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَّجْدُودٍ﴾^(٤).

وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحٍ فَيَنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رآه. ثم ينادي: يَا أَهْلَ النَّارِ فَيَشْرَبُونَ، وَيَنْظُرُونَ،

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في حق الزوج على المرأة، رقم (٢١٤٠)، قال المنذري في مختصر سنن أبي داود (٦٧/٣): في إسناده شريك بن عبد الله القاضي وقد تكلم فيه غير واحد، وأخرج له مسلم في المتابعات. وانظر المحلى (٧٦٠/١١).

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٠٤/٢) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وروي نحو هذا الحديث عن عائشة وأبي هريرة، وعبد الله بن أبي أوفى وغيرهم رضي الله عنهم، انظر مسند الإمام أحمد (٣٨١/٤)، وسنن الترمذي، كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، رقم (١١٥٩)، وسنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب حق الزوج على المرأة، رقم (١٨٥٢، ١٨٥٣)، وسنن البيهقي الكبرى (٢٩١/٧ - ٢٩٢).

(٢) انظر ص (٣٦٠).

(٣) سورة هود: آية (١٠٦ - ١٠٨).

فيقول هل تعرفون هذا ؟ فيقولون: نعم هذا الموت. وكلهم قد رآه، فيذبح. ثم يقول يا أهل الجنة، خلود فلا موت. ويا أهل النار خلود فلا موت^(١).

في الحديث الدلالة على الخلود الأبدي لأهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار بينما قوله تعالى في الآية: ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ يدل على خلاف ذلك، فقد علق الخلود بدوام السماوات والأرض ومعلوم أن السماوات والأرض يوم القيامة ستزول. ولكن الحقيقة أن الجملة هذه مثال من أمثلة العرب يقال للدلالة على خلود الشيء ودوامه ولا يراد به ظاهره لأن السماوات والأرض في الدنيا لا بد من فنائهما، فمن لا يعلم كلام العرب وأمثلتهم ينشأ عنده موهم التعارض^(٢).

٢١ - اختلاف الخطاب:

عندما يتوهم الناظر أن الخطاب في الأدلة واحد مع اختلافه يكون هذا سبباً لنشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾^(٣).

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)^(٤). فالآية فيها أمر المسلمين بقتال الكفار إن لم يؤدوا الجزية، بينما في الحديث لم يأمر الكفار بدفع الجزية واقتصر على القتال أو إعلان الإسلام.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ ﴾، رقم (٤٧٣٠)، ومسلم في صحيحه،

كتاب الجنة نعيمها وأهلها، رقم (٢٨٤٩).

(٢) انظر ص (٣٣٨).

(٣) سورة التوبة: آية (٢٩).

(٤) سبق تخريجه ص (٢٩).

ولكن عندما يعلم أن سبب نشوء موهم التعارض اختلاف الخطاب وأنه في الآية لأهل الكتاب^(١) وفي الحديث للمشركين يندفع موهم التعارض^(٢).

٢٢- توهم اتحاد الفعل مع اختلاف الفاعل:

توهم أن الفعل في الأدلة واحد ولكن الفاعل له مختلف، فينشأ عنه موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(٣).

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: رفع رسول الله ﷺ يده يوم بدر فقال: (يا رب إن تهلك هذه العصاة فلن تعبد في الأرض أبداً)، فقال له جبريل: خذ قبضة من التراب، فأخذ قبضة من التراب، فرمى بها في وجوههم، فما من المشركين من أحد إلا أصاب عينيه ومنخره وفمه تراب من تلك القبضة، فولوا مدبرين^(٤).

فالحديث يثبت الرمي للرسول ﷺ، بينما الآية تنفيه عن الرسول ﷺ وتثبت لله تعالى مع أن الفعل في الآية والحديث واحد وهو الرمي يوم بدر، فعند ذلك نشأ موهم التعارض بين الآية والحديث^(٥).

٢٣- عدم التفريق بين الاسم والوصف:

فقد يأتي أمر من الأمور في دليل بالجواز ثم يأتي في دليل آخر بالتحريم ويكون ذلك التعارض سببه راجع إلى عدم التفريق بين مجيء هذا الأمر اسماً أو وصفاً فينشأ بذلك موهم التعارض بين الآية والحديث.

مثاله: قوله تعالى: ﴿أَمَّا أَحَدُكُمْ فَيسْقَى رَبَّهُ خَمْرًا﴾^(٦).

(١) أهل الكتاب: هم الخارجون عن الدين الإسلامي ممن لهم كتاب كالتوراة لليهود والإنجيل للنصارى، ويطلق كذلك على من لهم شبهة كتاب كالمجوس، انظر الملل والنحل للشهرستاني (٢٤٧/١)، والعقائد والأديان لعبد القادر صالح (٦٩).

(٢) انظر ص (٢٤٨).

(٣) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٥٦/٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٧٣/٥).

(٥) انظر ص (٢٠٣).

(٦) سورة يوسف: آية (٤١).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضئ ربك، اسق ربك، وليقل: سيدي مولاي)^(١).

فالآية فيها جواز تسمية السيد بالرب والحديث فيه النهي عن ذلك، ولكن عند معرفة أن النهي في الحديث خاص بالتسمية بإضافة أو بدون، وما جاء في الآية كان مجرد وصف للسيد بالرب، علم أن سبب نشوء موهم التعارض بين الآية والحديث هو بسبب التفريق بين الاسم والوصف^(٢).

٢٤ - الجهل بمعاني الأفعال والحروف:

قد يكون للحرف والفعل أكثر من معنى فعندما يجهل الباحث معانيهما ثم يحملهما على غير معناها المراد ينشأ موهم التعارض.

مثال الفعل: قوله تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَشُعِيبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَرِهِينَ﴾^(٣) قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَلْنَا اللَّهَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا^(٤).

وقوله ﷺ: (ما كفر بالله نبي قط)^(٥).

ففي الآية الدلالة على أن شعيب عليه السلام كان على ملة قومه قبل البعثة، بينما ظاهر الحديث يخالف ذلك، ولكن إذا علم أن الفعل (عاد) له أكثر من معنى وجاهل الناظر هذا الأمر نشأ موهم التعارض بين الآية والحديث^(٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي أو أمتي، رقم (٢٤١٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، رقم (٢٢٤٩).

(٢) انظر ص (٣٤٩).

(٣) سورة الأعراف: آية (٨٨ - ٨٩).

(٤) أورده ابن قتيبة في مختلف الحديث (١٠٤)، وابن حجر في التلخيص (٨٩/٤) وقال: فرواه، ثم لم يكمل بعد ذلك بشيء، وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (٣٣٤/٢): معناه صحيح إجماعاً، وقال الحوت في حسن الأثر (٤٧٢): معناه صحيح لكن هذا اللفظ لم يرد.

(٥) انظر ص (١٢١).

مثال الحرف: قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١).
 وحديث أنس رضي الله عنه قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسماً فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: (أنزلت عليّ آناً^(٢) سورة)، فقراً: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْرُ ﴿٢﴾﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ^(٣) - الحديث^(٤).

فظاهر الآية أن القرآن أنزل مع الرسول ﷺ في زمن واحد، بينما الحديث يدل على نزوله إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وليس معه، فالذي يجهل معاني الحروف وأن من معاني (مع): (إلى) و(على) ينشأ عنده موهم التعارض^(٥).

٢٥ - الجهل بمعاد الضمير:

إذا لم يعلم الباحث الصحيح فيما يعود إليه الضمير، ثم جعله يعود على غير المراد كان سبباً في نشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٦).
 وحديث أنس رضي الله عنه قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسماً فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: (أنزلت عليّ آناً سورة)، فقراً: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْرُ ﴿٢﴾﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ^(٣) - الحديث.

فظاهر الآية أن القرآن أنزل مع الرسول ﷺ في زمن واحد، بينما الحديث يدل على نزوله إلى الرسول ﷺ وليس معه، فالذي يجهل عود الضمير في (معه) ويجعله عائداً على الرسول ﷺ

(١) سورة الأعراف: الآية (١٥٧).

(٢) أي: مستأنفاً والاستئناف في اللغة معناه الابتداء، انظر الغريبين في القرآن والحديث (١/١٤١)، ومفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني (٩٥).

(٣) سورة الكوثر: آية (١-٣).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة، رقم (٤٠٠).

(٥) انظر ص (١٤٠).

(٦) سورة الأعراف: الآية (١٥٧).

ينشأ عنده موهم التعارض^(١).

٢٦- تردد مفهوم العدد بين أن يكون حجة أو لا:

الاختلاف في اعتماد حجية مفهوم العدد كأن يتوقف حكم من الأحكام على عدد من الأعداد في ثبوته ونفيه، يكون سبباً لنشوء موهم التعارض.

مثاله: قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾^(٢).

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما توفي عبد الله بن أبيّ جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله ﷺ، فسأله أن يعطيه قميصه ويكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر، فأخذ بثوب رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: (إنما خيرني الله فقال: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ وسأزيده على السبعين)، قال: إنه منافق، قال: فصلي عليه رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ۗ﴾^(٣) (٤).

من ظاهر الآية أن مفهوم العدد سبعين ليس بحجة وإنما ذكر من باب المبالغة والتهئيس من قبول الاستغفار، بينما يفهم من قوله صلى الله عليه وسلم: (وسأزيده على السبعين)، أن مفهوم العدد سبعين حجة، وعند ذلك نشأ موهم التعارض بين الآية والحديث^(٥).

(١) انظر ص (١٤٠).

(٢) سورة التوبة: الآية (٨٠).

(٣) سورة التوبة: الآية (٨٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾

فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴿ رقم (٤٦٧٠) ، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رقم (٢٤٠٠)، وكتاب صفات

المؤمنين، رقم (٢٧٧٤).

(٥) انظر ص (٢٨٥).

الفصل الثاني :

اهتمام العلماء بدفع موهم التعارض بين القرآن والسنة ومسالكتهم تجاهه في ضوء القسم التطبيقي

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : اهتمام العلماء بدفع موهم التعارض بين القرآن والسنة.

المبحث الثاني : مسالك العلماء تجاه موهم التعارض بين القرآن
والسنة.

المبحث الأول

اهتمام العلماء بدفع موهم التعارض بين القرآن والسنة

لقد اهتم العلماء - رحمهم الله تعالى - بدفع موهم التعارض بين القرآن والسنة بل بين جميع الأدلة، حتى لا تكاد تجد موهم تعارض بين دليلين إلا وللعلماء - رحمهم الله تعالى - جواب عليه، يكشفون غامضه، ويدفعون موهمه، ويزيلون مشكله .

وعند النظر في كتب العلماء نجد أنها لا تخلو - في عمومها - من تناول لموضوع موهم التعارض بين القرآن و السنة، إما تصريحاً للموهم بين القرآن والسنة بأن ينص العالم أن هذا الحديث مثلاً يعارض هذه الآية، أو ضمناً كدراسة مسألة من المسائل ويكون من ضمنها موهم تعارض بين دليل من القرآن ودليل من السنة.

أما عن مصنفات أفردت هذا الموضوع بمؤلف مستقل، فلم أطلع - حسب علمي - على شيء من ذلك.

وفي هذا المبحث أذكر ما اطلعت عليه من الكتب الذي اهتمت بهذا الموضوع، حسب كل علم من العلوم، وفيما يلي بيانها:

أولاً: كتب علوم القرآن:

- ١ - (البرهان في علوم القرآن) لبدر الدين محمد الزركشي، ت ٧٩٤هـ.
- ٢ - (الإتقان في علوم القرآن)، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ت ٩١١هـ.

ثانياً: كتب مشكل القرآن:

موهم التعارض بين القرآن والسنة نوع من أنواع مشكل القرآن، ولكن لا يوجد - حسب علمي - ممن صنف في مشكل القرآن من أفرد هذا الموضوع في مؤلف مستقل، ولكن ذكره العلماء في كتب مشكل القرآن ضمناً مع أنواع مشكل القرآن، ومن هذه الكتب ما يلي:

- ١ - (تأويل مشكل القرآن)، لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ت ٢٧٦هـ.
- ٢ - (تنزيه القرآن عن المطاعن)، (متشابه القرآن)، للقاضي عبد الجبار الهمداني المعتزلي، الفصل الثاني: اهتمام العلماء بدفع موهم التعارض ومسالكهم تجاهه ت ٤١٥هـ.

- ٣ - (القرطين)، لمحمد بن أحمد الكناني، ت ٤٥٤هـ.

- ٤- (وضح البرهان في مشكلات القرآن)، لمحمد بن أبي الحسن الغزنوي، المعروف ببيان الحق النيسابوري، ت ٥٥٣هـ.
 - ٥- (أتمودج الجليل في أسئلة وأجوبة من غرائب آي التنزيل)، لمحمد بن أبي بكر الرازي، ت ٦٦٦هـ.
 - ٦- (الروض الريان في أسئلة القرآن) للحسين بن سليمان بن ريان، ت ٧٧٠هـ.
 - ٧- (تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء)، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ت ٧٢٨هـ.
 - ٨- (فتح الرحمن بكشف ما يلتبس من القرآن) لأبي يحيى ، زكريا بن محمد الأنصاري، ت ٩٢٦هـ.
 - ٩- (مشكلات القرآن الكريم) لمحمد عبده ، ت ١٣٢٣هـ.
 - ١٠- (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب) لمحمد الأمين الشنقيطي، ت ١٣٩٣هـ.
 - ١١- (تفسير مشكل القرآن)، لراشد بن عبد الله الفرحان من المعاصرين.
 - ١٢- (مشكلات القرآن ومشكلات الأحاديث والتوفيق بين النصوص المتعارضة)، لزكريا علي يوسف من المعاصرين.
- وهذا الكتاب في ظاهره أنه في صلب الموضوع ، ولكنه في الحقيقة من عموم كتب مشكل القرآن التي تناولت مشكل القرآن بأنواعه.
- ١٣- (مؤهم الاختلاف والتناقض في القرآن الكريم) رسالة ماجستير، بقسم الكتاب والسنة، كلية أصول الدين، جامعة أم القرى، لياسر بن أحمد الشمالي^(١).
 - ١٤- (مؤهم الاختلاف والتناقض في القرآن وآراء العلماء فيه) لمحمد محمد إبراهيم عبد العال، رسالة ماجستير في كلية أصول الدين في جامعة الأزهر عام ١٣٩٩هـ

(١) للاستزادة من كتب مشكل القرآن المطبوعة وغير المطبوعة، ينظر معجم مصنفات القرآن الكريم، وأنواع التصنيف المتعلقة بتفسير القرآن الكريم (٩٨ - ١٠٥)، ومشكل القرآن الكريم، رسالة ماجستير في قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين، جامعة الإمام، لعبد الله حمد المنصور (١٨ - ٢٥).

ثالثاً: كتب التفسير:

وممن اهتم بهذا الموضوع من المفسرين، وتوسع في دراسة هذه المسائل المشككة ما يلي:

- ١- (مفاتيح الغيب)، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، ت ٦٠٦هـ.
- ٢- حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي المسماة بـ(عناية الرازي وكفاية القاضي)، لشهاب الدين، أحمد بن محمد الخفاجي، ت ١٠٦٩هـ.
- ٣- (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني) لمحمود الألوسي، ت ١٣٤٢هـ.

أما من اكتفى من المفسرين بالتوسط في دراسة المسألة أو اقتصر على ذكر بعض المسائل، ما يلي :

- ١- (الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل)، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري ت ٥٣٨هـ.
- ٢- (زاد المسير في علم التفسير) لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، ت ٥٩٧هـ.
- ٣- (الجامع لأحكام القرآن) لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ت ٦٧١هـ.
- ٤- (لباب التأويل في معاني التنزيل) لعلي بن محمد البغدادي: الشهير بالخانز، ت ٧٢٨هـ.
- ٥- (البحر المحيط في علم التفسير) لأبي حيان، محمد بن يوسف الأندلسي، ت ٧٤٥هـ.
- ٦- (تفسير القرآن العظيم) لإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، ت ٧٧٤هـ.
- ٧- (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير) لمحمد بن علي الشوكاني، ت ١٢٥٠هـ.
- ٨- (محاسن التأويل) لمحمد جمال الدين القاسمي، ت ١٣٢٢هـ.
- ٩- (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، ت ١٣٩٣هـ.

أما غير هذه التفاسير فالذي يظهر أنها قليل ما تهتم بهذا الموضوع، والله أعلم.

رابعاً: كتب مختلف الحديث ومشكله:

موهم التعارض بين القرآن والسنة نوع من أنواع مشكل الحديث، ولكن لا يوجد -حسب علمي- ممن صنف في مشكل الحديث من أفرد هذا الموضوع في مؤلف مستقل، ولكن ذكره العلماء في كتب مختلف الحديث ومشكله ضمناً مع أنواع مشكل الحديث، ومن هذه الكتب ما يلي:

- ١- (اختلاف الحديث)، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، ت ٢٠٤هـ.
- ٢- (تأويل مختلف الحديث) لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ت ٢٧٦هـ.
- ٣- (شرح مشكل الآثار)، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، ت ٣٢١هـ.
- ٤- (مشكل الحديث وبيانها) لأبي بكر محمد بن الحسن بن فورك، ت ٤٠٦هـ.
- ٥- (كشف المشكل من حديث الصحيحين) لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، ت ٥٩٧هـ.
- ٦- (صحيح البخاري مع كشف المشكل) لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، ت ٥٩٧هـ.

خامساً: كتب شروح الحديث:

ومن أهم تلك الشروح التي اهتمت بهذا الموضوع ما يلي:

- ١- (شرح معاني الآثار) لأبي جعفر، أحمد الطحاوي، ت ٣٢١هـ.
- ٢- (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد) لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر النمري الأندلسي، ت ٤٦٣هـ.
- ٣- (إكمال المعلم بفوائد مسلم)، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، ت ٥٤٤هـ.
- ٤- (المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم)، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، ت ٦٥٦هـ.
- ٥- (كتاب الميسر في شرح مصابيح السنة) للحسن التوريشي، ت ٦٦١هـ.
- ٦- (المنهاج في شرح صحيح مسلم ابن الحجاج) لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ.

- ٧- شرح الطيبي المسمى (الكاشف عن حقائق السنن) للحسين بن عبد الله الطيبي، ت٧٤٣هـ.
- ٨- (فتح الباري شرح صحيح البخاري) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت٨٥٢هـ.
- ٩- (عمدة القارئ شرح صحيح البخاري) لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، ت٨٥٥هـ.
- ١٠- (إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري) لشهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني، ت٩٢٣هـ.
- ١١- (مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح)، لعلي بن سلطان القارئ، ت١٠١٤هـ.
- ١٢- (فيض القدير شرح الجامع الصغير)، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، ت١٠٣١هـ.
- ١٣- (تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي) لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري ، ت١٣٥٣هـ.
- ١٤- (فتح الملهم شرح صحيح مسلم) لشبير أحمد العثماني، ت١٣٦٩هـ.

سادساً: كتب الفقه والعقيدة:

تناولت كتب الفقه والعقيدة هذا الموضوع ضمناً مع بعض المسائل، فمثلاً عندما يأتي موهم تعارض بين آية وحديث ووجه موهم التعارض بينهما حول حكم فقهي، يكون من ضمن الكتب التي اهتمت بهذه المسألة ودفعت موهم التعارض كتب الفقه المتعددة والمتنوعة.

وكذلك في كتب العقيدة عندما يأتي موهم تعارض بين آية وحديث ووجه موهم التعارض بينهما حول مسألة عقدية يكون من ضمن من اهتم بدفع موهم التعارض بين الآية والحديث كتب العقيدة العديدة.

سابعاً: كتب الفتاوى والرسائل والآداب:

أخيراً لا ننسى في ذلك كتب الرسائل والفتاوى والآداب للعلماء الأجلاء كابن تيمية، وابن القيم، والسيوطي، والشوكاني وغيرهم من العلماء، لأن هذه الكتب لا تخلو في معظمها من تناول لبعض مسائل موهم التعارض بين القرآن والسنة. ولم أذكر في القسم السادس والسابع المؤلفات التي اهتمت بهذا الموضوع لصعوبة حصرها وتحديدها، والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض بين القرآن والسنة

تعددت مسالك العلماء تجاه موهم التعارض فمنهم من سلك مسلك الجمع ومنهم من سلك مسلك النسخ ومنهم من سلك مسلك الترجيح أو مسلك التوقف وعدم الخوض في المسألة لعدم ظهور وجه من وجوه الجمع أو الترجيح لديه.

وتبعاً لتعدد هذه المسالك في دفع موهم التعارض اختلف العلماء في ترتيبها، وأيهما يقدم على الآخر^(١)، فهل يبدأ بالجمع بين الدليلين أولاً؟ أو بالنسخ؟ أو غير ذلك؟

وسوف أقتصر في هذا المبحث على المنهج المختار في هذه الرسالة وهو ما ذهب إليه جمهور العلماء من المحدثين^(٢) ^(٣)، والشافعية^(٤) ^(٥)، والحنابلة^(٦) ^(٧)، وبعض الأحناف^(٨) ^(٩)،

(١) تعددت مناهج العلماء ومسالكتهم تجاه موهم التعارض فمنهم من قدم النسخ ثم الترجيح ثم الجمع ثم التساقط، ومنهم من قدم الجمع ثم النسخ ثم الترجيح ثم التوقف، إلى غير ذلك من المناهج التي سلكها العلماء في دفع موهم التعارض بين الأدلة، ينظر في ذلك التعارض والترجيح للبرنخي (١٦٦/١ - ١٨٨)، ومنهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث لعبد المجيد السوسوة (١١٣ - ١٢٢).

(٢) هم أصحاب الحديث الذين اعتنوا بدراسة الحديث دراية ورواية، من أصحاب الإمام مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وداود الظاهري وسفيان الثوري وغيرهم، انظر الملل والنحل (٢٤٣/١)، وتدريب الراوي (٤٨/١).

(٣) انظر مقدمة ابن الصلاح (٢٨٥)، وفتح المغيبي مع متن ألفية العراقي (٧٥/٣ - ٧٨)، تدريب الراوي في شرح التقريب للسيوطي (١٩٧/٢ - ١٩٩).

(٤) أصحاب المذهب الفقهي الشافعي وينسب للإمام الشافعي محمد بن إدريس، توفي سنة أربع ومائتين بعد الهجرة، انظر تاريخ التشريع الإسلامي لمحمد الخضري (٢١٣)، وتاريخ الفقه الإسلامي لبدران أبو العينين (١٣٧-١٤٣).

(٥) انظر الرسالة للشافعي (٣٤١)، واللمع في أصول الفقه للشيرازي (١٧٣).

(٦) أصحاب المذهب الفقهي الحنبلي، وينسب للإمام أحمد بن هلال بن حنبل، توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين بعد الهجرة، انظر تاريخ التشريع الإسلامي لمحمد الخضري (٢٢١)، وتاريخ الفقه الإسلامي لبدران أبو العينين (١٤٩-١٤٤).

(٧) انظر روضة الناظر (١٠٢٩/٣)، شرح الكوكب المنير (٦٠٩/٤ - ٦١٠).

(٨) أصحاب المذهب الفقهي الحنفي وينسب للإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمي، توفي سنة خمسين ومائة بعد الهجرة، انظر تاريخ التشريع الإسلامي لمحمد الخضري (١٩٤)، وتاريخ الفقه الإسلامي لبدران أبو العينين (١١٨ - ١٢٩).

(٩) انظر كشف الأسرار للبخاري (١٦٢/٣).

والمالكية^(١) على الترتيب الآتي :

- ١ - الجمع .
- ٢ - النسخ .
- ٣ - الترجيح .
- ٤ - التوقف .

وفيما يلي بيان تلك المسالك مع التمثيل من القسم التطبيقي على كل مسلك:

أولاً: مسلك الجمع:

متى ما ظهر إيهام تعارض بين دليل من القرآن ودليل من السنة فإنه يؤخذ بمسلك الجمع بينهما أولاً ، فيحمل كل منهما على وجه يختلف عن الوجه الذي حمل عليه الدليل الآخر، لأن إعمال الدليلين كليهما أولى من إعمال أحدهما وطرح الآخر.

قال ابن حزم^(٢) عن مسلك الجمع: وإذا تعارض الحديثان، أو الآيتان، أو آية وحديث - فيما يظن من لا يعلم - ففرض على كل مسلم استعمال كل ذلك، لأنه ليس بعض ذلك أولى من بعض ولا حديث بأوجب من حديث آخر، ولا آية أولى بالطاعة لها من آية أخرى، وكل من عند الله عز وجل، وكل سواء في باب وجوب الطاعة^(٣).

يقول القرافي^(٤): إذا تعارض دليلان فالعمل بكل واحد منهما من وجه أولى من العمل بأحدهما^(٥).

(١) أصحاب المذهب الفقهي المالكي وينسب للإمام مالك بن أنس، توفي سنة تسع وسبعين ومائة بعد الهجرة، انظر تاريخ التشريع الإسلامي لمحمد الخضرى (٢٠٣)، وتاريخ الفقه الإسلامي لبدران أبو العينين (١٢٩-١٣٧).

(٢) انظر الموافقات للشاطبي (٣/٣٤٦)، (٥/٣٤٠ - ٣٤٤).

(٣) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب الأندلسي القرطبي، أبو محمد، صاحب التصانيف، توفي سنة ست وخمسين وخمسين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٨/١٨٤)، وفيات الأعيان (٣/٣٢٥).

(٤) الإحكام في أصول الأحكام (٢/١٥٨).

(٥) أحمد بن أدریس بن عبد الرحمن الصنهاجي القرافي، أبو العباس المالكي، توفي سنة أربع وثمانين وستمائة بعد الهجرة، انظر شجرة النور الزكية (١٨٨)، والأعلام (١/٩٤).

(٦) شرح تنقيح الفصول (٣٢٩).

ويقول البيضاوي^(١): وإذا تعارض نصان فالعمل بهما من وجه أولى^(٢).
وقال السبكي^(٣): وأن العمل بالمتعارضين ولو من وجه أولى من إلغاء أحدهما^(٤).

المثال على مسلك الجمع:

قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(٥).

عن ابن عباس قال: رفع رسول الله ﷺ يده يوم بدر فقال: (يا رب إن تهلك هذه العصاة فلن تعبد في الأرض أبداً)، فقال له جبريل: خذ قبضة من التراب، فأخذ قبضة من التراب، فرمى بها في وجوههم، فما من المشركين من أحد إلا أصاب عينيه ومنخره وفمه تراب من تلك القبضة، فولوا مدبرين^(٦).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في هذه الآية الكريمة ينفي الله عز وجل ما حصل من نبيه ﷺ في رميه المشركين يوم بدر، ويثبت ذلك الرمي له سبحانه، وهذا لا شك أن فيه إيهام تعارض لظاهر الآثار التي ثبتت عن الصحابة رضي الله عنهم في مباشرته عليه الصلاة والسلام لهذا الفعل، فكيف يمكن دفع إيهام التعارض هنا؟

قال ابن تيمية^(٧) في الجمع بين الآية والحديث: فإن النبي ﷺ كان قد رمى المشركين بقبضة من تراب، وقال: (شاهت الوجوه)^(٨) فأوصلها الله إلى وجوه المشركين وعيونهم، وكانت قدرة

(١) عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي، قاضي القضاة، ناصر الدين أبو الخير، صاحب التصانيف، توفي سنة خمس وثمانين وستمائة بعد الهجرة، انظر طبقات الشافعية الكبرى (١٥٧/٨)، طبقات الشافعية للأسنوي (٢٨٣/١)، شذرات الذهب (٦٨٥/٧).

(٢) انظر الإبهاج شرح المنهاج للسبكي (٢٢٤/٣).

(٣) عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي، أبو نصر الشافعي، توفي سنة إحدى وسبعين وسبعمائة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٤٢٥/٢)، وشذرات الذهب (٣٧٨/٨).

(٤) منع الموانع عن جمع الجوامع (٤٢٧).

(٥) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٦) سبق تخريجه ص (٣٧).

(٧) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله الحراني، الدمشقي، الحنبلي، أبو العباس تقي الدين ابن تيمية، توفي سنة ثمان وعشرين وسبعمائة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (١٤٤/١)، النجوم الزاهرة (١٩٦/٩).

النَّبِيِّ ﷺ عاجزة عن إيصالها إليهم، والرَّمْي له مبدأ، وهو الحذف، ومنتهى وهو الوصول، فأثبت الله لنبيه المبدأ بقوله: ﴿ إِذْ رَمَيْتَ ﴾^(٢) ونفى عنه المنتهى، وأثبتته لنفسه بقوله: ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾، وإلا فلا يجوز أن يكون المثبت عين المنفي، فإن هذا تناقض^(٣).

ثانياً: مسلك النسخ:

متى ما تعذر الجمع بين الأدلة، وتحقق النسخ بينها أخذ بمسلك النسخ، وما يبدو للناظر من تعارض بين القرآن والسنة إنما هو في الظاهر وليس تعارضاً حقيقياً، لأن كل واحد من الأدلة له زمن غير زمن الآخر، والدليل المتقدم انتهى العمل به بعد مجيء الدليل الناسخ له.

ومما ينبغي التنبيه إليه أنه لا يمكن العمل بمسلك النسخ إلا إذا تحققت شروطه المعتمدة وهي ما يلي :

- ١- أن يكون المنسوخ حكماً شرعياً، فلا يصلح أن يكون حكماً مبناه البراءة الأصلية، أو يكون المنسوخ خبراً من الأخبار، فالأخبار لا يكون فيها النسخ.
- ٢- أن يكون الدليل الناسخ خطاباً شرعياً، فلا يصح ما كان من عقل أو اجتهاد.
- ٣- أن يكون الدليل الناسخ متراحياً عن الدليل المنسوخ.
- ٤- ألا يكون المنسوخ حكماً مقيداً بوقت معين، وإلا فالحكم ينتهي بانتهاء وقته ولا يعد هذا نسخاً^(٤).

قال ابن حزم: إن وجدنا الأمرين لا يمكن استعمالهما معاً أو وجدنا أحدهما كان بعد الآخر بلا شك فقد أيقنا بالنسخ^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٣/٣) عن حكيم بن حزام، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٦): رواه الطبراني وإسناده حسن.

(٢) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٧٥/٢).

(٤) انظر مباحث في علوم القرآن لمناع القطان (٢٣٢)، ناسخ القرآن ومنسوخه (١١٧)، التعارض والترجيح للبرنخي (٣١٢/١) أدلة التشريع المتعارضة لبدران أبو العينين (٤٣).

(٥) الإحكام في أصول الأحكام (٤٨٤/٤ - ٤٨٥) باختصار.

وقال الشاطبي^(١) عن دعوى النسخ في الدليل: لا ينبغي قبول تلك فيه، إلا مع قاطع بالنسخ بحيث لا يمكن الجمع بين الدليلين، ولا دعوى الإحكام فيهما^(٢).
وقال اللكنوي^(٣): والنسخ حقيقة لا يتحقق إلا بنص من الشارع بأن هذا ناسخ لهذا، أو بما يدل عليه دلالة واضحة، أو بما قام مقام نص الشارع إقامة ظاهرة، وفيما سوى ذلك لا يتجاسر على القول بنسخ النصوص الشرعية، بل يطلب طرق الجمع بينها بالإشارات الشرعية^(٤).

المثال: على مسلك النسخ:

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾^(٥).

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: بينا النبي ﷺ ساجد وحوله ناس من قريش، جاء عقبة بن أبي معيط بسلا جزور، فقفذه على ظهر النبي ﷺ، فلم يرفع رأسه، فجاءت فاطمة عليها السلام فأخذته من ظهره، ودعت على من صنع، فقال النبي ﷺ: (اللهم عليك الملاء من قريش: أبا جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأمّية بن خلف أو أبي بن خلف) - شعبة الشاك - فرأيتهم قتلوا يوم بدر، فألقوا في بئر غير أمية أو أبي تقطعت أوصاله، فلم يُلَقَ في البئر^(٦).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

(١) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشاطبي، أبو إسحاق المالكي، توفي سنة تسعين وسبعمائة بعد الهجرة، انظر نيل الابتهاج على هامش الديباج (٤٦-٥٠)، والأعلام (٧٥/١).

(٢) الموافقات (٣٤٠/٣).

(٣) محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات الحنفي، عالم في الحديث والتراجم، توفي سنة أربع وثلاثمائة بعد الألف للهجرة، انظر الفوائد البهية (٢٤٨)، والأعلام (١٨٧/٦).

(٤) الأجوبة الفاضلة (١٩٣).

(٥) سورة الأنفال: آية (٣٣).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة، رقم (٣٨٥٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، رقم (١٧٩٤).

هذه الآية في سورة الأنفال في سياق الحديث عن المشركين يوم بدر وتنص على انتفاء وقوع العذاب عليهم والنبي ﷺ فيهم، بينما ظاهر الحديث وما تدل عليه السيرة أن الله عز وجل عذبهم يوم بدر بالقتل والهزيمة على أيدي المؤمنين، فكيف يمكن الجمع بين الآية والحديث؟ أجاب العلماء عن موهم التعارض بين الآية والحديث فقالوا: إن هذه الآية منسوخة بالآية التي بعدها وهي قوله تعالى: ﴿ وَمَا لَهُمْ إِلَّا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ... ﴾^(١)، فهذه الآية أثبتت استحقاقهم للعذاب بسبب صدّهم الناس عن المسجد الحرام، وبذلك لا يكون هناك تعارض بين وقوع العذاب لهم يوم بدر كما في الحديث، وبين نفيه كما في الآية الأولى المنسوخة.

فعن عكرمة^(٢) والحسن^(٣) قالوا: قال في الأنفال: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ فنسختها الآية التي تليها ﴿ وَمَا لَهُمْ إِلَّا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ... ﴾ إلى قوله: ﴿ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ فقوتلوا بمكة، وأصابهم فيها الجوع والحصر^(٤).

ثالثاً: مسلك الترجيح:

بعد تعذر مسلك الجمع والنسخ بين الأدلة في دفع موهم التعارض بين القرآن والسنة لجأ العلماء لمسلك الترجيح بينهما وتقديم الراجح على المرجوح في ضوء وجوه الترجيح وقواعده العديدة^(٥).

(١) سورة الأنفال: آية (٣٤).

(٢) عكرمة مولى ابن عباس، أحد فقهاء مكة من التابعين الأعلام، أصله من البربر، توفي سنة خمس ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٢/٥)، شذرات الذهب (٣٢/٢).

(٣) الحسن بن أبي الحسن يسار أبو سعيد مولى زيد بن ثابت الأنصاري، المعروف بالحسن البصري، توفي سنة عشر ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٥٦٣/٤)، وشذرات الذهب (٤٨/٢).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٩٧/٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٩٣/٥)، وانظر المحرر الوجيز (٢٨٦/٦)، وزاد المسير (٣٥٢/٣).

(٥) انظر التعارض والترجيح للبرنجي (١٥١/٢ - ٣٣٠) أدلة التشريع المتعارضة (٧٤ - ١٥٨)، انظر البرهان في علوم القرآن (٥٧/٢ - ٥٩)، قواعد الترجيح عند المفسرين للحري، ومنهج التوفيق والترجيح بين مختلف الأحاديث (٤٢٩ - ٥٦٤)، مختلف الحديث لنافذ حماد (٢٢٦ - ٢٨٦).

قال السبكي: إنما يرجح أحد الدليلين على الآخر إذا لم يمكن العمل بكل واحد منهما^(١).
 فيعمل حينئذ بالراجح ويترك المرجوح من الأدلة، وبذلك يندفع موهم التعارض بين الأدلة.
 ثم لا يخفى أن العمل بالراجح وترك المرجوح محل إجماع بين أهل العلم، يقول الشوكاني في ذلك: إنه متفق عليه ولم يخالف في ذلك إلا من لا يعتد به، ومن نظر في أحوال الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم، وجدهم متفقين على العمل بالراجح وترك المرجوح^(٢).

المثال على مسلك الترجيح:

قوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾^(٣).

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخلت على رسول الله ﷺ: في بيت بعض نسائه فقلت: يا رسول الله أي المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفاً من حصباء ف ضرب به الأرض ثم قال: (هو مسجدكم هذا) لمسجد المدينة^(٤).

وعن أبي سعيد الخدري قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال: أحدهما: هو مسجد قباء، وقال الآخر هو مسجد النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: (هو مسجدي هذا)^(٥).

(١) الإجماع شرح المنهاج (٢٢٥/٣).

(٢) إرشاد الفحول (٣٨١/٢).

(٣) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

(٤) سبق تخريجه ص (٣٢).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، رقم (٣٠٩٩)، والنسائي في المجتبى، كتاب المساجد، باب ذكر المسجد الذي أسس على التقوى (٣٦/٢)، وفي الكبرى (٢٥٧/١)، والإمام أحمد في مسنده (٨٩/٣)، والمفضل الجندي في فضائل المدينة رقم (٤٥)، والطبري في تفسيره (٣٨/١١)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٢/٤)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من حديث عمران بن أبي أنس، وقد روي هذا عن أبي سعيد من غير هذا الوجه، ورواه أنيس بن أبي يحيى عن أبيه عن أبي سعيد رضي الله عنه.

وجاء الحديث من رواية سهل بن سعد رضي الله عنه، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٢/٢)، والإمام أحمد في مسنده (٣٣١/٥)، وعبد بن حميد (٤٦٧)، والطبري في تفسيره (٣٨/١١)، والطبراني في الكبير (٢١٤/٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٤) (٣٤/٧): رواه كله أحمد والطبراني باختصار ورجاهما رجال الصحيح. =

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

ظاهر الآية وسياقها في الحديث عن مسجد قباء لأنه هو الذي أسس في أول يوم قدم فيه النبي ﷺ إلى المدينة وبناه قبل مسجده، وكذلك وصَّفه تعالى لأهل قباء بأنهم رجال يحبون أن يتطهروا كما دل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾^(١) قال: كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم الآية^(٢).

إذا كان هذا ... يظهر موهم التعارض بينها وبين حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي عَيَّن فيه الرسول ﷺ مسجده بالمسجد الذي أسس على التقوى وأخذ كفاً من حصباء وضرب به الأرض دلالة على أنه هو المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى وليس مسجد قباء. عند ذلك كيف يكون الجمع بين ظاهر الآية وما جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؟

= وفيه ربيعة بن عثمان تكلم فيه بعض النقاد وهو لا بأس به، انظر تهذيب التهذيب (٣/٢٥٨-٢٥٩)، والثقات لابن شاهين رقم (٣٤٧)، وكتاب من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي رقم (١١٣).

وجاء كذلك من رواية أبي بن كعب رضي الله عنه، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٣/٢)، (٢١٠/١٢)، والإمام أحمد في مسنده (١١٦/٥)، والمفضل الجندي في فضائل المدينة رقم (٤٦)، والطبري في تفسيره (١١/٣٨)، والحاكم في المستدرک (٣٦٤/٢) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وشاهده حديث أبي سعيد الخدري الصحيح ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٤): رواه أحمد وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

وجاء كذلك من رواية زيد بن ثابت رضي الله عنه، أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٥/٥) من طريق عبد الله بن عامر الأسلمي عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت رضي الله عنه مرفوعاً، وعبد الله بن عامر ضعيف، انظر التقريب لابن حجر رقم (٣٤٠٦)، وقد خالف عبد الله بن عامر، سفيان بن عيينة وعبد الرحمن بن أبي الزناد فروياه عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد عن أبيه زيد بن ثابت موقوفاً كما عند المفضل الجندي في فضائل المدينة رقم (٤٣)، والطبري في تفسيره (٣٧-٣٦/١١)، والطبراني في الكبير (١٤٥/٥)، والنسائي في الكبرى (٣٥٩/٦).

(١) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالماء، رقم (٤٤)، والترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة التوبة، رقم (٣١٠٠)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالماء، رقم (٣٥٧)، وصححه سننه ابن حجر في الفتح (٣٠٧/٧)، وضعفه في التلخيص الحبير (١١٢/١)، وانظر خلاصة البدر المنير (٥٠/١).

قال ابن جرير^(١) في ترجيح ظاهر الحديث على سياق الآية: وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: هو مسجد الرسول ﷺ لصحة الخبر بذلك عن رسول الله^(٢).

رابعاً: مسلك التوقف:

إذا تعذر الجمع بين القرآن والسنة ولم يمكن النسخ بينهما ولا الترجيح، فإن بعض العلماء سلكوا مسلك التوقف، وهو عدم القول بدلالة الدليلين المتعارضين في الظاهر، والتوقف حتى يظهر وجه للجمع بينهما أو دليل على النسخ أو وجه من وجوه الترجيح بينهما.

قال الشاطبي: أما ترك العمل بهما معاً مجتمعين أو متفرقين فهو التوقف عن القول بمقتضى أحدهما، وهو الواجب إذا لم يقع ترجيح^(٣).

وقال ابن حجر^(٤): فصار ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب: الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ فالترجيح إن تعين ثم التوقف عن العمل^(٥).

ومما ينبغي التنبيه عليه أن هذا التوقف في الحكم على الدليلين ليس للأبد بل إلى أمد، بحيث متى تبين للمجتهد وجه من وجوه الجمع بين الدليلين أو الترجيح، أو وجد دليل على النسخ قال بذلك ودفع بذلك موهم التعارض.

كذلك لا يخفى أنه لا يوجد دليلاً أجمع المسلمون على التوقف فيهما دون سلوك أحد مسالك دفع موهم التعارض، قد يكون ذلك من البعض ولكن لا يكون إجماعاً.

قال الشاطبي: لا تجدد البتة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف^(٦).

المثال على مسلك التوقف:

(١) محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري، أبو جعفر، المحدث، إمام المفسرين، صاحب التصانيف، توفي سنة عشر وثلاثمائة بعد الهجرة. انظر وفيات الأعيان (١٩١/٤)، وسير أعلام النبلاء (٢٦٧/١٤)، والعبر (١٤٦/٢).

(٢) تفسير الطبري (٣٨/١١).

(٣) الموافقات (١١٢/٥ - ١١٣).

(٤) أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الكنايني العسقلاني، أبو الفضل، الشهير بابن حجر، توفي سنة اثنين وخمسين وثمانمائة بعد الهجرة، انظر شذرات الذهب (٣٩٥/٩)، والضوء اللامع (٨٧/١).

(٥) نزهة النظر (٣٦)، فتح المغيـث مع متن ألفية العراقي (٧٨/٣).

(٦) الموافقات (٣٤١/٥).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾^(١).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي، فقال: (خلق الله عز وجل التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل)^(٢).

وجه مَوْهَمِ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ:

ظاهر الآية الكريمة أنّ الله - عز وجل - خلق السموات والأرض في ستة أيام، أمّا ظاهر الحديث الشريف فكان الخلق في سبعة أيام من يوم السبت إلى يوم الجمعة، بالإضافة إلى أنه لم يرد في هذا الحديث ذكر لخلق السموات، من أجل ذلك أشكل هذا الحديث على كثير من العلماء وسلكوا فيه ثلاثة مسالك.

قال القرطبي^(٣) في المفهم: وتحقيق هذا أنه لم يذكر في هذا الحديث نصّاً على خلق السموات، مع أنّه ذكر فيه أيام الأسبوع كلّها، وذكر ما خلق الله تعالى فيها، فلو خلق السموات في يوم زائد على أيام الأسبوع، لكان خلق السموات والأرض في ثمانية أيام، وذلك خلاف المنصوص عليه في القرآن، ولا صائر إليه^(٤).

(١) سورة الأعراف: الآية (٥٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين، رقم (٢٧٨٩).

(٣) أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري، القرطبي، المالكي، المحدث، نزيل الإسكندرية، صاحب (المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم)، توفي سنة ست وخمسين وستمائة بعد الهجرة، انظر شذرات الذهب (٤٧٣/٧)، والعبر (٢٢٦/٥)، والإعلام بوفيات الأعلام (٢٧٤).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣٤٣/٧).

الدراسة التطبيقية

وتشمل السور التالية :

- سورة الأعراف .
- سورة الأنفال .
- سورة التوبة .
- سورة يونس .
- سورة هود .
- سورة يوسف .
- سورة الرعد .
- سورة إبراهيم .
- سورة الحجر .

رؤية الإنس للجنّ

الآية :

قوله تعالى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ لَا يَفْتَنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ اتِّمَامًا إِنَّهُمْ يَرَانَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١).

الأحاديث :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وكَلَنِي رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آتٍ فجعل يحثو من الطعام فأخذته وقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ ، قال: إني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة. قال: فخلّيت عنه، فأصبحت فقال النبي ﷺ : (يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة)؟ قال: قلت: يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخلّيت سبيله. قال: (أما إنّه قد كذّبك وسيعود)، فعرفت أنّه سيعود لقول رسول الله ﷺ : (إنّه سيعود). فرصدته، فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ ، قال: دعني فأني محتاج وعلي عيال، لا أعود. فرحمته فخلّيت سبيله. فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ : (يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك)؟ قلت: يا رسول الله. شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخلّيت سبيله. قال: (أما إنّه قد كذّبك وسيعود). فرصدته الثالثة فجعل يحثو من الطعام فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ وهذا آخر ثلاث مرّات أنك تزعم لا تعود ثم تعود. قال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها، قلت: ما هُنَّ؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (٢) حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح، فخلّيت سبيله. فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ : (ما فعل أسيرك البارحة)؟ قلت: يا رسول الله، زعم أنّه يُعلّمني كلمات ينفعني الله بها فخلّيت سبيله. قال: (ما هي)؟ قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾

(١) سورة الأعراف: الآية (٢٧).

(٢) سورة البقرة: الآية (٢٥٥).

إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿١﴾ وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظٌ ولا يقربك شيطانٌ حتى تُصبح. وكانوا أحرصَ شيءٍ على الخير. فقال النبي ﷺ: (أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُدَّ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟) قال: لا، قال: (ذَاكَ شَيْطَانٌ) ^(١).

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجَنِّ جَعَلَ يَفْتِكُ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ، لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، وَأَنَّ اللَّهَ أَمَكْنِي مِنْهُ فَدَعْتَهُ، فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةِ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَجْمَعُونَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سَلِيمَانَ: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾ ^(٢)، فَرَدَّ اللَّهُ حَاسِتًا) ^(٣).

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: استتبعني رسول الله ﷺ ليلة الجن، فانطلقت معه حتى بلغنا أعلى مكة، فخطَّ لي خطًّا وقال: (لا تبرح) ^(٤) ثم انصاع ^(٥) في أجبال الجن، فرأيت الرجال ينحدرون عليه من رؤوس الجبال حتى حالوا بيني وبينه، فاخترطت ^(٦) السيف وقلت: لأضربن حتى أستنقذ رسول الله ﷺ، ثم ذكرت قوله: (لا تبرح حتى آتيك)، فلم أزل كذلك حتى أضاء الفجر ^(٧).

عن الحسن قال: كان عمار بن ياسر يقول: قد قاتلت مع رسول الله ﷺ الجن والإنس. فقليل: هذا الإنس قد قاتلت. فكيف قاتلت الجن قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى بئر أستقي منها، فلقيت الشيطان في صورته حتى قاتلني فصرعته، ثم جعلت أدمي أنفه بفهر ^(٨) معي، أو حجر. فقال

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز، رقم (٢٣١١).

(٢) سورة ص: الآية (٣٥).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٥).

(٤) أي: لا تفارق مكانك، انظر الغريبين في القرآن والحديث (١٦٢/١)، و الذيل على النهاية في غريب الحديث لعبد السلام علوش (٣٨).

(٥) انصاع بفتح الصاد: أي انفتل راجعاً ومزّ مسرعاً، انظر الصحاح (١٠٣٥/٣)، ولسان العرب (٤٤١/٧).

(٦) اخترط السيف: أي سلّه من غمده، انظر الصحاح (٩٤٢/٣)، ولسان العرب (٦٥/٤).

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٧/١٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٨): وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف، وقد أخرج الطبراني في الكبير عن الزبير بن العوام حديثاً قريباً من حديث ابن مسعود في خروج النبي ﷺ إلى وفد الجن، وقال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/١): وإسناده حسن، ليس بقية، وقد صرح بالتحديث.

(٨) الفهر: الحجر ملء الكف، انظر الصحاح (٦٧١/٢)، ولسان العرب (٣٤١/١٠).

رسول الله ﷺ : (إن عمارةً لقي الشيطان عند بئر فقاتله)، فلما رجعت سألتني، فأخبرته بالأمر. فقال: (ذاك شيطان)^(١).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

يوهم ظاهر الآية والأحاديث التعارض، ففي ظاهر الآية نفي رؤية الإنس للجن، وأن الجن يرى الإنسان من حيث لا يراه، وفي الأحاديث الدلالة على إثبات رؤية الإنسان للجن، فكيف يمكن دفع إيهام التعارض بين الآية والأحاديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء تجاه موهم التعارض مسلك الجمع وتعددت أقوالهم إلى أربعة أقوال:

القول الأول:

إن المراد بالنفي في الآية هو نفي رؤية الإنس للجن في كل حال، وليس نفي رؤيتهم على الإطلاق.

قال به ابن تيمية^(٢)، والشوكاني^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الذي في القرآن أنهم يرون الإنس من حيث لا يراهم الإنس وهذا حق يقتضي أنهم يرون الإنس في حال لا يراهم الإنس فيها، وليس فيه أنهم لا يراهم أحد من الإنس بحال، بل قد يراهم الصالحون وغير الصالحين أيضاً، لكن لا يرونهم في كل حال^(٤).

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١٢٤/٧)، لكن هذا الإسناد الذي ذكره البيهقي منقطع لأن الحسن روى عن عمار ولم يسمع منه، يقول المزي في تهذيب الكمال (٩٨/٦) عن الحسن: روى عن عمار بن ياسر ولم يسمع منه. وأخرجه الطبراني في الكبير مرسلاً (٨٥/١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٩): عن الحسن قال: كان عمار يقول: قاتلت مع رسول الله ﷺ الجن والإنس، أرسلني إلى بئر بدر فلقيت الشيطان في صورة الإنس، فصارعني فصرعته، فجعلت أدقه بفهر معي أو حجر، فقال رسول الله ﷺ: (عمار لقي الشيطان عند البئر فقاتله)، فما عدا أن رجعت فأخبرته فقال: (ذاك شيطان). قال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه يعقوب بن إسحاق المحرمي لم أعرفه، والحكم بن عطية مختلف فيه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٧/١٥).

(٣) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، فقيه مجتهد من أهل صنعاء باليمن، توفي سنة خمس ومائتين بعد الألف الألف للهجرة، انظر البدر الطالع (٢١٤/٢)، والأعلام (٢٩٨/٦).

(٤) انظر فتح القدير للشوكاني (١٩٧/٢).

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (٧/١٥).

وقال الشوكاني: وقد استدلل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على أنّ رؤية الشياطين غير ممكنة، وليس في الآية ما يدلّ على ذلك، وغاية ما فيها أنّه يرانا من حيث لا نراه، وليس فيها أنّ لا نراه أبداً، فإن انتفاء الرؤية منّا له في وقت رؤيته لنا لا يستلزم انتفاءها مطلقاً^(١).

القول الثاني:

نفي رؤية الإنس للجنّ على الغالب.

قال به القاضي عياض^(٢)، والنووي^(٤)، والبيضاوي^(٦)، وابن جزى^(٧)، والخفاجي^(٩) والخفاجي^(٩) (١٠).

قال القاضي عياض: ومجمل قوله: ﴿إِنَّهُمْ يَرَأَوْكُمْ هُؤُوتٌ وَقِيلُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾^(١١)، على الأغلب والأعمّ، ولو كانت رؤيتهم محالاً لما أخبر النبيّ عليه السلام، بما أخبر وأراد حتى تذكر خبر سليمان^(١٢).

(١) فتح القدير للشوكاني (١٩٧/٢).

(٢) عياض بن موسى بن عياض بن عمرو، أبو الفضل اليحصبي الأندلسي القاضي، إمام وقته في الحديث ووعولومه، توفي سنة أربعة وخمسمائة بعد الهجرة، انظر وفيات الأعيان (٤٨٣/٣)، وسير أعلام النبلاء (٢١٢/٢٠).

(٣) انظر إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم (٤٧٣/٢).

(٤) يحيى بن شرف بن مري بن حسن الخزامي الحوراني، النووي، الشافعي، محي الدين أبو زكريا، علامة الفقه والحديث، توفي سنة ست وسبعين وستمائة بعد الهجرة، انظر شذرات الذهب (٦١٨/٧)، النجوم الزاهرة (٢٣٦/٧).

(٥) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (١٩٧/٥).

(٦) انظر تفسير البيضاوي (١٠/٣).

(٧) محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن يحيى بن عبد الرحمن بن يوسف بن جزى الكلبي الغرناطي، أبو القاسم، قتل في سنة إحدى وأربعين وسبعمائة بعد الهجرة. انظر نفح الطيب (٢٧٢/٣)، والدرر الكامنة (٣٥٦/٣).

(٨) انظر التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزى (٥٦/٢).

(٩) أحمد بن محمد بن عمر، الخفاجي، المصري، شهاب الدين، قاضي القضاة، وصاحب التصانيف في الأدب واللغة، توفي سنة تسع وستين بعد الألف للهجرة. انظر خلاصة الأثر (٣٣١/١)، والأعلام (٢٣٨/١).

(١٠) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٢٦٩/٤).

(١١) سورة الأعراف: الآية (٢٧).

(١٢) إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم (٤٧٣/٢).

قال النووي: وأما قوله: ﴿إِنَّهُ يَرْنِكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾^(١)، فمحمول على الغالب فلو كانت رؤيتهم محالاً لما قال النبي ﷺ ما قال من رؤيته إيّاه، ومن أنّه كان يربطه لينظروا كلّهم إليه، ويلعب به ولدان أهل المدينة^(٢).

وقال ابن جزى في تفسير الآية: يعني في غالب الأمر، وقد استدل به من قال إنّ الجحّ لا يرون، وقد جاءت في رؤيتهم أحاديث صحيحة، فتحمل الآية على الأكثر جمعاً بينها وبين الأحاديث^(٣).

القول الثالث:

إنّ نفي رؤية الإنس للجحّ لبيان خفي مكرهم. جوزه الألوسي^(٤) وقال: على أنّه يمكن أن تكون الآية خارجة مخرج التمثيل لدقيق مكرهم وخفي حيلهم، وليس المقصود منها نفي الرؤية حقيقة^(٥).

القول الرابع:

إنّ نفي رؤية الإنس للجحّ نفي لرؤيتهم على صورهم التي خلقوا عليها. قال به أبو حيان^(٦)، وابن حجر^(٧)، والعيني^(٨)،^(٩)،^(١٠)، ومحمد

(١) سورة الأعراف: الآية (٢٧).

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (١٩٧/٥).

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزى (٥٦/٢).

(٤) محمود بن عبد الله الألوسي الحسيني، مؤرخ وعالم بالأدب، توفي سنة سبعين ومائتين بعد الألف للهجرة، انظر الأعلام الأعلام (١٧٦/٧)، أعلام العراق (٨٦-٢٤١).

(٥) روح المعاني (١٠٦/٨).

(٦) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي، الغرناطي، النّغري، الإمام أثير الدين أبو حيان، نحوي عصره عصره ولغوي ومفسره ومحدثه ومقرئه ومؤرخه وأديبه، توفي سنة خمس وأربعين وسبعمائة بعد الهجرة. انظر الدرر الكامنة (٣٠٢/٤)، وشذرات الذهب (٢٥١/٨).

(٧) انظر البحر المحيط (٢٨٤/٤).

(٨) انظر فتح الباري (٦١٦/٤).

(٩) محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين بن يوسف بن محمود العينتايي الأصل، المعروف بالعيني، توفي سنة خمس وخمسين وثمانمائة بعد الهجرة. انظر شذرات الذهب (٤١٨/٩)، والضوء اللامع (١٣١/١٠).

(١٠) انظر عمدة القارئ (١٢/١٤٨).

صديق خان^(١)، والجمل^(٣)، والألوسي^(٥)، وابن عاشور^(٦)،^(٧).
قال ابن حجر: وأنّ قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَرِنُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾^(٨)،
مخصوص بما إذا كان على صورته التي خلق عليها^(٩).
قال العيني: إنّ المراد بذلك ما هم عليه من خلقهم الرّوحانيّة، فإذا استحضروا في صورة
الأجسام المدركة بالعين جازت رؤيتهم^(١٠).

الدّراسة والتّرجيح

عند النظر في أقوال العلماء السابقة يظهر أنّ جميعها محتملة في معنى الآية وصالحة للجمع
ودفع موهم التعارض بين الآية والأحاديث التي تثبت رؤية الإنس للجنّ، ولا يترجح قول على
قول لعدم وجود الدليل على تخصيص معنى الآية بقول دون غيره من الأقوال الأخرى.
أما الاعتراض على القول الرابع وهو نفي رؤيتهم على صورهم الحقيقة بأن ذلك حصل في
بعض الأحاديث، فيجاب عليه بما يلي:

١ - أن ينصّ الرّائي على أنّه رأى الجن على صورة رجل أو حيوان أو نحوهما، كما جاء
ذلك في قصة أبي هريرة رضي الله عنه مع سارق زكاة رمضان^(١١).

-
- (١) محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، أبو الطيب صاحب المصنفات توفي
سنة سبع وثلاثمائة بعد الألف للهجرة. انظر أبجد العلوم (٩٣٩)، إيضاح المكنون (١٠/١)، الأعلام (٦٧/٦).
(٢) انظر فتح البيان (٣٢٥/٤).
(٣) سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل، توفي سنة أربع ومائتين بعد الألف للهجرة، انظر
الضوء اللامع (٢٦٨/٣)، والأعلام (٣١/٣).
(٤) انظر الفتوحات الإلهية (١٣٣/٢).
(٥) انظر روح المعاني (١٠٦/٨).
(٦) محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس، توفي سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة بعد الألف
الألف للهجرة، انظر الأعلام (١٧٤/٦)، وشيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور (٣٢-٦٧).
(٧) انظر التحرير والتنوير (١٧٩/٩).
(٨) سورة الأعراف: الآية (٢٧).
(٩) فتح الباري (٦١٦/٤)، وانظر مرقاة المفاتيح (٦٣٠/٤).
(١٠) عمدة القارئ (١٤٨/١٢).
(١١) انظر ص (٥٩).

- ٢- أن ينصّ الرّائي على أنّه رأى الجن على صورته التي خلق عليها، ولكن تكون هذه الرّؤية في ثبوتها ضعف كما جاء في قصّة عمار بن ياسر لرؤيته للجن^(١).
- ٣- أن ينصّ الرّائي على أنّه رأى الجن، ولكن يذكر ذلك مبهمًا دون أن يذكر أنّه رآه على صورته الحقيقيّة أو على أيّ شكل آخر، كما جاء ذلك في قصّة العفريت الذي ظهر للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم في صلاته^(٢).
- وعلى هذا لا يكون هناك دليل صحيح صريح على رؤية الإنس للجن على صورهم الحقيقيّة التي خلقوا عليها، والله - تعالى - أعلم.

(١) انظر ص (٦٠).

(٢) انظر ص (٦٠).

ولادة العباد على الفطرة أم على ما قدر تعالى في بطن الأم

الآية:

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٨﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۚ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٢٩﴾﴾^(١).

الأحاديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة^(٢)) فأبواه يهودانه^(٣) أو ينصرانه^(٤) أو يمجسانه^(٥)، كما تُنتج البهيمة بهيمة جمعاء^(٦)، هل تحسون فيها من جدعاء^(٧)) ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه: ﴿فِطَرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾^{(٨) (٩)}.

(١) سورة الأعراف: آية (٢٩ - ٣٠).

(٢) الفطر: الابتداء والإختراع، والفطرة هنا بمعنى أنه يولد على نوع من الجبلة والطبع المتهيئ لقبول الدين، انظر الفائق في غريب الحديث (١٢٧/٣)، والنهية في غريب الحديث (٤٥٧/٣).

(٣) يهودانه: أي يريانه على الدين اليهودي، واليهود: هم أمة موسى عليه السلام، وكتابهم التوراة، وهم فرق كثيرة، ثم نسخ الأسلام دينهم، انظر الملل والنحل للشهرستاني (٢٥٠/١)، واليهود في القرآن الكريم لمحمد عزة دروزة.

(٤) ينصرانه: أي يريانه على الدين النصراني، والنصارى: هم أمة عيسى عليه السلام، وكتابهم الإنجيل، وهم فرق كثيرة ثم نسخ الأسلام دينهم، انظر الملل والنحل للشهرستاني (٢٦٢/١)، والموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة (٦٣-٨١).

(٥) يمجسانه: أي يريانه على الدين المجوسي، والمجوس: هم عبدة النار والشمس، ويعتقدون أنها أعظم شيء في الدنيا، انظر الملل والنحل (٢٧٨/١)، والمجوسية وأثرها في العالم الإسلامي (٧٩-٤).

(٦) الجمعاء: السليمة من العيوب، المجتمعة الأعضاء كاملتها فلا جدع بها ولاكي، انظر الغريين في القرآن و الحديث (٣٦٦/١)، والنهية في غريب الحديث (٢٩٦/١).

(٧) الجدعاء: مقطوعة الأطراف أو واحدها، انظر غريب الحديث لابن الجوزي (١٤٢/١)، والنهية في غريب الحديث (٢٤٧/١).

(٨) سورة الروم: آية (٣٠).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائر، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه؟، رقم (١٣٥٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، رقم (٢٦٥٨).

وعن عياض بن حمار الجاشعي أن رسول الله ﷺ قال فيما يرويه عن ربه تعالى: (إني خلقت عبادي حنفاء^(١) كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم^(٢) عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً^(٣)).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

ظاهر الأحاديث يدل على أن الله تعالى أول ما خلق الخلق وأوجدهم كانوا على الخيفية السمحة التي فسرهما عامة السلف بالإسلام^(٤)، بينما الآية تدل على أن الله تعالى بدأ الخلق بفريقين فريق الهدى وفريق الضلالة قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ ^(٥) فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ﴿ قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية: إن الله سبحانه بدأ خلق ابن آدم مؤمناً وكافراً، كما قال جل ثناؤه: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ﴾ ^(٥) ﴿ثم يعيدهم يوم القيامة كما بدأ خلقهم، مؤمناً وكافراً^(٦)).

وقال محمد بن كعب في تفسير الآية: إن من ابتداء الله خلقه للضلالة صيره إلى الضلالة وإن عمل بعمل أهل الهدى، ومن ابتداء خلقه على الهدى صيره إلى الهدى، وإن عمل بعمل أهل الضلالة، ابتداء خلق إبليس على الضلالة، وعمل بعمل السعادة مع الملائكة، ثم رده الله إلى ما ابتداء عليه خلقه من الضلالة، وكان من الكافرين، وابتداء خلق السحرة على الهدى وعملوا بعمل الضلالة، ثم هداهم الله إلى الهدى والسعادة، وتوفاهم عليها مسلمين^(٧).

(١) الحنفاء جمع حنيف: وهو المائل إلى الإسلام الثابت والمستقيم عليه، انظر غريب الحديث لابن الجوزي (٢٤٩/١)، والنهية في غريب الحديث (٤٥١/١).

(٢) أي استخفت بهم الشياطين فذهبت بهم وساقتهن إلى ما أرادوه منهم وجالوا معهم، انظر مشارق الأنوار (٢١٠/١)، والنهية في غريب الحديث (٣١٧/١).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة، رقم (٢٨٦٥).

(٤) انظر التمهيد لابن عبد البر (٧٢/١٨)، شفاء العليل (٦٣٢).

(٥) سورة التغابن: آية (٢).

(٦) تفسير الطبري (١٩٩/٨)، تفسير ابن أبي حاتم (١٤٦٢/٥)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١٤٤/٢) إلى ابن المنذر.

(٧) تفسير الطبري (١٩٩/٨)، تفسير ابن أبي حاتم (١٤٦٣/٥)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١٤٤/٣) إلى ابن المنذر المنذر وأبي الشيخ.

ويؤيد هذا المعنى حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق، قال: (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون علقه^(١) مثل ذلك، ثم يكون مضغة^(٢) مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع كلمات ويقال: اكتب عمله ووزقه وأجله وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح^(٣)).
فكيف يمكن دفع إيهام التعارض في هذه المسألة ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء لدفع موهم التعارض بين الآية والأحاديث مسلك الجمع، ولهم في ذلك قولان:

القول الأول:

اختلاف الحال في المراد بالآية والأحاديث، وأنه في الحقيقة لا يوجد أي تعارض بينهما.
فالآية فيها الحديث عن تقدير الله تعالى حياة الخلق الشقي والسعيد، وأنه تعالى يقدر حياتهم وهم في بطون أمهاتهم فمنهم الشقي ومنهم السعيد، ومنهم المؤمن ومنهم الكافر، وهذا كله في بداية خلقهم.
أما بعد ولادتهم فهم جميعاً مولودون على فطرة التوحيد كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة.

قال ابن كثير^(٤): ووجه الجمع على هذا أنه تعالى خلقهم ليكون منهم مؤمن وكافر في ثاني الحال، وإن كان قد فطر الخلق كلهم على معرفته وتوحيده، والعلم بأنه لا إله غيره، كما أخذ عليهم بذلك الميثاق وجعله في غرائزهم وفطرهم، ومع هذا قدر أن منهم شقياً ومنهم سعيداً: ﴿

(١) العَلَقَةُ: القطعة من الدم، انظر النهاية في غريب الحديث (٢٩٠/٣).

(٢) المِضْغَةُ: القطعة من اللحم، انظر الغريين في القرآن والحديث (١٧٥٨/٦)، والنهاية في غريب الحديث (٣٣٩/٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (٣٠٣٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، رقم (٢٦٤٣).

(٤) إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير البصري، ثم الدمشقي، عماد الدين، الفقيه، الشافعي، صاحب التفسير، توفي سنة أربع وسبعين وسبعمائة بعد الهجرة. انظر الدرر الكامنة (٣٧٣/١)، شذرات الذهب (٣٩٧/٨)، البدر الطالع (١٥٣/١).

هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ ﴿١﴾ (٢).

قال ابن تيمية بعد ذكر تفسير محمد بن كعب السابق للآية: فهذا المنقول عن محمد بن كعب يبين أن الذي ابتدأهم عليه، وهو ما كتبه أنهم صائرون إليه، قد يعملون قبل ذلك غيره، وأن من ابتدأه على الضلالة، أي كتبه أنه يموت ضالاً، فقد يكون قبل ذلك عاملاً بعمل أهل الهدى، وحينئذ من ولد على الفطرة السليمة المقتضية للهدى، لا يمتنع أن يعرض لها ما يغيرها، فيصير إلى ما سبق به القدر لها.

كما في الحديث الصحيح: (أن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يصير بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار، فيدخل النار، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يصير بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة، فيدخل الجنة) (٣) (٤).

وقال أيضاً: والآثار المنقولة عن السلف لا تدل إلا على هذا القول الذي رجحناه وهو أنهم ولدوا على الفطرة ثم صاروا إلى ما سبق في علم الله فيهم من سعادة وشقاوة، لا تدل على أنه حين الولادة لم يكن على فطرة سليمة مقتضية الإيمان مستلزمة له لولا المعارض (٥).

القول الثاني:

وهو ما ذهب إليه ابن القيم (٦) (٧)، وظاهر كلام ابن تيمية (٨)، أن المعنى في الآية ليس كما ذهب إليه أصحاب القول الأول من أن الحديث في الآية عن ابتداء الخلق كان على الهدى أو الضلالة ولكنه في سياق الحديث عن إثبات البعث والنشور، استدلالاً بالخلق الأول، وبذلك

(١) سورة التغابن: آية (٢).

(٢) تفسير ابن كثير (٤٠٥/٣).

(٣) سبق تخريجه ص (٦٨)، حديث (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه...).

(٤) درء تعارض العقل والنقل (٤١١/٨)، وانظر مجموع الفتاوى (٣١٨/٢).

(٥) درء تعارض العقل والنقل (٤١٠/٨).

(٦) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، الفقيه الحنبلي، المجتهد، المفسر، النحوي، الأصولي، المعروف بابن القيم الجوزية، الجوزية، توفي سنة إحدى وخمسين وسبعمائة بعد الهجرة. انظر الوافي بالوفيات (٢٧٠/٢)، الدرر الكامنة

(٣/٤٠٠)، شذرات الذهب (٢٨٧/٨).

(٧) انظر شفاء العليل (٦١١)، أحكام أهل الذمة (٥٧٥/٢).

(٨) انظر درء تعارض العقل والنقل (٤١٠/٨ - ٤١٣).

لا يكون هناك إيهام تعارض بين الآية والأحاديث وهذا المعنى في الآية قال به الحسن، وقتادة^(١)، وابن زيد^(٢)، وروي أيضاً عن ابن عباس^(٣)، ومجاهد^(٤)، ورجحه ابن جرير^(٥)، وقال:

وأولى الأقوال في تأويل ذلك بالصواب، القول الذي قاله من قال معناه: كما بدأكم الله خلقاً بعد أن لم تكونوا شيئاً، تعودون بعد فنائكم خلقاً مثله، يحشركم إلى يوم القيامة، لأن الله - تعالى ذكره - أمر نبيه ﷺ أن يُعَلِّمَ بما في هذه الآية قوماً مشركين أهل جاهلية، لا يؤمنون بالمعاد، ولا يصدقون بالقيامة، فأمره أن يدعوهم إلى الإقرار بأن الله باعثهم يوم القيامة، ومثيب من أطاعه ومعاقب من عصاه، فقال له: قل لهم: أمر ربي بالقسط، وأن أقيموا وجوهكم عند كل مسجد، وأن ادعوه مخلصين له الدين، وأن أقروا بأن كما بدأكم تعودون، فترك ذكر (وأن أقروا بأن) كما ترك ذكر (أن) مع (أقيموا)، إذ كان فيه دلالة ذكر ما حذف منه.

وإذا كان ذلك كذلك، فلا وجه لأن يؤمر بدعاء من كان جاحداً النشور بعد الممات إلى الإقرار بالصفة التي عليها يُنشر من نُشر، وإنما يؤمر بالدعاء إلى ذلك من كان بالبعث مصدقاً، فأما من كان له جاحداً، فإنما يدعى إلى الإقرار به، ثم يُعرَّف كيف شرائط البعث^(٦).

وقال ابن تيمية بعد ذكر أقوال السلف على معنى الآية في القول الأول: ما في هذه الأقوال من إثبات علم الله وقدره السابق، وأن الخلق يصيرون إلى ذلك، حق لا محالة، كما دل عليه الكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة، وأما كون ذلك تفسير الآية، فهذا مقام آخر ليس هذا موضعه^(٨).

(١) قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز السدوسي البصري، تابعي مفسر، توفي سنة سبع عشرة ومائة بعد الهجرة، انظر الجرح والتعديل (١٣٣/٧)، والتاريخ الصغير للبخاري (١٢٩/١).

(٢) جابر بن زيد الأزدي اليماني البصري، أبو الشعثاء من كبار التابعين وأصحاب ابن عباس رضي الله عنهما، توفي سنة ثلاث وتسعين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤٨١/٤)، وشذرات الذهب (٣٦٥/١).

(٣) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم الرسول صلى الله عليه وسلم، صحابي جليل، حبر هذه الأمة وترجمان القرآن، توفي سنة ثمان وستون بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٢٩١/٣)، والإصابة (١٢١/٤).

(٤) مجاهد بن جبر المكي الأسود، أبو الحجاج مولى السائب بن أبي السائب الخزومي، تابعي من تلامذة ابن عباس رضي الله عنهما، توفي سنة ثلاث ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤٤٩/٤)، وشذرات الذهب (١٩/٢).

(٥) انظر تفسير الطبري (٢٠١/٨).

(٦) انظر تفسير الطبري (٢٠١/٨).

(٧) تفسير الطبري (٢٠١/٨ - ٢٠٢).

(٨) درء تعارض العقل والنقل (٤١٣/٨)، دقائق التفسير (٢٦/٥).

الدراسة والترجيح

القول الأول في مسلك الجمع صحيح في نفسه وفيه دفع لإيهام التعارض بين الآية والأحاديث، ولكن القول به يلزم منه ترجيح معنى الآية على أنها في سياق بيان أصناف الناس عند تقدير أمورهم وهم في بطون أمهاتهم، وهذا لا يسلم به لأن الذي يظهر أن الراجح في سياق الآية الحديث عن إثبات البعث والنشور، كما رجح ذلك ابن جرير وبناء على ذلك يظهر أن الراجح في دفع موهم التعارض هو القول الثاني^(١).

قال ابن القيم عن القول الأول: قلت: هذا المعنى صحيح في نفسه، دل عليه القرآن والسنة والآثار السلفية وإجماع أهل السنة، وأما كونه هو المراد بالآية ففيه ما فيه، والذي يظهر من الآية أن معناها معنى نظرائها أو أمثالها من الآيات التي يحتج الله سبحانه فيها على النشأة الثانية بالأولى، وعلى المعاد بالمبدأ، فجاء باحتجاج في غاية الاختصار والبيان. فقال: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾^(٢)، كقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَكُمْ مِّنْ تُرَابٍ﴾^(٣)، وقوله: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾^(٤) الآية، وقوله: ﴿أَتُحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾^(٥) ألم يك نطفة من مني يمئى^(٦) ثم كان علقة فخلق فسوى^(٧) إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِرٍ عَلَى أَنْ تُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾^(٨) وقوله: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾^(٩) خلق من ماء دافى^(١٠) تخرج من بين الصلب والترائب^(١١) إنه على رَجْعِهِ لَقَادِرٌ^(١٢) أي على رجوع الإنسان حياً بعد موته، هذا هو الصواب في معنى الآية.

(١) انظر ص (٧٠).

(٢) سورة الأعراف: آية (٢٩).

(٣) سورة الحج: آية (٥).

(٤) سورة يس: آية (٧٨).

(٥) سورة القيامة: آية (٣٦ - ٣٨).

(٦) سورة القيامة: آية (٤٠).

(٧) سورة الطارق: آية (٥ - ٨).

يبقى أن يقال: فكيف يرتبط هذا بقوله: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾^(١) فيقال: هذا الذي أوجب لأصحاب ذلك القول ما تأولوا به الآية، ومن تأمل الآية علم أن القول أولى بها. ووجه الارتباط أن الآية تضمنت قواعد الدين علماً وعملاً واعتقاداً، فأمر سبحانه فيها بالقسط، الذي هو حقيقة شرعه ودينه، وهو يتضمن التوحيد فإنه أعَدِلَ العدل، العدل في معاملة الخلق، والعدل في العبادة، وهو الاقتصاد في السنة.

ويتضمن الأمر بالإقبال على الله وإقامة عبوديته في ثبوته، ويتضمن الإخلاص له، وهو عبوديته وحده لا شريك له، فهذا ما فيها من العمل، ثم أخبر بمبدئهم ومعادهم فتضمن ذلك حدوث الخلق وإعادته، فذلك الإيمان بالمبدأ والمعاد، ثم أخبر عن القدر الذي هو نظام التوحيد فقال: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾^(٢) فتضمنت الآية الإيمان بالقدر والشرع والمبدأ والمعاد والأمر بالعدل والإخلاص، ثم ختم الآية بذكر حال من لم يصدق هذا الخبر ولم يطع هذا الأمر بأنه قد أطاع الشيطان دون ربه وأنه على ضلال وهو يحسب أنه على هدى، والله أعلم^(٣).

(١) سورة الأعراف: آية (٣٠).

(٢) سورة الأعراف: آية (٣٠).

(٣) شفاء العليل (٦١١ - ٦١٢).

لبس الحُلَّة السَّيْرَاءِ

الآية:

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ۖ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۚ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (١).

الحديث:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه رأى حُلَّةً (٢) سَيْرَاءَ (٣) تباع فقال: يا رسول الله لو ابتعتها تلبسها للوفود إذا أتوك والجمعة، فقال ﷺ: (إنما يلبس هذه من لا خلاق (٤) له) (٥).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

أن ظاهر الآية الكريمة يدل على أن الأصل في عموم ما أُعِدَّ للزينة الحِلَّ، وظاهر الحديث الشريف يدل على تحريم الحُلَّة السَّيْرَاءِ التي هي من ملابس الزينة، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بين الآية والحديث ؟

مسلك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء تجاه موهم التعارض مسلك الجمع بين مدلولي الآية والحديث.

(١) سورة الأعراف: الآية (٣٢).

(٢) الحُلَّة بضم الحاء وفتح اللام مع التشديد واحدة حُلَّل: وهي برود اليمن، ولا تسمى حُلَّة إلا أن تكون من ثوبين، انظر الصحاح (١٣٧١/٤)، والنهاية في غريب الحديث (٤٣٢/١).

(٣) سَيْرَاء: بكسر السين وفتح الباء، برود فيه خطوط من الحرير، انظر الصحاح (٥٩٤/٢)، لسان العرب (٤٥٥/٦)، والنهاية في غريب الحديث (٤٣٣/٢).

(٤) الخلاق: النصيب، يقال: لا خلاق له في الآخرة أي لا نصيب له، انظر الصحاح (١٢١٦/٤)، والنهاية في غريب الحديث (٧٠/٢).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الحرير للنساء، رقم (٥٨٤١)، ومسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة، رقم (٢٠٦٨٩).

فقالوا: إن كُلاً من الآية والحديث فيه الدلالة على مشروعية التزين والتجمل، وإنما النهي عن لبس الحُلَّة السَّيْرَاء لعلَّ بها تقتضي التحريم وهي كونها من الحرير، وليس لكونها تلبس للزينة والتجمل.

قال القرطبي^(١) في تفسيره للآية: فقد دلت الآية على لباس الرفيع من الثياب، والتَّجَمَّل بها في الجُمُع والأعياد، وعند لقاء الناس ومزاورة الإخوان^(٢).

ويقول القاضي عياض في شرح الحديث: فيه جواز التَّجَمَّل للوفود والأعياد والمحافل ومجامع الإسلام، لأن فيها إظهار الإسلام، وجمالهم، وغيظ الكفار^(٣).

وإنما النهي الذي جاء في الحديث عن لبس الحُلَّة السَّيْرَاء ليس لعلَّ التَّزِين والتَّجَمَّل، إنما كما قال القرطبي في شرح الحديث: فما أنكر عليه ذكر التَّجَمَّل، وإنما أنكر عليه كونها سَيْرَاء^(٤).

والعلَّة في النهي عن لبس الحُلَّة السَّيْرَاء كونها مصنوعة من الحرير أو مخلوطة بالحرير على خلاف بين العلماء.

قال ابن عبد البر^(٥): فإن أهل العلم يقولون إنها كانت حلة من حرير^(٦).

وقال القاضي عياض: قال بعض شيوخنا: والأشبه أنها حرير مختلف الألوان، سُمِّيَتْ سَيْرَاء لاختلاف ألوانها، وقد ذكر في بعض الطُّرُق أنها من إستبرق^(٧) وهو كلُّه حرير^(٨).

ومما يدلُّ على ذلك إنَّ مسلماً ساق هذا الحديث بألفاظ أخرى وروايات متعددة، فجاء بدل

(١) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي القرطبي، صاحب التفسير، توفي سنة إحدى وسبعين وستمائة بعد الهجرة، انظر نفح الطيب (١/٤٢٨)، وشذرات الذهب (٧/٥٨٤).

(٢) أحكام القرآن للقرطبي (٧/١٩٠).

(٣) إكمال المعلم (٦/٥٧٠).

(٤) أحكام القرآن للقرطبي (٧/١٩٠).

(٥) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الأندلسي، القرطبي، المالكي، أبو عمر، صاحب التصانيف، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٨/١٥٣)، وشذرات الذهب (٥/٢٦٦).

(٦) التمهيد لابن عبد البر (١٥/١٤٦).

(٧) الإستبرق بإسكان السين وفتح التاء فارسي مُعَرَّب: وهو الدِّيَاج الغليظ منسوج من حرير وخيوط ذهب، انظر النهاية (١/٤٧)، والصحاح (٤/١١٩٩)، والمعرب والدخيل في المعاجم العربية (٥٠).

(٨) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/٥٧٤).

قوله: (حلة سبراء): (حلة من استبرق)، وفي رواية أخرى: (من ديباج^(١) أو حرير)، وفي رواية: (حلة من سندس^(٢))^(٣).

قال النووي بعد أن ساق هذه الألفاظ التي ذكرها مسلم: فهذه الألفاظ تبين أن هذه الحلة كانت حريراً محضاً، وهو الصحيح الذي يتعين القول به في هذا الحديث جمعاً بين الروايات^(٤). وهذا هو القول الأول على أن الحلة السبراء مصنوعة من حرير محض، أما على القول الثاني فهي مخلوطة بالحرير أو مضلعة بالحرير.

قال الخطابي^(٥): هي المضلعة بالحرير^(٦).

وقال ابن الأثير^(٧): السبراء بكسر السين وفتح الياء والمد: نوع من البرود^(٨) يخالطه حرير كالسُيُور، فهو فعلاء من السَّير: القَدَّ^(٩)، هكذا يروى على الصفة^(١٠).

قال ابن منظور^(١١): ضرب من البرود، وقيل: هو ثوب مُسَيَّر فيه خطوط تعمل من القُرْ^(١٢)

(١) الدَّيْبَاج بكسر الدال، فارسي مُعَرَّب: وهي الثياب المتخذة من الإبريسم، انظر الصحاح (٢٧٤/١)، والمعرب للحواليقي (٢٩١)، ولسان العرب (٢٧٨/٤).

(٢) السُّنْدُسُ بضم السين مع التشديد يوناني مُعَرَّب: رقيق الديباج ورفيعه، انظر النهاية في غريب الحديث (٤٠٩/٢)، والصحاح (٧٩٢/٢)، ولسان العرب (٣٩٠/٦)، والمعرب والدخيل في المعاجم العربية (٤٢٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، رقم (٢٠٦٨).

(٤) شرح مسلم للنووي (٢٣٢/١٤)، وانظر شرح البخاري لابن بطال (١١٥/٩)، وفتح الباري (٣٧٠/١٠).

(٥) حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب، البستي الخطابي، أبو سليمان، الحافظ، صاحب التصانيف، توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة بعد الهجرة. انظر سير أعلام النبلاء (٢٣/١٧)، وشذرات الذهب (٤٧١/٤).

(٦) معالم السنن (١٧٦/٤).

(٧) المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم، الشيباني الجزري ثم الموصل، مجد الدين أبو السعادات صاحب جامع الأصول، والنهاية في غريب الحديث، توفي سنة ست وستمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤٨٨/٢١)، وشذرات الذهب (٤٢/٧).

(٨) البُرُود جمع بُرْد وهو الثوب فيه خطوط، انظر الصحاح (٣٩٠/٣)، ولسان العرب (٣٦٨/١).

(٩) القَدُّ بكسر القاف: سَيَّرَ يُقَدُّ من جلد غير مدبوغ، انظر الصحاح (٤٥٥/٢)، ولسان العرب (٥٢/١١).

(١٠) النهاية في غريب الحديث (٤٣٣/٢).

(١١) محمد بن مكرم بن علي بن أحمد، الأنصاري، الأفرقي، ثم المصري، جمال الدين، أبو الفضل، صاحب (لسان العرب)، توفي سنة إحدى عشرة وسبعمائة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٢٦٢/٤)، وشذرات الذهب (٤٩/٨).

(١٢) القُرْ: من الإبريسم أعجمي مُعَرَّب، جمعه قُرُوزٌ، انظر مختار الصحاح (٢٥٣)، ولسان العرب (١٥٢/١١).

كالسيور، وقيل: برود يخالطها حرير^(١).

وقال السيوطي^(٢): ثياب فيها خطوط من حرير أو قز ليسير الخطوط فيها^(٣).

الدراسة والتّرجيح

من خلال ما تقدّم يظهر أن الآية الكريمة جاءت في بيان أنّ الأصل في عموم الزينة الحلّ، إلا ما جاء الدليل على تحريمه، مثل ما جاء في حديث تحريم لبس الحِلّة السّيراء.

وبذلك يزول موهم التعارض بين الآية والحديث، ويقاس على هذه المسألة عموم المحرم من الزينة على الرجال أو النساء، والله - تعالى - أعلم.

يقول الرازي: إن هذه الشريعة الكاملة تدلّ على أن جميع أنواع الزينة مباح مأذون فيه، إلا ما خصّه الدليل^(٤).

ويقول الألوسي: والحق أن كل ما لم يقم الدليل على حرمة داخل في هذه الزينة لا توقف في استعماله^(٥).

والحِلّة السّيراء محرم لبسها كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة.

يقول الشوكاني: ليس في أحاديث الحِلّة السّيراء ما يدلّ على أنها حلال بل جميعها قاضية بالمنع منها^(٦).

(١) لسان العرب (٦/٤٥٥)، وانظر القاموس المحيط (٥٢٨).

(٢) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين أبي بكر بن عثمان، السيوطي، الشافعي، جلال الدين أبو الفضل، صاحب التصانيف، توفي سنة إحدى عشرة وتسعمائة بعد الهجرة، انظر الضوء اللامع (٤/٦٥)، وشذرات الذهب (١٠/٧٤).

(٣) التوشيح شرح الجامع الصحيح (٨/٣٥٨٤).

(٤) مفاتيح الغيب (١٤/٥٢).

(٥) روح المعاني للألوسي (٨/١١١).

(٦) نيل الأوطار (٢/١٧٨).

زيادة العمر بصلة الرحم

الآية:

قال تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من سرّه أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

قد دلّت الآية الكريمة أن أجل موت الإنسان إذا جاء لا يمكن له أن يتأخر ولا أن يتقدم بل يقع في الأجل المسمى الذي قدره الله تعالى، بينما ظاهر الحديث الشريف يدل على أن صلة الرحم تزيد في العمر ، وبذلك يمكن أن يتأخر موت الإنسان عن أجله المقدّر له.

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء تجاه موهم التعارض مسلكين:

أولاً: مسلك الجمع:

وهم القائلون بأن صلة الرحم تزيد في العمر زيادة حقيقية، وهذه الزيادة هي بالنسبة إلى علم الملائكة عليهم السلام وما في صحفهم، أما في علم الله - تعالى - فكلا الأجلين مكتوب عنده في أم الكتاب لا يزيد ولا ينقص وهو مراد الآية. وإلى هذا القول ذهب جمع من الصحابة والتابعين^(٣) - رضوان الله عليهم - وجمع غفير من أهل العلم منهم الطحاوي^(٤) ^(٥)،.....

(١) سورة الأعراف: الآية (٣٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٦).

(٣) ومنهم عمر بن الخطاب وعبد الله ابن مسعود، وابن عباس وكعب الأحمري وأبو وائل وشقيق وقتادة والضحاك وابن جريج وغيرهم، انظر تفسير الطبري (١٣/٢٠٩-٢١٣)، وفتح القدير للشوكاني (٣/٨٨).

(٤) أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك الأزدي، الحجري، المصري، الطحاوي، الحنفي، أبو جعفر، محدث الديار المصرية وفقيهها، توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٥/٢٧)، وفيات الأعيان (١/٧١)، الوافي بالوفيات (٨/٩).

(٥) انظر شرح مشكل الآثار (٨/٨٢).

والخطابي^(١)، والبيهقي^(٢)، والقاضي عياض^(٤)، والنووي^(٥)، والقرطبي في تفسيره^(٦)، وابن تيمية^(٧)، والسيوطي^(٨)، وابن علان^(٩)، والشوكاني^(١١)، والمباركفوري^(١٢)، والألوسي^(١٤)، وابن سعدي^(١٥)، وابن عثيمين^(١٧)، وهو ظاهر قول ابن كثير^(١٩)، وأحد

- (١) انظر معالم السنن (٧٠/٢)، أعلام الحديث (١٠٠٨/٢).
- (٢) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرَوِجَرْدِي، الخراساني، البيهقي، الشافعي، أبو بكر، الثبت الفقيه، الحافظ، توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٦٣/١٨)، وفيات الأعيان (٧٥/١)، الوافي بالوفيات (٣٥٤/٦).
- (٣) انظر القضاء والقدر للبيهقي (٢١٤).
- (٤) انظر إكمال المعلم (٢١/٨).
- (٥) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٨٩/١٦).
- (٦) انظر الجامع لأحكام القرآن (٣٤٠/٩).
- (٧) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٤٩٠/١٤).
- (٨) انظر الديباج على صحيح مسلم (١٤/٦) وللسيوطي مؤلف في المسألة بعنوان (إفادة الخبر بنصه في زيادة العمر ونقصه) وهو مطبوع.
- (٩) محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري، الصَّدِّيقِي، الشافعي، الأشعري، المكي، المعروف بابن علان، مفسر، مفسر، وعالم بالحديث، توفي سنة سبع وخمسين بعد الألف من الهجرة، انظر خلاصة الأثر (١٨٤/٤)، إيضاح المكنون (٥٧٨/١)، الأعلام (٢٩٣/٦).
- (١٠) انظر دليل الفالحين (١٥٥/٢).
- (١١) انظر فتح القدير (٨٨/٣) وللشوكاني مؤلف في ذلك بعنوان (تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من الدلائل) وهو مطبوع.
- (١٢) محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، أبو العلاء، عالم مشارك في أنواع العلوم، من مصنفاته (تحفة الأحوذِي بشرح جامع الترمذي)، توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة بعد الألف للهجرة. انظر معجم المؤلفين لرضا كحالة (١٦٦/٥).
- (١٣) انظر تحفة الأحوذِي (١١٣/٦).
- (١٤) انظر روح المعاني للأوسي (١٧١/١٣).
- (١٥) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر السعدي، صاحب التفسير، والمؤلفات العديدة، من علماء القصيم، توفي سنة ست وسبعين وثلاثمائة بعد الألف للهجرة، انظر علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢١٨/٣)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد (٢٢٠/١)، علماء آل سليم وتلامذتهم وعلماء القصيم (٢٩٥/٢).
- (١٦) انظر تيسير الكريم الرحمن (٨٣٦/٢)، بحجة قلوب الأبرار (١٥٢).
- (١٧) محمد بن صالح بن محمد بن سليمان العثيمين، التميمي، أبو عبد الله، علامة عصره، وله العديد من المؤلفات في شتى الفنون، توفي سنة إحدى وعشرين وأربعمائة بعد الألف للهجرة، انظر الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين (١٧٦-١٠)، الدر الثمين في ترجمة فقيه الأمة العلامة ابن عثيمين (٣٩٨-١٧).
- (١٨) شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٢١٧/٥).
- (١٩) انظر تفسير ابن كثير (٤٦٩/٤).

قولي ابن قتيبة^(١)، والعيني^(٢).

قال الطحاوي: إن هذا مما لا اختلاف فيه، إذ كان قد يحتمل أن يكون الله عز وجل إذا أراد أن يخلق النسمة جعل إن برت كذا، وإن لم تبرز كذا لما هو دون ذلك، وإن كان منها الدعاء ردَّ عنها كذا، وإن لم يكن منها الدعاء، نزل بها كذا، وإن عمِلَتْ كذا حُرِمَتْ كذا، وإن لم تعمله، رُزِقَتْ كذا، ويكون ذلك مما يثبت في الصحيفة التي لا تزد على ما فيها ولا ينقص منها^(٣).

وقال البيهقي: والمعنى في هذا أن الله - جل ثناؤه - قد كتب ما يصيب عبداً من عباده من البلاء والحرمات والموت وغير ذلك، وأنه إن دعا الله تعالى أو أطاعه في صلة الرحم وغيرها، لم يصبه ذلك البلاء ورزقه كثيراً، وعمره طويلاً، وكتب في أم الكتاب ما هو كائن من الأمرين، فالحو والإثبات يرجع إلى أحد الكتابين^(٤).

وبيان كلام العلماء - رحمهم الله تعالى - أن كلا الأجلين من الزيادة والنقصان أو عدمها مسجلان في أم الكتاب وأما التبديل ففي صحائف الملائكة وهو ما يسمى بالقدر المعلق والأول القدر المبرم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والأجل أجلان: أجل مطلق يعلمه الله، وأجل مقيد، وبهذا يتبين معنى قوله ﷺ: (من سرّه أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه)^(٥)، فإن الله أمر الملك أن يكتب له أجلاً وقال: إن وصل رحمه زدته كذا وكذا، والملك لا يعلم أيزداد أم لا، لكن الله يعلم ما يستقر عليه الأمر فإذا جاء ذلك لا يتقدم ولا يتأخر^(٦).

(١) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، وقيل: المروزي، أبو محمد، الكاتب، صاحب التصانيف، توفي سنة ست وسبعين ومئتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٢٩٦/١٣)، وفيات الأعيان (٤٢/٣)، شذرات الذهب (٣٩٧/٨).

(٢) انظر تأويل مختلف الحديث (٢٣٨).

(٣) انظر عمدة القارئ (٩٢/٢٢).

(٤) شرح مشكل الآثار (٨٢/٨).

(٥) القضاء والقدر للبيهقي (٢١٤).

(٦) سبق تخريجه ص (٢٦).

(٧) مجموع فتاوى ابن تيمية (٥١٧/٨).

قال ابن حجر: أن المعاملات على الظواهر والمعلوم الباطن خفي لا يعلق عليه الحكم، فذلك الظاهر الذي اطلع عليه الملك هو الذي يدخله الزيادة والنقص والمحو والإثبات^(١). وقال الألوسي: وغاية ما يلزم من ذلك تغيير المعلوم ولا يلزم منه تغيير العلم^(٢). أي يشير إلى أن ما في علم الله ثابت لا يتغير إنما التغيير يقع في صحف الملائكة عليهم السلام.

واستدل أصحاب هذا المسلك بما يلي:

١. قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ^ط وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ^ك﴾^(٣).

وجه دلالة الآية:

صراحة الآية ودلالاتها على مشيئة الله - تعالى - الشاملة للمحو والإثبات لكل شيء من الموت والحياة، والسعادة والشقاوة، والفقر والغنى وغير ذلك، وليس هناك دليل على تخصيصها بشيء دون شيء.

قال القرطبي عند تفسير هذه الآية بعد ذكر بعض الأقوال التي خصصت المحو والإثبات ببعض الأمور: مثل هذا لا يدرك بالرأي والاجتهاد، وإنما يؤخذ توقيفاً، فإن صح فالقول به يجب ويوقف عنده، وإلا فتكون الآية عامة في جميع الأشياء وهو الأظهر والله أعلم^(٤).

٢. قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمِّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمرِهِ^ع إِلَّا فِي كِتَابٍ^ج﴾^(٥).

وجه دلالة الآية:

أن الإنسان سواء زيد له في عمره، أو أنقص منه، كل ذلك في كتاب عند الله عز وجل. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في تفسير الآية: والجواب المحقق أن الله يكتب للعبد أجلاً في صحف الملائكة، فإذا وصل رحمه زاد في ذلك المكتوب، وإن عمل ما يوجب النقص نقص من

(١) فتح الباري لابن حجر (٣٨٢/٤).

(٢) روح المعاني للألوسي (١٧٨/٢٢).

(٣) سورة الرعد: الآية (٣٩).

(٤) أحكام القرآن للقرطبي (٣٤٠/٩)، وانظر تفسير ابن كثير (٤٦٩/٤)، فتح القدير (٨٨/٣)، روح المعاني

(١٧٠/١٣)، تيسير الكريم الرحمن (٨٣٦/٢).

(٥) سورة فاطر: الآية (١١).

ذلك المكتوب^(١).

قال الشوكاني في تفسير الآية: أي ما يطول عمر أحد، ولا ينقص من عمره إلا في كتاب: أي في اللوح المحفوظ.

ثم قال: فمن أسباب التطويل: ما ورد في صلة الرحم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونحو ذلك.

ومن أسباب التقصير الاستكثار من معاصي الله عز وجل، فإذا كان العمر المضروب للرجل مثلاً سبعين سنة، فقد يزيد الله له عليها إذا فعل أسباب الزيادة، وقد ينقصه منها إذا فعل أسباب النقصان^(٢).

٣. قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قُضِيَ أَجَلٌ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾^(٣).

وجه دلالة الآية:

قال ابن عباس رضي الله عنهما: فالأجل الأول: أجل العبد من حين ولادته إلى حين موته، والأجل الثاني: - يعني المسمى عنده - من حين وفاته إلى يوم يلقاه في البرزخ^(٤) لا يعلمه إلا الله، فإذا اتقى العبد ربه ووصل رحمه، زاده الله في أجل عمره الأول من أجل البرزخ، فإذا تحتم الأجل في علمه السابق امتنع الزيادة والنقصان، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(٥) فتوافق الخبر والآية^(٦).

قال القرطبي: وهذه زيادة في نفس العمر وذات الأجل على ظاهر اللفظ، في اختيار خبر الأمة، والله أعلم^(٧).

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٤٩٠/١٤).

(٢) فتح القدير (٣٤٢/٤).

(٣) سورة الأنعام: الآية (٢).

(٤) البرزخ: بفتح الباء وإسكان الراء، الحاجز بين الشيئين، وهو ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت إلى البعث، فمن مات فقد دخل البرزخ، انظر الصحاح (٣٦٧/١)، ولسان العرب (٣٧٥/١)، والقاموس المحيط (٣١٨).

(٥) سورة الأعراف: الآية (٣٤).

(٦) بحث عنه فلم أجده إلا في أحكام القرآن للقرطبي (٣٤١/٩)، انظر الكشف للزمخشري (٢٧١/٣).

(٧) أحكام القرآن للقرطبي (٣٤١/٩).

٤ . عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من سرّه أن يُبسّط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه)^(١).

قال الخطابي: معناه يؤخّر في أجله يقال للرجل: نسأ الله في عمرك وأنسأ عمرك، والأثر هنا آخر العمر قال كعب بن زهير:

والمرء ما عاش ممدود له الأمل لا ينتهي العين حتى ينتهي الأثر^{(٢)(٣)}

قال ابن الأثير: النسيء: التأخير، يقال نسأت الشيء نسأ، وأنسأته إنسأء، إذا أخرته، والنسأ الاسم، ويكون في العمر والدين^(٤).

وقال القاضي عياض: وهذا على ما سبق به العلم والقدر أنه إن وصل رحمه فأجله كذا، وإن لم يصل فكذا.

ثم قال: وهذا هو الوجه الصحيح في الحديث^(٥).

وقال النووي بعد ذكر هذا المعنى: وهو مراد الحديث^(٦).

وقال ابن عثيمين: ومعنى (ينسأ له في أثره): أي يؤخّر له في أجله وعمره^(٧).

٥ . عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من سرّه أن يمدّ الله في عمره، ويوسع له في رزقه، ويدفع عنه ميتة السوء ويستجاب دعاؤه فليقلق الله وليصل رحمه)^(٨).

(١) سبق تخريج هذا الحديث ص (٢٦).

(٢) ديوان كعب بن زهير (٤٠).

(٣) معالم السنن (٧٠/٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث (٤٤/٥).

(٥) إكمال المعلم (٢١/٨).

(٦) شرح صحيح مسلم للنووي (٨٩/١٦).

(٧) شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٢١٧/٥).

(٨) أخرجه الطبراني في الأوسط رقم (٣٠١٤)، والحاكم في المستدرک مرسلًا رقم (٧٢٨٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد

الزوائد (١٥٣/٥): رواه عبد الله بن أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح غير عاصم ابن ضمرة وثقه.

٦ . عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: (صلة الرّحم وحسن الخلق وحسن الجوار يعمران الدّيار، ويزيدان في الأعمار)^(١).

٧ . ما ثبت من الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في سؤال الله أن يطيل أعمارهم أو يبدل حياتهم من الشقاء إلى السعادة.

فعن ابن المسيّب قال: لما طعن عمر رضي الله عنه قال كعب: لو دعا عمر لأخّر في أجله، فقال الناس: سبحان الله أليس قد قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(٢) قال: وقد قال: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾^(٣).

قال الزهري: يرون أنه إذا حضر أجله فلا يستأخر ساعة ولا يتقدّم، فما لم يحضر أجله فإن الله يؤخر ما يشاء ويقدم ما يشاء، قال الزهري: وليس أحد إلا له أجل وعمر مكتوب^(٤). وثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يطوف بالبيت ويكي قوله: اللهم إن كنت كتبت علي شقوة أو ذنباً فامحه، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أم الكتاب، فاجعله سعادة ومغفرة^(٥).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول: اللهم إن كنت كتبتني في أهل الشقاء فامحني وأثبتني في أهل السعادة^(٦).

وقال الألويسي: وفي الأخبار والآثار مما هو ظاهر في إمكان التغير ما لا يحصى كثرة^(٧).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٩/٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٢/٨): رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع من عائشة.
لكن لما رجعت إلى المسند وجدت أن الحديث رواه عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم عن عائشة، وبذلك يكون الحديث موصولاً.

(٢) سورة الأعراف: الآية (٣٤).

(٣) سورة فاطر: الآية (١١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٢٤/١١).

(٥) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢١٠/١٣).

(٦) المصدر السابق (٢١٠/١٣).

(٧) روح المعاني للألويسي (١٧١/١٣).

ثانيًا: مسلك الترجيح:

وهم القائلون بأن زيادة العمر بصلة الرحم المراد بها الكيف وليس الكم، أي ليست زيادة العمر على الوجه الحقيقي إنما المراد بذلك الزيادة المعنوية.

وإلى هذا ذهب جمهور العلماء^(١)، ونسبه ابن عطية إلى مذهب أهل السنة^(٢). وقد تعددت أقوالهم إلى أربعة:

القول الأول:

أن المراد بها البركة في العمر بالتوفيق إلى الطاعات، وعمل الصالحات، ثم بقاء الذكر الحسن، والثناء الطيب بعد الموت.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: قد قال بعض الناس: إن المراد به البركة في العمر، بأن يعمل في الزمن القصير ما لا يعمل به غيره إلا في الكثير، قالوا: لأن الرزق والأجل مقدران مكتوبان^(٣). واختار هذا القول ابن التين^(٤)^(٥)، والطبي^(٦)^(٧)، والقرطبي في المفهم^(٨).

قال الطيبي: أقول: كأن هذا الوجه أظهر فإن أثر الشيء هو حصول ما يدل على وجوده فمعنى (يؤخر في أثره) أي يؤخر ذكره الجميل بعد موته، أو يجري له ثواب عمله الصالح بعد

موته قال الله تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾^(٩) وعليه كلام صاحب

(١) انظر إرشاد ذوي العرفان للكرمي (٥٤)، وتنبيه الأفاضل للشوكاني (١٢).

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (٤٩١/٥).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٤٩٠/١٤).

(٤) عبد الواحد بن التين السفاقسي، أبو محمد، الإمام الراوية، شارح البخاري في كتابه (المخير الفصيح في شرح البخاري الصحيح)، توفي سنة إحدى عشرة وستمائة بعد الهجرة، انظر شجرة النور الزكية (١٦٨)، وكفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج (٢١٢)، وهدية العارفين (٦٣٥/١).

(٥) انظر فتح الباري (٥١١/١٠).

(٦) الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، الإمام المشهور، صاحب شرح المشكاة، توفي سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٦٨/٢)، والبدر الطالع (٢٢٩/١)، وفي شذرات الذهب (٢٣٩/٨) اسمه الحسن.

(٧) انظر شرح الطيبي للمشكاة (٣١٦٠/١٠).

(٨) انظر المفهم لم أشكال من تلخيص كتاب مسلم (٥٢٨/٦).

(٩) سورة يس: الآية (١٢).

الفائق^(١).

حيث قال: ويجوز أن يكون المعنى، أن الله يبقي أثر واصل الرحم في الدنيا طويلاً، فلا يضمحل سريعاً كما يضمحل أثر قاطع الرحم.

وكما أنشد أبو تمام أبا دلف ما رثى به محمد بن حميد:

توفيت الآمال بعد محمد وأصبح في شغل مع السفر^(٢)

الآيات المذكورة في التبيان^(٣)، بكى وقال: وددت أنها في. قال أبو تمام: بل يطيل الله عمر الأمير.

فقال: لم يمّت من قيل فيه هذا، وعليه قول الخليل عليه السلام: ﴿وَأَجْعَلِ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾^(٤) ^(٥).

القول الثاني:

أن المراد بالزيادة هي الذرية الصالحة والصدقة الجارية والعلم النافع الذي ينتفع به بعد الموت^(٦).

فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: ذكر زيادة العمر عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: (لا تؤخّر نفس إذا جاء أجلها، وإنما زيادة العمر: الذرية الصالحة يرزقها الله العبد، فتدعو له من بعده، فيلحقه دعاؤهم في قبره، فذلك زيادة العمر)^(٧).

القول الثالث:

أن المراد نفي الآفات عنهم والزيادة في أفهامهم وعقولهم وبصائرهم.

(١) الفائق في غريب الحديث، للزمخشري (٢٣/١).

(٢) ديوان أبو تمام ص (٣٢٨) ونصه:

توفيت الآمال بعد محمد وأصبح في شغل عن السفر السّفْر

(٣) انظر التبيان في البيان للطبي (٤٣٥).

(٤) سورة الشعراء: الآية (٨٤).

(٥) شرح الطيبي للمشكاة (٣١٦٠/١٠).

(٦) انظر فتح الباري (٥١١/١٠)، عمدة القاري (٩٢/٢٢)، فتح القدير للشوكاني (٢٠٤/٢).

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣١٧٤/١٠)، والطبراني في الأوسط (٣٤٣/٣)، وقد ضعفه ابن حجر في الفتح

(٥١١/١٠)، وقال الشوكاني في تفسيره (٢٠٤/٢): وهذا الحديث ينبغي أن يكشف عن إسناد فيه نكارة.

وقد نقل ابن حجر وغيره عن ابن فورك^(١) الجزم بهذا القول^(٢)، ولكن بعد النظر في كلام ابن فورك لا يظهر أنه جزم بذلك سوى أنه ذكر هذا القول والأدلة عليه مثل غيره من الأقوال.

قال ابن فورك: وقال قائل: إن معنى الزيادة في العمر نفي الآفات عنهم والزيادة في أفهامهم وعقولهم وبصائرهم، وليس ذلك زيادة في أرزاقهم، ولا في آجالهم، لأن الآجال مؤجلة لا زيادة فيها، والأرزاق مقسومة لا يزداد لأحد في رزقه ولا ينقص منه شيء لأن الله تعالى قد أخبر أنه قسم الأرزاق بين عباده فقال: ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾^(٣).

وقال في الأجل: ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾^(٤).

ولم يخبر عن ذكره أن غير الأجل والرزق بمنزلة الرزق والأجل، وقد أخبر أنه يزيد من يشاء من فضله، ولم يخبر أنه يزيد من يشاء في رزقه، ويؤخر من يشاء في عمره^(٥).

القول الرابع:

أن المراد السعة والزيادة في الرزق، وهو أحد قولي ابن قتيبة^(٦)، وذكره ابن فورك^(٧).

قال ابن قتيبة: ونحن نقول: إن الزيادة في العمر، تكون بمعنيين:

أحدهما: السعة والزيادة في الرزق، وعافية البدن: وقد قيل: الفقر هو الموت الأكبر.

وجاء في بعض الأحاديث: أن الله تعالى أعلم موسى ﷺ أنه يميت عدوه، ثم رآه بعدُ يَسْفُ^(٨) الخوص^(٩)، فقال: يا رب وعدتني أن تميته، قال: (قد فعلت، قد أفقرته)^(١٠).

(١) محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، المتكلم، أبو بكر، صاحب التصانيف في الأصول والعلم، توفي سنة ست وأربعمائة بعد الهجرة، انظر شذرات الذهب (٤٢/٥)، والنجوم الزاهرة (٤/٢٤٠)، والأعلام (٦/٨٣).

(٢) انظر فتح الباري (١٠/٥١١)، وسبل السلام (٤/٤٨١).

(٣) سورة الزخرف: الآية (٣٢).

(٤) سورة يونس: الآية (٤٩).

(٥) مشكل الحديث لابن فورك (٣٠٦).

(٦) انظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٢٣٨).

(٧) انظر مشكل الحديث لابن فورك (٣٠٦).

وقال الشاعر:

ليس من مات فاستراح بميت إنما الميت ميت الأحياء^(٤)
يعني الفقر، فلما جاز أن يسمى الفقر موتاً، ويجعل نقصاً من الحياة، جاز أن يسمى الغنى حياة، ويجعل زيادة في العمر^(٥).

واستدل أصحاب هذا المسلك بما يلي:

١ . قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾^(٦).

وجه دلالة الآية:

أن هذه الآية صريحة وواضحة بأن أجل الإنسان الذي هو موته إذا جاء لا يتقدم ولا يتأخر، فهو على ذلك لا يمكن فيه الزيادة ولا النقصان حتى نقول إن صلة الرحم تزيد في عمر الإنسان وتؤخره عن أجله الذي قدر الله - تعالى - .

فعن سعيد بن أبي عروبة قال: كان الحسن يقول: ما أحق هؤلاء القوم، يقولون: اللهم أطل عمره، والله يقول: ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾^(٧).

٢ . قوله تعالى: ﴿ وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا ﴾^(٨).

٣ . قوله تعالى: ﴿ إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ ﴾^(٩).

(١) سَفَقْتُ الْخُوصَ أَشْفُهُ بِالضَّمِّ سَفًّا، وَأَسَفَقْتُه أَيضًا أي نسجته، انظر الصحاح (٣/١١٣٤)، ولسان العرب (٢٨٣/٦)، والنهاية في غريب الحديث (٢/٣٧٥).

(٢) وَالْخُوصُ بضم الخاء: ورق النخل، انظر الصحاح (٣/٨٧٢)، ولسان العرب (٤/٢٤٥)، والنهاية في غريب الحديث (٨٧/٢).

(٣) لم أجده في مصادره.

(٤) بيتمة الدهر في محاسن أهل العصر (٢/١٠٥) عن أحمد بن محمد بن عبد ربه، أحد محاسن الأندلس علمًا وفضلاً.

(٥) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٢٣٨).

(٦) سورة الأعراف: الآية (٣٤).

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/١٤٧١).

(٨) سورة المنافقون: الآية (١١).

فهذه الآيات وغيرها تدلّ على أن أجل الإنسان الذي هو عمره إذا انتهى فلا يمكن أن يؤخّر أو يقدّم، رفعت الأقلام وجفت الصحف.

٤ . استدلووا من السنة بحديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ ، وهو الصادق المصدوق: (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون علقه مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع كلمات ويقال: اكتب عمله ووزقه وأجله وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح) (٢).

٥ . حديث أم حبيبة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: اللهم أمتعني بزوجي، رسول الله ﷺ ، وبأبي، أبي سفيان، وبأخي معاوية، قال: فقال النبي ﷺ : (قد سألت الله لآجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة) (٣).

فهذه الأحاديث من السنّة تدلّ دلالة واضحة أن الآجال والأرزاق قد فرغ من كتابتها وتقديرها، فكيف يكون فيها التبدّل، والزيادة والنقص، ولا مبدّل لحكمه، ولا رادّ لقضائه سبحانه.

الدراسة والتّرجيح

وبعد عرض مسالك العلماء تجاه هذه المسألة فالذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن صلة الرحم سبب لزيادة العمر على المعنى الحقيقي ، وهو ما ذهب إليه أصحاب مسلك الجمع. لأن هذا الأمر ليس فيه شيء من الاعتراض على قدر الله الذي قدره، بل كلا الأمرين من قدر الله معلوم عنده سبحانه، كما بيّن العلماء فإن الأجل أجلان: أجل مقيّد وهو المعلق والذي يتعلق بعلم الملك، وأجل مطلق وهو المبرم والذي يتعلق بعلم الله سبحانه، فالأوّل هو الذي يحصل فيه الزيادة والنقصان، وأما الآخر فلا يحصل فيه شيء من ذلك بل كلّ شيء فيه مثبت لا يتبدّل ولا يتغيّر، وإنما جعلت صلة الرحم سبباً من الأسباب في زيادة العمر، وعلى هذا البيان

(١) سورة نوح: الآية (٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٦٨).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، رقم (٢٦٦٣).

يزول موهم التعارض بين الآية والحديث، فيحمل ما جاء في الآية على القدر المبرم ويحمل ما جاء في الحديث على القدر المعلق^(١).

قال المازري^(٢) في شرح الحديث: فقال الحذاق من أهل العلم بناءً على هذا ما وقع من الظواهر والزيادة والنقصان منه فيحمل ذلك على ما عند ملك الموت أو من وُكِّلَه الباري بقبض الأرواح وأمره فيها بآجال محدودة فإنه سبحانه بعد أن يأمره بذلك أو يثبت في اللوح المحفوظ لملك الموت فينقص منه أو يزيد فيه على حسب ما شاء حتى يقع الموت على حسب ما علم تعالى في الأزل، وقد قال عز من قائل: ﴿يَمَحُورُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّطُ^ط وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٣) فأثبت المحو والإثبات وأخبر أن عنده أم الكتاب.

ثم قال بعد ذكر الأقوال الأخرى: وأمثلة ما فيما ذكرناه من التأويلات هذا التأويل، أو ما قلناه أولاً بأن الزيادة والنقص يرجعان إلى الملك وما كُلفه فيكون التغيير فيه، وصرف ذلك إلى الملك إليه يميل بعض المحققين من أئمتنا^(٤).

بالإضافة إلى الأحاديث الصحيحة الصريحة التي استدلل بها أصحاب مسلك الجمع في أن زيادة العمر على الحقيقة لا المجاز.

يقول الملا علي قارئ^(٥) في شرحه على المشكاة: على أنه ورد في غير حديث أن صلة الرحم تزيد في العمر، فإرادة غير الأجل المتعارف خلاف الحقيقة، والعدول منها إلى المجاز غير جائز بلا ضرورة^(٦).

(١) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٥١٧/٨)، (٤٩٠/١٤-٤٩٢)، وعون المعبود (١١٢/٥)، وبهجة قلوب الأبرار لابن سعدي (١٥٢).

(٢) محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي، المازري، المالكي، أبو عبد الله، مصنف كتاب (المُعَلَّم بفوائد مسلم) وغيره، توفي سنة ست وثلاثين وخمسمائة بعد الهجرة، انظر وفيات الأعيان (٢٨٥/٤)، وسير أعلام النبلاء (١٠٤/٢٠)، والوفاي بالوفيات (١٥١/٤).

(٣) سورة الرعد: الآية (٣٩).

(٤) المعلم بفوائد مسلم (١٨٥/٣).

(٥) علي بن سلطان بن محمد الهرري القارئ الحنفي المكي، نور الدين، وصاحب مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، توفي سنة أربع عشرة بعد الألف للهجرة، انظر البدر الطالع (٤٤٥/١)، خلاصة الأثر (١٨٥/٣)، معجم المؤلفين (١٠٠/٧).

(٦) مرقاة المفاتيح شرح المشكاة (٦٥٦/٨).

وأما ما استدلل به القائلون من أدلة على أن زيادة العمر على المعنى المجازي، والأجل إذا جاء لا يقدم أو يؤخر، فهذه الأدلة جميعها محمولة على الأجل المطلق المبرم الذي يتعلق بعلم الله - سبحانه وتعالى - فهذا هو الذي لا يكون فيه الزيادة والنقصان ، والله تعالى أعلم.

واعترض أصحاب مسلك الترجيح على أدلة مسلك الجمع بما يلي:

١ . قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ^ط وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(١).

تخصيص المحو والإثبات بغفران الذنوب، أو بالنسخ في أحكام القرآن، أو أن الله يمحو من جاء أجله، ويثبت من لم يجيء أجله، أو أن المحو والإثبات خاص بأمور العباد إلا الشقاء والسعادة، والحياة والموت^(٢).

الجواب على هذا الاعتراض:

أن ذلك التخصيص للمحو والإثبات تخصيص بلا دليل، وظاهر الآية وما تدل عليه الأدلة الأخرى أنها عامة في جميع الأمور، فالله سبحانه يمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء على عموم ظاهر الآية، وعنده أم الكتاب الذي هو القدر المبرم لا يكون فيه التبديل ولا التغيير بل هو الأصل الذي يرجع إليه كل شيء.

قال الشوكاني بعد ذكر هذه التخصيصات لمعنى الآية: وكل هذه الأقوال دعاوى مجردة، ولا شك أن آية المحو والإثبات عامة لكل ما يشاؤه الله سبحانه، فلا يجوز تخصيصها إلا لمخصص، وإلا كان من القول على الله بما لم يقل^(٣).

وقال مرعي الكرمي^(٤) بعد ذكر بعض الأقوال المخصصة لمعنى الآية: وفيه نظر، لأن القلم جرى بما هو كائن إلى يوم القيامة، ومن جملة ذلك الحكم، فلما جاز نسخ الحكم وإثباته، فكذلك العمر^(٥).

(١) سورة الرعد: الآية (٣٩).

(٢) انظر تفسير الطبري (٢٠٧/١٣-٢١٣).

(٣) تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر للشوكاني (١٦)، وانظر فتح القدير للشوكاني (٨٨/٣).

(٤) مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي، الحنبلي مؤرخ أديب من كبار الفقهاء، توفي سنة ثلاث وثلاثين بعد الألف للهجرة، انظر خلاصة الأثر (٣٥٨/٤)، هدية العارفين (٤٢٦/٢)، الأعلام (٢٠٣/٧).

(٥) إرشاد ذوي العرفان لما للعمر من الزيادة والنقصان للكرمي (٦٢).

أي كيف يجوز الحو والإثبات في الأحكام، ولا يجوز في زيادة العمر ونقصانه وكلاهما مما جرت به الأقلام.

٢ . قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمِّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾^(١).

أن معنى الآية: وما يعمر من معمر فيطول عمره، ولا ينقص من عمر آخر غيره عن عمر هذا الذي عُمِّرَ عمرًا طويلاً ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ عنده مكتوب^(٢).

الجواب على هذا الاعتراض:

قال الشوكاني: وفي هذا نظر، لأن الضمير في قوله: ﴿وَمَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ يعود إلى قوله: ﴿مِنْ مُعَمَّرٍ﴾ والمعنى على هذا: وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمر ذلك المعمر إلا في كتاب، هذا ظاهر النظم القرآني، وأما التأويل المذكور، فإنما يتم على إرجاع الضمير المذكور إلى غير ما هو المرجع في الآية، وذلك لا وجود له في النظم^(٣).
وقيل: أي وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره بفناء ما في من أيام حياته، فذلك هو نقصان عمره^(٤).

قال الشوكاني: وهذا أيضًا خلاف الظاهر، وأن هذا ليس نقصاً من نفس العمر، والنقص يقابل الزيادة، وهاهنا جعله مقابلاً للبقية من العمر، وليس ذلك بصحيح^(٥).

٣ . قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾^(٦).

قالوا: إنَّ المراد بالأجل الأول الهرم والثاني الوفاة، أو أن المراد بالأول الموت، والثاني الحياة في الآخرة، وقيل غير ذلك^(٧).

(١) سورة فاطر: الآية (١١).

(٢) انظر تفسير الطبري (١٤٨/٢٢).

(٣) تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر (١٧).

(٤) انظر تفسير الطبري (١٤٩/٢٢).

(٥) تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر (١٨).

(٦) سورة الأنعام: الآية (٢).

(٧) انظر تفسير الطبري (١٨٧/٧-١٨٩).

الجواب على هذا الاعتراض:

أن ذلك التخصيص تخصيص بلا دليل ويخالف النظم القرآني^(١).

٤ . قوله عليه الصلاة والسلام: (من سرّه أن ييسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره، فليصل رحمه)^(٢).

وقوله: (صلة الأرحام، وحسن الخلق، يعمران الديار، ويزيدان في الأعمار)^(٣).

قالوا: إن المراد بزيادة الأعمار المعنى المجازي أو المعنوي أي أنّ صلة الأرحام سبب للبركة في العمر باستغلاله في طاعة الله وذكره وبقاء الذكر الطيب للواصل بعد موته، أو أنّ صلة الرّحم سبب لنفي الآفات عنه أو السّعة له في رزقه أو الذّريّة الصّالحة والصّدقة الجارية والعلم النافع من بعده، ولو قلنا إنّ زيادة العمر على المعنى الحقيقي لكان تبديل لِمَا قدّر الله سبحانه وقضى في الآجال.

الجواب على هذا الاعتراض:

١ . أنّ في هذا القول صرف لمعنى الأحاديث عن ظاهرها، مع إمكانية الجمع وبقاء المعنى على ظاهره دون تأويل، ولأنّ أولى ما يُفسّر به كلام رسول الله عليه الصّلاة والسّلام بكلامه وهذه الأحاديث يفسر بعضها بعضا.

٢ . القول بأنّ تفسير معنى الأحاديث على المعنى الحقيقي لزيادة العمر فيه تبديل لما جرت به الأقلام وفرغ منه، لا يسلم به لأنه تبديل في صحف الملائكة وعلمهم وليس في علم الله - تعالى - وما قدر في أم الكتاب، وعلى فرض التسليم به فإنه يُقال به كذلك على البركة في العمر، والسّعة في الرّزق، ونفي الآفات عنه، فهذه أيضًا فيها تبديل لِمَا جرت به الأقلام، وكتب للعبد وهو في بطن أمّه.

قال مرعي الكرمي: وفي هذا الجواب نظر، لأنّ السّعة في الرّزق أمر قد فرغ منه في الأزل، كالعمر^(٤).

(١) انظر تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر للشوكاني (١٩)، أحكام القرآن للقرطبي (٣٤١/٩).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٦).

(٣) سبق تخريجه ص (٨٣).

(٤) إرشاد ذوي العرفان (٦٥).

لكن الجواب الصحيح - والله تعالى أعلم - أنّ القدر نوعان القدر المعلّق وهو الذي يقع فيه المحو والإثبات وهو مراد هذه الأحاديث ويتعلّق بعلم الملائكة، والآخر القدر المطلق وهو المبرم الذي يتعلّق بعلم الله - سبحانه وتعالى - فهذا لا يقع فيه المحو ولا الزيادة ولا النقصان، والله تعالى أعلم.

دخول الجنة بعمل العبد أو برحمة الله تعالى

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَنُودُوا أَنْ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(١).

الأحاديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لن ينجو أحد منكم بعمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته، سددوا وقاربوا، واغدوا)^(٢) وروحوا^(٣)، وشيء من الدلجة^(٤)، والقصد القصد تبلغوا^(٥)).

وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (سددوا وقاربوا وأبشروا، فإنه لا يدخل أحداً الجنة عمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته)^(٦).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

جعل الله تعالى في الآية دخول الجنة جزاء لهذا العمل، بينما في الحديث نفى الرسول ﷺ أن يكون دخول الجنة جزاء للعمل، وأن العبد يدخل الجنة برحمة الله تعالى، فكيف يمكن لنا دفع إيهام التعارض بين ما جاء في القرآن وما جاء في السنة؟

(١) سورة الأعراف: آية (٤٣)، ومثل هذه الآية قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ النحل: آية (٣٢)، وقوله: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ الزخرف: آية (٧٢). وقوله: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الأحقاف: (١٤)، ونحو هذه الآيات.

(٢) الغُدوة بضم الغين: هي من صلاة الفجر إلى طلوع الشمس، وقيل: بفتح الغين من صلاة الصبح إلى الزوال، واغدوا أي: سيروا أول النهار، انظر مشارق الأنوار (١٥٩/٢)، والنهاية في غريب الحديث (٣/٣٤٦).

(٣) الرُّوحَة بفتح الراء: هي من بعد الزوال إلى الليل، وروحوا أي: سيروا آخر النهار، انظر غريب الحديث للخطابي (٣٢٨/١)، ومشارق الأنوار (٣٧٦/١).

(٤) الدُّلْجَة بضم الدال: أي الليل من أوله إلى آخره، انظر النهاية في غريب الحديث (١٢٩/٢)، ولسان العرب (٣٨٥/٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم (٦٤٦٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، رقم (٢٨١٦).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم (٦٤٦٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، رقم (٢٨١٦).

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لدفع إيهام التعارض بين الآية والأحاديث سلك العلماء مسلك الجمع، وتعددت أقوالهم إلى خمسة:

القول الأول:

قالوا: باختلاف معنى الباء وموضوعها في الآية والحديث، وأن المثبت في الآية ليس هو المنفي في الحديث.

فالباء في الآية هي باء السببية وهي المثبتة أي أن دخول الجنة بسبب الأعمال. والباء في الحديث هي باء العوض وهي المنفية أي أن العمل لا يكون عوضاً في الحقيقة ومقابلاً لجزاء الجنة إنما ذلك بفضل الله تعالى ورحمته.

وهذا القول هو ما ذهب إليه ابن أبي العز الحنفي^(١)، وابن تيمية^(٢)، وابن القيم^(٣)، وجعل الخفاجي الباء في الآية للسبب غير الموجب وفي الحديث للسبب التام^(٤)، وقول الخفاجي هو في معنى هذا القول.

قال ابن تيمية: لا مناقضة بين ما جاء به القرآن وما جاءت به السنة، إذ المثبت في القرآن ليس هو المنفي في السنة، والتناقض إنما يكون إذا كان المثبت هو المنفي، وذلك أن الله تعالى قال: ﴿تِلْكَ أَلْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٥)، وقال: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا هَٰذَا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾^(٦) وقال: ﴿أَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٧) وقال: ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾^(٨) كَأَمْثَلِ اللَّوْلُوبِ

(١) علي بن محمد بن محمد بن أبي العز الحنفي الصالحى الدمشقى، توفي سنة اثنين وتسعين وسبعمائة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (١١٨/٣)، وشذرات الذهب (٥٥٧/٨).

(٢) انظر شرح الطحاوية (٦٤٣).

(٣) انظر جامع الرسائل لابن تيمية (١٤٥/٢ - ١٤٨)، اقتضاء الصراط المستقيم (٧٧٦/٢ - ٧٧٧).

(٤) انظر حادي الأرواح (١٥٥ - ١٥٦)، مفتاح دار السعادة (٥١٤/٢).

(٥) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٢٨٤/٤)، وروح المعاني (١٢١/٨ - ١٢٢).

(٦) سورة الأعراف: آية (٤٣).

(٧) سورة الحاقة: آية (٢٤).

(٨) سورة السجدة: آية (١٩).

أَلَمْ تَكُنْ ۚ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾^(١) فبين بهذه النصوص أن العمل سبب للثواب، والباء للسبب^(٢).

ثم قال: وأما قوله ﷺ : (لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله ؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل)^(٣)، فإنه ذكره في سياق أمره لهم بالاقتصاد قال: (سدّدوا وقاربوا، واعلموا أن أحداً منكم لن يدخل الجنة بعمله)^(٤)، وقال: (إن هذا الدين متين، وإنه لن يشاد هذا الدين أحد إلا غلبه، فسددوا، وقاربوا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة، والقصد تبلغوا)^(٥)، فنفي بهذا الحديث ما قد تنوّهه النفوس من أن الجزاء من الله عز وجل على سبيل المعاوضة، والمقابلة، كالمعاوضات التي تكون بين الناس في الدنيا، فإن الأجير يعمل لمن استأجره فيعطيه أجره بقدر عمله على طريق المعاوضة، إن زاد أجرته، وإن نقص نقص أجرته وله عليه أجرة يستحقها كما يستحق البائع الثمن، فنفي ﷺ أن يكون جزاء الله وثوابه على سبيل المعاوضة والمقابلة والمعادلة^(٦).

(١) سورة الواقعة: آية (٢٢ - ٢٤).

(٢) جامع الرسائل (١٤٥/٢).

(٣) سبق تخريجه ص (٩٤).

(٤) سبق تخريجه ص (٩٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩٨/٣) عن زيد بن الحباب عن عمرو بن حمزة عن خلف أبو الربيع عن أنس رضي رضي الله عنه، وأخرجه عن جابر رضي الله عنه البيهقي في الكبرى (١٨/٣) وعن عبد الله بن عمرو في (١٩/٣) وفي شعب الإيمان (٤٠٢/٣) وعن عائشة رضي الله عنها في (٤٠١/٣) وقال: رواه أبو عقيل يحيى بن المتوكل عن محمد بن سوفة عن بن محمد بن المنكدر عن النبي ﷺ رسلاً، وهو الصحيح وقيل غير ذلك، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١): رواه أحمد وأحمد ورجاله موثقون إلا أن خلف بن مهران لم يدرك أنساً والله أعلم، ثم ذكر الحديث عن جابر وقال: رواه البزار وفيه يحيى بن المتوكل أبو عقيل وهو كذاب، ورجح البخاري في التاريخ الكبير (١٠٢/١) أنه مرسل ولفظه: (إن الدين متين، فأوغل فيه برفق، ولا تبغض على نفسك عبادة الله، فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهر أبقي)، وجاء في صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، رقم (٣٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة) وهو تكملة للحديث عند ابن تيمية رحمه الله.

(٦) جامع الرسائل (١٤٦/٢ - ١٤٨).

وقال ابن القيم عن الآية: فإنها إنما تدل على أن الأعمال أسباب لا أعواض وأثمان، والذي نفاه النبي ﷺ في الدخول بالعمل هو نفي استحقاق العوض ببذل عوضه، فالمثبت بآء السببية، والمنفي بآء المعاوضة والمقابلة، وهذا فصل الخطاب في هذه المسألة^(١).

القول الثاني:

إن الباء في الآية والحديث للمقابلة، وهي الداخلة على الأعواض، والشيء المعطى بعوض قد يمكن إعطاؤه بعوض أو بدون عوض كما في دخول الجنة، بخلاف ما إذا كانت الباء للسببية فإن السبب لا يوجد بدون السبب. قال به ابن هشام^{(٢)(٣)}.

القول الثالث:

قالوا: إن دخول الجنة برحمة الله تعالى وفضله كما دل على ذلك الحديث وأما اقتسام المنازل والدرجات يكون بالأعمال، وهذا ما تحمل عليه الآية. ذهب إلى هذا القول ابن بطل^{(٤)(٥)}، والخازن^{(٦)(٧)}. وقال سفيان بن عيينة: كانوا يقولون: ينجون من النار بالعفو، ويدخلون الجنة بالرحمة، ويتقاسمون المنازل بالأعمال^(٨).

(١) مفتاح دار السعادة (٢/٥١٤).

(٢) عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري الحنبلي النحوي، أبو محمد، توفي سنة إحدى وستين وسبعمئة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٢/٣٠٨)، وشذرات الذهب (٨/٣٢٩).

(٣) انظر مغني اللبيب (٢/١٣٣).

(٤) علي بن خلف بن بطل البكري القرطبي، ثم البلنسي، ويعرف بابن اللحام، توفي سنة تسع وأربعين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٨/٤٧)، وشذرات الذهب (٥/٢١٤).

(٥) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطل (١٠/١٨٠).

(٦) علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشافعي، أبو الحسن، المعروف بالخازن، توفي سنة إحدى وأربعين وسبعمئة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٣/٩٧)، وشذرات الذهب (٨/٢٢٩).

(٧) انظر تفسير الخازن (٢/٢٠١).

(٨) انظر جامع الرسائل (٢/١٥١)، حادي الأرواح (١٥٥).

واستدلوا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لبلال عند صلاة الفجر: (يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام، فإني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة)، قال: ما عملت عملاً أرجى عندي أني لم أتطهر طهوراً في ساعة ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي^(١).

قال ابن حجر في شرح الحديث: وزاد بريدة في آخر حديثه فقال النبي ﷺ: (بهذا)^(٢) وظاهره، أن هذا الثواب وقع بسبب ذلك العمل، ولا معارضة بينه وبين قوله ﷺ (لا يدخل أحدكم الجنة عمله)^(٣) لأن أحد الأجوبة المشهورة بالجمع بينه وبين قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٤) أن أصل الدخول إنما يقع برحمة الله، واقتسام الدرجات بحسب الأعمال^(٥).

واستدلوا أيضاً بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إن أهل الجنة إذا دخلوها، نزلوا فيها بفضل أعمالهم)^(٦).

القول الرابع:

إن الحديث مفسر للآية، أي ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون بسبب رحمة الله تعالى وفضله عليكم، فالعمل الذي دخلتم بسببه الجنة هو بسبب رحمة الله تعالى، فأصل دخول الجنة واقتسام المنازل كله يكون برحمة الله وفضله عليكم، وبذلك يزول موهم التعارض بين الآية والحديث.

قال القاضي عياض في شرح الحديث: لا تعارض بين هذا وبين قوله: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب فضل الطهور بالليل والنهار، رقم (١١٤٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، رقم (٢٤٥٨).

(٢) وهذه زيادة من حديث بريدة رضي الله عنه عند أحمد في مسنده (٣٦٠/٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٢١٣/٢)، والمستدرک للحاكم (٤٥٧/١) وصححه ووافقه الذهبي، وقال في الفتح الرباني (٤٢/٥): سنده جيد.

(٣) سبق تخريجه ص (٩٤).

(٤) سورة النحل: آية (٣٢).

(٥) فتح الباري (٤٦/٣).

(٦) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في سوق الجنة، رقم (٢٥٤٩) قال: حديث حسن غريب، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب صفة الجنة، رقم (٤٣٣٦)، والسنة لابن أبي عاصم (٢٥٩/١)، وصحيح ابن حبان (٤٦٦/١٦).

بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ^(١)، وشبهه من الآيات، لأن الحديث يفسر ما أجمل هاهنا، وأن معنى ذلك: مع رحمة الله وبرحمة الله، إذ من رحمة الله توفيقه للعمل وهدايته للطاعات، وأنه لم يستحقها بعمله، إذ الكل بفضل من الله تعالى^(٢).

وهذا القول هو ما ذهب إليه القاضي عياض^(٣) والرازي^(٤) ^(٥)، والنووي^(٦)، وابن ريان^(٧) ^(٨)، وابن كثير^(٩)، وابن رجب^(١٠) ^(١١)، والشوكاني^(١٢)، وجوزة ابن بطلال^(١٣).

قال النووي: وأما قوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾، ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(١٤) ونحوها من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الأحاديث، بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال، ثم التوفيق للأعمال، والهداية للإخلاص فيها، وقبولها برحمة الله تعالى وفضله، فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل، وهو مراد الأحاديث، ويصح أنه دخل بالأعمال أي بسببها، وهي من الرحمة، والله أعلم^(١٥).

(١) سورة النحل: آية (٣٢).

(٢) إكمال المعلم (٣٥٣/٨).

(٣) انظر إكمال المعلم (٣٥٣/٨).

(٤) محمد بن عمر بن حسين بن القرشي الطبرستاني الأصل، الشافعي المفسر المتكلم، فخر الدين الرازي أبو عبد الله، توفي توفي سنة ست وستمئة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٥٠٠/٢١)، وشذرات الذهب (٤٠/٧).

(٥) انظر مفاتيح الغيب (٦٨/١٤).

(٦) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطلال (١٨١/١٠).

(٧) الحسين بن سليمان بن أبي الحسن بن سليمان بن ريان الطائي الحلبي، أبو عبد الله الأديب النحوي، توفي سنة سبعين وسبعمئة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٥٥/٢)، معجم المؤلفين (١١/٤).

(٨) انظر الروض الريان (٥٨/١).

(٩) انظر تفسير ابن كثير (٤١٦/٣).

(١٠) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن حسين بن محمد البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي، أبو الفرج المحدث، توفي سنة خمس وتسعين وسبعمئة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٣٢١/٢)، وشذرات الذهب (٥٧٨/٨).

(١١) انظر جامع العلوم والحكم (١٣٦/٢).

(١٢) انظر فتح القدير (٢٠٣/٢).

(١٣) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطلال (١٨١/١٠).

(١٤) سورة الزخرف: آية (٧٢).

(١٥) شرح صحيح مسلم للنووي (٢٩٥/١٧).

القول الخامس:

إن الدخول للجنة بالعمل - كما دلت عليه الآيات - مشروط بالقبول، فيحمل نفي دخول الجنة بالعمل - كما جاء في الحديث - إذا لم يكن مقبولاً. وهذا ما ذهب إليه ابن حجر فقال:

ويظهر لي في الجمع بين الآية والحديث جواب آخر وهو أن يحمل الحديث على أن العمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولاً، وإذا كان كذلك فأمر القبول إلى الله تعالى، وإنما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه، وعلى هذا فمعنى قوله: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(١) أي تعملونه من العمل المقبول، ولا يضر بعد هذا أن تكون الباء للمصاحبة أو للإلصاق أو للمقابلة، ولا يلزم من ذلك أن تكون سببية^(٢).

الدراسة والترجيح

كل ما تقدم من الأقوال في الجمع بين الآية والحديث محتملة في دفع موهم التعارض وجائزة، ولكن الذي يظهر أن أولى الأقوال وأرجحها هو القول الأول الذي جعل الأعمال بمنزلة الأسباب وليست في مقابل العوض للجنة، لأن أعمال العباد مهما عظمت كمّاً وكيفاً فإنها لا تساوي حقوق الله وحقوق نعمه على خلقه، ولكن الرب تعالى يتفضل على خلقه فيثيبهم على أعمالهم بمحض كرمه وفضله ورحمته.

وفي الحديث عن أبي بن كعب رضي الله عنه يرفعه: (لو أن الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم)^(٣).

(١) سورة النحل: آية (٣٢).

(٢) فتح الباري (١١/٣٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في القدر، رقم (٤٦٩٩)، وابن ماجه في سننه، كتاب المقدمة، باب في القدر، رقم (٧٧)، والإمام أحمد في مسنده (١٨٢، ١٨٥/٥)، وابن حبان في صحيحه (٥٠٥/٢)، والبيهقي في الكبرى (٢٠٤/١٠)، وفي شعب الإيمان (٢٠٣/١)، قال المنذري في مختصر أبي داود (٦٩/٧): في إسناده أبو سنان، سعيد بن سنان الشيباني، وثقه يحيى بن معين، وتكلم فيه الإمام أحمد وغيره.

ولذلك جمع النبي ﷺ بين الباء السببية والمقابلة فقال: (سدّدوا، وقاربوا، وأبشروا، فإنه لن يدخل الجنة أحداً عمله) قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: (ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه برحمة)^(١).

ومن الأمور التي تدل على انتفاء أن يكون جزاء الله على سبيل المعاوضة والمقابلة ما يلي:

١- أن الله تعالى ليس محتاجاً إلى عمل العباد كما يحتاج المخلوق إلى عمل من يستأجره، بل هو سبحانه كما قال في الحديث الصحيح: (إنكم لم تبلغوا نفعي فتنفعوني، ولن تبلغوا ضري فتضروني)^(٢)، والعباد إنما يعملون لأنفسهم كما قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾^(٤).

٢- أن الله تعالى هو الذي منّ على العامل: بأن خلقه أولاً وأحياه ورزقه، وأرسل إليه رسله وأنزل إليه كتبه، ويسر له العمل، فكيف يتصور أن يكون للعبد على الله عوض؟ وهل تكون إحدى نعمتيه عوضاً عن نعمته الأخرى وهو ينعم بكليتهما؟

٣- أن عمل العبد لو بلغ ما بلغ ليس هو مما يكون ثواب الله مقابلاً ومعادلاً له حتى يكون عوضاً، بل أقل أجزاء الثواب يستوجب أضعاف ذلك العمل.

٤- أن العبد قد يُنعم ويُمتّع في الدنيا بما أنعم الله به عليه، مما يستحق بإزائه أضعاف ذلك العمل إذا طلبت المعادلة والمقابلة^(٥).

ومن خلال ما تقدم يتبين دفع موهم التعارض بين الآية والحديث وأنه في الحقيقة لا يوجد أي تعارض حقيقي بين الآية والحديث، والله تعالى أعلم.

(١) سبق تخريجه ص (٩٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، رقم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) سورة البقرة: آية (٢٨٦).

(٤) سورة فصلت: آية (٤٦).

(٥) باختصار من جامع الرسائل لابن تيمية (١٤٨/٢ - ١٥٠).

استواء الله تعالى على عرشه ومعيته وقربه من خلقه

الآية:

قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ قال: (اربعوا على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصماً ولا غائباً إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في الآية إثبات صفة العلو لله تعالى على خلقه باستوائه على عرشه الذي هو أعلى مخلوقاته كما في الآية، وفي الحديث إثبات صفة القرب والمعية لله تعالى من خلقه. فكيف يمكن الجمع بين إثبات صفة العلو لله تعالى على العرش وصفة المعية والقرب من خلقه ؟^(٣).

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لدفع موهم التعارض بين الآية والحديث سلك العلماء مسلك الجمع، وقالوا: إن الله تعالى فوق سمواته بائن على عرشه من خلقه، وهم بائون منه، وهو أيضاً مع العباد عموماً بعلمه، ومع أنبيائه وأوليائه بالنصر والتأييد والكفاية، وهو أيضاً قريب مجيب. وهذا هو ما ذهب إليه سلف الأمة وأئمتها^(٤).

(١) سورة الأعراف: (٥٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٣).

(٣) ومما يؤكد ظاهر الحديث قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ سورة التوبة: آية (٤٠).

(٤) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢/٢٩٧)، (٥/١٢٦)، (٢٣١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لفظ المعية في اللغة وإن اقتضى الجامعة والمصاحبة والمقارنة: فهو إذا كان مع العباد لم يناف ذلك علوه على عرشه، ويكون حكم معيته في كل موطن بحسبه، فمع الخلق كلهم بالعلم والقدرة والسلطان، ويخص بعضهم بالإعانة والنصر والتأييد^(١).

وقال ابن القيم: وإن عسر فهمك اجتماع الأمرين فإنه يوضح ذلك معرفة إحاطة الرب وسعته وأنه أكبر من كل شيء وأن السماوات السبع والأرضين في يده كخردلة في كف العبد، وأنه يقبض سمواته السبع بيده والأرضين باليد الأخرى ثم يهزهن، فمن هذا شأنه كيف يعسر عليه الدنو ممن يريد الدنو منه وهو على عرشه، وهو يوجب لك فهم اسمه الظاهر والباطن^(٢).

وبذلك يتبين أن هذا الإيهام سببه قياس صفات المخلوق على صفات الخالق، ولا شك أن هذا قياس فاسد، لأن الله تعالى لا شبيه له في ذاته ولا صفاته.

ويندفع موهم التعارض بما جاء في مذهب أهل السنة والجماعة وأن إثبات صفة القرب والمعية لله تعالى لا تنافي صفة العلو لله تعالى، لأن معناها بإجماع أهل العلم^(٣): العلم والإحاطة والتأييد والنصر، وهو قريب في علوه، عالٍ في قربه، لأن السماوات السبع والأرضين السبع في كفه - سبحانه - كخردلة في كف العبد فهو تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير^(٤).

قال ابن جرير في تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾^(٥) وعني بقوله ﴿هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ بمعنى: أنه مشاهدهم بعلمه، وهو على عرشه^(٦).

(١) شرح حديث النزول (٣٦٠)، وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١٢٢/٥)، ومختصر الصواعق (٤٥٦/٢)، والرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد (١٤٠ - ١٤١).

(٢) مختصر الصواعق (٤٢٨/٢)، وانظر (٤٦٠/٢).

(٣) انظر الشريعة (١٠٧٦/٣)، والتمهيد (١٣٠ - ١٣١)، درء تعارض العقل والنقل (٢٥٠/٦)، اجتماع الجيوش الإسلامية (١٤٢)، العلو للذهبي (١٣١٥/٢)، شرح العقيدة الواسطية للهراس (١٩٣ - ١٩٤)، معارج القبول (١٤٤/١ - ٢٠٧).

(٤) انظر أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين (٢٦٢/١ - ٢٩٩) رسالة ماجستير في جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم العقيدة، تناول الباحث هذه المسألة وتوسع في دراستها.

(٥) سورة المجادلة: آية (٧).

(٦) تفسير الطبري (١٩/٢٨).

وقال ابن كثير في تفسير الآية: حكى غير واحد الإجماع على أن المراد بهذه الآية معية علم الله تعالى، ولا شك في إرادة ذلك ولكن سمعه أيضاً مع علمه محيط بهم، وبصره نافذ فيهم، فهو سبحانه مطلع على خلقه، لا يغيب عنه من أمورهم شيء^(١).

(١) تفسير ابن كثير (٤٢/٨).

خلق السماوات والأرض في ستة أيام

الآية:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾^(١).

الحديث:

قال مسلم في صحيحه: حدثني سريج بن يونس، وهارون بن عبد الله، قالا: حدثنا حجاج ابن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي، فقال: (خلق الله عز وجل التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

ظاهر الآية الكريمة أنّ الله - عز وجل - خلق السماوات والأرض في ستة أيام، أمّا ظاهر الحديث الشريف فإنّ الخلق كان في سبعة أيام من يوم السبت إلى يوم الجمعة، بالإضافة إلى أنه لم يرد في هذا الحديث ذكر لخلق السماوات، من أجل ذلك أشكل هذا الحديث على كثير من العلماء وسلخوا فيه ثلاثة مسالك .

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

أجمع العلماء - رحمهم الله تعالى - قاطبة على أنّ خلق السماوات والأرض وما بينهما كان في ستة أيام كما دلّ على ذلك القرآن الكريم^(٣)، ولكن اختلفوا في توجيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي جعل الخلق سبعة أيام ولم يذكر فيه خلق السماوات فسلخوا ثلاثة مسالك:

(١) سورة الأعراف: الآية (٥٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٥٧).

(٣) انظر البداية والنهاية (٨/١).

أولاً: مسلك الجمع :

وهم القائلون بصحة حديث أبي هريرة رضي الله عنه سنداً وممتناً، وأمّا ما فيه من إيهام تعارض مع آيات القرآن الكريم ، فإنه يمكن دفعه بالجمع بينها.

قال عنه الألباني^(١): ولا مطعن في إسناده البتة، وليس هو بمخالف للقرآن بوجه من الوجوه، خلافاً لما توهمه بعضهم^(٢).

وإلى هذا المسلك ذهب ابن إسحاق^(٣)^(٤)، وأبو بكر ابن الأنباري^(٥)^(٦)، والسهيلي^(٧)^(٨)، وابن الجوزي^(٩)^(١٠) وملا علي قارئ^(١١)، ومحمد بن عبد الرزاق

(١) محمد بن ناصر الدين بن نوح الألباني، محدث عصره، وقّف حياته على خدمة السنة تعليماً، وتأليفاً، وتخریجاً، وتحقيقاً، توفي سنة عشرين وأربعمئة بعد الألف للهجرة، انظر علماء ومفكرون (٢٨٧/١)، وحياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، ومحمد ناصر الدين الألباني مجدد القرن ومحدث العصر.

(٢) مشكاة المصابيح، تحقيق الألباني (١٥٩٨/٣).

(٣) محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، وقيل: ابن كوثان، العلامة الحافظ الأخباري أبو بكر، وقيل: أبو عبد الله القرشي المطللي مولاهم المدني، صاحب السيرة النبوية، توفي سنة اثنتين وخمسين بعد المئة للهجرة، انظر وفيات الأعيان (٢٧٦/٤)، وسير أعلام النبلاء (٣٣/٧)، والوفاي بالوفيات (١٨٨/٢).

(٤) انظر تاريخ الطبري (٤٥/١)، والروض الأنف (١٩٨/٢)، وزاد المسير (٢١١/٣)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣٧/١٧).

(٥) محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري، أبو بكر، الحافظ، المقرئ، النحوي، اللغوي ذو الفنون، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمئة بعد الهجرة، انظر وفيات الأعيان (٣٤١/٤)، وسير أعلام النبلاء (٢٧٤/١٥)، والوفاي بالوفيات (٣٤٤/٤).

(٦) انظر زاد السير (٢١١/٣)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣٧/١٧).

(٧) عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخثعمي، السهيلي، الأندلسي، المالقي، النحوي، أبو الحسن العلامة الحافظ العَلَم، صاحب التصانيف، توفي سنة إحدى وثمانين وخمسمئة بعد الهجرة، انظر وفيات الأعيان (١٤٣/٣)، وسير أعلام النبلاء (١٥٧/٢١)، شذرات الذهب (٤٤٥/٦).

(٨) انظر الروض الأنف (١٩٨/٢).

(٩) عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله القرشي، التيمي، البكري، البغدادي الحنبلي، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج، الحافظ المفسر، الواعظ، صاحب التصانيف، توفي سنة سبع وتسعين وخمسمئة بعد الهجرة، انظر وفيات الأعيان (١٤٠/٣)، وسير أعلام النبلاء (٣٦٥/٢١)، والعبر (٢٩٧/٤).

(١٠) انظر زاد المسير (٢١١/٣)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٨٠/٣).

(١١) انظر مرقاة المفاتيح (٧٢٦/٩).

حمزة^(١) وعبد الرحمن المعلمي^(٣) والألباني^(٥).

وجمع أصحاب هذا المسلك بين الآية والحديث من خلال ما يلي:

أولاً : نصّ الحديث على أنّ الخلق كان في سبعة أيّام بخلاف ظاهر الآية وأجابوا عن ذلك بجوابين:

الأول: أن الأيّام الستّة المذكورة في القرآن عن خلق السّماوات والأرض، غير الأيّام السبعة المذكورة في الحديث، فالحديث تحدث عن مرحلة من مراحل تطور الخلق على وجه الأرض، ونحو ذلك جاء في القرآن الكريم مثل أنّ بعض الأيّام عند الله كألف سنة أو خمسين ألف سنة مما هي عندها، فما المانع أن تكون الأيّام الستة في الآية من هذا القبيل؟ والأيّام السبعة في الحديث من أيماننا هذه؟ وحينئذ لا تعارض بين الآية والحديث^(٦).

الثاني: ما قاله أبو حيان في تفسيره: والذي أقول أنّه متى أمكن حمل الشّيء على ظاهره أو على قريب من ظاهره كان أولى من حمله على ما لا يشمله العقل أو على ما يخالف الظاهر جملة، وذلك بأن يجعل قوله في ستّة أيّام ظرفاً لخلق الأرض لا ظرفاً لخلق السّماوات والأرض، فيكون في ستّة أيّام مدّة لخلق الأرض بتربتها وجبالها وشجرها ومكروها ونورها ودوابها وآدم عليه السّلام وهذا يطابق الحديث الثابت في الصّحيح، وتبقى ستّة أيّام على ظاهرها من العددية^(٧).

ثانياً : عدم ذكر خلق السّماوات في الحديث وأجابوا عن ذلك بثلاثة أجوبة :

(١) محمد بن عبد الرزاق بن حمزة المصري، ثم المكي، المدرس بالمسجد الحرام، ودار الحديث بمكة المكرمة، توفي سنة اثنين اثنين وتسعين وثلاثمائة بعد الألف للهجرة، انظر الأعلام (٢٠٣/٦)، وأعلام المكيين (٣٩٧/١).

(٢) انظر ظلمات أبي رية (١٥٠).

(٣) عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلّمي، الغنمي، فقيه من العلماء من المهتمين بالحديث، توفي سنة ست وثمانين وثلاثمائة بعد الألف للهجرة، انظر الأعلام (٣٤٢/٣)، كتاب الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها، والتشكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (٩/١).

(٤) انظر الأنوار الكاشفة (١٨٨).

(٥) انظر مشكاة المصابيح تحقيق الألباني (١٥٩٨/٣)، ومختصر العلو للعلي الغفار، تحقيق الألباني (١١٢)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١٨٣٣).

(٦) انظر مشكاة المصابيح، وتحقيق الألباني (١٥٩٨/٣)، ومختصر العلو للعلي الغفار، تحقيق الألباني (١١٢).

(٧) البحر المحيط لأبي حيان (٣٠٧/٤).

الأول: قالوا: إنّ القرآن الكريم لمّا أشار إلى خلق السّماوات في يومين لم يذكر ما يدل على أنّه لم يُخلق شيءٌ في هذين اليومين غير السّماوات، فربّما خلق فيها الدّواب أو الأشجار أو غيرها.^(١)

وعلى هذا يدخل خلق بعض أجزاء الأرض في أيام خلق السّماوات، ولا يلزم أن يكون في الحديث ذكر لخلق السّماوات.

الثاني: أنّ الحديث أشار إلى خلق السّماء في اليوم الخامس والسادس في خلق النّور والدّواب، وحياة الدّواب محتاجة إلى الحرارة والنّور، والحرارة والنّور مصدرهما الأجرام السّماويّة^(٢).

الثالث: قالوا: بمثل ما قالوا في تفصيل خلق الأرض في سبعة أيّام عن ما جاء في القرآن، كما في الاعتراض الأول، وكذلك ما جاء عن أبي حيان.

ثالثاً: من حيث ابتداء الخلق في الحديث كان يوم السّبت، بخلاف المشهور أنّه كان يوم الأحد^(٣).

وأجابوا عن ذلك بما يلي:

قالوا: إنّّه ليس هناك من القرآن ما يدلّ على أنّ ابتداء الخلق كان يوم السّبت أو يوم الأحد، ولكن نصّ الحديث الصّحيح واضح في الدّلالة على أن ابتداء الخلق كان يوم السّبت، وأمّا ما جاء في بعض الأحاديث التي تدل على أن ابتداء الخلق كان في يوم الأحد فهي في درجة الضّعيف^(٤)، وما جاء من الآثار الموقوفة لا تقابل الحديث الصّحيح المرفوع إلى المصطفى ﷺ.

يقول الشيخ عبد الرحمن المعلّم - رحمه الله تعالى - عن هذه الأحاديث والآثار التي تقول إنّ ابتداء الخلق كان يوم الأحد: ما كان منها مرفوعاً فهو أضعف من هذا الحديث بكثير، وأمّا غير المرفوع فعاملته من قول عبد الله بن سلام، وكعب، ووهب ومن يأخذ من الإسرائيليات^(٥).

وقد ذكر الشيخ ملا علي قارئ وجهاً في الجمع بين حديث يوم السبت وحديث يوم الأحد فقال: (يوم السّبت) وكأنّ المراد به آخر يومه المسمّى بعشيّة الأحد فلها حكمه^(٦).

(١) انظر الأنوار الكاشفة للمعلّم (١٩٠).

(٢) انظر الأنوار الكاشفة للمعلّم (١٩٠).

(٣) سوف تأتي الأدلة على هذا القول في مسلك الترجيح قريباً ص (١١١).

(٤) انظر ص (١١١).

(٥) الأنوار الكاشفة (١٩١).

فيكون بذلك جمع بين قول القائلين بابتداء الخلق يوم السبت والقائلين بابتداء الخلق يوم الأحد.

ثانيًا : مسلك الترجيح:

رجح أصحاب هذا المسلك ظاهر الآية ، وأعلوا الحديث في سنده ومتمنه .
وإلى هذا المسلك ذهب علي بن المديني^(٢) والبخاري^(٤) وابن جرير^(٦) وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٧) ، وابن القيم^(٨) وابن كثير^(٩) ، والألوسي^(١٠) .

أما في إسناده فقد أُعلِّ بما يلي :

- أخرج البيهقي في الأسماء والصفات قول ابن المديني: وما أرى إسماعيل بن أمية أخذ هذا إلا من إبراهيم بن أبي يحيى^(١١) .

وإبراهيم بن أبي يحيى هذا متهم بالكذب^(١٢) ، أي أنّ إسماعيل بن أمية كما يفهم من كلام ابن المديني دلس في الحديث فرواه عن أيوب بن خالد وأسقط إبراهيم بن أبي يحيى^(١٣) .

(١) مرقاة المفاتيح (٧٢٦/٩) .

(٢) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر السعدي، المعروف بابن المديني، أبو الحسن، أمير المؤمنين في الحديث، توفي سنة أربع وثلاثين ومئتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤١/١١)، والعبير (٤١٨/١)، والنجوم الزاهرة (٢٧٦/٢) .

(٣) انظر الأسماء والصفات للبيهقي (١٢٥/٢)، تفسير ابن كثير (٢١٨/١) .

(٤) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، المحدث صاحب الصحيح، توفي سنة ست وخمسين ومئتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٩١/١٢)، ووفيات الأعيان (١٨٨/٤)، والوفيات (٢٠٦/٢) .

(٥) انظر التاريخ الكبير (٤١٣/١)، مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣٦/١٧)، (١٨/١٨)، تفسير ابن كثير (٢١٨/١)، (٤٢٦/٣)، (١٦٨/٧)، المنار المنيف (٧٢) .

(٦) انظر تاريخ الطبري (٤٥/١) .

(٧) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣٥/١٧)، (١٨/١٨) .

(٨) انظر المنار المنيف (٧٢) .

(٩) انظر البداية والنهاية (١٧/١)، تفسير ابن كثير (٢١٨/١)، (٤٢٦/٣)، (١٦٨/٧) .

(١٠) انظر روح المعاني (١٣٢/٨) .

(١١) الأسماء والصفات للبيهقي (١٢٥/٢) .

(١٢) انظر التاريخ الكبير (٣٢٣/١)، الجرح والتعديل (١٢٥/٢)، تهذيب الكمال (١٨٤/٢) .

(١٣) انظر سند الحديث ص (١٠٥) .

- وقال البخاري في التاريخ الكبير بعد ذكر الحديث: وقال بعضهم: عن أبي هريرة عن كعب، وهو أصح^(١).

قال ابن كثير: وقد تكلم في هذا الحديث علي بن المديني، والبخاري، والبيهقي، وغيرهم من الحفاظ، قال البخاري في التاريخ، وقال بعضهم عن كعب وهو أصح، يعني أنّ هذا الحديث مما سمعه أبو هريرة وتلقاه من كعب الأحبار، فإنهما كان يصطحبان ويتجالسان للحديث، فهذا يحدثه عن صحفه، وهذا يحدثه بما يصدقه عن النبي ﷺ، فكان هذا الحديث مما تلقاه أبو هريرة عن كعب عن صحفه، فوهم بعض الرواة فجعله مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وأكد رفعه بقوله: أخذ رسول الله ﷺ بيدي^(٢).

- وأما في متنه فعللوه بما يلي:

قال ابن كثير: ثم في متنه غرابة شديدة، فمن ذلك: أنّه ليس فيه ذكر خلق السماوات، وفيه ذكر خلق الأرض وما فيها في سبعة أيام، وهذا خلاف القرآن لأنّ الأرض خلقت في أربعة أيام ثم خلقت السماوات في يومين من دخان^(٣).

فعللوا غرابة متنه من ثلاثة جهات:

أولاً: أن ظاهر القرآن الكريم فيه ذكر لخلق السماوات والأرض بخلاف الحديث الذي لم يذكر إلا خلق الأرض.

قال القرطبي في المفهم: وتحقيق هذا أنّه لم يذكر في هذا الحديث نصّاً على خلق السماوات، مع أنّه ذكر فيه أيام الأسبوع كلّها، وذكر ما خلق الله تعالى فيها، فلو خلق السماوات في يوم زائد على أيام الأسبوع، لكان خلق السماوات والأرض في ثمانية أيام، وذلك خلاف المنصوص عليه في القرآن، ولا صائر إليه^(٤).

ثانياً: أنّ الخلق كان مدّته سبعة أيام كما هو ظاهر الحديث، بخلاف ظاهر القرآن في أنّ خلق السماوات والأرض كان في ستة أيام.

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٤١٣/١).

(٢) البداية والنهاية (١٧/١).

(٣) البداية والنهاية (١٧/١).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣٤٣/٧).

ثالثاً : ابتداء الخلق في الحديث كان يوم السبت، وذلك يخالف ما هو مشهور في الحديث وآثار السلف أنّ ابتداء الخلق كان يوم الأحد.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أنّ اليهود أتت النبي ﷺ فسألته عن خلق السماوات والأرض فقال: (خلق الله الأرض يوم الأحد والاثنين، وخلق الجبال يوم الثلاثاء وما فيهن من منافع، وخلق يوم الأربعاء الشجر والماء والمدائن والعمران والخراب، فهذه أربعة) ثم قال: ﴿قُلْ أَتَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلنَّاسِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ﴾ (١)، لمن سأل، قال: (وخلق يوم الخميس السماء، وخلق يوم الجمعة النجوم والشمس والقمر والملائكة، إلى ثلاث ساعات بقيت منه، فخلق في أول ساعة من هذه الثلاث الساعات الآجال من يحيا ومن يموت، وفي الثانية ألقى الآفة على كل شيء مما ينتفع به الناس، وفي الثالثة آدم، وأسكنه الجنة، وأمر إبليس بالسجود له وأخرجه منها في آخر ساعة). ثم قالت اليهود: ثم ماذا يا محمد؟ قال: (ثم استوى على العرش)، قالوا: أصبت لو أتممت، قالوا: ثم استراح، فغضب النبي صلى الله عليه وسلم غضباً شديداً، فنزل: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ ﴿٢﴾ فَأَصْبَرَ عَلَى مَا يَقُولُونَ﴾ (٢) (٣).

وعن عبد الله بن سلام قال: بدأ الله في خلق السماوات والأرض يوم الأحد، وفرغ في آخر ساعة من يوم الجمعة، فهي في آخر ساعة من يوم الجمعة (٤).
وعن كعب قال: بدأ الله خلق السماوات والأرض يوم الأحد والاثنين (٥).

(١) سورة فصلت: الآية (٩-١٠).

(٢) سورة ق: الآية (٣٨-٣٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١٧٢/٢)، والطبري في تفسيره (١١٤/٢٤)، وفي تاريخه (٢٣/١، ٤٥)، والحاكم في مستدركه (٥٩٢/٢) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: أبو سعيد البقال قال ابن معين: لا يكتب حديثه، وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٩٥/٢)، وقال ابن كثير في تفسيره (١٦٨/٧): هذا الحديث فيه غرابة.

(٤) أخرجه الطبري في تاريخه (٢٣/١، ٤٣)، وفي تفسيره (٢٥٦/١).

(٥) أخرجه الطبري في تاريخه (٤٤/١) وفي تفسيره (٨/١٢).

وعن الضحاك قال: ابتدأ الخلق يوم الأحد^(١).

وعن مجاهد قال: بدأ الخلق يوم الأحد^(٢).

فهذه مجموعة من الأخبار والآثار عن السلف تثبت أنّ ابتداء الخلق كان يوم الأحد، فكيف تردّ هذه الأخبار المشهورة وتقبل أخبار الآحاد في ذلك.

بل نقل ابن جرير في تاريخه إجماع أهل العلم على ذلك فقال: وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: اليوم الذي ابتدأ الله تعالى ذكره فيه خلق السموات والأرض يوم الأحد، لإجماع السلف من أهل العلم على ذلك^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا هو الصواب، لأنّه قد ثبت بالتواتر أنّ خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيّام، وثبت أنّ آخر الخلق كان يوم الجمعة، فيلزم أن يكون أول الخلق يوم الأحد، وهكذا هو عند أهل الكتاب، وعلى ذلك تدلّ أسماء الأيّام، وهذا هو المنقول الثابت في أحاديث وآثار آخر، ولو كان أول الخلق يوم السبت وآخره يوم الجمعة لكان قد خلق في الأيّام السبعة، وهو خلاف ما أخبر به القرآن^(٤).

ثالثاً : مسلك التوقف :

ومن العلماء من توقف عن تحديد ابتداء خلق السماوات والأرض واقتصر على ما جاء في القرآن الكريم لتعارض الأخبار في نظره.

منهم البيهقي^(٥)، والنووي^(٦)،
والنووي^(٦)، والقرطبي صاحب المفهم^(٧)، والقرطبي صاحب التفسير^(٨)، والمناوي^(٩)^(١).

(١) أخرجه الطبري في تاريخه (٤٤/١) وفي تفسيره (٨/١٢).

(٢) أخرجه الطبري في تاريخه (٤٤/١) وفي تفسيره (٨/٢٦٠).

(٣) تاريخ الطبري (٤٥/١)، وتفسيره (١١٤/٢٤)، وانظر روح المعاني للألوسي (١٣٢/٨).

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/١٨).

(٥) الأسماء والصفات للبيهقي (١٢٥/٢).

(٦) شرح صحيح مسلم للنووي (٢٧٥/١٧).

(٧) المفهم لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمَ (٣٤٣/٧).

(٨) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٦٠/٦).

(٩) محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، ثم المناوي القاهري، له العديد من المصنفات، توفي سنة إحدى وثلاثين بعد الألف للهجرة. انظر خلاصة الأثر (٤١٢/٢)، الأعلام (٢٠٤/٦).

قال القرطبي في المفهم: وتحقيق هذا أنه لم يذكر في هذا الحديث نص على خلق السماوات، مع أنه ذكر فيه أيام الأسبوع كلّها، وذكر ما خلق الله تعالى فيها، فلو خلق السماوات في يوم زائد على أيام الأسبوع، لكان خلق السماوات والأرض في ثمانية أيام، وذلك خلاف المنصوص عليه في القرآن، ولا صائر إليه.

إلى أن قال: والذي يعتمد عليه في ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ أَپَنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾^(٢)، فليُنظر فيها من أراد تحقيق ذلك^(٣).

(١) فيض القدير (٣/٥٩٦).

(٢) سورة فصلت: الآية (٩).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٧/٣٤٣).

الدراسة والترجيح

وبعد استعراض مسالك العلماء تجاه هذه المسألة، فالذي يظهر - والله تعالى أعلم - صحة الحديث وقبوله وأنه لا يُصار إلى تعليل الحديث أو تضعيفه ما دام أنّ هناك وجهاً من الوجوه المقبولة في الجمع بين الآية والحديث وإعمال الدليلين أولى من إعمال أحدهما وترك الآخر، وتقديم الصحيح أولى من تقديم الضعيف، وعلى الأخذ بقول العلماء في مسلك الجمع يندفع موهم التعارض بين الآية والحديث.

وأما الاعتراضات على سند الحديث، فقد أجاب عليها أصحاب مسلك الجمع بما يلي:

١ - قول ابن المديني عن إسماعيل بن أمية إنه لم يروه إلا عن إبراهيم بن أبي يحيى، قال الألباني: وهذه دعوى عارية من الدليل، إلا مجرد الرأي، ومثله لا ترد رواية إسماعيل بن أمية، فإنه ثقة ثبت^(١).

وأجابوا عن ذلك بما يلي:

- أ - أنه لم يثبت سماع إسماعيل بن أمية من إبراهيم بن أبي يحيى، بل إنّ إسماعيل بن أمية كان معاصراً لأيوب بن خالد^(٢) فكيف يترك الرواية عنه ويروي عن إبراهيم بن أبي يحيى.
- ب - كذلك لم يثبت التدليس عن إسماعيل بن أمية فيمن ترجموا له^(٣) - على حسب اطلاعي - حتى نقول إنه دلّس على إبراهيم بن أبي يحيى ثم روى عن أيوب بن خالد.
- ج - عدم ارتضاء البخاري لقول ابن المديني، وتعليل سند الحديث بعلّة أخرى، دليل على عدم قبوله لنسبة التدليس لإسماعيل بن أمية وكذلك روايته عن إبراهيم بن أبي يحيى.
- ٢ - قول البخاري: وقال بعضهم: عن أبي هريرة عن كعب وهو أصحّ.

أجابوا عن ذلك بما يلي:

- أ - قول البخاري: وهو أصحّ، فيه دلالة على صحة سند حديث أبي هريرة المرفوع إلى النبي ﷺ في نظر البخاري، ولكنّ نسبته إلى كعب أصحّ عنده من نسبته إلى أبي هريرة، فهذا صحيح وهذا أصحّ، ممّا يجعل هذا القول من البخاري ردّاً على من ضعف سند الحديث واتّهم بعض

(١) السلسلة الصحيحة للألباني رقم (١٨٣٣).

(٢) انظر التاريخ الكبير (٣٤٥/١)، الجرح والتعديل (١٥٩/٢)، تهذيب الكمال (٤٥/٣).

(٣) نفس المصادر السابقة، وانظر تهذيب التهذيب (٢٨٣/١)، وتقريب التقريب (٦٧/١).

رجاله^(١).

ب - تصريح أبي هريرة رضي الله عنه بالحديث عن النبي ﷺ وأنه أخذ بيده، فهذا فيه دلالة أكيدة على تحديث النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم له بالحديث وسماعه منه.

ج - ذكر الشيخ عبد الرحمن المعلمي - رحمه الله - الدافع الذي جعل البخاري يقول مقالته هذه فقال: ومؤدى صنيعه أنه يحس أن أيوب أخطأ، وهذا الحس مبني على ثلاثة أمور:
الأول: استنكار الخبر لما مر.

الثاني: أن أيوب ليس بالقوي وهو مقل لم يخرج له مسلم إلا هذا الحديث لما يعلم من الجمع بين رجال الصحيحين، وتكلم فيه الأزدي ولم ينقل توثيقه عن أحد من الأئمة إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته، وشرط ابن حبان في التوثيق فيه تسامح معروف.

الثالث: الرواية التي أشار إليها بقوله (وقال بعضهم)، وليته ذكر سندها وممتنها فقد تكون ضعيفة في نفسها وإنما قويت عنده للأمرين الآخرين^(٢).

فيدل كلام المعلمي على عدم ثبوت الدليل القاطع على صحة ظن البخاري - رحمه الله تعالى

-

قال ابن حجر في التهذيب عن أيوب بن خالد: ذكره ابن حبان في الثقات ورجحه الخطيب^(٣).

وبذلك يظهر أن كلام البخاري - رحمه الله - مبني على الظن بنسبته إلى كعب الأخبار.

د - فعل ابن المديني - رحمه الله - يدل على صحة السند عن أيوب بن خالد، ولو كان في رواية أيوب بن خالد ضعف، لجعلها علّة من علل الحديث التي يستدل بها على ضعفه، ولكن سكوته عن ذلك يدل على صحة رواية أيوب بن خالد.

هـ - أن الثابت عن كعب الأخبار غير ذلك، فقد ذكر الطبري في تفسيره وتاريخه^(٤) رواية كعب في ابتداء الخلق وأنه كان يوم الأحد، فكيف يصح نسبة هذا الحديث إلى كعب وهو خلاف ذلك.

(١) انظر ظلمات أبي رية (١٥٥).

(٢) الأنوار الكاشفة (١٨٩).

(٣) تهذيب التهذيب (٤٠١/١).

(٤) انظر تفسير الطبري (٨/١٢)، وتاريخه (٤٤/١).

و - وأيضاً كيف تردّ رواية الثّقات ولا تقبل، ويقدّم عليها رواية (وقال بعضهم)، وهذه تعدّ من رواية المجاهيل المبهمين^(١).

أمّا ما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية من أنّ ابن معين والبيهقي ممّن ضعّفوا الحديث^(٢)، فهذا خلاف الظاهر من كلام ابن معين كما جاء في تاريخه^(٣)، وأمّا البيهقي فقد ذكر قول المضعفين للحديث بصيغة (زعم بعض أهل العلم) ثمّ أورد شاهدين لسند الحديث تابعاه في ذلك مما يدل على عدم موافقته على تضعيف الحديث^(٤).

وأمّا من توقفوا ولم يرجحوا أي الأيام كان ابتداء الخلق، فلعلهم لم يظهر لهم رجحان أي الخبرين على الآخر فتوقفوا عن الترجيح واقتصروا على ما جاء في ظاهر القرآن الكريم، والله تعالى أعلم.

(١) ظلمات أبي رية (١٥٤).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/١٨).

(٣) انظر يحيى بن معين وكتابه التاريخ (٣٠٥/٢).

(٤) انظر الأسماء والصفات للبيهقي (١٢٤/٢-١٢٥).

رفع الصوت في الدعاء والذكر

الآيات:

قوله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يَحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (١)

وقوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ﴾ (٢).

الأحاديث:

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لرجل يقال له ذو البجادين (٣): (إنه أواه^(٤)) وذلك أنه كان كثير الذكر لله عز وجل في القرآن ويرفع صوته في الدعاء (٥).

وعن ابن الأدرع رضي الله عنه قال: كنت أحرس رسول الله ﷺ ليلة فخرج رسول الله ﷺ فأخذ بيدي، فانطلقت معه فمر في المسجد برجل يصلي رافعاً صوته فقال رسول الله ﷺ: (عسى أن يكون هذا مرئياً) قال: قلت يا رسول الله رجل يصلي، قال: (إنكم لن تدركوا هذا الأمر بالمغالبة) ثم خرج ليلة أخرى فوجدني أحرس فأخذ بيدي، فانطلقت معه، فمر برجل في المسجد يصلي رافعاً صوته، قال: قلت يا رسول الله عسى أن يكون هذا مرئياً، قال: (ولكنه أواه) قال: فذهبت بعد ذلك أنظر من هو فإذا هو عبد الله ذو النجادين بالنون قال: أبو أحمد إنما هو البجادين، قال البيهقي - رحمه الله - هو كما قال (٦).

(١) سورة الأعراف: آية (٥٥).

(٢) سورة الأعراف: آية (٢٠٥).

(٣) هو عبد الله بن عبد نهم رضي الله عنه كان يلبس بجادين، والجناد بكسر الباء: هو كساء مخطط من أكسية العرب، وجمعه بُجْدٌ، انظر الإصابة (١٣٩/٤)، ولسان العرب (٣١٧/١).

(٤) الأواه: المتأوه المتضرع، وقيل: هو الكثير البكاء، وقيل: الكثير الدعاء، انظر مشارق الأنوار (٧٢/١)، والنهاية في غريب الحديث (٨٢/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٥٩/٤)، والطبراني في الكبير (٢٩٥/١٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٦/١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٩/٩): رواه أحمد والطبراني وإسناده حسن، والحديث في سننه ابن لهيعة، وقد تكلم في صحة حديثه كثير من أهل العلم، انظر تهذيب الكمال (٤٩٠/١٥ - ٤٩٨)، وتهذيب التهذيب (٣٧٤/٥) - (٣٧٩). وجملة (يرفع صوته في الدعاء) تفرد بها أحمد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٣٧/٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٧/٤١٦/١) وقال: إسناده هذا الحديث مرسل. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٩/٩): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وعن جابر رضي الله عنه أن رجلاً كان يرفع صوته بالذكر فقال: رجل لو أن هذا خفض من صوته، فقال رسول الله ﷺ (فإنه أواه) قال: فمات فرأى رجل نارا في قبره، فأتاه فإذا رسول الله ﷺ فيه وهو يقول: (هلموا إلي صاحبكم) فإذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر^(١).

وجه موهم التعارض بين الآيات والأحاديث:

في الآيات الأمر من الله تعالى بخفض الصوت عند الدعاء والذكر، بينما حديث ذي الجهادين كان متصفا برفع الصوت في الدعاء ومع ذلك لم ينكر عليه النبي ﷺ، فكيف يمكن الجمع بين هذه الآيات وبين هذه الأحاديث التي ظاهرها جواز رفع الصوت بالذكر والدعاء؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

أجاب عن موهم التعارض بين الآيات والأحاديث المناوي وذكر مسلكين:

أولاً : مسلك الجمع وفيه جوابان:

الأول: إن خشي إيذاء المصلين أو الرياء أسر، وإن لم يخش ذلك جهر لأن فائدته تتعدى إلى السامع ولأنه يوقظ قلب العبد .

الثاني: أن يحمل ما جاء في الآيات من الأمر بعدم الجهر على خصوصيته بالنبي ﷺ.

ثانياً : مسلك النسخ: أن الآيات منسوخة بما جاء في الأحاديث، وأن الأمر في الآيات

عن عدم الجهر كان في مكة خشية أن يسمع الكفار القرآن فيسبون القرآن ومن أنزله. قال المناوي: الإخفاء أفضل حيث خاف الرياء أو تأذى به مصل أو نائم، والجهر أفضل في غير ذلك، لأن العمل به أكثر ولأن فائدته تتعدى إلى السامع ولأنه يوقظ قلب الذاكر ويجمع همه، إلى الفكر ويصرف سمعه إليه، ويطرد النوم ويزيد في النشاط.

وأما قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾^(٢) الآية فأجيب عنه بأن الآية مكية نزلت

حين كان النبي ﷺ يجهر بالقرآن فيسمعه الكفار فيسبون القرآن ومن أنزله، فأمر بالترك سداً

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٥٢٢/١) قال: الذهبي: هكذا رواه إسحاق السلولي، وأخرجه البيهقي في الكبرى

(٣١/٤)، وفي شعب الإيمان (٤١٨/١).

(٢) سورة الأعراف: آية (٢٠٥).

للذريعة وقد زال ذلك، وبأن الآية محمولة على الذاكر حال القراءة تعظيماً للقرآن أن ترفع عنده الأصوات، وبأن الأمر في الآية خاص بالنبي الكامل المكمل والأرواح القدسية، وأما غيره ممن هو محل الوسواس والخواطر الرديئة فمأمور بالجهر لأنه أشد تأثيراً في دفعها، وأما قوله تعالى: ﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(١) فذلك في الدعاء لا في الذكر، والدعاء الأفضل فيه الإسرار لأنه أقرب إلى الإجابة، ولهذا قال الله تعالى: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾^(٢) .

الدراسة والترجيح

الراجح والله - تعالى - أعلم أن الأفضل هو الإسرار وعدم الجهر بالدعاء والذكر وهذا ما ذهب إليه جمهور العلماء^(٤)، ويدل عليه صريح الآيات السابقة، والأحاديث الصحيحة الصريحة ومنها:

حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ، وكنا إذا أشرفنا على وادٍ هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا فقال النبي ﷺ: (يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً إنه معكم سميع قريب)^(٥).

ولكن قد يشكل على هذا القول رفع الصحابة أصواتهم بالذكر بعد الصلاة كما جاء هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما عند مسلم في صحيحه^(٦).
ويجاب على هذا أن الأفضل الإسرار كما هو في عموم الأدلة إلا أن يأتي دليل يُخصّص به ذلك العموم كما جاء في الذكر بعد الصلاة وغيره.

(١) سورة الأعراف: آية (٥٥).

(٢) سورة مريم آية: (٣).

(٣) فيض القدير (٥٨٥/١).

(٤) انظر حاشية ابن عابدين (١٧٥/٢)، والجامع لأحكام القرآن (٢١٧/٧)، وشرح صحيح مسلم للنووي (٢٣٧/٥)، والمجموع (٤٦٨/٣ - ٤٦٩)، وكشاف القناع (٤٢٩/١ - ٤٣١).

(٥) سبق تخرجه ص (٣٣).

(٦) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم (٥٨٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة، كان على عهد النبي ﷺ.

وأما ما جاء في الأحاديث الموهمة للتعارض مع ظاهر الآيات فيمكن الإجابة عنها ودفع إيهام التعارض بينها بما يلي:

- ١- أن الأحاديث لا تخلو من كلام على صحة سندها^(١).
- ٢- على التسليم بصحة بعضها فلا يظهر فيها التصريح بأفضلية الجهر على الإسرار، بل يفهم منها أن الإسرار أفضل من الجهر سلامة من الرياء، وأن بعضها في رفع الصوت بالقراءة أثناء الصلاة- كما في حديث ابن الأدرع رضي الله عنه- وليس في موضوع المسألة.

وبذلك يتبين أن الآيات تتحدث عن الأفضل للعبد الإسرار أثناء الذكر والدعاء، والأحاديث يفهم منها الجواز للجهر إذا لم يخش الرياء وإزعاج الآخرين دون الأولى، وبهذا يندفع موهم التعارض بين الآيات والأحاديث - والله تعالى أعلم -.

(١) انظر ص (١١٧-١١٨).

شعيب عليه السلام على ملة قومه قبل البعثة

الآيات:

قوله تعالى: ﴿ قَالَ أَلَمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَشْعِيبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴾ قَدْ أَفَرَّقْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا ﴿^(١) .

الحديث:

قال النبي ﷺ: (ما كفر بالله نبي قط)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

تدل الآيات السابقة على أن شعيباً عليه السلام كان على ملة قومه قبل البعثة، وفي الحديث نفى الرسول ﷺ أن يكون النبي على ملة قومه، فكيف يمكن دفع إيهام التعارض بين الآية والحديث ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء -رحمهم الله تعالى - تجاه موهم التعارض مسلكين:

أولاً: مسلك الجمع:

أصحاب هذا المسلك قالوا بعصمة الأنبياء من الكفر قبل النبوة وبعدها بالإجماع^(٣)، وبصحة الحديث في معناه، وأجابوا عن إيهام التعارض بين الآية والحديث بثمانية أجوبة:

(١) سورة الأعراف: آية (٨٨ - ٨٩).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٨).

(٣) انظر شرح العقائد (٨٩)، وأصول الدين للبزدوي (١٦٧)، والشفا بتعريف حقوق المصطفى (٧٩٣/٢)، ٨٠٩ - (٨٥١)، ونسيم الرياض شرح الشفا (٣٨/٤ - ٣٩)، ومنح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر (١٧٦)، وأصول الدين عند الإمام أبي حنيفة (٤٨٠ - ٤٨٤)، وتفسير السمعاني (٨٠/٤)، وأنموذج الجليل (١٥٢)، والتسهيل (٧١/٢)، وروح المعاني (٢/٩)، وحاشية الشهاب (٣٢٢/٤)، والتحرير والتنوير (٦/٩)، وتفسير القاسمي (٦١١/٣).

الأول:

أن الفعل (عاد) بمعنى (صار)، أي لتصيرن في ملتنا، فوقع العود على معنى الابتداء.
قال الزجاج^(١): وجائز أن يقال: قد عاد عليّ من فلان مكروه إن لم يكن سبقه مكروه قبل ذلك وإنما تأويله أنه قد لحقني منه مكروه^(٢).

ومجيء (عاد) بمعنى: (صار)، جائز في كلام العرب ومن هذا قول الشاعر:
تلك المكارم لا قعبان^(٣) من لبن شيئاً بماء فعادا بعد أبوالا^(٤)

وجاء في القرآن بهذا المعنى قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾^(٥).
وقد يشكل على هذا القول قوله تعالى: ﴿بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهُ مِنْهَا﴾، لكن أجيب عن ذلك أن معنى ﴿نَجَّيْنَا اللَّهُ مِنْهَا﴾: أي علمنا فساد وقبح ملتكم^(٦)، أو أنه لا يلزم من التنجية أن تكون بعد الوقوع في المكروه^(٧).

وعلى هذا يزول موهم التعارض بين الآية والأحاديث.
واختار هذا الجواب ابن عطية^(٨) ^(٩)، وابن الأنباري^(١٠)، والقرطبي^(١١)، وابن حجر^(١٢)،

(١) إبراهيم بن محمد السري بن سهل الزجاج النحوي، توفي سنة عشر وثلاثمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٦٠/١٤)، وشذرات الذهب (٥١/٤).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٣٥٥/٢).

(٣) الثُعْبَان واحد قَعْبُ بفتح القاف: وهو القدح الضخم الغليظ الجاني، وقيل: القدح من خشب مقعر، انظر الصحاح (١٨٢/١)، ولسان العرب (٢٣٥/١١).

(٤) قائل هذا البيت هو أمية بن أبي الصلت، انظر طبقات فحول الشعراء (٥٨/١-٥٩)، والأغاني (٣١٣/١٧).

(٥) سورة يس: آية (٣٩).

(٦) انظر مفاتيح الغيب (١٤٥/١٤)، وتفسير الخازن (٢٢٨/٢)، وحاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٣٢٢/٤)، وروح المعاني (٢/٩).

(٧) حاشية الشهاب (٣٢٢/٤)، روح المعاني (٢/٩).

(٨) عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن عطية المحاربي الأندلسي الغرناطي المالكي، أبو محمد، توفي سنة ثمان ثمان عشرة وخمسمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٥٨٧/١٩)، وشذرات الذهب (٩٥/٦).

(٩) انظر المحرر الوجيز (٣-١/٥).

(١٠) انظر البيان (٣٦٨/١).

(١١) انظر الجامع لأحكام القرآن (٢٤٠/٧).

حجر^(١)، وجوزه الزجاج^(٢) وابن الجوزي^(٣)، وفخر الدين الرازي في مفاتيح الغيب^(٤)، ومحمد بن بن أبي بكر الرازي صاحب أنموذج الجليل^(٥) (٦)، وابن جرّي^(٧)، وأبو حيان^(٨)، وابن عاشور^(٩)، عاشور^(٩)، وحسنه الألوسي^(١٠).

الثاني:

أن الكلام في الآية من باب التغليب، فقد أراد الملأ الذين استكبروا من قومه بالعود إلى ملتهم الذين آمنوا مع شعيب فذكر شعيب معهم من باب التغليب، ويقال هذا لأنهم كانوا كفاراً فآمنوا فغلبوا الجماعة على الواحد فجعلوهم عائدين جميعاً إجراء للكلام على حكم التغليب وعلى ذلك أجرى شعيب كلامه، وعلى هذا لا يكون هناك إيهام تعارض بين الآية والحديث. قال بهذا الزمخشري^(١١) (١٢)، والرازي في أنموذج الجليل^(١٣)، وابن كثير^(١٤) والألوسي^(١٥)، واختاره البيضاوي^(١٦)، وجوزه الزجاج^(١٧)، وابن الجوزي^(١٨)، والرازي^(١٩).

(١) انظر فتح الباري (٨٦/١).

(٢) انظر معاني القرآن (٣٥٥/٢).

(٣) انظر زاد المسير (٢٣١/٣).

(٤) انظر مفاتيح الغيب (١٤٤/١٤).

(٥) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، زين الدين، صاحب (مختار الصحاح)، توفي سنة ست وستين وستمائة بعد الهجرة، انظر الأعلام (٥٥/٦).

(٦) انظر أنموذج الجليل (١٥٣).

(٧) انظر التسهيل (٧١/٢).

(٨) انظر البحر المحيط (٣٤٢/٤).

(٩) انظر التحرير والتنوير (٦/٩).

(١٠) انظر روح المعاني (٢/٩).

(١١) محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي النحوي، أبو القاسم كبير المعتزلة، توفي سنة ثمان وثلاثين وخمسائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٥١/٢٠)، وشذرات الذهب (١٩٤/٦).

(١٢) انظر الكشف (٧٦/٢).

(١٣) انظر أنموذج الجليل (١٥٣).

(١٤) انظر تفسير ابن كثير (٤٤٨/٣).

(١٥) انظر روح المعاني (٢/٩).

(١٦) انظر تفسير البيضاوي (٢٤/٣).

(١٧) انظر معاني القرآن (٣٥٥/٢).

(١٨) انظر زاد المسير (٢٣٠/٣).

(١٩) انظر مفاتيح الغيب (١٤٤/١٤).

وابن جزى^(١)، والهازن^(٢)، وأبو حيان^(٣)، وابن عاشور^(٤).

الثالث:

أن معنى ﴿لَتَعُوذَنَّ فِي مَلَّتِنَا﴾ أي لتدخلن في ملتنا، وبذلك يكون العود على الابتداء، وهذا الجواب قريب من الأول.
جوزه البغوي^(٥) ^(٦).

الرابع:

إن هذا القول من قومه على سبيل التلبس على العامة والإيهام أنه كان على ملتهم، ولكن الحقيقة أنه ليس على ملتهم.
جوزه الرازي^(٧)، وأبو حيان^(٨)، والشهاب الحفاجي^(٩).

الخامس:

أن شعبياً عليه السلام كان يخفي دينه عن قومه فقالوا مقولتهم هذه توهماً منهم أنه كان على دينهم.
جوز هذا الرازي^(١٠)، وأبو حيان^(١١)، والشهاب الحفاجي^(١٢)، وابن عاشور^(١٣).

(١) انظر التسهيل (٧١/٢).

(٢) انظر تفسير الخازن (٢٢٨/٢).

(٣) انظر البحر المحيط (٣٤٢/٤).

(٤) انظر التحرير والتنوير (٦/٩).

(٥) الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، المحدث المفسر، توفي سنة ست عشرة وخمسمائة بعد الهجرة،

انظر سير أعلام النبلاء (٤٣٩/١٩)، وشذرات الذهب (٧٩/٦).

(٦) انظر معالم التنزيل (٢٥٨/٣)، تفسير القاسمي (٦١٢/٣ - ٦١٣).

(٧) انظر مفاتيح الغيب (١٤٤/١٤).

(٨) انظر البحر المحيط (٣٤٢/٤).

(٩) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٣٢٢/٤).

(١٠) انظر مفاتيح الغيب (١٤٤/١٤).

(١١) انظر البحر المحيط (٣٤٢/٤).

(١٢) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٣٢٢/٤).

(١٣) انظر التحرير والتنوير (٦/٩).

السادس:

أنه لا يلزم أن يكون من ضمن معنى العود الرجوع على ما كان عليه الإنسان، ولكنه لما كان وقوع الإنسان في الكفر ممكناً فيه في بداية خلقه، عبر عن الأمر بالدخول في الكفر بالعود. والجواب عن هذه الآية بمثل الجواب عن قوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الظُّلُمَاتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾^(١) فالإخراج يستدعي دخولا سابقاً فيما وقع الإخراج منه ونحن نعلم أن المؤمن الناشئ في الإيمان لم يدخل قط في ظلمة الكفر ولا كان فيها، وكذلك الكافر الأصلي لم يدخل قط في نور الإيمان ولا كان فيه ولكن لما كان الإيمان والكفر من الأفعال الاختيارية التي خلق الله العبد متيسراً لكل واحد منهما متمكناً منه لو أراد، فعبر عن تمكن المؤمن من الكفر ثم عدوله عنه إلى الإيمان إخباراً بالإخراج من الظلمات إلى النور، توفيقاً من الله له ولطفاً به، وبالعكس في حق الكافر^(٢).

جوز هذا ابن المنير^(٣) في الانتصاف^(٤).

السابع:

أن الجار والمجرور في قوله تعالى: ﴿لَتَعُوذَنَّ فِي مَلْتَنَا﴾ في موضع حال، فالعود المقابل للخروج هو إلى ما خرج منه وهي القرية، وتقدير الكلام: ليكن منكم الخروج من قريتنا، أو العود إليها كائنين في ملتنا.

جوز هذا الشهاب الخفاجي^(٥)، واستبعده الألوسي^(٦).

الثامن:

أن العود المقابل للخروج، هو العود إلى ترك دعوى الرسالة والإقرار بها، والجار والمجرور

(١) سورة البقرة: آية (٢٥٧).

(٢) انظر ابن المنير حاشيته على الكشف (٧٥/٢).

(٣) أحمد بن محمد بن منصور الجذامي الجروي الإسكندراني المالكي، توفي سنة ثلاث وثمانين وستمائة بعد الهجرة، انظر

العبر (٣٤٢/٥)، وشذرات الذهب (٦٦٦/٧).

(٤) انظر ابن المنير حاشيته على الكشف (٧٥/٢).

(٥) انظر حاشية الشهاب (٣٢٢/٤).

(٦) انظر روح المعاني (٣/٩).

حال، أي ليكن منكم الخروج من قريتنا، أو العود إلى ترك دعوى الرسالة والإقرار بها، داخلين في ملتنا، وبه فسر القاسمي^(١) الآية^(٢).

ثانياً: مسلك الترجيح:

رجحوا ظاهر الآية على ظاهر الحديث وأنه لا يستبعد أن يكون شعيب عليه السلام كان على شريعة قومه، وأما ما جاء في ظاهر الحديث، فالحديث ضعيف ولا يصلح الاحتجاج به. قال بهذا ابن تيمية^(٣) وجوزه الرازي^(٤) وعليه كان تفسير ابن جرير^(٥) قال ابن تيمية في تفسير الآية: ظاهره دليل على أن شعبياً والذين آمنوا معه كانوا على ملة قومهم، لقولهم: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾^(٦) ولقول شعيب: ﴿أَنْ نَّعُودَ فِيهَا﴾ ﴿أَوَلَوْ كُنَّا كَاهِنِينَ﴾، ولقوله: ﴿قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ﴾^(٧) فدل على أنهم كانوا فيها، ولقوله: ﴿بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا﴾، فدل على أن الله أنجاهم منها بعد التلوث بها، ولقوله: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ ولا يجوز أن يكون الضمير عائداً على قومه، لأنه صرح فيه بقوله: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَشْعَبُ﴾ ولأنه هو المحاور له بقوله: ﴿أَوَلَوْ كُنَّا كَاهِنِينَ﴾ إلى آخرها، وهذا يجب أن يدخل فيه المتكلم ومثل هذا في سورة إبراهيم ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ۖ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ﴾^(٨) ^(٩).

الدراسة والترجيح

- (١) محمد جمال الدين بن محمد بن سعيد بن قاسم بن صالح الحلاق القاسمي الدمشقي، إمام الشام في عصره، توفي سنة اثنين وثلاثين وثلاثمائة بعد الألف للهجرة، انظر الأعلام (١٣٥/٢)، معجم الشيوخ (١٧٧/١).
- (٢) انظر تفسير القاسمي (٦١١/٣).
- (٣) انظر مجموع الفتاوى (٣٠٩/١٠ - ٣١٠)، (٢٩/١٥ - ٣١)، (٨٨/٢٠ - ٨٩)، ومنهاج السنة (٣٩٦/٢)، (١٣٤/٧)، (٢٨٣/٨ - ٢٨٤)، الفتاوى الكبرى (٣٤٦/٣).
- (٤) انظر مفاتيح الغيب (١٤٤/١٤) عصمة الأنبياء للرازي (٣ - ٤).
- (٥) انظر تفسير الطبري (٥/٩).
- (٦) سورة الأعراف: آية (٨٨).
- (٧) سورة الأعراف: آية (٨٩).
- (٨) سورة إبراهيم: آية (١٣).
- (٩) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٩/١٥).

لما تبين عدم صحة الحديث سقط الاستدلال به، وسقط أن يكون حجة أو معارضاً للآية، وبذلك ينتفي موهم التعارض ويترجح مسلك الترجيح.

أما القول إن ترجيح هذا المسلك يخالف عصمة الأنبياء فيجاب على ذلك بما قال ابن تيمية - رحمه الله - تعالى: التحقيق: أن الله سبحانه إنما يصطفي للرسالة من كان خيار قومه حتى في النسب، كما في حديث هرقل^(١).

ومن نشأ بين قوم مشركين جهال، لم يكن عليه نقص إذا كان على مثل دينهم، إذا كان معروفاً بالصدق والأمانة، وفعل ما يعرفون وجوبه، وترك ما يعرفون قبحه.

قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾^(٢) فلم يكن هؤلاء مستوجبين العذاب، وليس في هذا ما يُنقَرُّ عن القبول منهم، ولهذا لم يذكره أحد من المشركين قادحاً. وقد اتفقوا على جواز بعثة رسول لا يعرف ما جاءت به الرسل قبله من النبوة والشرائع، وأن من لم يقر بذلك بعد الرسالة فهو كافر، والرسل قبل الوحي لا تعلمه فضلاً عن أن تقر به^(٣).

ثم إنه إذا عُمل بظاهر النص مع أمن الإشكال وزوال الإيهام، كان ذلك مقديماً على تأويل النص، والتكلف فيه، من أجل ما لم تقم به الحجة.

وقال ابن تيمية أيضاً: وأما السلف قاطبة من القرون الثلاثة الذين هم خير قرون الأمة، وأهل الحديث والتفسير، وأهل كتب قصص الأنبياء والمبتدأ، وجمهور الفقهاء والصوفية^(٤)، وكثير من أهل الكلام^(٥) كجمهور الأشعرية^(٦) وغيرهم، وعموم المؤمنين، فعلى ما دل عليه الكتاب

(١) حديث ابن عباس رضي الله عنهما الطويل عندما أخبره أبو سفيان رضي الله عنه بقصة هرقل وسؤاله عن صفات النبي النبي ﷺ، في صحيح البخاري، باب كيف بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم (٧)، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، رقم (١٧٧٣).

(٢) سورة الإسراء: آية (١٥).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٠/١٥).

(٤) الصوفية: طوائف متعددة ذات أصول متقاربة، وقد مر التصوف بعدة مراحل ففي أوله كان زهداً وانقطاعاً للعبادة، ثم صار حركات ومظاهر جوفاء، وغلو في الأشخاص، انظر هذه هي الصوفية (١٩، ١٧٤)، والصوفية نشأتها وتطورها (١٣-٤٠).

(٥) أهل الكلام: هم من يكثر الجدل والخوض في المسائل العقدية، كالفلاسفة والمعتزلة والقدرية والمرجئة والشيعة والخوارج والخوارج وغيرهم، انظر مباحث في علم الكلام (٩-٢١)، وموسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية لعبد المنعم الحفني (٨٥-٨٧).

(٦) الأشاعرة: نسبة إلى الإمام أبي الحسن الأشعري وهم من أقرب طوائف أهل الكلام إلى أهل السنة والجماعة، ويخالفونهم ويخالفونهم في خمس عشرة مسألة أو أكثر، ونسبتهم إلى الإمام أبي الحسن الأشعري غير صحيحة فقد تاب ورجع عمّا

والسنة، مثل قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾^(١)، وقوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢) بعد أن قال لهما: ﴿أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾^(٤) مع أنه عوقب بإخراجه من الجنة.

وهذه نصوص لا تُرد إلا بنوع من تحريف الكلم عن مواضعه، والمخطئ والناسي إذا كانا مكلفين في تلك الشريعة فلا فرق، وإن لم يكونا مكلفين امتنعت العقوبة، ووصف العصيان والإخبار بظلم النفس وطلب المغفرة والرحمة، وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾^(٥)، وإنما ابتلى الله الأنبياء بالذنوب رفعا لدرجاتهم بالتوبة، وتبليغا لهم إلى محبته وفرحه بهم، فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، ويفرح بتوبة التائب أشد فرح، فالمقصود كمال الغاية لا نقص البداية، فإن العبد تكون له الدرجة لا ينالها إلا بما قدر الله له من العمل والبلاء^(٦).

كان يقول وألف كتاب (الإبانة) و(مقالات الإسلاميين)، انظر منهاج السنة (٢/٢٢١)، ومنهج الأشاعرة في العقيدة (١٥-١٧، ٦٥-٨٣).

(١) سورة طه: آية (١٢١).

(٢) سورة الأعراف: آية (٢٣).

(٣) سورة الأعراف: آية (٢٢).

(٤) سورة البقرة: آية (٣٧).

(٥) سورة الأعراف: آية (٢٢).

(٦) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨٩/٢٠) وانظر (٣٠٩/١٠ - ٣١٠).

رؤية النبي ﷺ لربه تعالى في الدنيا

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرِنِي وَلَكِنِ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾^(١).

الحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: (رأيت ربي عز وجل)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

رؤية المؤمنين لله تعالى في الآخرة محل إجماع بين علماء السلف^(٣) كما دل عليه الكتاب والسنة، وأما رؤيته في الدنيا فممتنعة كما دلت عليها الآية، ولكن جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ ما يثبت رؤيته عليه الصلاة والسلام لربه تبارك وتعالى في الدنيا، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بين الآية والحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

للعلماء في ذلك ثلاثة مسالك: الجمع والترجيح والتوقف، وفيما يلي بيانها:

(١) سورة الأعراف: آية (١٤٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٨٥/١)، وابن أبي عاصم في السنة (١٨٨/١، ١٩١)، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة (١٧٥، ٩٤٧) والدارقطني في الرؤية (٣٤٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٩١/٢)، والذهبي في العلو (٧٦٨/١)، كلهم عن حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس وقال الذهبي: إسناده قوي، وقال ابن كثير في تفسيره (٤٥٠/٧): إسناده على شرط الصحيح، وقال الهيثمي في مجمع الفوائد (٧٨/١): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة (٣٧)، ومعارج القبول (٣٠٦/١).

أولاً: مسلك الجمع:

حملوا ما جاء في الحديث من إثبات الرؤية على الرؤية المنامية وليس على رؤية اليقظة، وأن هذا الحديث مختصر من حديث اختصاص الملائكة الأعلى^(١).

(١) حديث اختصاص الملائكة الأعلى هذا جاء من عدة طرق عن عدد من الصحابة كابن عباس ومعاذ بن جبل وأنس وعبد الرحمن بن عائش وأبي أمامة الباهلي وعمران بن حصين وعبد الله بن عمر وثوبان وأبي هريرة وأبي رافع وجابر بن سمرة وأبي عبيدة بن الجراح، وهو بمجموع هذه الطرق حديث صحيح صححه جمع من أهل العلم.

قال ابن منده في الرد على الجهمية (٩١): وروي هذا الحديث عن عشرة من أصحاب النبي ﷺ ونقلها عنهم أئمة البلاد من أهل الشرق والغرب.

وقال الذهبي في السير (١٦٧/٢): فأما رؤية المنام فجاءت من وجوه متعددة مستفيضة.

ونص هذا الحديث من طريق معاذ - والذي هو أصح الطرق - عن معاذ بن جبل قال: احتبس عنا رسول الله ﷺ ذات غداة من صلاة الصبح حتى كدنا نترأى عبر الشمس فخرج سريعاً فتوب بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ وتجوّز في صلاته، فلما سلم دعا بصوته فقال لنا: (على مصافكم كما أنتم) ثم انفتل إلينا فقال: (أما إني سأحدثكم ما حبسني عنكم الغداة، أيّ قمت من الليل فتوضأت فصليت ما قُدّر لي، فنعست في صلاتي فاستقلت فإذا أنا بربي تبارك وتعالى في أحسن صورة فقال: يا محمد، قلت: ري لبيك، قال: فيم يختصم الملائكة الأعلى؟ قلت لا أدري رب، قالها ثلاثاً، قال فرأيتُه وضع كفه بين كتفي، قد وجدت برد أنامله بين ثديي فتجلى لي كل شيء وعرفت، فقال: يا محمد، قلت: لبيك رب، قال: فيم يختصم الملائكة الأعلى؟ قلت: في الكفارات، قال: ما هُنَّ؟ قلت مشي الأقدام إلى الجماعات والجلوس في المساجد بعد الصلاة وإسباغ الوضوء في المكروهات، قال: ثم فيم؟ قلت: إطعام الطعام ولين الكلام والصلاة بالليل والناس نيام، قال: سل، قلت: اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وأن تغفر لي وترحمي وإذا أردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون، وأسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقرب إلى حبك، قال رسول الله ﷺ: إنها حق فادرسوها ثم تعلموها) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة ص، رقم (٣٢٣٥). وقال: حديث حسن صحيح وذكر أن البخاري صححه، وأحمد في المسند (٣٢٣/٦) وابن خزيمة في التوحيد (٥٤٠/٢) والحاكم مختصراً (٧٠٢/١) وانظر للوقوف على طرق هذا الحديث: الرؤية للدارقطني (٣٠٨-٣٤٢) والتوحيد لابن خزيمة (٥٣٣/٢ - ٥٤٤) واختيار الأولى في شرح حديث اختصاص الملائكة الأعلى لابن رجب تحقيق جاسم الفهيد (٣٣-٣٧)، والشرعية للآجري تحقيق السديمي، (١٥٤٧ - ١٥٤٨).

قال الدارمي في النقض على المريسي (٧٣٨/٢): وفي المنام يمكن رؤية الله تعالى على كل حال وفي كل صورة.

وقد نقل القاضي عياض اتفاق العلماء على جواز رؤية الله في المنام وصحتها. انظر: إكمال المعلم (٢٢٠/٧).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقد يرى المؤمن ربه في المنام في صور متنوعة على قدر إيمانه ويقينه، فإذا كان إيمانه صحيحاً لم يره إلا في صورة حسنة، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانه، ورؤيا المنام لها حكم غير رؤيا الحقيقة في اليقظة، ولها تعبير وتأويل لما فيها من الأمثال المضروبة للحقائق. مجموع الفتاوى (٣٩٠/٣).

وهذا ما ذهب إليه ابن تيمية^(١)، وابن القيم^(٢) والذهبي^(٣) وابن كثير^(٤).

قال ابن تيمية: هذا الحديث لم يكن ليلة المعراج فإن هذا الحديث كان بالمدينة، وفي الحديث: أن النبي ﷺ نام عن صلاة الصبح ثم خرج إليهم وقال: (رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا) وهو من رواية من لم يصل خلفه إلا بالمدينة، والمعراج إنما كان من مكة باتفاق أهل العلم وبنص القرآن والسنة المتواترة كما قال الله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾^(٦) فعلم أن هذا الحديث كان رؤيا منام بالمدينة كما جاء مفسراً في كثير من طرقه: أنه كان رؤيا منام - مع أن رؤيا الأنبياء وحي - لم يكن رؤية يقظة ليلة المعراج^(٧).

وقد استدل أصحاب هذا المسلك على صحة مسلكهم بالأدلة التي تنفي رؤية النبي ﷺ لربه على الحقيقة، ومنها:

- ١ - ظاهر الآية الكريمة في رأس المسألة يدل على انتفاء إمكانية الرؤية في الدنيا.
- ٢ - عن مسروق قال: كنت متكئاً عند عائشة فقالت: ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية^(٨)، قلت: ما هن؟ قال: من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، قال: وكنت متكئاً فجلست فقلت: يا أم المؤمنين أنظريني ولا تعجليني، ألم يقل الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾^(٩) ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾^(١٠)؟ فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: (إنما هو جبريل لم أره على صورته

(١) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٣/٣٨٧) (٦/٥٠٩ - ٥١٠).

(٢) انظر زاد المعاد (٣/٣٣ - ٣٤)، والتبيين في أقسام القرآن (٢/٣١، ٣٥، ٣٦).

(٣) محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي، أبو عبد الله، المحدث المؤرخ، توفي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٣/٣٣٦)، وشذرات الذهب (٨/٢٦٤).

(٤) انظر ميزان الاعتدال (١/٥٩٤).

(٥) انظر تفسير ابن كثير (٧/٤٥٠).

(٦) سورة الإسراء: آية (١).

(٧) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣/٣٨٧).

(٨) الفريضة بكسر الفاء: الكذب، فرى كذباً قريباً وأفتراه: اختلقه، انظر مختار الصحاح (٢٣٩)، ولسان العرب (١٠/٢٥٦).

(٩) سورة التكوين: آية (٢٣).

(١٠) سورة النجم: آية (١٣).

التي خلق عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطاً من السماء ساداً عظم خلقه ما بين السماء والأرض) فقالت: أو لم تسمع أن الله يقول: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْآبْصَرَ ۚ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (١) أو لم تسمع أن الله يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ مُّبِينٍ﴾ (٢) (٣) الحديث.

٣- وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ: هل رأيت ربك؟ قال: (نور أنى أراه) (٤)، وفي رواية أخرى قال: (رأيت نوراً) (٥).

فهذه الأحاديث صريحة في انتفاء ثبوت رؤية النبي ﷺ ربه عياناً، فيحمل رؤيته كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما على المنام، وبذلك يجمع بين الآية والحديث، ويندفع موهم التعارض.

ثانياً: مسلك الترجيح:

وأصحاب هذا المسلك أخذوا بظاهر الحديث وأثبتوا رؤية النبي ﷺ لربه بالبصر في الدنيا، وجعلوا ذلك خاصاً بالنبي ﷺ دون غيره لدفع موهم التعارض مع الآية. وإلى هذا المسلك ذهب ابن جرير (٦)، وابن خزيمة (٧) (٨)، وأبو الحسن الأشعري (٩) (١)، الأشعري (٩) (١)، والهرابي (٢) (٣)، وأبو يعلى الفراء (٤) (٥)، وابن الجوزي (٦)، والنووي (٧)، والمنائوي (٨).

(١) سورة الأنعام: آية (١٠٣).

(٢) سورة الشورى: آية (٥١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين، رقم (٣٠٦٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (١٧٧).

(٤) (٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (١٧٨).

(٦) انظر البداية والنهاية (٣/١١٠، ١١١).

(٧) محمد بن إسحاق بن خزيمة بن محمد السلمي النيسابوري، أبو بكر، الحافظ المحدث، توفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤/٣٦٥)، وشذرات الذهب (٤/٥٧).

(٨) انظر كتاب التوحيد (٢/٤٧٧، ٥٦٢ - ٥٦٣).

(٩) علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم، اليماني البصري، المعروف بأبي الحسن الأشعري، ينسب إليه المذهب الأشعري، توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٥/٨٥)، وشذرات الذهب (٤/١٢٩).

والمناوي^(٨).

قال النووي: فالحاصل أن رسول الله ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة الإسراء لحديث ابن عباس وغيره مما تقدم، وإثبات هذا لا يأخذونه إلا بالسمع من رسول الله ﷺ، هذا مما لا ينبغي أن يتشكك فيه، ثم عائشة رضي الله عنها لم تنف الرؤية بحديث عن رسول الله ﷺ، لو كان معها فيه حديث لذكرته، وإنما اعتمدت الاستنباط من الآيات^(٩).

واستدل أصحاب هذا المسلك بحديث ابن عباس رضي الله عنهما السابق في المسألة^(١٠)، وبالأثار عن الصحابة ومنها:

- ١- عن ابن عباس رضي الله عنه قال: أتعجبون أن تكون الخلعة لإبراهيم عليه السلام، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد ﷺ^(١١).
- ٢- وعن أنس رضي الله عنه قال: إن محمداً ﷺ قد رأى ربه تبارك وتعالى^(١٢).
- ٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سئل: هل رأى محمد ربه؟ قال: نعم قد رآه^(١٣).

-
- (١) انظر الشفا للقاضي عياض (٢٦١/١)، وعارضة الأحوذى (١٢٠/١٢)، والمفهم (٤٠٢/١)، وشرح صحيح مسلم للنووي (٣٨٢/٣)، وفتح الباري (٧٧٣/٨).
 - (٢) عبد الله بن عروة الهروي، أبو محمد، الحافظ، توفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٢٩٤/١٤)، وشذرات الذهب (٥٦/٤).
 - (٣) انظر الأربعين في دلائل التوحيد (٨١).
 - (٤) محمد بن حسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي الحنبلي، ابن الفراء القاضي أبو يعلى، صاحب التصانيف، توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٨٩/١٨)، وشذرات الذهب (٢٥٢/٥).
 - (٥) انظر إبطال التأويلات (١١١/١، ١١٢).
 - (٦) انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣٧٣/١).
 - (٧) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٣٨٤/٣).
 - (٨) انظر فيض القدير (٨/٤).
 - (٩) شرح صحيح مسلم للنووي (٣٨٤/٣).
 - (١٠) انظر ص (١٢٩).
 - (١١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٩٢)، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة (٢٩٩/١)، وابن خزيمة في التوحيد (٤٧٩/٢) والدارقطني في الرؤية (٣٤٤)، والحاكم في المستدرک (٥٠٩/٢).
 - (١٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٨٨) وابن خزيمة في التوحيد (٤٨٧/٢)، وذكر ابن حجر في الفتح أنه رواه ابن خزيمة بإسناد قوي (٧٧٤/٨).
 - (١٣) أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لللالكائي (٥٧١/٣).

فهذه الآثار عن الصحابة كلها تثبت رؤية النبي ﷺ لربه تبارك وتعالى.

ثالثاً: مسلك التوقف:

روي التوقف عن سعيد بن جبير^(١) ^(٢) وإليه ذهب القرطبي والذهبي وعزاه القرطبي لطائفة لطائفة من المشايخ معللين توقفهم في هذه المسألة بأنه ليس فيها دليل قاطع بالنفي أو الإثبات، وغاية المستدل على نفي ذلك أو إثباته التمسك بظواهر متعارضة^(٣).
وقال الذهبي: ولا نعنّف من أثبت الرؤية لنبينا في الدنيا ولا من نفاها، بل نقول: الله ورسوله أعلم^(٤).

الدراسة والترجيح

لعل الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب مسلك الجمع والقول أن الحديث الموهّم للتعارض مع الآية مختصر من حديث المنام أو حديث اختصام الملائة الأعلى وإن اختلفا في المخرج واللفظ^(٥)، فالأحاديث تفسر بعضها بعضاً وتبين بعضها بعضاً.

(١) سعيد بن جبير الأسدي الوالي، مولاهم الكوفي، من كبار التابعين وتلامذة ابن عباس رضي الله عنهما، قتله الحجاج سنة خمس وتسعين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤/٣٢١)، وشذرات الذهب (١/٣٨٢).

(٢) انظر الشفا للقاضي عياض (١/٢٦٠).

(٣) انظر المفهم (١/٤٠٢ - ٤٠٣).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٠/١١٤).

(٥) أما من جهة المخرج: فحديث ابن عباس رضي الله عنهما في اختصام الملائة الأعلى أخرجه الترمذي في سننه، كتاب التفسير، باب من سورة (ص)، رقم (٣٢٣٤) وقال: حسن غريب من هذا الوجه، وابن خزيمة في التوحيد (٢/٥٣٨)، وابن أبي عاصم في السنة (١/٢٠٤)، والآجري في الشريعة (٣/١٥٤٧-١٥٤٩)، والدارقطني في الرؤية (١٧٥-١٧٦)، كلهم من طريق أيوب عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً مطولاً.

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١/٣٦٨)، والترمذي في سننه، كتاب التفسير، باب من سورة (ص)، رقم (٣٢٣٣)، وابن خزيمة في التوحيد (٢/٥٤٠)، والدارقطني في الرؤية (١٧٦)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٢١)، كلهم من طريق أيوب عن أبي قلابة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً دون ذكر خالد بن اللجلاج. وقال الترمذي بعد الحديث: وقد ذكروا بين أبي قلابة وبين ابن عباس في هذا الحديث رجالاً، وقد رواه قتادة عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس.

وأما الحديث الموهّم للتعارض فيخالفه، فهو عن حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وقد سبق تخريجه ص (١٢٩).

وهذا القول هو عين قول من قال: إن رؤية النبي ﷺ لربه رؤية قلبية، وهو الصحيح من أقوال السلف^(١) في مسألة رؤية النبي ﷺ لربه تبارك وتعالى في الدنيا.

أما مسلك الترجيح لا يستقيم مع إطلاق الرؤية في الحديث، فالرؤية جاءت مطلقة لم يصرح فيها بالرؤية البصرية، وعلى هذا لا يسلم بهذا القول.

والمأمل في أحاديث هذه المسألة وآثار الصحابة رضي الله عنهم لا يجد فيها الصريح في إثبات الرؤية البصرية^(٢)، فهي في الحقيقة على ثلاثة أقسام:

- ١- إثبات الرؤية مطلقاً: وهذا يحمل على الرؤية في المنام كما في الحديث.
- ٢- إثبات الرؤية القلبية: وهذا لا إشكال فيه.
- ٣- نفي الرؤية: وهذا يحمل على الرؤية البصرية، وعلى هذا القول يندفع موهم التعارض بين الآية والحديث والله تعالى أعلم.

وأما من جهة اللفظ: فحديث اختصام المأل الأعلى صريح في رؤية المنام، والحديث الموهوم مطلق دون تقييد بمنام أو غيره.

(١) انظر الروايتين والوجهين مسائل من أصول الديانات (٦٣)، الجامع لأحكام القرآن (٩٣/١٧)، مجموع فتاوى ابن تيمية (٥٠٩/٦ - ٥١٠)، زاد المعاد (٣٣/٣ - ٣٤)، التبيان في أقسام القرآن (٣١/٢ - ٣٦) تفسير ابن كثير (٤٥٠/٧) شرح العقيدة الطحاوية (٢٢٣، ٢٧٥)، فتح الباري (٧٧٣/٨ - ٧٧٤)، لوامع الأنوار (٢٥٤/٢ - ٢٥٥)، أضواء البيان (٣٦٣/٣).

(٢) انظر الشفا (٢٦١/١ - ٢٦٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٨٦/٣)، شرح العقيدة الطحاوية (٢٢٣).

هل صفة الرحمة لله تعالى مخلوقة ؟

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(١).

الأحاديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة فأمسك عنده تسعاً وتسعين رحمة، وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة)^(٢).

وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله خلق الرحمة يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة، كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض، فجعل منها في الأرض رحمة، فيها تعطف الوالدة على ولدها، والوحش والطير بعضها على بعض، فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة)^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

أهل السنة والجماعة مجمعون على ما دل عليه الكتاب والسنة من إثبات صفة الرحمة لله تعالى، وأنها غير مخلوقة، وهذا هو ما يحمل عليه معنى هذه الآية، ولكن ظاهر الأحاديث يخالف ذلك ويوهم أن صفة الرحمة مخلوقة، فكيف يمكن الإجابة عن ظاهر الحديث، ودفع هذا الإيهام ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - لدفع موهم التعارض مسلك الجمع، ولهم في ذلك

قولان:

القول الأول:

إن صفة الرحمة المضافة إلى الله تعالى لا تخلو من حالتين:

(١) سورة الأعراف: (١٥٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب الرجاء من الخوف، رقم (٦١٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، رقم (٢٧٥٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، رقم (٢٧٥٣).

الحالة الأولى:

إضافة صفة إلى موصوف وهذا كما في قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(١)، وقوله: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾^(٢) وقوله تعالى ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٣).

وفي الحديث: (لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي غلبت غضبي)^(٤)، وغير ذلك من الأدلة.

وهذه الرحمة صفة ذاتية لازمة لله تعالى بالنظر إلى أصلها، وهي صفة فعلية بالنظر إلى أفرادها وآحادها، لأن الله تعالى يرحم بما من يشاء من عباده وكل صفة تتعلق بالمشيئة فهي صفة فعلية، وكلها صفات قائمة به سبحانه.

الحالة الثانية:

إضافة مفعول إلى فاعله، ومخلوق إلى خالقه، وهذه الرحمة ليست صفة لله تعالى، وإنما هي أثر من آثار رحمته التي هي صفته الذاتية الفعلية، وعلى هذه الحالة يحمل معنى الرحمة في الأحاديث، ويندفع موهم التعارض، ومثل هذه الحالة قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾^(٥) وقوله: ﴿وَلَيْنَ أَدْقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَكَيْفُوسٌ كَفُورٌ﴾^(٦).

وفي الحديث القدسي أنه تعالى قال للجنة: (أنت رحمتي أرحم بك من أشياء)^{(٧)(٨)}.

(١) سورة الأعراف: آية (١٥٦).

(٢) سورة غافر: آية (٧).

(٣) سورة الأعراف: آية (٥٦).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾، رقم

(٣٠٢٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، رقم (٢٧٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) سورة الفرقان: آية (٤٨).

(٦) سورة هود: آية (٩).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾، رقم (٤٥٦٩)، ومسلم في

صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم (٢٨٤٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٨) انظر هذا القول في مجموع فتاوى ابن تيمية (١٤٤/٦ - ١٤٥)، مختصر الصواعق المرسلة (١٢١/٢ - ١٢٥)،

التنبهات السنية على العقيدة الواسطية (٨١)، شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (١٨٥/٢ - ١٨٦)،

القواعد الكلية للأسماء والصفات عند السلف (٢٢٢)، الرحمة في القرآن الكريم (٤٣)، منهج الحافظ ابن حجر في

العقيدة (٩٣٩/٢ - ٩٤٠).

قال ابن القيم: اعلم أن الرحمة المضافة إلى الله تعالى نوعان:

أحدهما: مضاف إليه إضافة مفعول إلى فاعله، والثاني: مضاف إليه إضافة صفة إلى الموصوف بها، فمن الأول قوله في الحديث الصحيح: (احتجت الجنة والنار) فذكر الحديث وفيه: (فقال للجنة إنما أنت رحمتي أرحم بك من أشياء)^(١)، فهذه رحمة مخلوقة مضافة إليه إضافة المخلوق إلى الخالق تعالى، وسماها رحمة لأنها خلقت بالرحمة وللرحمة، وخص بها أهل الرحمة، وإنما يدخلها الرحماء، ومنه قوله ﷺ: (خلق الله الرحمة يوم خلقها مائة رحمة)^(٢).
وأما قوله تعالى حكاية عن الملائكة: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾^(٣) فهذه رحمة الصفة التي وسعت كل شيء، كما قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾^(٤) وسعتها عموم تعلقها بكل شيء، كما أن سعة علمه تعالى عموم تعلقه بكل معلوم^(٥).

القول الثاني:

ما ذهب إليه القرطبي في المفهم فقد جعل معنى (خلق) في الحديث بمعنى قَدَّر، ويكون معنى الحديث: إن الله أظهر تقديره لتلك الرحمات، وبذلك يزول إشكال خلق الرحمة وهي من صفات الله تعالى^(٦).

الدراسة والترجيح

الراجح فيما يظهر والله تعالى أعلم - هو القول الأول والتفريق بين الرحمة إذا كانت إضافة صفة إلى موصوف وإذا كانت إضافة مفعول إلى فاعله أو مخلوق إلى خالقه، وبذلك يزول موهم التعارض بين الآية والحديث لاختلاف الموضوع.

(١) سبق تخريجه (١٣٧).

(٢) سبق تخريجه (١٣٦).

(٣) سورة غافر: آية (٧).

(٤) سورة الأعراف: آية (١٥٦).

(٥) بدائع الفوائد (٢/١٥٧ - ١٥٩)، وانظر الروضة الندية في العقيدة الواسطية (٩٣).

(٦) انظر المفهم (٧/٨٣ - ٨٤)، وقال ابن فارس في مادة (خلق) بمعجم مقاييس اللغة (٣١١): الخاء واللام والقاف أصلاً: أحدهما تقدير الشيء، وانظر تهذيب اللغة (٧/٢٦).

وأما القول الثاني فيشكل عليه أن الحديث جاء بلفظ (جعل الله الرحمة في مائة جزء)^(١) وليس من معاني (جعل) التقدير^(٢)، وبذلك يبقى الإشكال قائماً ويترجح القول الأول، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب جعل الله الرحمة في مائة جزء، رقم (٥٦٥٤)، صحيح مسلم، كتاب التوبة، رقم (٢٧٥٢).

(٢) انظر تهذيب اللغة (٣٧٣/١)، معجم مقاييس اللغة (٢٠٠)، لسان العرب (٣٠٠/٢).

نزول القرآن على أو مع الرسول ﷺ ؟

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١).

الحديث:

عن أنس رضي الله عنه قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسماً فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: (أنزلت عليّ آناً سورة)، فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾^(٢) - الحديث^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

يوهم ظاهر الآية والحديث التعارض، فالآية تنص على اتفاق نزول القرآن الكريم مع نزول النبي ﷺ في حين واحد، وهذا بلا شك خلاف الواقع وخلاف ما دل عليه الحديث وغيره من الأخبار، فكيف يمكن الجمع بين ظاهر الآية والحديث؟

مسلك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء تجاه هذه المسألة مسلك الجمع، ولكن تعددت الأوجه التي ذكروها للجمع بين الآية والحديث وذلك على حسب اختلافهم في متعلق (معه) في الآية، وذكروا في ذلك ثلاثة أقوال:

القول الأول:

أن يكون (معه) متعلقاً بالفعل (أنزل)، والآية على هذا القول فيها خمسة معان:

(١) سورة الأعراف: الآية (١٥٧).

(٢) سورة الكوثر: آية (٣-١).

(٣) سبق تخريجه ص (٣٩)، وليس هذا الحديث وحده الموهوم بل غيره كثير مما يدل على ذلك المعنى ولكن ذكرت هذا من باب التمثيل .

١. أي: اتَّبِعُوا النُّورَ الذي أنزل مع نبوته وبعثته ورسالته، على تقدير حذف مضاف.
- واختار هذا الوجه الزمخشري^(١)، وابن عطية^(٢)، والرازي في مفاتيح الغيب^(٣)، وابن جزي^(٤)، والبيضاوي^(٥) والسيوطي^(٦)، وأبو السعود^(٧) ^(٨) والخفاجي^(٩) والشوكاني^(١٠)، ومحمد صديق خان^(١١) وجوزة الهمداني^(١٢) ^(١٣)، والألوسي^(١٤).
- قال الزمخشري: لأنَّ استنباءه كان مصحوبًا بالقرآن مشفوعًا به^(١٥).
- وقال الرازي: لأنَّ نبوته ظهرت مع ظهور القرآن^(١٦).
٢. أي: واتَّبِعُوا النُّورَ الذي أنزل عليه، أي: أنَّ (مع) بمعنى (على) واختار هذا الوجه ابن أبي زمنين^(١٧) ^(١٨)

- (١) انظر الكشف (٩٧/٢).
- (٢) انظر المحرر الوجيز (١٠٧/٦).
- (٣) انظر مفاتيح الغيب (١٥٧/١٥).
- (٤) انظر التسهيل لابن جزي (٩٣/٢).
- (٥) انظر تفسير البيضاوي (٣٧/٣).
- (٦) انظر قطف الأزهار في كشف الأسرار (١٠٥٩/٢).
- (٧) محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي، أبو السعود، الإمام، العلامة، توفي سنة اثنتين وثمانين وتسعمائة بعد الهجرة، انظر شذرات الذهب (٥٨٤/١٠)، والبدر الطالع (٢٦١/١)، ومعجم المؤلفين (٣٠١/١١).
- (٨) انظر تفسير أبي السعود (٢٨٠/٣).
- (٩) انظر حاشية الشهاب للخفاجي (٣٨٥/٤).
- (١٠) انظر فتح القدير (٢٥٣/٢).
- (١١) انظر فتح البيان (٣٦/٥).
- (١٢) منتجب الدين بن أبي العز بن رشيد الهمداني، شيخ القراء بالزنجيلية، توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٢١٩/٢٣)، والعبر (١٨٠/٥)، وشذرات الذهب (٣٩٣/٧).
- (١٣) انظر الفريد في إعراب القرآن المجيد (٣٧١/٢).
- (١٤) انظر روح المعاني (٨٢/٩).
- (١٥) الكشف (٩٧/٢).
- (١٦) مفاتيح الغيب (١٥٧/١٥).
- (١٧) محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الأندلسي، الإلبيري، شيخ قرطبة، أبو عبد الله، المعروف بابن أبي زمنين، توفي سنة تسع وتسعين وثلاثمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٨٨/١٧)، والعبر (٧١/٣)، والوافي بالوفيات (٣٢١/٣).
- (١٨) انظر تفسير القرآن العزيز (١٤٦/٢).

والطبرسي^(١) ^(٢) والعز بن عبد السلام^(٣) ^(٤) وجوّزه زكريا الأنصاري^(٥) ^(٦).

قال الطبرسي: أي: أنزل عليه، وقد يقوم (مع) مقام (على) كما يقوم (على) مقام (مع)^(٧).

٣. أي: واتبعوا النور الذي أنزل إليه، أي: أن (مع) بمعنى (إلى)^(٨).

٤. أي: واتبعوا النور الذي أنزل مقارناً لزمه.

واختار هذا الوجه: الرازي في أمّودج الجليل^(٩) وزكريا الأنصاري^(١٠)، وجوّزه العز بن عبد السلام^(١١).

٥. أي: واتبعوا النور: الذي أنزل عنده، على أن (مع) مرادفة لـ(عند) وهو أحد معانيها^(١٢).

القول الثاني:

أن يكون (معه) متعلّقاً بالفعل (اتبعوا) وهذا القول فيه وجهان:

١. أي: اتبعوا القرآن المنزل مع اتباع النبي والعمل بسنته وبما أمر به ونهى عنه، واختار هذا

(١) الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي، أبو علي، مفسر لغوي من الإمامية، توفي سنة ثمان وأربعين وخمسمائة بعد الهجرة، انظر فهرس الخزانة التيمورية (١٨٠/٣)، والأعلام (١٤٨/٥).

(٢) انظر مجمع البيان (٧٥٠/٣).

(٣) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي، الدمشقي ثم المصري الشافعي، الإمام العلامة، عز الدين، المعروف بسلطان العلماء، توفي سنة ستين وستمائة بعد الهجرة، انظر العبر (٢٦٠/٥)، والوافي بالوفيات (٥٢٠/١٨)، وشذرات الذهب (٥٢٢/٧).

(٤) انظر تفسير القرآن (٥٠٨/١).

(٥) زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي ثم القاهري الأزهري الشافعي، قاضي القضاة، شيخ الإسلام، توفي سنة خمس وعشرين وتسعمائة بعد الهجرة، انظر الضوء اللامع (٢٣٤/٣)، والكواكب السائرة (١٩٨/١)، وشذرات الذهب (١٨٦/١٠).

(٦) انظر فتح الرحمن (١٥٣).

(٧) مجمع البيان (٧٥٠/٣).

(٨) انظر أمّودج الجليل (١٥٩).

(٩) انظر أمّودج الجليل (١٥٩).

(١٠) انظر فتح الرحمن (١٥٣).

(١١) انظر تفسير القرآن (٥٠٨/١).

(١٢) انظر روح المعاني (١٨٢/٩).

الوجه النسفي^(١) ^(٢) وجوّزه الرّمخشري^(٣)، والهمذاني^(٤)، والرّازي في أنموذج الجليل^(٥)، والبيضاوي^(٦)، وأبو السّعود^(٧)، والخفاجي^(٨)، والألوسي^(٩).

قال البيضاوي عن معنى هذا الوجه: فيكون إشارة إلى اتّباع الكتاب والسّنة^(١٠).

٢. أي: اتّبعوا القرآن كما اتّبعه، مصاحبين له في إتّباعه، وهذا الوجه على أن يكون (معه) حالاً من اتّبعوا.

وجوّز هذا الوجه الرّمخشري^(١١)، والهمذاني^(١٢)، والرّازي في أنموذج الجليل^(١٣)، وأبو السّعود^(١٤)، وزكريا الأنصاري^(١٥)، والخفاجي^(١٦)، والألوسي^(١٧).

القول الثالث: أن يكون (معه) ظرفاً في محلّ حال متعلّق بمحذوف مقدّر من نائب فاعل (أنزل) تقديره: أنزل كائنًا معه^(١٨).

(١) عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، أبو البركات، حافظ الدين، فقيه، حنفي، مفسر، توفي سنة عشر وسبعمائة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٢/٢٤٧)، والأعلام (٤/٦٧).

(٢) انظر تفسير النسفي (٢/١١٧).

(٣) انظر الكشف (٢/٩٧).

(٤) انظر الفريد في إعراب القرآن المجيد (٢/٣٧١).

(٥) انظر أنموذج الجليل (١٥٩).

(٦) انظر تفسير البيضاوي (٣/٣٧).

(٧) انظر تفسير أبي السّعود (٣/٢٨٠).

(٨) انظر حاشية الشهاب (٤/٣٨٥).

(٩) انظر روح المعاني (٩/٨٢).

(١٠) تفسير البيضاوي (٣/٣٧).

(١١) انظر الكشف (٢/٩٧).

(١٢) انظر الفريد في إعراب القرآن المجيد (٢/٣٧١).

(١٣) انظر أنموذج الجليل (١٥٩).

(١٤) انظر تفسير أبي السّعود (٣/٢٨٠).

(١٥) انظر فتح الرحمن (١٥٣).

(١٦) انظر حاشية الشهاب (٤/٣٨٥).

(١٧) انظر روح المعاني (٩/٨٢).

(١٨) انظر البحر المحييط (٤/٤٠٤)، والدر المصون (٥/٤٨٢)، واللباب (٩/٣٤٤) وحاشية الشهاب (٤/٣٨٥)، وروح المعاني (٩/٨٢).

وجوّز هذا القول أبو حيان^(١) والألوسي^(٢).

وقال أبو حيان: كقوله مررت برجل معه صقر صائدًا به غدًا، فحالة الإنزال لم يكن معه لكنه صار معه بعد، كما أنّ الصّيد لم يكن وقت المرور^(٣).

الدراسة والترجيح

لقد ذكر العلماء - رحمهم الله تعالى - مجموعة من الأوجه في الجمع بين الآية والحديث، والمتأمل في هذه الأوجه يجد أنّ معظم هذه الأوجه مقبولة ومحمّلة للمعنى وصحيحة في اللغة.

فما دام الأمر كذلك فما المانع من حمل الآية على تلك الأوجه جميعها.

إلا أن القول بأن (مع) بمعنى (عند)، قال عنه الألوسي: وهو أحد معانيها المشهورة، إلا أنّه لا يخفى بعده^(٤).

لأنّ من شروط مجيء (مع) بمعنى (عند) أن تسبق بـ(من)، وهنا كما في هذه الآية لم تسبق بذلك^(٥).

وأيضًا قول الخفاجي عن مجيء (مع) بمعنى (على): وقيل (مع) بمعنى (على) وهو بعيد^(٦)، وقال الألوسي: ولم يشتهر، وروي ذلك^(٧).

لكن الذي يظهر - والله تعالى أعلم - أنّه ليس هناك بُعد في إمكانية مجيء (مع) بمعنى (على) مادام أنه روي ذلك كما قال الألوسي، وفيه تفسير للآية كما جاء في الحديث الشريف ودفع لإيهام التعارض.

(١) انظر البحر المحيط (٤/٤٠٤).

(٢) انظر روح المعاني (٩/٨٢).

(٣) البحر المحيط (٤/٤٠٤).

(٤) روح المعاني للألوسي (٩/٨٢).

(٥) انظر أمالي الشجري (١/٢٤٥)، ومغني اللبيب (٤/٢٣٢، ٢٣٥)، والنحو الوافي (٣/١٢٦).

(٦) حاشية الشهاب (٤/٣٨٥).

(٧) روح المعاني للألوسي (٩/٨٢).

أخذ الميثاق على بني آدم

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ^ط قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنْ بَعْدِهِمْ^ط أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾^(١).

الحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان - يعني عرفة - فأخرج من صلبه كل ذرية ذراها، فنثرهم بين يديه كالذرّ، ثم كلمهم قبلاً، قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ^ط قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنْ بَعْدِهِمْ^ط أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾^(٢)).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

كما هو ظاهر في الآية الكريمة أنّ الله تعالى أخذ الميثاق من بني آدم وليس من آدم عليه السلام، وذلك بعد ما أخرجهم من ظهور آبائهم وليس من ظهر آدم عليه السلام، أما الحديث ففيه أخذ الميثاق من آدم وبنيه بعدما أخرجهم من ظهره ونثرهم بين يديه، عند ذلك أشكلت هذه الآية والحديث على كثير من العلماء، وقال أبو حيان عنها: وظاهر هذه الآية ينافي ظاهر ذلك الحديث ولا تلتئم ألفاظه مع لفظ الآية وقد رام الجمع بين الآية والحديث جماعة^(٣).

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

اختلفت مسالك العلماء - رحمهم الله تعالى - تجاه دفع موهم التعارض بين الآية والحديث إلى عدّة مسالك، واختلافهم هذا مبني على اختلافهم في المراد بالميثاق في الآية والحديث، لذلك

(١) سورة الأعراف: آية (١٧٢-١٧٣).

(٢) سبق ترجمته ص (٢٨).

(٣) تفسير البحر المحيط (٤/٤٢٠)، وانظر المحرر الوجيز (٦/١٣٦).

سوف أتناول أقوال العلماء في المراد بالميثاق في الآية والحديث، ومن خلاله يتبين مسالكهم في دفع موهم التعارض بينهما.

أولاً: مسلك الجمع:

وتعددت أقوالهم في الجمع بين الآية والحديث إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول:

إنّ المراد بالميثاق في الآية والحديث واحد، وهو الذي قد أخذه الله تعالى من آدم عليه السلام وبنه عندما استخرجهم من ظهره كالذّرّ ونثرهم بين يديه، فاستخرج بنه من ظهره ثم استخرج أبناءهم من أصلابهم هكذا على ما يتناسلون ثم أشهدهم على الميثاق واستنطقهم وأقرّوا به بلسان الحال والمقال، كما جاء في الآية والحديث، وتكون الآية مكملّة لمعنى الحديث في كيفية استخراج ذرية آدم عليه السلام، والحديث مختصراً على ذكر استخراج الذرية من ظهر آدم عليه السلام اكتفاء بالأصل عن الفرع.

وإلى هذا القول ذهب جمهور الصحابة^(١) والتابعين^(٢) والمفسرين وأهل الحديث^(٣).

-
- (١) منهم عمر بن الخطاب، وابن عباس، وأبي بن كعب، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن مسعود، وغيرهم، انظر تفسير الطبري (١٤٧-١٣٨/٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (١٦١٢-١٦١٥)، والدر المنثور (٢٥٩-٢٦٥).
- (٢) منهم سعيد بن جبير، والضحاك بن مزاحم، والسدي، وعكرمة، والكلبي، ومقاتل وغيرهم، انظر تفسير الطبري (١٤٧-١٣٨/٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (١٦١٢-١٦١٥)، والدر المنثور (٢٥٩-٢٦٥).
- (٣) منهم ابن قتيبة في مختلف الحديث (٩٧)، ابن جرير في تفسيره (١٣٨/٩)، والزجاج في معاني القرآن (٣٩٠/٢) خلافاً لما ذكر عنه ابن عطية (١٣٦/٦) أنه لم يختار هذا القول، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/١٠)، وابن أبي زمنين في تفسيره (١٥٢/٢) والسمرقندي في تفسير السمرقندي (٥٧٦/١)، وابن العربي في عارضة الأحوذ (١٩٦/١١)، والبغوي في معالم التنزيل (٢٩٩/٣) وفي شرح السنة (١٣٩/١)، ومحمود الغزنوي في وضع البرهان (٣٧٠/١)، وابن الأنباري في ما نقله الخازن في لباب التأويل (٢٦٧/٢) والقنوجي في فتح البيان (٧٤/٥)، وابن الجوزي في زاد المسير (٢٨٦/٣)، وابن جزري في التسهيل (٩٧/٢)، والخازن في لباب التأويل (٢٦٨/٢)، والطبي في شرحه على المشكاة (٥٨٤/٢)، وجلال الدين المحلى في تفسيره (١٧٣)، وملا علي قارئ (٣٣٠/١)، والشيرازي نقله ملا علي قارئ في مرقاة المفاتيح (٣٣٠/١)، والخفاجي في حاشيته على تفسير البيضاوي (٤٠١/٤)، والجمل في الفتوحات الإلهية (٢٠٧/٢)، والشوكاني في فتح القدير (٢٦٣/٢)، والألوسي (١٠٤/٩)، والقنوجي في فتح البيان (٧٤/٥)، والحكمي في معارج القبول (٩٢/١)، وانتصر له الشنقيطي في أضواء البيان (٣٠١/٢)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٨/٤-١٦٣) والشيخ عبد العزيز العثيم في كتابه (أخذ الميثاق) (٥٣)، والشيخ ناصر العمر في كتابه (العهد والميثاق في القرآن الكريم) (٧٥)، ومال إلى هذا القول ابن عطية في المحرر الوجيز (١٣٩/٦)، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٢٩٩/٧).

قال ابن قتيبة في الجمع بين الآية والحديث: ونحن نقول: إن ذلك ليس كما توهموا، بل المعنيان متفقان بحمد الله ومنه صحيحان، لأن الكتاب يأتي بجمل يكشفها الحديث، واختصار تدلّ عليه السنّة، ألا ترى أنّ الله تعالى حين مسح ظهر آدم عليه السّلام، على ما جاء في الحديث فأخرج منه ذريته أمثال الذّر إلى يوم القيامة، أنّ في تلك الذّرّة الأبناء، وأبناء الأبناء، وأبناءهم إلى يوم القيامة، فإذا أخذ من جميع أولئك العهد وأشهدهم على أنفسهم، فقد أخذ من بني آدم جميعاً، من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم، ونحو هذا قول الله تعالى في كتابه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾^(١) فجعل قوله للملائكة: (اسجدوا لآدم) بعد (خلقناكم) و(صورناكم)، وإنّما أراد بقوله (خلقناكم) و(صورناكم) خلقنا آدم، وصورناه، ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم، وجاز ذلك، لأنه حين خلق آدم، خلقنا في صلبه، وهيانا كيف شاء، فجعل خلقه لآدم، خلقه لنا، إذ كنّا منه^(٢). وأشار ابن الأنباري إلى كيفية الإخراج من ظهر آدم للجمع بين الآية والحديث فقال: مذهب أصحاب الحديث وكبراء أهل العلم في هذه الآية أنّ الله تعالى أخرج ذرّة آدم من صلبه وأصلاب أولادهم وهم صور كالذر وأخذ عليهم الميثاق^(٣).

وقال الخازن: ولا منافاة بين الآية والحديث كما تقدم في تفسير ألفاظ الآية من أن الله أخرج ذرية آدم من ظهره على سبيل التوالد بعضهم من بعض كما في الخارج، وكلهم بأجمعهم من ظهر آدم الذي هو أصلهم فبهذا الطريق أمكن الجمع بين الآية والحديث، إذ ليس في معنى ألفاظ الآية ما يدلّ على بطلان ذلك ونفيه وقد ورد الحديث بثبوت ذلك وصحّته فوجب المصير إليه والأخذ به جمعاً بين الآية والحديث^(٤).

القول الثاني:

انتصر الرّازي للقول الأوّل^(٥).

(١) سورة الأعراف: الآية (١١).

(٢) مختلف الحديث لابن قتيبة (٩٧)، انظر مشكل الآثار للطحاوي (٣١/١٠)، والتسهيل لابن جزي (٩٧/٢).

(٣) لباب التأويل (٢٦٧/٢)، فتح البيان للقنوجي (٧٤/٥).

(٤) لباب التأويل (٢٦٨/٢)، انظر معارج القبول للحكيمي (٩٢/١).

(٥) انظر مفاتيح الغيب (٤٢/١٥-٤٣).

قال الرازي: فلا منافاة بين الأمرين ولا مدافعة، فوجب المصير إليهما معاً، صوناً للآية والخبر عن الطعن بقدر الإمكان^(١).

إلا أنّ الرازي والنيسابوري جوّزا حمل الآية على المعنى الآخر الذي سيأتي في مسلك الترجيح وهو أنّ المراد بأخذ الذرّيّة هو استخراجهم من ظهور آبائهم في الدنيا إلى أرحام أمهاتهم ثم خروجهم إلى الدنيا، وأخذ الميثاق عليهم بما نصب لهم من الآيات والدلائل الكونيّة الدالة على ربوبيّته، فكأنّهم بلسان حالهم لمّا رأوها قالوا: (بلى) وشهدوا على أنفسهم بهذا الميثاق وكل هذا من باب التمثيل، وليس هذا هو المراد به في الحديث مع صحة ما جاء به الحديث على أنه ميثاق آخر.

وقال الرازي بعد ذكر هذا القول: لا طعن فيه البتة^(٢).

القول الثالث:

وهو قول العزّ بن عبد السلام^(٣) في حمل المراد باستخراج الذرّيّة في الآية على استخراجهم في هذه الحياة كما هو ظاهر الآية، وحمل الإشهاد في الآية على الميثاق الذي أخذه الله - تعالى - من العباد عندما خلق آدم وهم في عالم الذرّ كما هو ظاهر الحديث، وذلك على جعل الواو في قوله: (وأشهدهم) واو الحال، وعلى إضمار (قد) قبل (أشهدهم).

قال العزّ بن عبد السلام فلا يُترك شيء من ظاهر الآية ولا من ظاهر الخبر^(٤).

وقد استدلل أصحاب مسلك الجمع بمجموعة من الأحاديث والآثار التي تفسّر الآية وتدل على ثبوت هذا الميثاق ، ومنها ما يلي:

١ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما المتقدم^(٥)، وقد سبق الكلام عن صحّته ودلالته على المراد.

٢ - عن أنس يرفعه: (أنّ الله تعالى يقول لأهون أهل النار عذاباً: لو أن لك ما في

(١) مفاتيح الغيب (٤٣/١٥).

(٢) مفاتيح الغيب (٤٢/١٥).

(٣) انظر فوائد مشكل القرآن للعز بن عبد السلام (١٢٤-١٢٥).

(٤) فوائد مشكل القرآن (١٢٥).

(٥) سبق تخريجه ص (٢٨).

الأرض من شيء كنت تفتدي به؟ قال: نعم. قال: فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم، أن لا تشرك بي فأبيت إلا الشّرك^(١).

فهذا الحديث صريح في أخذ الميثاق على بني آدم قبل خلقهم وإيجادهم في هذه الحياة. قال ابن حجر عن الحديث: فيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾^(٢) الآية^(٣).

٣ - عن هشام بن حكيم أنّ رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أنبتدئ الأعمال أم قد مضى القضاء؟ فقال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ ذُرِّيَّةَ آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ثُمَّ أَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ أَفَاضَ بِهِمْ فِي كَفِّهِ، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ، فَأَهْلُ الْجَنَّةِ مَيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ مَيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ)^(٤).

٤ - عن مسلم بن يسار الجهني أنّ عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها، فقال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّتَهُ فَقَالَ: خَلَقْتَ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّتَهُ، فَقَالَ: خَلَقْتَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته، رقم (٣٣٣٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، رقم (٢٨٠٥).

(٢) سورة الأعراف: الآية (١٧٢).

(٣) فتح الباري (٤٤٥/٦).

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٩١/٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٧٣/١-٧٤)، والطبري في تفسيره (١٤٦/٩)، والبخاري في مسنده (٤٦/٨) وقال: هذا حديث لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا عن أبي موسى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٦٩/٢٢)، والآجري في الشريعة (٧٤٨/٢)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٤٧/٢-١٤٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧/٧): رواه البزار والطبراني وفي سنده بقیة بن الوليد وهو ضعيف، ويحسن حديثه بكثرة الشواهد، وإسناد الطبراني حسن.

هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون^(١) الحديث.

قال الخفاجي بعد ذكر حديث عمر السابق: والحديث ناطق بأن هذا معنى الآية لأنه ساقه مساق التفسير لها^(٢).

وقال أيضًا: ولذا قيل: الواجب على المفسر أن لا يفسر القرآن برأيه إذا وجد النقل عن السلف فكيف بالنص القاطع من حضرة الرسالة، فإن الصحابي سأل عما أشكل عليه من معنى الآية وكذا فهم الفاروق رضي الله عنه^(٣).

وقال ابن عطية: وتواترت الأحاديث في تفسير هذه الآية عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٤). فهذه أقوال أهل العلم تنص على صراحة الأحاديث في تفسير الآية وتواترها على ذلك.

٥ - عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: إن الله خلق آدم عليه السلام، ثم أخرج ذريته من صلبه مثل الذر، فقال لهم: من ربكم؟ قالوا: الله ربنا، ثم أعادهم في صلبه، حتى يولد كل من أخذ ميثاقه لا يزداد فيهم ولا ينقص منهم إلى أن تقوم الساعة^(٥).

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب القدر، رقم (٤٧٠٣)، والترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب سورة الأعراف رقم (٣٠٧٥)، وقال: حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلاً مجهولاً. وأخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢٣٩/٢)، والإمام أحمد في مسنده (٤٤/١)، وابن أبي عاصم في السنة (٨٧/١)، والطبري في تفسيره (١٤١/٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦١٢/٥)، وصححه الحاكم في المستدرک (٣٢٤/٢، ٥٤٤) ووافقه الذهبي وقال في (٢٧/١)، قلت: فيه إرسال، وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٥٧/٢)، والحديث قال عنه ابن عبد البر في التمهيد (٣٧٧/١٤): هذا الحديث منقطع بهذا الإسناد، لأن مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر بن الخطاب، وبينهما في هذا الحديث نعيم ابن ربيعة، وهو أيضاً مع هذا الإسناد لا تقوم به حجة، ومسلم بن يسار هذا مجهول وقيل إنه مدني، وليس بمسلم ابن يسار البصري.

(٢) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤٠٠/٤).

(٣) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤٠١/٤)، وانظر شرح الطيبي على المشكاة (٥٨٥/٢)، وروح المعاني (١٠٤/٩).

(٤) المحرر الوجيز (١٣٤/٦)، وانظر فتح البيان (٧١/٥).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٢/٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦١٤/٥)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٥٩/٣) إلى ابن جرير وابن أبي حاتم واللالكائي في السنة.

٦ - عن أبي بن كعب قال: جمعهم يومئذ جميعاً، ما هو كائن إلى يوم القيامة، ثم استنطقهم وأخذ عليهم الميثاق، وأشهادهم على أنفسهم^(١).

٧ - عن عطاء قال: أخرجهم من ظهر آدم حتى أخذ عليهم الميثاق، ثم ردهم في صلبه^(٢). إلى غير ذلك من الأحاديث والآثار الدالة على ذلك.

قال محمد صديق خان : والأحاديث في هذا الباب كثيرة بعضها مقيد بتفسير هذه الآية وبعضها مطلق على ذكر إخراج ذرية آدم من ظهره وأخذ العهد عليهم كما في حديث أنس مرفوعاً في الصحيحين وغيرهما، وأمّا المروي عن الصحابة في تفسير هذه الآية بإخراج ذرية آدم من صلبه في عالم الذرّ وأخذ العهد عليهم وإشهادهم على أنفسهم فهي كثيرة جداً، وقد روي عن جماعة ممن بعد الصحابة تفسير هذه الآية بإخراج ذرية آدم من ظهره، وفيما قاله رسول الله ﷺ في تفسيرها مما قدّمنا ذكره ما يغني عن التّطويل^(٣).

ثانياً: مسلك الترجيح:

الذين لم يرتضوا أن يكون الحديث مفسراً للآية منهم من قال بتوقيفه على الصحابي، ومنهم من قال بأنّه من الآحاد ولا يقدم على ظاهر القرآن^(٤). لذلك سلكوا في تفسير الآية مسلك التّأويل على المجاز والتّمثيل ، وافترقوا إلى قولين:

القول الأوّل:

إنّ المراد بأخذ الذّرية من ظهور بني آدم هو توالدهم في الدّنيا وإخراجهم من بطون أمهاتهم قرناً بعد قرن ونسلاً بعد نسل هكذا، ثم أخذ الميثاق عليهم والمراد به الفطرة التي فطروا عليها عند ولادتهم وهي الدّين، وأمّا كيف كان استنطاقهم وإشهادهم فهذا كلّ من باب التّمثيل.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٣/٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦١٥/٥)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٦٠/٣) إلى عبد بن حميد وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد المسند وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن منده في كتاب الرد على الجهمية واللاكائي في السنة وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات وابن عساكر في تاريخه.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٥/٩).

(٣) فتح البيان (٧٣/٥).

(٤) انظر ص (١٥٣، ١٥٦).

وإلى هذا القول ذهب القفال^(١)، وابن تيمية^(٢)، وابن القيم^(٣)، وابن كثير^(٤)، وابن أبي العز الحنفي^(٥)، وأبو السعود^(٦)، والقاسمي^(٧)، وابن سعدي^(٨).

قال ابن القيم مرجحاً لهذا القول: وأحسن ما فسرت به الآية قوله صلى الله عليه وسلم: (كل مولود يولد على الفطرة: فأبواه يهودانه وينصرانه)^(٩) فالميثاق الذي أخذه سبحانه عليهم، وإشهادهم الذي أشهدهم على أنفسهم، والإقرار الذي أقروا به الفطرة التي فطروا عليها^(١٠).

ثم قال بعد ذلك: ويدل على صحة ما فسّر به الأئمة الفطرة أنّها الدين، ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عياض بن حمار المجاشعي عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى: (إني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمتم عليهم ما أحلت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً)^(١١)، وهذا صريح في أنّهم خلقوا على الحنيفية، وأنّ الشياطين اقتطعتهم بعد ذلك عنها، وأخرجوا منها^(١٢).

(١) محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي القفال الكبير الشافعي، الفقيه، توفي سنة خمس وستين وثلاثمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٢٨٣/١٦)، وشذرات الذهب (٣٤٥/٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٩٩/٧).

(٣) انظر درء تعارض العقل والنقل (٤٨٢/٨-٤٨٤).

(٤) انظر بدائع التفسير (٢٧٥/٢).

(٥) انظر تفسير ابن كثير (٥٠٦/٣).

(٦) انظر شرح العقيدة الطحاوية (٣٠٧).

(٧) انظر تفسير أبي السعود (٢٩٠/٣).

(٨) انظر تفسير القاسمي (٦٦٣/٧).

(٩) انظر تفسير ابن سعدي (٥٩١/٣).

(١٠) سبق تخريجه ص (٦٦).

(١١) بدائع التفسير (٢٧٥/٢).

(١٢) سبق تخريجه ص (٦٧).

(١٣) بدائع التفسير (٢٧٧/٢)، وانظر تفسير ابن كثير (٥٠٠/٣)، وتفسير القاسمي (٦٦٤/٧)، وتفسير ابن سعدي (٥٩١/٣).

قال القاسمي: الآية من باب التمثيل المعروف في كلام العرب، مثل تعالى خلقهم على فطرة التوحيد، وإخراجهم من ظهور آبائهم، شاهدين بربوبيته، شهادة لا يخالجهما ريب، بحمله إيتاهم على الاعتراف بها بطريق الأمر، ومسارعتهم إلى ذلك من غير تلغثم أصلاً^(١).

وهكذا يبيّن القاسمي حقيقة هذا القول إنه مبني على التمثيل وليس هناك في الحقيقة نطق أو إشهاد بل أنّ ذلك مجرد دلالة وإرشاد من الله تعالى سبحانه.

وأما ما جاء من الأحاديث التي تفسّر الآية على خلاف قولهم فقالوا عنها إنّ الصحيح منها موقوف والمرفوع ليس فيه ذكر لأخذ الميثاق والإشهاد^(٢).

واستدل أصحاب هذا القول بظاهر الآية ومجموعة من الأدلة والحجج العقلية فقالوا:

١. ظاهر الآية الكريمة تدلّ على هذا المعنى فالله عزّ وجلّ قال في الآية (بني آدم) ولم يقل: آدم وقال (من ظهورهم) ولم يقل: من ظهره وقال (ذريتهم) ولم يقل: ذريته، فلو كان الإخراج من ظهر آدم والحديث عنه لم يأت نظم الآية بهذا اللفظ، وهذا ممّا يدلّ على أنّ المراد بالإخراج في الآية هو توالدهم في هذه الدّنيا وإخراجهم من أرحام أمهاتهم ثم أخذ الميثاق عليهم وهذا بخلاف ما جاء في أحاديث مسلك الجمع^(٣).

٢. إنّ ما صحّ من الأحاديث في تفسير الآية ليس فيها إلا إخراج الذّريّة من ظهر آدم عليه السّلام ثم تقسيم الخلق إلى أهل الجنّة وأهل النّار، أمّا الحديث عن الإشهاد والاستنطاق فلم تأت إلا في أحاديث موقوفة أو ضعيفة^(٤).

٣. إنّ الإشهاد الذي جاء في هذه الآية قد جاءت آيات تدلّ على أنه الفطرة ومنها قوله: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مِّنْ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾^(٥) ^(٦).

(١) تفسير القاسمي (٦٦٣/٣)، وانظر تفسير أبي السعود (٢٩٠/٣).

(٢) انظر بدائع التفسير (٣٠٠/٢)، تفسير ابن كثير (٥٠٦/٣).

(٣) انظر تفسير السمرقندي (٥٧٦/١)، ومعالم التنزيل (٢٩٩/٣)، المحرر الوجيز (١٣٤/٦)، مفاتيح الغيب (٣٩/١٥)، لباب التأويل (٢٦٨/٢)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (٣١٢).

(٤) انظر درء تعارض العقل والنقل (٤٨٢/٨-٤٨٤)، بدائع التفسير (٢٩٩/٢-٣٠٠)، تفسير ابن كثير (٥٠٤/٣)،

٥٠٦ شرح العقيدة الطحاوية (٣٠٨، ٣١٠)، تفسير القاسمي (٦٦٤/٣).

(٥) سورة لقمان: الآية (٢٥).

(٦) انظر شرح العقيدة الطحاوية (٣١٣).

٤ . إن هذا الإشهاد الذي جاء في القرآن جعل آية، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصِلُ
الْآيَاتِ﴾^(١).

- فلزم أن يكون هو الفطرة التي فطر الناس عليها لأن الآية يلزم أن لا تتخلف عن مدلولها^(٢).
- ٥ . إنه كيف يكون المراد بالميثاق في الآية ما كان عند خلق آدم من الاستنطاق والإشهاد وقد نسوه ولا يذكره أحد من الخلق ، وعلى هذا لا يكون هذا الميثاق حجة عليهم^(٣).
- ٦ . ما الفائدة من الميثاق الأول إذا كان هناك ميثاق آخر في هذه الحياة^(٤).
- ٧ . إن هؤلاء الذين خالفوا هذا الميثاق احتجوا بالغفلة أو بإشراك آبائهم ولا يقول هذا إلا من قامت عليه الحجة، ومن المعلوم أن الحجة لا تقوم عليهم بهذا الميثاق^(٥).

القول الثاني:

وقد سلك أصحابه مسلك القول الأول في إن وقت الميثاق كان بعد إخراجهم من أرحام أمهاتهم في الدنيا، والمراد بالميثاق والإشهاد هو بلوغ المكلف سنّ التكليف وإيمانه بما نصب له من آيات في نفسه وفي الكون من حوله تدلّ على وحدانيّة الله تعالى وربوبيّته.

وإلى هذا القول ذهب الزّمخشري^(٦)، والتوريشتي^(٧) ونسبه إلى أكثر أهل العلم^(٨)، وذهب إليه إليه البيضاوي^(٩)، إلا أنّه خصّ ذلك بأنّه من باب التّمثيل لا الخيال بخلاف ما ذهب إليه

(١) سورة الأعراف : آية (١٧٤) .

(٢) انظر شرح العقيدة الطحاوية (٣١٣).

(٣) انظر تفسير السمرقندي (٥٧٦/١)، ومفاتيح الغيب (٤٠/١٥)، ولباب التأويل (٢٦٩/٢)، وشرح العقيدة الطحاوية

(٣١٢)، وروح المعاني (١٠٧/٩).

(٤) انظر شرح الطيبي على المرقاة (٥٨٣/٢)، لباب التأويل (٢٦٨/٢)، الجامع لأحكام القرآن (٣٠١/٧).

(٥) انظر شرح الطحاوية (٣١٣).

(٦) انظر الكشف للزّمخشري (١٠٣/٢).

(٧) فضل الله بن حسن بن حسين التوريشتي الشافعي، أبو عبد الله، توفي سنة إحدى وستين وستمائة بعد الهجرة، انظر

هدية العارفين (٨٢١/١)، والأعلام (١٥٢/٥) .

(٨) انظر كتاب الميسر في شرح مصابيح السنة (٦٠/١).

(٩) انظر تفسير البيضاوي (٤١/٣).

الزخشري، وذهب إلى هذا أيضا أبو حيان^(١)، والنسفي^(٢)، وهو مذهب المعتزلة^(٣) في الآية^(٤).
الآية^(٤). قال الزخشري: ومعنى أخذ ذرياتهم من ظهورهم: إخراجهم من أصلابهم نسلاً
وإشهادهم على أنفسهم، وقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ^ط قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا^ث﴾ من باب التمثيل
والتخييل، ومعنى ذلك أنه نصب لهم الأدلة على ربوبيته ووحدانيته، وشهدت بها عقولهم
وبصائرهم التي ركبها فيهم وجعلها مميّزة بين الضلالة والهدى، فكأنه أشهدهم على أنفسهم
وقرّره وقال لهم: ألسن برّبكم؟ وكأنهم قالوا: بلى أنت ربنا، شهدنا على أنفسنا وأقرنا
بوحدانيتك، وباب التمثيل واسع في كلام الله تعالى ورسوله عليه السلام، وفي كلام العرب.
ونظيره قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ^(٥)﴾،
﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ آتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ^(٦)﴾، وقوله:

إذا قالت الأنساع^(٧) للبطن الحق^(٨)

(١) انظر البحر المحيط لأبي حيان (٤٢٠/٤).

(٢) انظر تفسير النسفي (١٢٣/٢).

(٣) المعتزلة: لهم أصول خمسة: وهي التوحيد والعدل والمنزلة بين المنزلتين والوعد والوعيد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، المنكر، وسموا بذلك لأنهم اعتزلوا أقوال المسلمين في مرتكب الكبيرة، وقيل لاعتزال زعيمهم واصل بن عطاء مجلس الحسن البصري، وهم طوائف كثيرة، انظر الفرف بين الفرق (١١٤)، والمعتزلة لأحمد محمود صبحي (١٠٣-١٦٦).

(٤) انظر الكشف للزخشري (١٠٣/٢)، مفاتيح الغيب للرازي (٣٩/١٥، ٤١)، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي البيضاوي (٤٠٠/٤)، روح المعاني (١٠٧/٩).

(٥) سورة النحل: الآية (٤٠).

(٦) سورة فصلت: الآية (١١).

(٧) الأنساع جمع نسع: وهو السّير المضفور كهيئة أعنة البغال تشد به الرحال، انظر معجم مقاييس اللغة (٩٨٦)، ولسان العرب (١٢٤/١٤).

(٨) من مشطور الرجز لأبي النجم العجلي، ونصه:

قد قالت الأنساع للبطن الحقّ قَدْماً فاضت كالفنيق المخنق

نسبه إليه السمين الحلبي في الدر المصون (٨٧/١)، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٩٧/٢)، انظر تهذيب اللغة (٦٧/٤)، ولسان العرب (٣٦٤/٣).

قالت له ريح الصَّبَا قَرْقَارٌ^(١) (٢)

ومعلوم أنّه لا قول ثم، وإنّما هو تمثيل وتصوير للمعنى^(٣).

وأما عن الأحاديث التي جاءت صريحة في تفسير الآية فقالوا لا نقدّم ظاهر الحديث على ظاهر القرآن، ثم إنّ بعضها ضعيف أو آحاد ولا يجعل الآحاد تفسيراً للقرآن^(٤). وقد تعقب ابن المنير الزمخشري في وصف كلام الله تعالى بالتخييل وكذلك الخفاجي في حاشيته على تفسير البيضاوي^(٥).

واستدلّ أصحاب هذا القول بما استدلّ به أصحاب القول الأوّل، وزادوا على ذلك ببعض الأدلّة العقلية التي لا تخلو من صبغة حجج المعتزلة المبنية على قواعد فلسفية، ومنها :

١ - ظاهر القرآن يقدّم على ظاهر الحديث، ويحمل الحديث على ظاهر الآية^(٦)، وقالوا عن حديث ابن عباس المتقدم هو من الآحاد فلا يجعل تفسيراً للقرآن^(٧).

٢ - امتناع إيجاد الخلق قبل هذه الحياة لأمر:

أ - إنّ في الحديث ذكر ابتداء خلقهم من ذر^(٨) والصّحيح كما دلت عليه الأدلة من الكتاب الكتاب والسنة أن ابتداء خلق الإنسان كان من نطفة^(٩).

(١) القَرْقَارُ: اسم للصوت، أي قالت ريح الصبا للسحاب: صب ما عندك من الماء مقتزناً بصوت الرعد، وهو قرقرته، انظر، الصحاح (٦٧٦/٢)، ولسان العرب (١٠٣/١١).

(٢) لأبي النجم العجلي ونصها :

حتى إذا كان على مطارٍ

يُمْنَاهُ واليسرى على الثَّرثار

قالت له ريح الصَّبَا قَرْقَار

نسبه إليه الجوهري في الصحاح (٦٧٦/٢)، وابن منظور في لسان العرب (١٠٣/١١)، وانظر معجم ما استعجم (٣٣٨/١)، (١٢٣٧/٤)، والبحر المحيط (٤٢١/٤)، والمزهر في علوم اللغة (١٣٣/٢).

(٣) الكشف للزمخشري (١٠٣/٢).

(٤) انظر كتاب الميسر شرح مصابيح السنة (٦٠/١-٦١).

(٥) انظر حاشية ابن المنير على الكشف للزمخشري (١٠٣/٢)، وحاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٣٩٩/٤).

(٦) انظر كتاب الميسر شرح مصابيح السنة (٦٠/١).

(٧) انظر تفسير السمرقندي (٥٧٦/١)، كتاب الميسر شرح مصابيح السنة (٦١/١).

(٨) انظر مفاتيح الغيب (٤٠/١٥)، روح المعاني (١٠٧/٩).

(٩) انظر مفاتيح الغيب (٤٠/١٥)، روح المعاني (١٠٨/٩).

- ب - استحالة جمع الذرّ كلّ في ظهر آدم عليه السّلام^(١).
- ج - إن القول بذلك يستلزم التّناسخ وهو إيجاد الخلق في جسد قبل هذا الجسد الذي في الدّنيا^(٢).
- د - وكيف أمكن للأرض أن تتّسع لحمل هذا الخلق في مكان واحد وفي فترة واحدة^(٣).
- هـ - إن هذا القول يخالف عدد مرّات إحياء الخلق وإماتتهم كما جاء في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾^(٤) ^(٥).
- ٣ - كيف يكون الخطاب لهؤلاء الذرّ، ومن كان خلقه بهذا الحجم فكيف يعقل ما يقال له^(٦).
- ٤ - إن هؤلاء الذرّ هم أصغر من الأطفال فإذا كان الأطفال لا تقوم عليهم الحجّة فكيف تقوم على هؤلاء الذرّ^(٧).
- ٥ - إن هذا الكلام الوارد في الآية من الاعتذار بسبب الشّرك لا يصلح أن يكون حديثاً عن أولاد آدم عليه السّلام^(٨).
- ٦ - إن القول بالميثاق الأوّل يستلزم التّسلسل في الموائيق، فقد يكون قبل هذا الميثاق ميثاق آخر قد نسوه أيضاً ولا يتذكرونه، وهكذا^(٩).
- ٧ - على القول بالميثاق الأوّل فهذا يفتح باباً لإعذار هؤلاء المخالفين له يوم القيامة، حيث يمكنهم القول أنّ ذلك الإقرار عن اضطرار أو عن توفيق من الله تعالى، فإن كان عن اضطرار فقد وُكّلنا في هذه الحياة إلى آرائنا فضلنا الطّريق، وإن كان عن توفيق فقد حُرِمنا التوفيق في الدنيا،

(١) انظر مفاتيح الغيب (٤١/١٥).

(٢) انظر مفاتيح الغيب (٤١/١٥)، والبحر المحيط (٤٢١/٤)، وروح المعاني (١٠٨/٩).

(٣) انظر مفاتيح الغيب (٤١/١٥).

(٤) سورة غافر: الآية (١١).

(٥) انظر تفسير السمرقندي (٥٧٦/١)، ومفاتيح الغيب (٤١/١٥)، وروح المعاني (١٠٨/٩).

(٦) انظر تفسير السمرقندي (٥٧٦/١)، ومفاتيح الغيب (٤٠/١٥).

(٧) انظر مفاتيح الغيب للرازي (٤٠/١٥).

(٨) نفس المصدر السابق (٤٠/١٥).

(٩) انظر المصدر السابق (٤١/١٥).

وبذلك لا يكون عليهم حجة^(١).

الدراسة والترجيح

سلك العلماء - رحمهم الله كما تقدّم - تجاه موهم التعارض مسلكين: مسلك تفسير القرآن بالحديث ومسلك التأويل لظاهر الآية على أنّه من باب التمثيل.

ولا يخفى أنّ أولى ما يفسّر به القرآن هو تفسير القرآن بالقرآن ثم تفسير القرآن بالسنة وهذا هو ما يرجح مسلك الجمع في القول الأوّل وإن كان بعض الأحاديث التي استدلّ بها أصحاب هذا المسلك لا تخلو من مقال إلا أنّ بعض العلماء أثبت التواتر المعنوي لها، وبعضهم أثبت صحتها أو حسنها إلى درجة الحديث المقبول^(٢).

قال ابن عطية: وتواترت الأحاديث في تفسير هذه الآية عن النّبي ﷺ^(٣)، وقال عن القول بالتأويل: وهو قول ضعيف منكّب عن الأحاديث المأثورة مطرح لها^(٤). وقال الطّحاوي: ولكن لما بيّن رسول الله ﷺ مراد الله عزّ وجلّ الذي أراده بها كان ذلك هو الحجّة الذي لا يجوز القول بخلافه، ولا التأويل على ما سواه، والله عزّ وجلّ نسأله التّوفيق^(٥).

ثم لا يخفى أنّ هذا القول هو ما ذهب إليه الجمهور من الصحابة رضي الله عنهم وما ذهب إليه جمهور التابعين والمفسّرين وأهل الحديث كما ذكرنا ذلك سابقاً^(٦).

وأما سياق الآية فليس فيه ما ينافي الحديث، بل الآية ناطقة بالمعنى الحقيقي للحديث في أخذ العهد والميثاق من العباد واستشهادهم واستنطاقهم.

كما أنّ هذا القول فيه إثبات للمواثيق الثلاثة، الميثاق المقالي الأزلي عندما استخرجهم ونثرهم كالذرّ بين يدي آدم عليه السّلام، والميثاق الثّاني الحالي وهو الفطرة التي فطر الله النّاس عليها،

(١) انظر كتاب الميسر شرح مصابيح السنة (٦١/١)، شرح الطيبي (٥٨٣/٢)، وحاشية الخفاجي على تفسير البيضاوي (٤٠١/٤).

(٢) انظر ص (١٤٨-١٥١)، وأخذ الميثاق في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ للعنيم (٧-٤٢).

(٣) المحرر الوجيز (١٣٤/٦)، وانظر التمهيد لابن عبد البر (٣٧٩/١٤)، والسلسلة الصحيحة (١٦٢/٤).

(٤) المحرر الوجيز (١٣٩/٦).

(٥) شرح مشكل الآثار (٣١/١٠).

(٦) انظر ص (١٤٦).

والميثاق الثالث الذي بعثت به الرّسل، وليس هناك تعارض بينها^(١)، لِمَا سيأتي في الجواب عن أدلة مسلك الترجيح واعتراضاته.

وبهذا يتبيّن رجحان القول بالجمع بين الآية والحديث، وتقديم المعنى الحقيقي على المجازي التمثيلي، وفي ذلك يقول الشّوكاني: وهذا هو الحقّ الذي لا ينبغي العدول عنه ولا المصير إلى غيره لثبوته مرفوعاً إلى النّبّي صلى الله عليه وآله وسلم وموقوفاً على غيره من الصّحابة، ولا ملجئ للمصير إلى المجاز، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقلاً^(٢).

مناقشة الأقوال

وأما عن مناقشة الأقوال السابقة فسوف نكتفي بمناقشة الأدلة التي استدللّ بها أصحاب هذه الأقوال والجواب عنها لأنها تشتمل على دلالة ما ذهبوا إليه، والاعتراض على ما ذهب إليه أصحاب مسلك الجمع.

أولاً: ما استدللّ به أصحاب القول الأوّل في مسلك الترجيح:

١ - قالوا إنّ الإخراج في الآية من ظهور بني آدم وليس من ظهر آدم بخلاف الحديث كذلك الخطاب في الآية كان لبني آدم وليس في الآية ذكر لآدم بخلاف الحديث. يجاب على هذا بما يلي:

أنّ آدم عليه السّلام هو الأصل وأبنائه هم الفرع عنه فاكتمى في الآية بذكر الفرع الذي هو في الحقيقة مأخوذ من الأصل، وفي الحديث اكتمى بالأصل نيابة عن ذكر الفرع، وإلا فإن الإخراج كان أولاً لأبنائه من صلب آدم، ثم استخرج أبناء الأبناء من الأبناء إلى نهاية الخلق وهكذا فالآية والحديث مكملان لبعضهما البعض.

٢ - قالوا عن الأحاديث التي استدللّ بها أصحاب مسلك الجمع إن ما صحّ منها ليس فيها ذكر للعهد والميثاق، وما ذكر فيها العهد والميثاق فهو في أحاديث ضعيفة أو موقوفة. الجواب على ذلك بما يلي:

أنّ هذا القول لا يسلم به بل إن ذلك قد ثبت في أحاديث صحيحة مرفوعة إلى النبي ﷺ، فمنها ما هو صحيح كحديث أنس رضي الله عنه المتفق عليه، وحديث ابن عباس رضي الله

(١) انظر مرقاة المفاتيح (٣٣٠/١)، وروح المعاني (١٠٦/٩)، ومعارج القبول (٩٢/١)، وأضواء البيان (٣٠١/٢).

(٢) فتح القدير (٢٦٣/٢).

عنهما ومنها الحسن بتعدد طرقها وشواهدهما كحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وحديث هشام بن حكيم وغيرها من الأحاديث السابقة^(١).

٣ - قولهم: إنّ الفطرة هي الميثاق المذكور في الآية ودلّت على الفطرة أدلة أخرى.

الجواب على ذلك:

نسلم لكم في دلالة هذه الآيات على الفطرة، لكن ليس في هذه الآية ما يخصص المراد منها بالفطرة، وما ذكرتموه من الأدلة في إثبات الفطرة هو امتداد للتذكير بالميثاق الأوّل ولا تعارض هنا بينه وبين مسلك الجمع.

٤ - قولهم: إنّ الآية يلزم أن لا تتخلّف عن مدلولها.

الجواب على ذلك بأن يقال:

إنّ الأولى في كونها آية وتحتاج إلى بيان وتفصيل أن تحمل على الميثاق الأوّل الذي أخذه الله تعالى على العباد عندما أخرجهم من أصلاب آبائهم مثل الذر، فهو أخفى في التذكّر من ميثاق الفطرة.

٥ - قولهم: كيف يكون هذا الميثاق حجة وهو لا يذكره أحد؟

الجواب على ذلك :

يمكن التسليم لكم بأنّ الحجة لا تقوم بهذا، ولكن بعد أن أخذ الله تعالى منهم الميثاق الأوّل أرسل إليهم الرّسل منذرين ومبشّرين ومذكّرين بالعهد الأوّل فعند ذلك تكون الحجة قد قامت عليهم ولزمتهم، ثم كيف يعدل عن القول بالميثاق الأوّل إلى الفطرة ويحتج به والفطرة أيضاً لا تكفي لقيام الحجة إلا بعد إرسال الرّسل.

وأيضاً لا يخفى ما في نسيان الخلق لهذا العهد من حكمة الابتلاء والامتحان.

٦ - قولهم: إذا كان هناك ميثاق آخر في هذه الحياة فما الفائدة من الميثاق الأوّل؟

الجواب على ذلك أن يقال:

من أدرك منهم الميثاق الثّاني فوقه به نفعه الميثاق الأوّل، ومن أدركه ولم يوف به لم ينفعه الميثاق الأوّل، ومن مات صغيراً قبل إدراك الميثاق الثّاني مات على الميثاق الأوّل.

(١) انظر الكلام على الأحاديث ص (١٤٨-١٥١).

٧ . قالوا: إنّ ذلك الميثاق لا يكفي أن يكون لوحده، فكيف يكون هذا الاعتذار منهم كما في الآية ؟

الجواب على ذلك:

مثل ما تقدّم في الفقرة الخامسة، وأنّ كلامهم هذا بعد إرسال الرّسل إليهم وإقامة الحجّة عليهم^(١).

ثانياً : ما استدللّ به أصحاب القول الثاني في مسلك التّرجيح:

١. قالوا ظاهر الآية مقدّم على ظاهر الحديث، وأنّ حديث ابن عباس من الآحاد.

الجواب على ذلك:

أمّا عن حديث ابن عباس فقد بيّنا صحّته فيما سبق^(٢)، وردّ أحاديث الآحاد بما دأب عليه المعتزلة، والصّحيح من قول أهل العلم صحّة الاحتجاج بحديث الآحاد إذا حقت به القرائن، ولا يخفى ما لحديث ابن عباس من القرائن سواء الشواهد من الأحاديث أو من الآثار وكل هذا على فرض التسليم بأنه من الآحاد.

أما عن قولهم ظاهر الآية مقدّم على ظاهر الحديث فهذا مسلّم به، ولكن كيف يمكن حمل ظاهر الأحاديث التي تنصّ نصّاً صريحاً بإخراج الذّريّة من ظهر آدم وأخذ الميثاق على آدم وذريّته وليس في الآية ذكر لآدم عليه السّلام، ولا يخفى أنّ السنّة جاءت مفسّرة للقرآن ومبيّنة له ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(٣)، ونحن إذا قلنا بهذا القول ترجح الجمع بين ظاهر الآية وظاهر الحديث على إعمال أحدهما دون الآخر.

(١) ذكر بعض هذه الاعتراضات وأجاب عن بعضها الباقلاني في الانتصار للقرآن (٧٤٦/٢)، والسمرقندي في تفسير السمرقندي (٥٧٦/١-٥٧٨)، والرازي في مفاتيح الغيب (٣٩/١٥-٤١)، وابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٤٨٤/٨-٤٩١)، والخازن في لباب التأويل (٢٦٨/٢، ٢٦٩)، والنيسابوري في غرائب القرآن (٨١/٩-٨٢)، وابن أبي العزّ في شرح الطحاوية (٣٣١-٣١٣)، والخفاجي في حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤٠١-٤٠٠/٤)، والجمال في الفتوحات الإلهية (٢٠٨/٢، ٢٠٩) والألوسي في روح المعاني (١٠٧/٩، ١٠٨) والعثيم في أخذ الميثاق في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ (٥٣-٦٠).

(٢) انظر ص (٢٨).

(٣) سورة النحل: الآية (٤٤).

٢ - قالوا: إنّ إيجادهم عند أخذ الميثاق عليهم في صور الذّرّ يستلزم مخالفة ابتداء خلق الإنسان وأنّه كان من نطفة.

الجواب على ذلك:

نقول لا نسلم لكم بذلك لأنّ الخلق من نطفة جاء لبيان خلق الإنسان في الدّنيا وليس المراد أنّه أول إخراج لبني آدم.

٣ - قالوا: باستحالة جمع الذّرّ كلّ في ظهر آدم عليه السّلام.

الجواب على ذلك:

أنّ الذّرّ أخرج من أصلاب آبائهم بالتدرّج وهكذا وليس من ظهر آدم عليه السلام، ثم مع القول به فإن ذلك ليس على الله بعزيز.

٤ - قالوا: إنّ ذلك القول يستلزم القول بالتّناسخ.

الجواب على ذلك:

إنّنا لا نسلم بهذا القول لأنّ هناك فرقاً بين التّناسخ الذي يلزم منه المكث الطويل في الحياة وما نحن فيه من إيجاد الخلق وإشهادهم على أنفسهم في فترة قصيرة ثم إرجاعهم إلى ظهور آبائهم.

٥ - قالوا: كيف يمكن للأرض أن تتسع لهؤلاء الخلق كلّهم في وقت واحد.

الجواب على ذلك:

أنّ الخلق عندما أوجدهم الله تعالى أوجدهم في صور الذّرّ ولم يوجدهم في صورهم الحقيقيّة، فكيف لا يمكن للأرض أن تتسع لهذا الذّرّ الذي لا يتجاوز حجم النّحلة.

٦ - قالوا: إنّ ذلك القول يخالف عدد مرّات الإحياء والإماتة التي جاءت في قوله تعالى: ﴿

رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾^(١).

الجواب على ذلك:

أنّ هذا القول من كلام الكفّار وهو على حسب ظنّهم وعلمهم وليس من كلام المؤمنين.

٧ - قالوا: كيف يكون لمن كان في حجم الذّرّ عقل يعقل به حتى يخاطب.

الجواب على ذلك:

(١) سورة غافر: الآية (١١).

أَنَّ هَؤُلَاءِ وَإِنْ كَانُوا فِي حِجْمِ الذَّرِّ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَهَبَ لَهُمُ الْعَقْلَ الَّذِي يَعْقِلُونَ بِهِ وَيَفْهَمُونَ مَا يَقَالُ لَهُمْ، كَمَا جَعَلَ لِلنَّمْلَةِ عَقْلًا تَعْقِلُ بِهِ ﴿ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَتَأَيَّهَا النَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ ۖ ۱﴾ وَغَيْرَهَا.

٨ . قالوا: إِنَّ هَؤُلَاءِ الذَّرُّ أَصْغَرُ مِنَ الْأَطْفَالِ فَإِذَا كَانَ الْأَطْفَالُ لَا تَقُومُ عَلَيْهِمُ الْحِجَّةُ فَهَؤُلَاءِ الذَّرُّ مِنْ بَابِ أَوَّلَى لَا تَقُومُ عَلَيْهِمُ حِجَّةٌ.

الجواب على ذلك:

أَنَّ هَؤُلَاءِ الذَّرُّ وَإِنْ كَانُوا أَصْغَرَ حِجْمًا مِنَ الْأَطْفَالِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَهَبَهُمْ عَقُولًا يَعْقِلُونَ بِهَا، وَبِهَا تَقُومُ عَلَيْهِمُ الْحِجَّةُ وَلَكِنْ بَعْدَ قِيَامِ الْمِيثَاقِ الثَّانِي عَلَيْهِمْ وَهُوَ إِرْسَالُ الرَّسْلِ كَمَا بَيَّنَّاهُ سَابِقًا.

٩ - قالوا: إِنَّ الْإِعْتِذَارَ بِشَرِكِ الْآبَاءِ لَا يَنَاسِبُ أَنْ يَكُونَ حَدِيثًا عَنْ أَوْلَادِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الجواب على ذلك:

أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ بِأَنَّ الَّذِينَ فِي الْمِيثَاقِ هُمُ أَوْلَادُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ صُلْبِهِ بَلْ هُنَاكَ مِنْهُمْ أَبْنَاءُ أَبْنَائِهِ إِلَى نَهَايَةِ الْخَلْقِ فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ أَبُوهُ مُشْرِكًا فَاعْتَذَرَ بِهَذَا.

١٠ - قالوا: إِنَّ الْقَوْلَ بِهَذَا الْمِيثَاقِ يَسْتَلْزِمُ مِنْهُ التَّسْلُسُ فِي الْمَوَاقِفِ.

الجواب على ذلك:

كَيْفَ يَسْتَلْزِمُ التَّسْلُسُ وَقَدْ ثَبِتَ لِكُلِّ مِيثَاقٍ سَبَبٌ، فَأَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ الْأَوَّلَ عِنْدَ خَلْقِ أَبِيهِمْ ثُمَّ كَانَ الْمِيثَاقُ الثَّانِي بَعْدَ تَوَالِدِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَهَكَذَا.

١١ - قالوا: إِنَّ الْقَوْلَ بِالْمِيثَاقِ الْأَوَّلِ يَكُونُ مَدْخَلًا لِلْمُخَالَفِينَ لِلْإِعْتِذَارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لِأَنَّ

ذَلِكَ الْإِقْرَارَ مِنْهُمْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَنْ اضْطِرَارٍ أَوْ تَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

الجواب على ذلك:

أَنَّكُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ لَمْ تَتْرَكُوا إِلَى آرَائِكُمْ وَلَا إِلَى إِقْرَارِكُمُ السَّابِقِ الَّذِي زَعَمْتُمْ أَنَّهُ عَنْ اضْطِرَارٍ بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْكُمْ الرَّسْلَ وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ الْكُتُبَ لِيُرْشِدُوكُمْ إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ وَيَذْكُرُوكُمْ بِالْمِيثَاقِ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى انْتِفَاءِ الْاضْطِرَارِ.

(١) سورة النحل: الآية (١٨).

فإن قالوا حرمانا التّوفيق من الله تعالى، فالجواب أنّ التّوفيق بيد الله يعطيه من يسعى إليه ويبحث عنه لا من يلجأ إلى الأعذار ويتعلّق بالأمانى والأهواء^(١).

أمّا الجواب عن القول الثّاني في مسلك الجمع في جواز حمل معنى الآية على ما ذهب إليه أصحاب مسلك التّرجيح فيجاب عليه بمثل ما تقدّم من الأجوبة على اعتراضات أصحاب مسلك التّرجيح.

وأمّا القول الثّالث من مسلك الجمع: فلا يخفى ما فيه من تكلف وتقطيع لسياق الآية المتّصل، مع إمكانيّة الجمع بين أول الآية وآخرها، وحمل سياق الآية على الاتصال أولى من حمله على الانفصال.

وخلاصة القول في هذه المسألة ثبوت الميثاق الأول على الخلق عندما أخرجهم كالذر من صلب آدم عليه السلام ثم من أصلاب آبائهم على التدرج كما يفهم من ظاهر الحديث ، وأمّا الآية التي لم يُذكر فيها إخراج الخلق من صلب آدم عليه السلام واكتفت بذكر الفرع عن ذكر الأصل يكون الحديث مفسراً لما فيها من اختصار، والله - تعالى - أعلم.

(١) انظر تفسير السمرقندي (١/٥٧٦-٥٧٨)، مفاتيح الغيب (١٥/٣٩-٤١)، كتاب الميسر شرح مصابيح السنة (١/٦٠، ٦١)، غرائب القرآن (٩/٨١-٨٢)، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤/٤٠٠-٤٠١)، الفتوحات الإلهية (٢/٢٠٨-٢٠٩)، روح المعاني (٩/١٠٧-١٠٨).

علم النبي ﷺ بموعد قيام الساعة

الآية:

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لَوْفَتَهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً ۚ يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٧٧﴾﴾^(١).

الحديث:

عن أنس رضي الله عنه قال: مر غلام للمغيرة بن شعبة وكان من أقراني، فقال النبي ﷺ: (إن يؤخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

استأثر الله تبارك وتعالى بعلم الساعة فلا يعلم وقت قيام الساعة إلا هو سبحانه وهذا ما دلت عليه الآية الكريمة وغيرها من الآيات والأحاديث، بينما يفهم من الحديث أن رسول الله ﷺ عنده علم بوقت قيام الساعة، فقد حدد قيامها بإدراك الغلام سن الهرم، فكيف يمكن الإجابة عن ذلك ودفع إيهام التعارض؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لدفع هذا التعارض الموهم سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - مسلك الجمع بين الآية والحديث، وتعددت أقوالهم إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول:

إن المراد بالساعة في الحديث ساعة الذين كانوا حاضرين عند النبي ﷺ أي موتهم، وأطلق على يوم موتهم اسم الساعة لإفضائه بهم إلى أمور الآخرة.

(١) سورة الأعراف: آية (١٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل (ويلك)، رقم (٦١٦٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشرط الساعة، رقم (٢٩٥٣).

وهذا القول هو ما ذهب إليه الإسماعيلي^(١)، والداودي^(٢)، والقاضي عياض^(٣)، والقرطبي في المفهم^(٤)، والتوربشتي^(٥)، والبيضاوي^(٦)، وابن كثير^(٧)، وابن حجر^(٨)، وملا علي قارئ^(٩).

ويؤيد هذا القول حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان الأعراب إذا قدموا على رسول الله ﷺ سألوه عن الساعة متى الساعة؟ فنظر إلى أحدث إنسان منهم فقال: (إن يعيش هذا لم يدركه الهرم، قامت عليكم ساعتكم)^(١٠)، فهذا فيه الدلالة على أن المراد بالساعة في حديث أنس هو ساعة الحاضرين وهو موتهم، وليس يوم القيامة.

قال القرطبي عن حديث عائشة رضي الله عنها: هذه الرواية رواية واضحة وهي المفسرة لكل ما يرد في هذا المعنى من الألفاظ المشككة، كقوله في حديث أنس رضي الله عنه: (حتى تقوم الساعة)، فإنه يعني به: ساعة المخاطبين وقيامتهم^(١١).

قال ابن كثير بعد ذكر حديث عائشة رضي الله عنها، وحديث أنس رضي الله عنه وطرقه: وهذا الإطلاق في هذه الروايات محمول على التقييد بـ(ساعتكم) في حديث عائشة رضي الله عنها^(١٢).

(١) أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي الشافعي، أبو بكر شيخ الشافعية في زمانه، توفي سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٦/٢٩٢)، وشذرات الذهب (٤/٣٧٩).

(٢) نقل ذلك عنه ابن حجر في الفتح (١٠/٦٨٢).

(٣) محمد بن داود بن محمد الدَّاودي المروزي الصيدلاني، أبو بكر، توفي سنة سبع وعشرين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٤/١٤٨)، وطبقات الشافعية لابن هداية الله (١٥٢).

(٤) انظر فتح الباري (١٠/٦٨٣).

(٥) انظر إكمال المعلم (٨/٥٠٨).

(٦) انظر المفهم (٧/٣٠٤).

(٧) انظر كتاب الميسر في شرح مصابيح السنة (٤/١١٨١).

(٨) نقل ذلك عنه الطيبي في شرح مصابيح السنة (١١/٤٨٢).

(٩) انظر تفسير ابن كثير (٣/٥٢٢).

(١٠) انظر فتح الباري (١٠/٦٨٢).

(١١) انظر مرقاة المفاتيح (٩/٤٤٦).

(١٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، رقم (٢٩٥٢).

(١٣) المفهم (٧/٣٠٤) باختصار.

(١٤) تفسير ابن كثير (٣/٥٢٢).

وقال ابن حجر: وهذا نظير قوله ﷺ في الحديث الذي تقدم بيانه في العلم أنه قال لأصحابه في آخر عمره: (أرأيتمكم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد)^(١) وكان جماعة من أهل ذلك العصر يظنون أن المراد أن الدنيا تنقضي بعد مائة سنة، فلذلك قال الصحابي: فوهل الناس فيما يتحدثون من مائة سنة، وإنما أراد ﷺ بذلك انخراط قرنه^(٢).

القول الثاني:

إن المراد بقوله ﷺ: (حتى تقوم الساعة) المبالغة في تقريب قيام الساعة لا التحديد، كما في حديث (بعثت أنا والساعة كهاتين)^(٣).

جوز هذا القول الإسماعيلي وقال: وهذا عمل شائع للعرب يستعمل للمبالغة عند تضخيم الأمر وعند تحقيره وعند تقريب الشيء وعند تبعيده، فيكون حاصل المعنى أن الساعة تقوم قريباً جداً^(٤).

قال ابن حجر: وبهذا الاحتمال الثاني جزم بعض شراح المصاييح^(٥).

القول الثالث:

إن النبي ﷺ ما قال قوله هذا إلا لما علم أن ذلك الغلام لا يبلغ الهرم، ولا يعمر، ولا يؤخر، فيكون الشرط لم يقع فكذلك لم يقع الجزاء، جوز هذا القول النووي^(٦).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر مما تقدم أن الراجح هو القول الأول، لأن الحديث الموهم للتعارض جاء

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب السمر في العلم، رقم (١١٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، رقم (٢٥٣٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) فتح الباري (١٠/٦٨٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ، رقم (٦٥٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراف الساعة، رقم (٢٩٥١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) نقل ذلك عنه ابن حجر في فتح الباري (١٠/٦٨٣).

(٥) نفس المصدر السابق (١٠/٦٨٣) ولم أجد من جزم به من شراح المصاييح على ضوء ما هو متوفر لدي من شراح المصاييح.

(٦) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (١٨/٣٩٢).

مجملاً ثم جاء حديث عائشة رضي الله عنها وغيره ففسر المشكل ودفع مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بين الآية والحديث.

أما القول الثاني ففي ظاهره أنه جائز لو لم يمكن الجواب على مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بما تقدم في القول الأول.

وأما القول الثالث فقد قال ابن حجر - رحمه الله تعالى - عنه: فهو تأويل بعيد، ويلزم منه استمرار الإشكال لأنه إن حمل الساعة على انقراض الدنيا وحلول أمر الآخرة كان مقتضى الخبر أن القدر الذي كان بين زمانه ﷺ وبين ذلك بمقدار ما لو عمر ذلك الغلام إلى أن يبلغ الهرم، والمشاهد خلاف ذلك، وإن حمل الساعة على زمن مخصوص، رجع إلى التأويل المتقدم، وله أن ينفصل عن ذلك بأن سن الهرم لا حد لقدره^(١).

(١) فتح الباري (١٠/٦٨٣).

إخبار الرسول ﷺ ببعض من أمور الغيب

الآية:

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(١).

الأحاديث:

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قد قال: (إن رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له أويس لا يدع باليمن غير أم له، قد كان به بياض فدعا الله فأذهب عنه إلا موضع الدينار أو الدرهم، فمن لقيه منكم فليستغفر لكم)^(٢).

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إنكم ستفتحون مصر، وهي أرض يسمى فيها القيروط^(٣) فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها فإن لهم ذمة ورحماً أو قال ذمة وصهر^(٤))، فإذا رأيت رجلين يختصمان فيها في موضع لبنة فاخرج منها) قال: فرأيت عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة وأخاه ربيعة يختصمان في موضع لبنة فخرجت منها^(٥).

عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال لعمار: (تقتلك الفئة الباغية)^(٦) والأحاديث في هذا الباب كثيرة جداً.

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

في هذه الآية يذكر الله تعالى على لسان نبيه محمد ﷺ أنه لا يعلم الغيب وأن هذا العلم من خصوصية الله تبارك وتعالى، ولو كان عليه الصلاة والسلام يعلم الغيب لاستكثر من الخير وما أصابه سوء قط، ولكن في المقابل أخبر النبي ﷺ في أحاديث عديدة عن أمور غيبية سواءً

(١) سورة الأعراف: آية (١٨٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، رقم (٢٥٤٢).

(٣) القيروط بكسر القاف: هو جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عشرة في أكثر البلاد، وأهل الشام يجعلونه جزءاً من أربع وعشرين، انظر مشارق الأنوار (٢/٢٢٠)، والنهاية في غريب الحديث (٤/٤٢).

(٤) الصَّهْر: الأقارب من جهة الزوجة، مشارق الأنوار (٢/٦٤)، والنهاية في غريب الحديث (٣/٦٣).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، رقم (٢٥٤٣).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشرار الساعة، رقم (٢٩١٦).

كانت ماضية أو حاضرة أو مستقبلية، وهي من أعظم معجزاته عليه الصلاة والسلام، فكيف يمكن الجمع بين ظاهر الآية وهذه الأخبار، ودفع إيهام التعارض بينها ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - لدفع موهم التعارض بين انتفاء علمه عليه الصلاة والسلام بالغيب وبين إخباره بالمغيبات مسلكن، وفيما يلي بيانها :

أولاً : مسلك الجمع :

وتعددت أجوبتهم في ذلك إلى خمسة أجوبة وهي كما يلي:

الأول: ما حكاه الله تعالى في الآية على لسان النبي ﷺ من نفي علمه للغيب هو على سبيل التواضع والأدب، والمعنى لا أعلم الغيب إلا أن يطلعني الله عليه ويقدره لي.

الثاني: إن المفهوم من الآية نفي علمه عليه الصلاة والسلام للغيب المفيد لجلب المنافع ودفع المضار التي لا علاقة بينها وبين الأحكام والشرائع، وما يعلمه ﷺ من الغيوب ليس من ذلك النوع وعدم العلم به مما لا يطعن في منصبه الجليل عليه الصلاة والسلام.

الثالث: إن المراد بالنفي في الآية نفي استمرار علمه عليه الصلاة والسلام للغيب، ومحجىء (كان) للاستمرار شائع، ويلاحظ الاستمرار أيضاً في الاستكثار وعدم المس.

الرابع: إن المراد بالغيب المنفي في الآية العلم بوقت قيام الساعة لأن السؤال عنه، وهو عليه الصلاة والسلام لم يكن يَعْلَمُه أصلاً.

الخامس: إن (ال) في (الغيب) للاستغراق وهو ﷺ لم يعلم كل غيب، فإن من الغيب ما تفرد به الله تعالى كمعرفة وقت قيام الساعة ونحوه^(١).

ثانياً : مسلك النسخ :

أن يكون قال ذلك في الآية قبل أن يطلعه الله عز وجل على الغيب، فلما أطلعه الله عز وجل أخبر به، كما قال تعالى: ﴿ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ۖ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ

(١) انظر روح المعاني للألوسي (١٣٧/٩) نقل جميع الأقوال المتقدمة.

رَّسُولٍ ﴿١﴾.

جوزهُ الخَازنُ^(٢)، وَذَكَرَهُ الجَمَلُ^(٣)، وَالْأَلُوسِي^(٤).

الدِّرَاسَةُ وَالتَّرْجِيحُ

الَّذِي يَظْهَرُ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ أَنَّ الرَّاجِحَ هُوَ الْجَوَابُ الْأَوَّلُ مِنْ مَسَلِّكَ الْجَمْعِ ، فَإِنْ نَفَى عِلْمَ الْغَيْبِ فِي الْآيَةِ جَاءَ عَنِ الْعِلْمِ الَّذِي لَمْ يُقَدَّرْ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُطْلِعَهُ عَلَيْهِ ، أَمَّا مَا جَاءَ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي أَخْبَرَ عَنْهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الْغِيَبِيَّاتِ فَهَذِهِ مِمَّا أَطْلَعَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، كَمَا قَالَ سَبْحَانَهُ : ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَّسُولٍ﴾^(٥) وَبِذَلِكَ يَنْدَفِعُ لَنَا مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْأَحَادِيثِ.

أَمَّا الْأَجُوبَةُ الْأُخْرَى فَيَجَابُ عَنْهَا بِمَا يَلِي :

أَوَّلًا : مَسَلِّكَ الْجَمْعِ :

١ - الْجَوَابُ الثَّانِي وَالرَّابِعُ فِي تَخْصِيصِ الْغَيْبِ الْمُنْفِيِّ عِلْمَهُ فِي الْآيَةِ بِمَوْعِدِ قِيَامِ السَّاعَةِ أَوْ الْعِلْمِ الْمَفِيدِ لَجَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ يُشْكَلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٦).

فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ زِيَادَةُ فِي الْعِلْمِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَمَّا ذَكَرَهُ أَصْحَابُ الْجَوَابِ الثَّانِي وَالرَّابِعِ.

٢ - أَمَّا الْجَوَابُ الثَّلَاثُ فَهُوَ مُؤَيَّدٌ لِاسْتِمْرَارِ عَدَمِ عِلْمِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْغَيْبِ إِلَّا مَا يُطْلَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ.

(١) سُورَةُ الْجِنِّ : آيَةُ (٢٦ - ٢٧).

(٢) انْظُرْ تَفْسِيرَ الْخَازَنِ (٢/٢٨٠).

(٣) انْظُرْ الْفَتْوحَاتِ الْإِلَهِيَّةَ (٢/٢١٧ - ٢١٨).

(٤) انْظُرْ رُوحَ الْمُعَانِي (٩/١٣٧).

(٥) سُورَةُ الْجِنِّ : آيَةُ (٢٦ - ٢٧).

(٦) سُورَةُ لُقْمَانَ : آيَةُ (٣٤).

٣- الجواب الخامس لا يعارض القول الراجح بل هو في معناه.

ثانياً : مسلك النسخ:

يستلزم القول به معرفة المتقدم من المتأخر لمعرفة النسخ من المنسوخ، والله تعالى أعلم.

إكثار النبي ﷺ من العمل الصالح

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمَ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتَ مِنَ الْخَيْرِ﴾^(١).

الحديث:

عن علقمة قال: سألت أم المؤمنين عائشة قلت: يا أم المؤمنين كيف كان عمل النبي ﷺ هل كان يخص شيئاً من الأيام، قالت: لا، كان عمله ديمة وأيكم يستطيع ما كان النبي ﷺ يستطيع^(٢).

حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: ثم قام النبي ﷺ حتى تورمت قدماه، فقيل له: غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، قال: (أفلا أكون عبداً شكوراً)^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

ظاهر الآية أن النبي ﷺ لا يعلم الغيب، ولو كان يعلم ذلك لكان أكثر من الخير، ولا يخفى أن من أعظم أمور الخير العمل الصالح، بينما في الحديث ما يدل على إكثار النبي ﷺ من العمل الصالح ومداومته عليه، فكيف يمكن الجمع بين الآية والحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

بعد البحث في أقوال العلماء - رحمهم الله تعالى - لم أجد من تناول هذا التعارض وأجاب عنه سوى ابن كثير^(٤) والشنقيطي^(٥) وسلوكوا في دفع موهم التعارض مسلك الجمع بين الآية

(١) سورة الأعراف: الآية (١٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة في العمل، رقم (٦٤٦٦)، ومسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين، رقم (٧٨٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التفسير، باب قوله: ﴿لَيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾، رقم (٤٨٣٦)، ومسلم في صحيحه كتاب صفات المنافقين، رقم (٢٨١٩).

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٥٢٤/٣).

(٥) محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر بن محمد الجكني الشنقيطي، المفسر، توفي سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة بعد الألف للهجرة، انظر ترجمته في مقدمة أضواء البيان من كلام الشيخ عطية محمد سالم يرحمه الله، وكتاب ترجمة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (٩-٢٢٩).

(٦) انظر أضواء البيان (٣٠٤/٢).

الآية والحديث، ولهم في ذلك قولان:

القول الأول :

أن يحمل ما في الآية على إرشاد النبي صلى الله عليه وسلم غيره للاستكثار من الخير. قال ابن كثير في بيان المراد من الآية: اللهم إلا أن يكون المراد أن يرشد غيره إلى الاستعداد لذلك، والله أعلم^(١).

القول الثاني :

أن يحمل المراد بالخير في الآية على المال.

قال ابن كثير : والأحسن من هذا ما رواه الضحّاك عن ابن عباس ﴿ وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكُنَّ ثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ ﴾ أي: من المال^(٢). وفي رواية لعلمت إذا اشتريت شيئاً ما أربح منه، فلا أبيع شيئاً إلا ربحت فيه^(٣)، ﴿ وَمَا مَسْنِىَ السُّوءُ ﴾ قال: ولا يصيبني الفقر^(٤). وأكد ذلك الشنقيطي فقال: ويدلّ على ذلك كثرة ورود الخير بمعنى المال في القرآن كقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾^(٥)، وقوله: ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾^(٦)، وقوله: ﴿ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ ﴾^(٧) الآية إلى غير ذلك من الآيات.

وقيل المراد بالخير فيها العمل الصالح، كما قاله مجاهد^(٨) وغيره^(٩)، والصحيح الأول، لأنه ﷺ مستكثر جداً من الخير الذي هو العمل الصالح، ولأنّ عمله ﷺ كان ديمة^(١٠)، وفي رواية

(١) تفسير ابن كثير (٣/٥٢٤).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/١٦٢٩).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/١٦٢٩)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/٢٧٦) إلى ابن أبي حاتم وأبي الشيخ في العظمة.

(٤) تفسير ابن كثير (٣/٥٢٤).

(٥) سورة العاديات: الآية (٨).

(٦) سورة البقرة: الآية (١٨٠).

(٧) سورة البقرة: الآية (٢١٥).

(٨) انظر تفسير الطبري (٩/١٧٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٥/١٦٢٩).

(٩) انظر تفسير الطبري (٩/١٧٧).

(١٠) سبق تخرجه ص (١٧٣).

(كان إذا عمل عملاً أثبتته) ^(١) ^(٢).

الدراسة والترجيح

الحقيقة المتأمل في حديث عائشة رضي الله عنها لا يجد بينه وبين الآية آية تعارض، لأنّ الذي يدلّ عليه الحديث هو الدّوام على العمل الصالح وليس الإكثار منه كما هو مراد الآية، ولا شكّ أنّ هناك فرقاً بين الدّوام والإكثار ^(٣)، فمن الأعمال ما تداوم عليها ولكنك لست بمكثر منها، كأن تحافظ على عمل من الأعمال في السنّة مرّة أو في الشّهر مرّة ونحو ذلك، فأنت في الحقيقة مداوم عليه ولكن لا يعد ذلك منك من قبيل الإكثار في العمل، وعلى ذلك يندفع موهم التعارض بين الآية وحديث عائشة رضي الله عنها.

قال ابن الأثير في بيان كلام عائشة رضي الله عنها: شبهة عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر ^(٤).

أما القول إن آخر حديث عائشة رضي الله عنها: (وأَيُّكُمْ يستطيع ما كان النّبيّ ﷺ يستطيع) ^(٥) يدل على إكثاره من العمل الصالح، فيجاب عنه بما يلي: فإن قولها يحمل على المداومة على العمل الصالح، فالمداومة على أي عمل لا يستطيعه كل إنسان.

وليس معنى قولنا هذا إنّ النّبيّ ﷺ ليس بمكثر من الأعمال الصّالحة، بل إن حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه فيه الدلالة الواضحة والصريحة على إكثاره ﷺ من العبادة وحرصه عليها. ولكن يجاب عليه: بأنه لا يمنع مع إكثاره ﷺ من العمل الصالح أن يكون هناك أعمال صالحة في علم الغيب لم يعلمها وكان يرجو أن يعلمها ليعمل بها، والله تعالى أعلم. لذلك فالذي يظهر في المراد بالخير في الآية العموم لكلّ خير من أمور الدّين والدّنيا ، وهو ما

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب صلاة المسافرين، رقم (٧٤٦).

(٢) أضواء البيان (٣٠٤/٢).

(٣) انظر معجم مقاييس اللغة (٣٥٢)، لسان العرب (٤٤٦/٤).

(٤) النهاية في غريب الحديث (١٤٨/٢) ، وانظر غريب الحديث لأبي عبيد (٣١١/٤) .

(٥) سبق ترجمته ص (١٧٣) .

جاء تفسيره عن جمهور المفسرين^(١) ولا يخصص ذلك الخير إلا بدليل، وما جاء عن بعض المفسرين من تخصيص فلعله من باب التمثيل للمراد من الخير^(٢).

(١) انظر تفسير الطبري (١٧٧/٩)، تفسير السمرقندي (٥٨٥/١)، الكشف (١٠٨/٢)، المحرر الوجيز (١٧٠/٦)، تفسير القرآن لعز الدين بن عبد السلام (٥٠٧/١)، تفسير البيضاوي (٤٥/٣)، تفسير النسفي (١٢٩/٢)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٢٠/٧)، التسهيل لابن جزي (١٠٣/٢)، البحر المحيط (٤٣٦/٤)، تفسير أبي السعود (٣٠٢/٣)، فتح القدير (٢٧٤/٢)، روح المعاني (١٣٦/٩)، فتح البيان (٩٦/٥)، تفسير القاسمي (٦٧٧/٣)، تفسير ابن سعدي (٥٩٨/٣).

(٢) انظر معاني القرآن للفراء (٤٠٠/١)، معاني القرآن للزجاج (٣٩٤/٢)، وإعراب القرآن للنحاس (١٦٦/٢)، وتفسير الماوردي (١٨٨/٢)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٢٠/٧).

إنذار الرسول ﷺ للمؤمنين والكافرين

الآية:

قوله تعالى: ﴿إِن أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(١).

الحديث:

عن جابر بن عبد الله أنّ النبي ﷺ قال: (أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي) ثم ذكر منها (وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصّة وبُعثت إلى الناس عامّة)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

ظاهر الحديث أنّ النبي ﷺ بعث منذراً ومبشراً لجميع الناس، وظاهر الآية فيه تخصيص الإنذار والبشارة بالمؤمنين دون الكافرين، فما وجه هذا التخصيص في الآية؟ وما السبيل إلى دفع موهم التعارض بين الآية والحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - في الجواب على موهم التعارض مسلك الجمع بين الآية والحديث، وتعددت أقوالهم إلى خمسة أقوال.

القول الأول:

إنّ متعلق (نذير) و(بشير) هو (لقوم يؤمنون) للمؤمنين، وخصّ ذلك بالمؤمنين دون الكافرين لأنّهم هم المنتفعون بهذا الإنذار والتبشير.

واختار هذا القول ابن جزى^(٣)، وأبو حيان^(٤)، ومحمد صديق خان^(٥)، وابن سعدي^(٦).

(١) سورة الأعراف: الآية (١٨٨).

(٢) سبق تخرجه ص (٢٦) .

(٣) انظر التسهيل لابن جزى (١٠٣/٢).

(٤) انظر البحر المحيط (٤٣٧/٤).

(٥) انظر فتح البيان (٩٦/٥).

(٦) انظر تفسير ابن سعدي (٥٩٨/٣).

القول الثاني:

إنّ قوله: (لقوم يؤمنون) ليس المراد به المؤمنين فقط، إنّما الخطاب فيه لمن يطلب منهم الإيمان، ويشمل ذلك المؤمن والكافر^(١).
وجوّز ابن عطية حمل الآية على هذا القول والقول الثالث^(٢).

القول الثالث:

إنّ متعلّق (بشير) هو (لقوم يؤمنون) أي للمؤمنين، ومتعلّق (نذير) محذوف تقديره نذير لقوم يكفرون، وحذف ليظهر اللسان منه، وهذا كما حذف المعطوف في قوله: ﴿سَرَّابِلَ تَقِيكُمْ أَلْحَرَ﴾^(٣) أي والبرد.

وجوّز حمل الآية على هذا القول والقول الأوّل الزّخشي^(٤)، والرازي في أنموذج الجليل^(٥)، والبيضاوي^(٦)، والنسفي^(٧)، وأبو السّعود^(٨)، والخفاجي^(٩)، والشوكاني^(١٠)، والألوسي^(١١)، والقاسمي^(١٢)، وابن عاشور^(١٣)، وفسر ابن جرير هذه الآية على هذا القول^(١٤).

(١) انظر المحرر الوجيز (١٧١/٦)، البحر المحيط (٤٣٧/٤).

(٢) انظر المحرر الوجيز (١٧١/٦).

(٣) سورة النحل: الآية (٨١).

(٤) انظر الكشف (١٠٨/٢).

(٥) انظر أنموذج الجليل (١٦١).

(٦) انظر تفسير البيضاوي (٤٥/٣).

(٧) انظر تفسير النسفي (١٢٩/٢).

(٨) انظر تفسير أبو السعود (٣٠٢/٣).

(٩) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤١٧/٤).

(١٠) انظر فتح القدير (٢٧٤/٢).

(١١) انظر روح المعاني (١٣٧/٩).

(١٢) انظر تفسير القاسمي (٦٧٧/٣).

(١٣) انظر التحرير والتنوير (٢٠٩/٩).

(١٤) انظر تفسير الطبري (١٧٨/٩).

القول الرابع:

إنّ متعلّق (بشير) هو (لقوم يؤمنون)، ومتعلّق (نذير) محذوف تقديره: نذير للعالم أجمع^(١).

القول الخامس:

إنّ نذير وبشير للمؤمنين والكافرين وأنّه ذكر إحدى الطائفتين وترك الثانية لأنّ ذكر إحداها يفيد ذكر الأخرى، كقوله: ﴿سَرَبِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾^(٢).

وجوّز الرّازي حمل الآية على هذا القول والقول الأوّل^(٣).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر ممّا تقدّم أنّ الراجح - والله تعالى أعلم - هو القول الأوّل وإنّ متعلّق (نذير) و(بشير) هو (لقوم يؤمنون)، وخصهم بالذكر دون الكافرين لأنهم هم المنتفعون بذلك. ولا يعارض هذا القول ما جاء في حديث جابر السّابق^(٤)، ولا ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾^(٥)، من عموم رسالته ﷺ وإنّ نذير وبشير وبشير للناس جميعاً، لأن هذا التّخصيص لبيان المنتفعين بذلك الإنذار وذلك التّبشير وهم المؤمنون، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرُ مَنِ خَشِئَهَا﴾^(٦). وكذلك لا يخفى أنّ حمل الكلام على الظاهر والاتصال أولى من حمله على الفصل أو على المحذوف إذا أمكن الجمع بين الدليلين ، وعلى هذا يندفع موهم التعارض بين الآية والحديث. أمّا ما تقدّم من الأقوال فيجاء عليها بما يلي:

القول الثاني:

إنّ هذا القول تحتمله الآية إلا إنّ القول الأوّل أقرب لظاهر الآية.

(١) انظر البحر المحيط (٤/٤٣٧).

(٢) سورة النحل: الآية (٨١).

(٣) انظر مفاتيح الغيب (١٥/٦٩).

(٤) انظر ص (١٧٧).

(٥) سورة سبأ: الآية (٢٨).

(٦) سورة النازعات: الآية (٤٥).

القول الثالث:

إنّ هذا القول فيه تخصيص الإنذار بالكافرين، والبشارة بالمؤمنين وهو خلاف عموم رسالته ﷺ وخلاف سياق الآية.

القول الرابع:

فيه حصر للبشارة بالمؤمنين وهي عامّة لكلا الطائفتين، سواء كانت لترغيب المؤمنين أو الكافرين بالجنة.

القول الخامس:

غير مسلم في إنّ عموم ذكر أحدهما يفيد ذكر الأخرى، لأنه قد يكون هناك اختلاف في دلالة النصّ أو غير ذلك من الخصائص في النص، والله تعالى أعلم.

قراءة المأموم للفاتحة خلف الإمام

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(١).

الحديث:

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في الحديث الأمر بقراءة الفاتحة في الصلاة وأنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها، ولكن كيف يفعل المأموم في الصلاة الجهرية مع الأمر في الآية بالإنصات عند سماع القرآن؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء تجاه هذه المسألة مسلكين:

أولاً: مسلك الجمع وفيه قولان:

القول الأول:

قالوا للمأموم أن يقرأ الفاتحة في الصلاة السرية دون الصلاة الجهرية أخذاً بظاهر الآية، وما جاء في الحديث يخص بما في الآية من الأمر بالإنصات عند سماع القرآن، وبذلك نجتمع بين الآية والحديث وندفع موهم التعارض.

ذهب إلى هذا القول الزهري^(٣)، وسعيد بن المسيب^(٤)، وعبيد الله بن عبد الله^(٥)، و سالم ابن

(١) سورة الأعراف: آية (٢٠٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم، رقم (٧٥٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، رقم (٣٥٤).

(٣) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، حافظ زمانه، أبو بكر القرشي، الزهري المدني نزيل الشام، توفي سنة أربع وعشرين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٢٦/٥)، شذرات الذهب (٩٩/٢).

(٤) سعيد بن المسيب بن حزم بن أبي وهب بن عمرو القرشي المخزومي، أبو محمد عالم أهل المدينة وسيد التابعين في زمانه، وأحد الفقهاء السبعة، توفي سنة أربع وتسعين بعد الهجرة، انظر وفيات الأعيان (٣٧٥/٢)، وسير أعلام النبلاء (٢١٧/٤)، وشذرات الذهب (٣٧٠/١).

(٥) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني، أبو عبد الله، تابعي أحد الفقهاء السبعة، توفي ثمان وتسعين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤٧٥/٤)، وشذرات الذهب (٣٩٤/١).

ابن عبد الله بن عمر^(١)، وقتادة، ومالك^(٢)، وابن المبارك^(٣)، وإسحاق بن راهوية^(٤)، والشافعي^(٥) في القديم^(٦)، واختاره أحمد^(٧) في رواية عنه وأخذ به بعض أصحابه^(٨)، وهو اختيار بعض المالكية^(٩)، وانتصر له ابن عبد البر^(١٠) وابن تيمية^(١١).

وروي هذا القول عن عمر بن الخطاب^(١٢)، وعثمان بن عفان^(١٣)، وعلي بن أبي طالب^(١٤)،

(١) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، تابعي مفتي المدينة في عصره، توفي سنة ست ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤/٤٥٧)، وشذرات الذهب (٢/٤٠).

(٢) مالك بن أنس بن مالك بن عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي المدني، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، ينسب إليه المذهب المالكي، توفي سنة تسع وسبعين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٨/٤٨)، وشذرات الذهب (٢/٣٥٠).

(٣) عبد الله بن المبارك بن واضح بن الحنظلي، مولاهم التركي، ثم المروزي، توفي سنة إحدى وثمانين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٨/٣٧٨)، وشذرات الذهب (٢/٣٦١).

(٤) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن عبد الله التميمي ثم الحنظلي المروزي، الحافظ المحدث، توفي سنة ثمان وثلاثين ومائتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١١/٣٥٨)، وشذرات الذهب (٣/١٧٢).

(٥) محمد بن أدريس بن عباس بن عثمان بن شافع بن السائب الشافعي، ينسب إليه المذهب الشافعي، توفي سنة أربع ومائتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٠/٥)، وفيات الأعيان (٤/١٦٣).

(٦) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢/١٦٠)، التمهيد لابن عبد البر (٣/١٧٧)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٣/٣٢٣-٣٢٥).

(٧) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد الله الذهلي الشيباني البغدادي، ينسب إليه المذهب الحنبلي، توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١١/١٧٧)، وشذرات الذهب (٣/١٨٥).

(٨) انظر المبدع (٢/٥١-٥٢)، والإنصاف (٢/٢٢٨)، والمغني (٢/٢٥٩).

(٩) انظر أحكام القرآن لابن العربي (١/٥)، وتنوير الحوالك (١/١٠٧)، وبداية المجتهد (١/١٥٤).

(١٠) انظر التمهيد لابن عبد البر (٣/١٧٣-١٩٨).

(١١) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣/٢٦٨-٢٧٩).

(١٢) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي أمير المؤمنين، قتل سنة ثلاث وعشرون بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٤/١٣٧)، والإصابة (٤/٤٨٤).

(١٣) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية القرشي، أمير المؤمنين، ذو النورين، ثالث الخلفاء الراشدين، قتل سنة خمس وثلاثين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٣/٥٧٨)، والإصابة (٤/٣٧٧).

(١٤) علي بن أبي طالب بن عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم القرشي، ابن عم رسول الله ﷺ، أمير المؤمنين، قتل سنة أربعين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء كتاب سير الخلفاء الراشدين (٢٢٥)، وأسد الغابة (٤/٨٧)، والإصابة (٤/٤٦٤).

وابن مسعود^(١)، وأبي بن كعب^(٢)، وعبد الله بن عمر^(٣)، وعبد الله بن عمرو^(٤)، على اختلاف اختلاف عنهم^(٥).

واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

أولاً: من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(٦).

وجه دلالة الآية:

فمنطوق الآية يدل على إن القرآن إذا كان يُقرأ ويُسمع كما في الصلاة الجهرية يجب الإنصات والاستماع له ، ومفهوم المخالفة يدل على إنه إذا لم يسمع القرآن كما في الصلاة السرية فيجوز للمأموم فيه قراءة الفاتحة.

نقل ابن عبد البر إجماع أهل العلم على أن مراد الله في الآية الإنصات عند سماع القرآن في الصلوات المكتوبة^(٧).

ثانياً: من السنة:

١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إنما جعل الإمام ليؤتم به

(١) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، صحابي جليل، توفي سنة اثنين وثلاثين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٣٨١/٣)، والإصابة (١٩٨/٤).

(٢) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية الأنصاري الخزرجي، أبو المنذر، صحابي جليل، توفي سنة ثلاثين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (١٦٩/١)، والإصابة (١٨٠/١).

(٣) عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن، صحابي جليل، توفي سنة ثلاث وسبعين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٢٠٣/٣)، والإصابة (١٥٥/٤).

(٤) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمي، صحابي جليل، توفي سنة ثلاث وستين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٣٤٥/٣)، والإصابة (١٦٥/٤).

(٥) انظر جزء القراءة خلف الإمام للبخاري (٢٨)، وجزء القراءة خلف الإمام للبيهقي (٩٣-١٠٢)، والتمهيد لابن عبد عبد البر (١٨٣-١٧٧، ١٨٢/٣).

(٦) سورة الأعراف: آية (٢٠٤).

(٧) انظر التمهيد لابن عبد البر (١٧٩/٣)، وذكر ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣١٢/٢٣) عن الإمام أحمد إجماع الناس.

فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا^(١).

٢ - حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فبين لنا سنناً وعلمنا صلاتنا فقال: (أقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا)^(٢).

وجه دلالة الحديثين:

الحديثان فيهما الأمر بالإنصات عند جهر الإمام والإستماع لها دون القراءة معها.

٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: (هل قرأ معي أحد منكم آنفاً) فقال رجل: نعم يا رسول الله، قال: (إني أقول ما لي أنزع^(٣) القرآن)^(٤). فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه النبي ﷺ بالقراءة بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود، رقم (٦٠٤)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا، رقم (٨٤٦)، والنسائي في سننه، كتاب الافتتاح باب إذا قرئ القرآن فاستمعوا له، رقم (٩٢١)، وصححه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، رقم (٤٠٤) ولم يخرج، وصححه المنذري في مختصر أبي داود (٣١٣/١)، ونقل ابن عبد البر في التمهيد (١٨٠/٣) تصحيح الإمام أحمد لهذا الحديث والذي بعده.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، رقم (٤٠٤).

(٣) أنزاع أي: أجاذب في قراءته، وأصل النزاع: الجذب والقلع، انظر الفائق (٤٢٠/٣)، والنهاية في غريب الحديث (٤١/٥).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام، رقم (٨٢٦) وقال: سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال: قوله: (فانتهى الناس) من كلام الزهري، وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة، رقم (٣١٢)، وقال: حديث حسن، والنسائي في سننه، كتاب الافتتاح، باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به، رقم (٩١٩)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا، رقم (٨٤٨)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٥٧-١٥٩)، قال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (١١٨/١): حديث أبي هريرة، رواه مالك، والشافعي، والأربعة، وقال الترمذي: حسن، وصححه ابن حبان، وضعفه الحميدي، والبيهقي.

والذي ينظر إلى سبب تضعيف بعض العلماء لهذا الحديث يرى أنه بسبب ابن أكيمة فهو عندهم مجهول، وهذا لا يكون حجة على من عرفه ووثقه، قال ابن حجر عن عمارة بن أكيمة في تهذيب التهذيب (٤١٠-٤١١): قال أبو حاتم صالح الحديث مقبول، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال يحيى بن معين كفاك قول الزهري سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب.

وقال ابن كثير في تفسيره (٥٣٧/٣): صححه أبو حاتم الرازي، انظر التمهيد لابن عبد البر (١٧٣-١٧٦).

وجه دلالة الحديث:

يدل قوله صلى الله عليه وسلم (معي) أن النهي عن القراءة إذا كانت مع الإمام فيما يجهر به، أما إذا كانت في الصلاة السرية فلا بأس بها.

القول الثاني:

جمعوا بين الآية والحديث، وقالوا: إن المأموم يقرأ الفاتحة في الصلاة السرية والجهرية مطلقاً كما دل على ذلك عموم الحديث، والآية خاصة على ما سوى الفاتحة.

روي هذا القول عن عبادة بن الصامت^(١)، وأبي هريرة^(٢)، ومعاذ بن جبل^(٣)، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عباس^(٤)، وهو قول عروة بن الزبير^(٥)، وسعيد بن جبيرة، ومكحول^(٦)، والحسن البصري^(٧)، والشافعي في الجديد وأكثر أصحابه^(٨)، والأوزاعي^(٩)، والليث بن سعد^(١٠)، واختاره البخاري^(١١)، والبيهقي^(١٢).

(١) عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، صحابي جليل، توفي سنة أربع وثلاثين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (١٥٨/٣)، والإصابة (٥٠٥/٣).

(٢) عمير بن عامر بن عبد ذي الشري الدوسي، وقيل عبد شمس، صحابي جليل، سماه الرسول صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن، توفي سنة سبع وخمسين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٣١٣/٦)، والإصابة (٣٤٨/٧).

(٣) معاذ بن جبل بن عمرو بن أويس بن عائذ الأنصاري الخزرجي، صحاب جليل، توفي سنة ثمانين عشر بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (١٨٧/٥)، الإصابة (١٠٧/٦).

(٤) انظر جزء القراءة خلف الإمام للبخاري (٢٨، ٣٣-٣٤، ٥١-٥٢)، جزء القراءة خلف الإمام للبيهقي (٩٠-١٠٢)، السنن الكبرى للبيهقي (١٦٧/٢-١٧٢)، والتمهيد لابن عبد البر (١٨٥/٣).

(٥) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي المدني، التابعي أحد الفقهاء السبعة، توفي سنة أربع وتسعين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤٢١/٤)، وشذرات الذهب (٣٧٢/١).

(٦) أبو عبد الله مكحول مولى بني هذيل، تابعي، توفي سنة ثلاث عشرة ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٥٥/٥)، وشذرات الذهب (٦٦/٢).

(٧) انظر التمهيد لابن عبد البر (١٨٥/٣).

(٨) انظر المجموع (٣٢٣/٣).

(٩) عبد الرحمن بن عمرو بن محمد، أبو عمرو الأوزاعي، عالم أهل الشام في عصره، توفي سنة سبع وخمسين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٠٧/٧)، وشذرات الذهب (٢٥٦/٢).

(١٠) الليث بن سعد بن عبد الرحمن، أبو الحارث الفهمي، عالم الديار المصرية، توفي سنة خمس وسبعين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٣٦/٨)، وشذرات الذهب (٣٣٩/٢).

(١١) انظر جزء القراءة خلف الإمام (١٥-١٣).

والشوكاني^(٢)، وابن باز^(٣)، وابن عثيمين^(٤).

واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

١ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنا خلف رسول الله ﷺ في صلاة الفجر فقرأ رسول الله ﷺ فثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال: (لعلكم تقرأون خلف إمامكم) قلنا: نعم هذا يا رسول الله، قال: (لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)^(٥). وفي رواية عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)^(٦).

وجه دلالة الحديث:

فيه دلالة واضحة على عموم وجوب قراءة الفاتحة سواء للإمام أو المأموم في السرية أو في الجهرية.

٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم

(١) انظر سنن البيهقي الكبرى (١٦٣/٢)، وجزء القراءة خلف الإمام (٣٠).

(٢) انظر نيل الأوطار (٢٤٣/٢).

(٣) عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز، مفتي المملكة العربية السعودية في عصره، توفي سنة إحدى وعشرين وأربعمائة بعد الألف للهجرة، انظر الإنجاز في ترجمة الإمام عبد العزيز بن باز (٢٦-٧٠٣)، ومن أعلامنا (٧-٢٩٠).

(٤) انظر مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (٢١٨/٤)، ومجلة الدعوة العدد (٩٣٠) في ١٩/٥/١٤٠٤هـ فتاوى إسلامية.

(٥) انظر فتاوى الشيخ العثيمين (٣٦٠/١)، وتنبيه الأفهام بشرح عمدة الأحكام للسنة الثانية المتوسطة بالمعاهد العلمية (٣٣، ٣٤).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب، رقم (٨٢٣)، والترمذي في سننه، كتاب الصلاة، باب القراءة خلف الإمام، رقم (٣١١) وقال: حديث حسن، والنسائي في سننه، كتاب الافتتاح باب قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر به إلا الإمام رقم (٩٢٠)، والدارقطني في سننه (٣١٨/١، ٣١٩) وقال: هذا إسناده حسن ورجاله ثقات، وصححه البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام ص (٤٤-٥٧)، وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٣١/١): أحمد، والبخاري في جزء القراءة، وصححه أبو داود، والترمذي، والدارقطني، وابن حبان، والبيهقي، والحاكم وقال الترمذي: حسن، وقال الدارقطني: إسناده حسن ورجاله ثقات، وقال الخطابي: إسناده جيد لا مطعن فيه، وقال الحاكم: إسناده مستقيم، وقال البيهقي: صحيح.

(٧) سبق تخريجه ص (١٨١).

القرآن فهي خداج^(١) ثلاثاً غير تمام^(٢).

وجه دلالة الحديث:

هذا الحديث يدل دلالة واضحة على وجوب قراءة المأموم لل فاتحة مطلقاً سواء في السرية أو في الجهرية دون تخصيص.

ثانياً: مسلك الترجيح:

فرجحوا ظاهر الآية على ظاهر الحديث وقالوا: إن المأموم لا يقرأ الفاتحة بأي حال من الأحوال لا في الصلاة الجهرية ولا في السرية، والحديث خاص بمن صلى وحده أو كان إماماً، وقراءة الإمام لل فاتحة قراءة للمأموم وبذلك يندفع موهم التعارض مع ظاهر الحديث.

روي هذا القول عن جابر بن عبد الله^(٣)، وزيد بن ثابت^(٤)، وعلي بن أبي طالب، وسعد ابن ابن أبي وقاص^(٥)، وهو قول سفيان الثوري^(٧)، وابن عيينة^(٨)، ومذهب أبي حنيفة^(١٠) حنيفة^(١٠) وأصحابه^(١).

(١) خَدَاج أي: ذات نقص، والخَدَاج بمعنى النقصان، انظر مشارق الأنوار (٢٨٧/١)، والنهاية في غريب الحديث (١٢/٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، رقم (٢٩٧، ٣٥٩).

(٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن كعب بن غنم الأنصاري الخزرجي، صحابي جليل، توفي سنة أربع وسبعين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٤٩٢/١)، والإصابة (٥٤٦/١).

(٤) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لؤذان الأنصاري الخزرجي، صحابي جليل، توفي سنة خمس وأربعين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٣٤٦/٢)، والإصابة (٤٩٠/٢).

(٥) سعد بن مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، صحابي جليل، توفي سنة إحدى وخمسين وخمسين بعد الهجرة انظر أسد الغابة (٤٥٢/٢)، والإصابة (٧٤/٣).

(٦) انظر جزء القراءة خلف الإمام للبخاري (٣٢)، والسنن الكبرى للبيهقي (١٦١/٢، ١٦٣)، وعمدة القارئ (١٣/٦)، والتمهيد لابن عبد البر (١٩١/٣).

(٧) سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع، أبو عبد الله الثوري الكوفي، الحافظ المحدث، وتوفي سنة إحدى وستين وستين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٢٢٩/٧)، وشذرات الذهب (٢٧٤/٢).

(٨) سفيان بن عيينة بن أبي عمران بن ميمون، أبو محمد الهلالي الكوفي، ثم المكّي، الحافظ المحدث، وتوفي سنة ثمان وتسعين وتسعين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤٥٤/٨)، وشذرات الذهب (٤٦٦/٢).

(٩) انظر التمهيد لابن عبد البر (١٩١/٣)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٣٢٣/٣).

(١٠) النعمان بن ثابت بن زوطي التيمي الكوفي، مولى تيم الله بن ثعلبة، ينسب إليه المذهب الحنفي، توفي سنة خمسين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٩٠/٦)، وشذرات الذهب (٢٢٩/٢).

واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

أولاً: من الكتاب:

ظاهر قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(١).

وجه دلالة الآية:

ظاهر عموم الآية يدل على أن القرآن إذا قرئ فيجب الإنصات والاستماع له، ومن ذلك قراءة الإمام للفتحة وإنصات المأموم لها.

واعترض على هذا الدليل بأنه يصلح دليلاً للصلاة الجهرية التي يسمع فيها القرآن لا في الصلاة السرية.

ثانياً: من السنة:

١ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى خلف الإمام فقراءة الإمام له قراءة)^(٢).

وجه دلالة الحديث:

الحديث فيه بيان من النبي ﷺ أن المأموم ليس عليه قراءة سواء الفتحة أو غيرها لأن قراءة إمامه قراءة له ويشمل ذلك السرية والجهرية.

واعترض على هذا الحديث بضعفه لأن في سنده جابراً الجعفي وليثاً بن أبي سليم ولا يحتج بهما، وكل من تابعهما على ذلك أضعف منهما أو من أحدهما^(٣)، قال ابن حجر: هو مشهور

(١) انظر فتح القدير شرح الهداية (١/٣٣٨-٣٤٢)، المبسوط (١/١٩٩)، الحجة على أهل المدينة (١/١١٦).

(٢) سورة الأعراف: آية (٢٠٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا، رقم (٨٥٠)، قال في مصباحة الزجاجة (١/١٠٥-١٠٦): في إسناده جابر الجعفي كذاب والحديث مخالف لما رواه الستة من حديث عبادة. وأخرجه بعض العلماء وليس في سنده جابر الجعفي، منهم أحمد في مسنده (٣/٣٣٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١/٣٧٧)، والدارقطني في سننه (١/٤٠٢-٤٠٣)، والبيهقي في جزء القراءة (١٤٧-١٦٢)، والسنن الكبرى (٢/١٦٠)، وقال ابن كثير في تفسيره (١/١٠٩): وقد روي هذا الحديث من طرق، ولا يصح شيء منها عن النبي صلى الله عليه وسلم. وضعفه ابن حجر في فتح الباري (٢/٣١٤) وقال: هو مشهور من حديث جابر وله طرق عن جماعة من الصحابة كلها معلولة، وقال: إنه ضعيف عند جميع الحفاظ.

وانظر التمهيد لابن عبد البر (٣/١٩١-١٩٣) التلخيص الحبير (١/٢٣٢)، ونصب الراية (٢/٦-١٤).

(٤) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢/١٦٠).

من حديث جابر وله طرق عن جماعة من الصحابة كلها معلولة، وقال: إنه ضعيف عند جميع الحفاظ^(١).

وأجاب العيني على هذا الاعتراض فقال:

وإن كان حديث جابر ضعيفاً إلا أن له طرقاً أخرى يشد بعضها بعضاً منها طريق صحيح وهو ما رواه محمد بن الحسن عن أبي حنيفة عن عبد الله بن شداد عن جابر. الثاني: إذا سلمنا بأنه مرسل فالمرسل عندنا حجة^(٢) (٣).

٣ - حديث (وإذا قرأ الإمام فأنصتوا)^(٤).

فهذا فيه دلالة على أن المأموم لا يقرأ خلف إمامه.

واعترض عليه بأنه يصلح استدلالاً للصلاة الجهرية لا في السرية حيث يحصل فيه الإنصات من أجل استماع القرآن وحصول الفائدة.

٤ - حديث (ما لي أنزع القرآن)^(٥).

فهذا ظاهر فيه أن القراءة مع الإمام تضايقه وسبب للتخليط عليه في القراءة.

واعترض عليه بأنه يصح إذا كان المأموم يقرأ برفع الصوت في السرية أو أثناء قراءة الإمام في الجهرية، أما إذا كان يُسر في قراءته فلا إشكال في ذلك.

الدراسة والترجيح

بعد النظر والتأمل في أقوال ومسالك العلماء، يظهر - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الثاني من مسلك الجمع في أن المأموم تجب عليه قراءة الفاتحة في السرية والجهرية كما جاء ذلك في حديث (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)^(٦)، وكذلك حديث

(١) انظر فتح الباري (٣١٤/٢) باختصار.

(٢) الأول هو ما تقدم، و يريد بقوله (عندنا) أي الحنفية.

(٣) انظر عمدة القارئ بتصرف (١٣/٦).

(٤) سبق تخريجه ص (١٨٣).

(٥) سبق تخريجه ص (١٨٤).

(٦) سبق تخريجه ص (١٨١).

حديث (لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)^(١)، وهو حديث صحيح نص في الموضوع، ثم لا يخفى ما في هذا القول من إبراء للذمة بقراءة الفاتحة. وأما ما استدل به أصحاب القول الأول من مسلك الجمع وأصحاب مسلك الترجيح من الأدلة فيجيب عنها بما يلي:

١ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(٢).

وحديث: (وإذا قرئ القرآن فأنصتوا)^(٣).

فيجيب عليها بتخصيص حديث عبادة بن الصامت لها فهو نص في قراءة المأموم للفاتحة خلف إمامه.

٢ - حديث: (ما لي أنزع القرآن)^(٤).

فيجيب عنه: أنه خارج محل النزاع لأن الكلام في قراءة المأموم خلف الإمام سراً والمنازعة إنما تكون مع جهر المأموم خلف الإمام، وبذلك يتضح خصوص الحديث بجهر المأموم في قراءته خلف إمامه.

٣ - حديث: (من صلى خلف الإمام فقراءة الإمام له قراءة)^(٥).

فيجيب عليه بما تقدم من كلام العلماء في تضعيف الحديث. وعلى هذا يتبين رجحان القول الثاني من مسلك الجمع وأن الحديث مخصص لعموم الآية ويندفع بذلك مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ، والله تعالى أعلم.

(١) سبق تخريجه ص (١٨٦).

(٢) سورة الأعراف: آية (٢٠٤).

(٣) سبق تخريجه ص (١٨٣).

(٤) سبق تخريجه ص (١٨٤).

(٥) سبق تخريجه ص (١٨٨).

قتل المسلمين للمشركين يوم بدر

الآية:

قوله تعالى: ﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ ﴾^(١)

الحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّ رسول الله ﷺ قال يوم بدر: (من قتل قتيلاً فله كذا وكذا)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

ظاهر الآية الكريمة نفى أن يكون قتل المشركين بأيدي المسلمين يوم بدر وأن الله عز وجل هو الذي قتلهم، بينما في الحديث أثبت القتل للمسلمين فهم الذين باسروا قتل المشركين بأيديهم وضربوا أعناقهم، فكيف يمكن الجمع بين هذا التّقي وهذا الإثبات؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - تجاه موهم التعارض بين الآية والحديث مسلك الجمع، وتعددت أقوالهم في ذلك إلى سبعة أقوال على حسب الاختلاف في المراد بالقتل المنفي والمثبت في الآية.

القول الأول:

إنّ المراد بالقتل المنفي هنا هو تقدير هذا القتل وكتابته، فإنّ المقدر له هو الله تعالى، والعبد إنّما يشارك بتكسيبه وقصده وهذا هو المراد من القتل في الحديث.

(١) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب في النفل، رقم (٢٧٣٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٣٩/٥)، والحاكم في مستدركه (٢٤١/٢) وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في الكبرى (٣١٥/٦).

قال ابن سيد الناس في عيون الأثر (٢٦٤/١): والمشهور أن قول رسول الله ﷺ (من قتل قتيلاً فله سلبه) إنما كان يوم حنين، وأما قوله ذلك يوم بدر وأحد، فأكثر ما يوجد من رواية من لا يحتج به، وانظر نصب الراية (٤٢٩/٣ - ٤٣٠).

وإلى هذا القول ذهب ابن جرير^(١)، وابن عطية^(٢)، والقرطبي^(٣)، وأبو حيان^(٤)،
والخفاجي^(٥)، وزكريا الأنصاري^(٦)، والألوسي^(٧).

قال ابن جرير: وأضاف جلّ ثناؤه قتلهم إلى نفسه، ونفاه عن المؤمنين به الذين قاتلوا
المشركين، إذ كان جلّ ثناؤه هو مسبب قتلهم، وعن أمره كان قتال المؤمنين إيّاهم^(٨).
وقال ابن عطية: هذه مخاطبة للمؤمنين أعلم الله بها أنّ القتلة من المؤمنين ليسوا هم
مستبدين بالقتل، بالإقدار عليه، والخلق والاختراع في جميع حالات القتال إنّما هي لله تعالى
ليس للقاتل فيها شيء، وإنّما يشاركه بتكسبه وقصده^(٩).

القول الثاني:

إنّ المراد بالقتل المنفي في الآية هو إيجاد المؤمنين للأسباب الموجبة للنصر وإثبات نسبة
إيجادها إلى الله عزّ وجلّ، وهذه الأسباب تشمل تأييد الله وتوليّه ونصرته للمؤمنين بالربط على
قلوبهم، وإلقاء الرعب في قلوب المشركين، والإمداد بالملائكة وجميع أسباب النصر، فعلى هذا
القول يكون القتل في الآية هو إيجاد الأسباب، وفي الحديث العمل بهذه الأسباب والأخذ بها
من أجل النصر على المشركين.
وإلى هذا القول ذهب الزجاج^(١٠)، والنحاس^(١١)،^(١٢).....

(١) انظر تفسير الطبري (٢٥٤/٩).

(٢) انظر المحرر الوجيز (٢٤٩/٦).

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن (٣٦٦-٣٦٧/٧).

(٤) انظر البحر المحيط (٤٧٦-٤٧٧/٤).

(٥) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤٥١/٤).

(٦) انظر فتح الرحمن (١٥٦).

(٧) انظر روح المعاني (١٨٤/٩).

(٨) تفسير الطبري (٢٥٤/٩).

(٩) المحرر الوجز (٢٤٩/٦).

(١٠) انظر معاني القرآن وإعرابه (٤٠٦/٢).

(١١) أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس المرادي المصري، أبو جعفر النحوي، توفي سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة بعد

الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٤٠١/١٥)، وشذرات الذهب (٢٠٣/٤).

(١٢) انظر إعراب القرآن (١٨١/٢).

والسمعاني^(١) ^(٢)، والبغوي^(٣)، والزحشري^(٤)، والرازي في أنموذج الجليل^(٥)، والخازن^(٦)، والبقاعي^(٧) ^(٨)، وابن كثير^(٩)، والشوكاني^(١٠)، ومحمد صديق خان^(١١)، والقاسمي^(١٢)، ومحمد رشيد رضا^(١٣) ^(١٤)، وابن سعدي^(١٥)، وجوزة الرازي في مفاتيح الغيب^(١٦)، والجمل^(١٧).
قال الرازي في أنموذج الجليل: لَمَّا كَانَ السَّبَبُ الْأَقْوَى فِي قَتْلِهِمْ إِنَّمَا هُوَ مَدَدُ الْمَلَائِكَةِ وَإِقْدَامُ الرِّعْبِ فِي قُلُوبِ الْكَافِرِينَ وَتَثْبِيتُ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِقْدَامُهُمْ - وَذَلِكَ كُلُّهُ فَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى - نَفَى الْفِعْلَ عَنْهُمْ وَنَسَبَهُ إِلَيْهِ، يَعْنِي إِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي الصُّورَةِ مِنْكُمْ فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مِنِّي^(١٨).
وقال الشوكاني: ولكن الله قتلهم بما يسره لكم من الأسباب الموجبة للنصر^(١٩).

- (١) منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد التميمي السمعاني المروزي، أبو المظفر الحنفي ثم الشافعي، توفي سنة تسع وثمانين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١١٤/١٩)، وشذرات الذهب (٣٩٤/٥).
- (٢) انظر تفسير القرآن للسمعاني (٢٥٤/٢).
- (٣) انظر معالم التنزيل (٣٣٩/٣).
- (٤) انظر الكشف (١٩٩/٢).
- (٥) انظر أنموذج الجليل (١٦٥).
- (٦) انظر لباب التأويل (٣٠٠/٢).
- (٧) إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي الشافعي، أبو الحسن المحدث المفسر، توفي سنة خمس وثمانين وثمانمائة بعد الهجرة، انظر شذرات الذهب (٥٠٩/٩)، والبدر الطالع (١٩/١).
- (٨) انظر نظم الدرر (٢٤٢/٨).
- (٩) انظر تفسير ابن كثير (٣٠/٤).
- (١٠) انظر فتح القدير (٢٩٤/٢).
- (١١) انظر فتح البيان (١٤٨/٥).
- (١٢) انظر محاسن التأويل (٢١/٤).
- (١٣) محمد رشيد بن علي رضا محمد بن محمد بن منلا علي خليفة القلموني، البغدادي الأصل، توفي سنة أربع وخمسين وثمانمائة وألف بعد الهجرة، انظر معجم المؤلفين (٣١٠/٩)، والأعلام (١٢٦/٦).
- (١٤) انظر تفسير المنار (٥١٥-٥١٦).
- (١٥) انظر تفسير ابن سعدي (٦١١/٢).
- (١٦) انظر مفاتيح الغيب (١١٢/١٥).
- (١٧) انظر الفتوحات الإلهية (٢٣٤/٢).
- (١٨) أنموذج الجليل (١٦٥).
- (١٩) فتح القدير (٢٩٤/٢).

القول الثالث:

إنّ الآية على ظاهرها والقتل لم يكن من المؤمنين إنّما كان من الله عزّ وجلّ حقيقة ومن المؤمنين صورياً، وهذه من المعجزات التي أيّد الله بها عباده المؤمنين، فكان المقاتل من المؤمنين يشير بسيفه على رقاب المشركين فتسقط قبل أن يضربها. وإلى هذا القول ذهب ابن تيمية^(١)، وابن عاشور^(٢)، وهذا القول قريب من القول الثاني إذ المعجزات هي من الأسباب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إنّ الله سبحانه خرق العادة في ذلك، فصارت رؤوس المشركين تطير قبل وصول السّلاح إليها بالإشارة، وصارت الجريدة^(٣) تصير سيفاً يقتل به^(٤). وقال ابن عاشور: وإذ قد تضمنت الجملة إخباراً عن حالة أفعال فعلها المخاطبون^(٥)، كان المقصود إعلامهم بنفي ما يظنون من أنّ حصول قتل المشركين يوم بدر كان بأسباب ضرب سيوف المسلمين، فأنبأهم أنّ تلك السيوف ما كان يحقّ لها أن تؤثر ذلك التأثير المصيب المطرد العام الذي حلّ بإبطال ذوي الشّجاعة، وذوي شوكة وشكّة، وإنّما كان ضرب سيوف المسلمين صورياً، أكرم الله المسلمين بمقارنته فعل الله تعالى الخارق للعادة، فالمنفي هو الضرب الكائن سبب القتل في العادة، وبذلك كان القتل الحاصل يومئذ معجزة للرّسول صلّى الله عليه وسلّم وكرامة لأصحابه، وليس المنفي تأثير الضرب في نفس الأمر بناء على القضاء والقدر، لأنّه لو كان ذلك لم يكن للقتل الحاصل يوم بدر مزية على أي قتل يقع بالحق أو الباطل، في جاهلية أو إسلام، وذلك سياق الآية الذي هو تكريم المسلمين وتعليل نهيمهم عن الفرار إذا لقوا، وليس السياق لتعليم العقيدة الحقّ^(٦).

(١) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٤٠/١٥).

(٢) انظر التحرير والتنوير (٩٣/٩).

(٣) الجريدة بفتح الجيم وكسر الراء جمعها جرائد، وجريد: هي أغصان النخل، انظر مختار الصحاح (٥٦)، ولسان العرب العرب (٢٣٧/٢).

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (٤٠/١٥).

(٥) يريد ما تقدم من الآيات في أمر المؤمنين بضرب أعناق الكافرين في قوله: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا

مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ سورة الأنفال: الآية (١٢).

(٦) التحرير والتنوير (٢٩٣/٩).

القول الرابع:

إنّ المراد بنفي القتل في الآية نفي كمال القتل وأنّ ذلك لم يحصل إلا بتأييد الله عزّ وجلّ المؤمنين بالملائكة الذين شاركوا معهم في قتال المشركين.
وإلى هذا القول ذهب السمرقندي^(١)، وابن جزى^(٢).
قال ابن جزى في معنى الآية: أي لم يكن قتلهم في قدرتهم لأنهم أكثر منكم وأقوى، لكنّ الله قتلهم بتأييدكم عليهم وبالملائكة^(٤).

القول الخامس:

إنّ الله هو الذي أعانكم على قتل المشركين بإلقاء الرعب في قلوبهم، والربط على قلوبكم، أي أنّ النفي في الآية عن أحد الأسباب الموجبة لنصر المؤمنين على المشركين، وهو إلقاء الرعب في قلوب المشركين وليس لحقيقة القتل.
وإلى هذا القول ذهب البيضاوي^(٥)، وأبو السعود^(٦)، وجوّزه الماوردي^(٧)،^(٨).

القول السادس:

إنّ الله هو الذي ساق المشركين إليكم فأعانكم عليهم، ولو لم يحصل ذلك لما استطعتم التمكن من قتلهم، وبذلك يكون المنفي في الآية هو سبب من الأسباب الموجبة للنصر، وليس حقيقة القتل.
وجوّز هذا القول الماوردي^(١).

(١) نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي الحنفي، أبو الليث، توفي سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٢٢/١٦)، الأعلام (٢٧/٨).

(٢) انظر تفسير السمرقندي (١٣/٢).

(٣) انظر التسهيل لابن جزى (١١٤/٢).

(٤) التسهيل لابن جزى (١١٤/٢).

(٥) انظر تفسير البيضاوي (٥٣/٣).

(٦) انظر تفسير أبي السعود (١٣/٤).

(٧) علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي، توفي سنة خمسين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء النبلاء (٦٤/١٨)، وشذرات الذهب (٢١٨/٥).

(٨) انظر تفسير الماوردي (٣٠٤/٢).

القول السابع:

إنَّ الله هو الذي خذل المشركين وأخرج أرواحهم، فالمؤمنين ضربوا أعناق المشركين والله عزَّ وجلَّ أخرج أرواحهم، وبذلك يكون المنفي في الآية كمال القتل.
جوَّز هذا القول الرازي^(٢)، والجمل^(٣)، واختاره ابن ريان^(٤).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر ممَّا تقدّم من أقوال العلماء السابقة في الجمع بين الآية والحديث أنَّه ليس بينها تعارض فالآية يمكن حملها على جميع ما تقدّم من الأقوال ويكون المراد بنفي القتل من المسلمين وإثباته لله عزَّ وجلَّ عن الأسباب الموجبة للتّصر على المشركين وأنَّ تلك الأسباب هي التي قدّرها الله تعالى للمسلمين، وليس هناك دليل صحيح لتخصيص قول دون قول بالآية، فالأولى أن تحمل الآية على العموم.

أمّا عن القول الثالث والذي ينفي كون الآية سيقّت لإثبات القضاء والقدر، وأنَّ ذلك من المعجزات التي أكرم الله تعالى بها رسوله صَلَّى الله عليه وسلّم والصّحابة.

فالجواب: إنَّ هذا القول لا ينافي ما تقدّم بأن نقول أنَّ هذه الأسباب والأمور التي قدّرها الله تعالى هي من المعجزات والكرامات التي خصَّ الله تعالى بها الرّسول ﷺ والمسلمين وتكون الآية جمعت بين الأقوال في المسألة ومغزى القول الثالث، والله تعالى أعلم.

(١) انظر تفسير الماوردي (٣٠٤/٢).

(٢) انظر مفاتيح الغيب (١١٢/١٥).

(٣) انظر الفتوح الإلهية (٢٣٤/٢).

(٤) انظر الروض الريان (٧٨/١).

سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(١) وسياق الآية
الآية:

قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾.

الحديث:

عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: أقبل أبي بن خلف يوم أحد إلى النبي ﷺ يريد، فاعترض له رجال من المؤمنين فأمرهم رسول الله ﷺ فخلوا سبيله فاستقبله مصعب بن عمير أخو بني عبد الدار، ورأى رسول الله ﷺ ترقوة أبي من فرجة بين سابعة الدرع والبيضة فطعنه بحربته فسقط أبي عن فرسة ولم يخرج من طعنته دم فكسر ضلعًا من أضلاعه فأتاه أصحابه وهو يخور خوار الثور فقالوا له: ما أعجزك إنما هو خدش فذكر لهم قول رسول الله ﷺ: (بل أنا أقتل أباي) ثم قال: والذي نفسي بيده لو كان هذا الذي بي بأهل ذي المجاز لما أتوا أجمعين فمات أبي إلى النار فسحقًا لأصحاب السعير قبل أن يقدم مكة فأنزل الله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(٢).

وجه Mohم التعارض بين الآية والحديث:

الآيات التي قبل هذه الآية وبعدها وكذلك سياق الآية وبعض آثار السلف تدل على أن سبب نزول الآية هو ما حدث من رمي النبي ﷺ التراب في وجوه المشركين يوم بدر^(٣)، بينما الخبر الذي معنا في سبب نزول الآية يدل على أن الرمي لم يكن في غزوة بدر، بل كان في غزوة أحد، فكيف يمكن دفع Mohم التعارض؟

مسالك العلماء تجاه Mohم التعارض

سلك العلماء تجاه هذا التعارض مسلك الترجيح وتعددت لهم في ذلك قولان:

القول الأول:

قالوا بأن سبب نزول الآية هي رمية النبي ﷺ بالتراب في وجوه المشركين يوم بدر، وهذا ما

(١) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٢) سبق تخريجه (٢٤).

(٣) انظر ص (٢٠٠).

اختاره جمهور المفسرين والصحابة والتابعين ، منهم جابر^(١)، وابن عباس^(٢)، وحكيم بن حزام^(٣)^(٤)، وقتادة^(٥)، ومحمد بن قيس^(٦)^(٧)، ومحمد بن كعب^(٨)^(٩)، والسدي^(١٠)^(١١)، وابن زيد^(١٢)، وهشام بن عروة^(١٣)^(١٤)، وابن إسحاق^(١٥)، وابن جرير^(١٦)، وابن العربي^(١٧)^(١٨)، وابن عطية^(١٩)، والرازي^(٢٠)، والقرطبي^(٢١)، والبيضاوي^(٢٢)،

- (١) انظر الدر المنثور (٣/٣١٧).
- (٢) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٦)، تفسير ابن أبي حاتم (٥/١٦٧٣).
- (٣) حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي، صحابي جليل، توفي سنة أربع وخمسين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٢/٥٨)، والإصابة (٢/٩٧).
- (٤) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٥)، تفسير ابن أبي حاتم (٥/١٦٧٣)، الدر المنثور (٣/٣١٧).
- (٥) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٤)، الدر المنثور (٣/٣١٦).
- (٦) محمد بن قيس بن محزمة بن المطلب بن عبد الله القرشي الحجازي، من بني عبد مناف، تابعي، انظر التاريخ الكبير (١/٢١١)، والجرح والتعديل (٨/٦٣).
- (٧) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٥)، الدر المنثور (٣/٣١٧).
- (٨) محمد بن كعب بن سليم القرطبي الكوفي، تابعي، توفي سنة عشر ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٥/٦٥)، وشذرات الذهب (٢/٤٦).
- (٩) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٥)، الدر المنثور (٣/٣١٧).
- (١٠) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، أبو محمد الحجازي الكوفي، تابعي مفسر، توفي سنة سبع وعشرين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٥/٢٦٤)، وشذرات الذهب (٢/١١٩).
- (١١) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٥).
- (١٢) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٦)، تفسير ابن أبي حاتم (٥/١٦٧٣)، الدر المنثور (٣/٣١٦).
- (١٣) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد القرشي الأسدي المدني، سمع من كبار التابعين، توفي سنة ست وأربعين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٦/٣٤)، وشذرات الذهب (٢/٢١٢).
- (١٤) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٥).
- (١٥) انظر تفسير ابن جرير (٩/٢٥٦)، وأحكام القرآن لابن العربي (٢/٨٤٤).
- (١٦) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٤).
- (١٧) محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، صاحب التصانيف، توفي سنة ثلاث وأربعين وخمس مائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٢٠/١٩٧)، وشذرات الذهب (٦/٢٣٢).
- (١٨) انظر أحكام القرآن لابن العربي (٢/٨٤٥).
- (١٩) انظر المحرر الوجيز (٦/٢٤٩).
- (٢٠) انظر مفاتيح الغيب (١٥/١١٣).
- (٢١) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٧/٣٦٨).
- (٢٢) انظر تفسير البيضاوي (٣/٥٣).

وأبو حيان^(١)، وابن كثير^(٢)، والسيوطي^(٣)، والخفاجي^(٤)، والشوكاني^(٥)، والألوسي^(٦)، ومحمد ومحمد صديق خان^(٧)، ومحمد رشيد رضا^(٨)، وابن عاشور^(٩)، وعلى هذا السبب فسر عامة المفسرين الآية^(١٠).

قال محمد رشيد رضا: فالآية بل السورة نزلت في غزوة بدر^(١١).

وقال ابن عاشور: وهذا أصح الروايات والمراد بالرمي رمي الحصباء في وجوه المشركين يوم بدر، وفيه روايات أخرى لا تناسب مهيع السورة فالخطاب في قوله (رمى) للنبي ﷺ^(١٢).

القول الثاني:

إن سبب نزول الآية هي رمية النبي ﷺ بالحرية على أبي بن خلف يوم أحد. وهذا قول ابن المسيب^(١٣)، والزهري^(١٤).

عن ابن المسيب : لما كان يوم أحد أخذ أبي بن خلف يركض فرسه حتى دنا من رسول الله

(١) انظر البحر المحيط (٤/٤٧٧).

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٤/٣١).

(٣) انظر لباب النقول (١٣٨).

(٤) انظر حاشية الشهاب على تفسير البضاوي (٤/٤٤٩).

(٥) انظر فتح القدير (٢/٢٩٥).

(٦) انظر روح المعاني (٩/١٨٥).

(٧) انظر فتح البيان (٥/١٤٨).

(٨) انظر تفسير المنار (٩/٥١٦).

(٩) انظر التحرير والتنوير (٩/٢٩٤).

(١٠) انظر تفسير القرآن للسمعي (٢/٢٥٥)، معالم التنزيل (٣/٣٣٩)، تفسير القرآن للعز بن عبد السلام

(١/٥٢٨)، مجموع فتاوى ابن تيمية (٢/٣٣٢، ٣٧٥)، لباب التأويل (٢/٣٠٠-٣٠١)، زاد المعاد

(٣/١٦٣).

(١١) تفسير المنار (٩/٥١٦).

(١٢) التحرير والتنوير (٩/٢٩٤).

(١٣) انظر تفسير الطبري تحقيق محمود شاكر (١٣/٤٤٧-٤٤٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٥/١٦٧٣) والدر المنثور

(٣/٣١٧).

(١٤) انظر تفسير الطبري (٩/٢٥٦)، والدر المنثور (٣/٣١٧).

ﷺ، واعترض رجال من المسلمين لأبي بن خلف ليقتلوه ، فقال رسول الله ﷺ (استأخروا)، فاستأخروا، فأخذ رسول الله ﷺ حربته في يده فرمى أبي بن خلف وكسر ضلعاً من أضلاعه، فرجع أبي بن خلف إلى أصحابه ثقيلاً فاحتملوه حتى ولوا قافلين فطفقوا يقولون: لا بأس، فقال أبي حين قالوا ذلك له: والله لو كانت بالناس لقتلتهم ألم يقل (إني أقتلك إن شاء الله تعالى ؟) فانطلق به أصحابه يتغشونه حتى مات ببعض الطريق، فدفنوه. قال ابن المسيب: وفي ذلك أنزل عز وجل ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ (١) (٢).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن الراجح في المسألة هو القول الأول وأن سبب نزول الآية هي رمية النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم بدر بالتراب وذلك لما يلي:

١ - الآثار عن الصحابة والتابعين التي تدل على أن سبب نزول الآية هو ما حدث يوم بدر، ومنها ما جاء عن حكيم بن حزام قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ كُمًا مِنَ الْحَصَى فَاسْتَقْبَلَنَا بِهِ فَرَمَى بِهَا وَقَالَ: (شَاهَتِ الْوُجُوهَ) فَاهْزَمْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَيْكَ اللَّهُ رَمَى﴾ (٣).

وهذا الأثر عن من شهد الغزوة وهذا مما يؤيد صحة هذا القول ، وعنه أيضاً قال: سمعنا صوتاً من السماء وقع إلى الأرض، كأنه صوت حصاة في طست، ورمى رسول الله ﷺ بتلك الحصاة فاهْزَمْنَا (٤).

وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ونحن بالمدينة: (إني أخبرت عن غير (٥) أبي سفيان أنها مقبلة...) والشاهد من هذا الحديث الطويل قول أبي أيوب عن

(١) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٧٣/٥).

(٣) سبق تخريجه ص (٥٠).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٥٥/٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٧٢/٥)، والطبراني في الكبير (٢٠٣/٣) رقم (٣١٢٧).

(٥) العير: بكسر العين: هي القافلة من الإبل والدواب التي تحمل الأحمال والطعام أو التجارة، انظر مشارق الأنوار (١٣٤/٢)، والنهاية في غريب الحديث (٣٢٩/٣).

الرسول ﷺ: فأخذ قبضة من التراب فرمى بها رسول الله ﷺ في وجوه القوم، فانهزموا فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(١) الحديث.^(٢)

وعن محمد بن قيس، ومحمد بن كعب القرظي قالا: لما دنا القوم بعضهم من بعض، أخذ رسول الله ﷺ قبضة من تراب فرمى به وجوه القوم، وقال: (شاهت الوجوه) فدخلت في أعينهم كلهم، وأقبل أصحاب رسول الله ﷺ يقتلونهم، ويأسرونهم، وكانت هزيمتهم في رمية رسول الله ﷺ، وأنزل الله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾.... الآية، إلى: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٣) (٤).

وعن السدي قال: قال رسول الله ﷺ حين التقى الجمعان يوم بدر لعلي رضي الله عنه، (أعطني حصاً من الأرض) فناوله حصى عليه تراب فرمى به وجوه القوم، فلم يبق مشرك إلا دخل في عينيه من ذلك التراب شيء، ثم ردفهم المؤمنون يقتلونهم، ويأسرونهم، فذكر رمية النبي ﷺ، فقال: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(٥) (٦).

وهذه الآثار وغيرها تدل على صحة هذا القول، وإن كان بعضها لا يخلو سندها من كلام إلا أنها مجموعها مقبولة، وقد جاء بعضها بالصيغة الصريحة في السببية. قال محمد رشيد رضا بعد ذكر بعض هذه الروايات: فإذا لم تكن رواية من هذه الروايات

(١) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٤/٤)، وعزاه ابن كثير في تفسيره (١٥/٤) إلى ابن أبي حاتم وابن مردويه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤/٦): رواه الطبراني وإسناده حسن.

(٣) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٥٥/٩).

(٥) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٥٥/٩)، وقال عنه أحمد العليمي في مرويّات غزوة بدر (٢١٦): هذا الإسناد فيه انقطاع فهو موقوف على السدي إلا أن الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٦) رواه موصولاً فقال: وعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لعلي: (ناولني كفّاً من حصي) فناوله فرمى به وجوه القوم فما بقي أحد من القوم إلا امتلأت عيناه من الحصباء فنزلت: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ الآية.

- وصلت إلى درجة الصحيح فمجموعها مع القرينة حجة على ذلك^(١).
- ٢- الآيات السابقة واللاحقة وسياق الآية يحكي غزوة بدر وما حدث فيها، فكيف يجعل سبب نزولها خارجاً عن سبب نزول الآيات السابقة واللاحقة وهي تحكي ما حدث للنبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم في غزوة بدر، لا شك أن في هذا تقطيعاً للنظم القرآني.
- قال الرازي: والأصح أن هذه الآية نزلت في يوم بدر، وإلا لدخل في أثناء القصة كلام أجنبي عنها، وذلك لا يليق^(٢).
- ٣- أن هذا القول هو ما سار عليه جمهور المفسرين في تفسيرهم للآية، وأنها حديث عن غزوة بدر وتفسير لها.
- ٤- أن سبب النزول الذي يحكيه الصحابي ممن حضر القصة مقدّم على غيره من الأسباب، فهذا السبب عمّا حدث في غزوة بدر يرويه حكيم بن حزام رضي الله عنه وهو من حضر القصة وعاش أحداثها.
- ٥- أن صيغة سبب النزول في رواية غزوة بدر صريحة في السببية ويمكن أن يجاب عن القول الثاني بأن هذه الرواية التي جاءت بالصيغة الصريحة في السببية، أنها جاءت أيضاً بالصيغة غير الصريحة في السببية وهي ما جاءت عند ابن أبي حاتم في تفسيره، قال ابن المسيب بعد ذكر قصة الرمي: وفي ذلك أنزل الله عز وجل ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾^(٣) الآية^(٤).
- أي في معنى هذا الرمي أنزل الله تعالى هذه الآية وليس سبباً لهذا الرمي.
- وأخيراً لما تبين عدم صحة كون الخبر سبباً لنزول الآية اندفع موهـم التعارض وأنه لا تعارض ولا تناقض فيما تقدم.
- قال ابن كثير تعليقا على الأقوال المرجوحة في سبب النزول: ولعله اشتبه عليه، أو أنه أراد أن الآية تعمّ هذا كله، وإلا فسياق الآية في سورة الأنفال في قصة بدر لا محالة، وهذا مما لا يخفى

(١) تفسر المنار (٥١٦/٩).

(٢) مفاتيح الغيب (١١٣/١٥)، وانظر المحرر الوجيز (٢٥١/٦)، و الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٦٧/٧)، والبحر المحيط (٤٧٧/٤)، وفتح القدير (٢٩٤/٢)، و تفسير المنار (٥١٦/٩).

(٣) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (١٦٧٣/٥).

على أئمة العلم، والله أعلم^(١).

(١) تفسير ابن كثير (٣١/٤)، وانظر مفاتيح الغيب (١١٣/١٥)، وغرائب القرآن للنيسابوري (١٣٥/٩).

رمي الرسول ﷺ المشركين يوم بدر

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(١).

الحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رفع رسول الله ﷺ يده يوم بدر فقال: (يا رب إن تهلك هذه العصاة فلن تعبد في الأرض أبداً)، فقال له جبريل: خذ قبضة من التراب، فأخذ قبضة من التراب، فرمى بها في وجوههم، فما من المشركين من أحد إلا أصاب عينيه ومنخره وفمه تراب من تلك القبضة، فولوا مدبرين^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في هذه الآية الكريمة ينفي الله عز وجل ما حصل من نبيه ﷺ في رميه المشركين يوم بدر، ويثبت ذلك الرمي له سبحانه، ولا شك أن هذا فيه إيهام تعارض لظاهر الأخبار التي تدل على مباشرته عليه الصلاة والسلام لهذا الفعل، فكيف يمكن دفع إيهام التعارض هنا ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - تجاه هذا التعارض مسلك الجمع وتعددت أقوالهم في ذلك بناء على اختلافهم في المراد بالرمي إلى سبعة أقوال:

القول الأول:

إن الرمي المنفي عن الرسول ﷺ والمثبت لله عز وجل في الآية هو تأثير ذلك الرمي وإيصاله إلى المشركين إذ إن هذا الأمر من الأمور التي فوق طاقة البشر وقدرته فهذه من الأمور التي أيد الله بها نبيه عليه الصلاة والسلام، وأما الرمي المثبت له ﷺ في الحديث وفي قوله: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ فهو ما قام به في الشكل والصورة والذي هو في وسع البشر وطاقتهم، والله تعالى هو الذي أثر فيه وأوصله حتى أصاب المشركين وانتصر عليهم المسلمون.

(١) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٧).

وإلى هذا القول ذهب جمهور المفسرين كالزجاج^(١)، والتّحاس^(٢)، والسمرقندي^(٣)، والسمعاني^(٤)، والزخشي^(٥)، والفخر الرازي^(٦)، والعزّ بن عبد السلام^(٧)، والرازي في أمّودج الجليل^(٨)، والبيضاوي^(٩)، والنسفي^(١٠)، والخازن^(١١)، وابن جزي^(١٢)، وابن تيمية^(١٣)، تيمية^(١٣)، وابن القيم^(١٤)، وابن ريان^(١٥)، وابن كثير^(١٦)، وابن حجر^(١٧)، والبقاعي^(١٨)، وأبي السعود^(١٩)، والخفاجي^(٢٠)، والجمل^(٢١)، والألوسي^(٢٢)، والقاسمي^(٢٣)، ومحمد رشيد رضا^(٢٤)، وابن سعدي^(٢٥)، وابن عاشور^(٢٦).

- (١) انظر معاني القرآن وإعرابه (٤٠٦/٢-٤٠٧).
- (٢) انظر إعراب القرآن للنحاس (١٨١/٢).
- (٣) انظر تفسير السمرقندي (١٣/٢).
- (٤) انظر تفسير القرآن للسمعاني (٢٥٥/٢).
- (٥) انظر الكشاف للزخشي (١١٩/٢).
- (٦) انظر مفاتيح الغيب (١١٢/١٥).
- (٧) انظر تفسير القرآن للعز بن عبد السلام (٥٢٨/١)، وفوائد في مشكل القرآن (١٢٧).
- (٨) انظر أمّودج الجليل (١٦٥).
- (٩) انظر تفسير البيضاوي (٥٤/٣).
- (١٠) انظر تفسير النسفي (١٤٢/٢).
- (١١) انظر لباب التأويل (٣٠١/٢).
- (١٢) انظر التسهيل لابن جزي (١١٥/٢).
- (١٣) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٣٢/٢، ٣٧٥).
- (١٤) انظر زاد المعاد (١٦٣/٣).
- (١٥) انظر الروض الريان (٧٨/١).
- (١٦) انظر تفسير ابن كثير (٣٠/٤).
- (١٧) انظر فتح الباري (٦٦٣/١٣).
- (١٨) انظر نظم الدر للبقاعي (٢٤٣/٩).
- (١٩) انظر تفسير أبي السعود (١٣/٤).
- (٢٠) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤٥٠/٤ - ٤٥١).
- (٢١) انظر الفتوحات الإلهية (٢٣٥/٢).
- (٢٢) انظر روح المعاني (١٨٥/٩).
- (٢٣) انظر محاسن التأويل للقاسمي (٢١/٤).
- (٢٤) انظر تفسير المنار (٥١٦/٩ - ٥١٧).
- (٢٥) انظر تفسير ابن سعدي (٦١١/٢).
- (٢٦) انظر التحرير والتنوير (٢٩٤/٩ - ٢٩٦).

قال الزجاج: فأعلم الله - عز وجل - أن كفاً من تراب أو حصى لا يملأ عيون ذلك الجيش الكثير برمية بشر، وأنه عز وجل تولى إيصال ذلك إلى أبصارهم، فقال عز وجل: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ أي لم يصب رميك ذاك ويبلغ ذلك المبلغ بك، إنما الله عز وجل تولى ذلك، فهذا مجاز ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾^(١) (٢).

قال ابن تيمية: فإن النبي ﷺ كان قد رمى المشركين بقبضة من تراب، وقال: (شاهد الوجوه)^(٣) فأوصلها الله إلى وجوه المشركين وعيونهم، وكانت قدرة النبي ﷺ عاجزة عن إيصالها إليهم، والرمي له مبدأ، وهو الحذف، ومنتهى وهو الوصول، فأثبت الله لنيته المبدأ بقوله: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ ونفى عنه المنتهى، وأثبتته لنفسه بقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾، وإلا فلا يجوز أن يكون المثبت عين المنفي، فإن هذا تناقض^(٤).

القول الثاني:

إن المراد بالرمي المنفي عن الرسول ﷺ هو تقدير هذا الرمي وإيجاده فالمقدر له والموجد له في الحقيقة هو الله تعالى، وأما الرمي المثبت للرسول عليه الصلاة والسلام هو ما قام به الرسول ﷺ من الرمي اكتساباً وقصدًا بما قدره الله عز وجل له.

وإليه ذهب ابن عطية^(٥)، والقرطبي^(٦)، وزكريا الأنصاري^(٧).

قال القرطبي: إعلماً بأن الله تعالى هو المميت والمقدر لجميع الأشياء وأن العبد إنما يشارك بتكسبه وقصده^(٨).

(١) سورة الأنفال: الآية (١٧).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/٤٠٦ - ٤٠٧).

(٣) سبق تخريجه ص (٥٠).

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢/٣٧٥).

(٥) انظر المحرر الوجيز (٦/٢٤٩).

(٦) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٧/٣٦٧).

(٧) انظر فتح الرحمن لزكريا الأنصاري (١٥٦).

(٨) الجامع لأحكام القرآن (٧/٣٦٦-٣٦٧).

القول الثالث:

إنّ المنفي من الرّمي عن الرّسول ﷺ هو تسبیب وتسديد هذا الرّمي والمثبت هو ما قام به عليه الصّلاة والسّلام من الرّمي اكتساباً على حسب قدرته البشريّة، فالله عزّ وجلّ منه إيجاد الأسباب وتسديدها وتأثيرها في الفعل، والرّسول عليه الصّلاة والسّلام عليه الفعل والقيام به. وهذا القول جمع بين القولين السّابقين وإليه ذهب ابن جرير^(١)، والباقلاني^(٢) (٣).

قال ابن جرير في معنى الآية: فأضاف الرّمي إلى نبي الله، ثم نفاه عنه، وأخبر عن نفسه أنه هو الرّامي، إذ كان جلّ ثناءه هو الموصل المرمي به إلى الذين رُموا به من المشركين، والمسبب الرّمية لرسوله^(٤).

ثم قال: وذلك فعل واحد كان من الله بتسبيبه وتسديده، ومن رسول الله ﷺ الحذف والإرسال^(٥).

القول الرابع:

إنّ الرّمي المنفي عن الرّسول ﷺ هو إلقاء الرّعب في قلوب المشركين، والمثبت ما قام به عليه الصّلاة والسّلام من أخذ التّراب ورميه في وجه المشركين. نسب القرطبي هذا القول إلى ثعلب^(٦) (٧)، وجوّزه النّحاس^(٨)، وابن عطية ونسبه إلى المهدي^(٩) (١٠).

(١) انظر تفسير الطبري (٢٥٤/٩).

(٢) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم الباقلاني البصري المالكي، أبو بكر، صاحب التصانيف، توفي سنة ثلاث وأربعمئة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٧/١٩٠)، وشذرات الذهب (٢٠/٥).

(٣) انظر الانتصار للقرآن (٧٥٣/٢).

(٤) تفسير الطبري (٢٥٤/٩).

(٥) نفس المصدر السابق (٢٥٤/٩).

(٦) أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني العبسي، أبو العباس، علامة الأدب، توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٥/١٤)، شذرات الذهب (٣٨٣/٣).

(٧) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٦٨/٧)، وفتح القدير (٢٩٥/٢)، وفتح البيان (١٤٩/٥).

(٨) انظر إعراب القرآن للنّحاس (١٨١/٢).

(٩) أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدي، توفي سنة أربعين وأربعمئة بعد الهجرة، انظر بغية الوعاة (٣٥١/١)، والوافي والوافي بالوفيات (٢٥٦/٧).

(١٠) انظر المحرر الوجيز (٢٥٠/٦).

قال ابن عطية: ويحتمل أن يريد وما رميت الرعب في قلوبهم إذ رميت حصياتك ولكن الله رماه، وهذا منصوح في المهدي وغيره^(١).

القول الخامس:

إنّ المنفي هو ظفر الرسول ﷺ بالمشركين ، والمثبت هو إرسال النبي ﷺ التراب .
ذهب إلى هذا القول أبو عبيدة^(٢) ^(٣)، وأبو حيان^(٤)، وجوزة ابن عطية^(٥)، والعزّ بن عبد عبد السلام^(٦).

قال أبو حيان: وقوله ﴿ وَمَا رَمَيْتَ ﴾ نفي و ﴿ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ إثبات، فاحتيج إلى تأويل، وهو أن يغاير بين الرميين فالمنفي الإصابة والظفر والمثبت الإرسال^(٧).

القول السادس:

إن المنفي هو إزهاق الروح وإثباته لله عز وجل ، والمثبت من الرمي أثره وهو الجرح من الرسول ﷺ^(٨).

القول السابع :

إن المنفي إصابة الرمي للجميع، والمثبت هو إصابة البعض، فيكون معنى الآية: أن الله تعالى عم جميعهم، ولم يكن في قبضتك إلا ما يبلغ بعضهم، فالله هو الذي رمى سائرهم إذ رميت أنت القليل منهم.

(١) المحرر الوجيز (٦/٢٥٠).

(٢) معمر بن المثنى التيمي الرقاشي البصري، اللغوي النحوي، توفي سنة عشر ومائتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٩/٤٤٥)، شذرات الذهب (٣/٥٠).

(٣) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/٢٤٤).

(٤) انظر البحر المحيط (٤/٤٧٧).

(٥) انظر المحرر الوجيز (٤/٢٥٠).

(٦) انظر تفسير القرآن للعزّ بن عبد السلام (١/٥٢٩).

(٧) البحر المحيط (٤/٤٧٧).

(٨) انظر البحر المحيط (٤/٤٧٧).

قاله السهيلي^(١).

الدّراسة والتّرجيح

الذي يظهر - والله تعالى أعلم - أنّ الرّاجح هو ما ذهب إليه ابن جرير في القول الثّالث وهو أن المراد بالرّمي المنفي عن الرّسول ﷺ والمثبت لله عزّ وجلّ هو تسديد الرّمي أي التّأثير في هذا الرّمي وتأييده، وكذلك إيجاد الأسباب وتقديرها، والمثبت من الرّمي للرّسول ﷺ هو العمل الذي اكتسبه وقام به على الصّورة البشريّة ثم أثر فيه الله عزّ وجلّ حتى أوصله إلى وجوه المشركين فأنهزموا.

ولما كان المنفي في الآية غير المثبت بالحديث اندفع موهم التعارض وزال الإشكال. وأمّا القول الأول والثاني والخامس والسابع فإنّها تدخل في معنى هذا القول، وليس هناك دليل على تخصيص الآية أو حصرها على وجه دون وجه مع إمكانيّة حمل معنى الآية على جميع الوجوه، إلا أن القول الرابع والسادس فيه بعد وخروج عن ظاهر النص الذي فيه الرمي، وإعمال للمجاز مما يؤيد ضعفه، والله تعالى أعلم.

(١) انظر الروض الأنف (٨١/٣) .

الحيلولة بين المرء وقلبه

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان له ضراط^(٢))، حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضي النداء أقبل، حتى إذا ثوب للصلاة أدبر، حتى إذا قضي التثويب^(٣) أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه، يقول اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدرى كم صلى^(٤)).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

ظاهر الآية أن الحيلولة بين المرء وقلبه هي من الله تعالى، بينما الحديث نسب الحيلولة بين المرء وقلبه إلى الشيطان حيث أنه يأتي للإنسان ثم يخطر في قلبه خطرات حتى يحول بينه وبين قلبه، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بين الآية والحديث؟

مسلك العلماء تجاه موهم التعارض

بعد البحث في أقوال العلماء حول الآية والحديث لم أجد من ذكر هذا التعارض وأشار إليه من العلماء سوى الشيخ ملا علي قارئ - رحمه الله - في كتابه مرقاة المفاتيح^(٥). فقد أشار إلى هذا التعارض بين الآية والحديث وسلك في دفعه مسلك الجمع بينهما، فقال:

(١) سورة الأنفال: آية (٢٤).

(٢) ضِراط بكسر الضاد مصدر الضُراطُ: هو صوت القُبْح المعروف، أي ما يخرج من الدُّبر من صوت، انظر لسان العرب (٥٢/٨).

(٣) التَّثْوِيب: يقع على النداء والأذان، والدعاء إلى الصلاة والإعلام بها، وأصل التثويب: الدعاء ويقع على الإقامة، لأنها رجوع وعود للنداء والدعاء إليها، وهو المراد في هذا الحديث، انظر مشارق الأنوار (١٧٣/١)، النهاية في غريب الحديث (٢٢٦/١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان، باب فضل التأذين، رقم (٦٠٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، رقم (٣٨٩).

(٥) انظر مرقاة المفاتيح (٣٤٧/٢، ٣٤٨).

ولا ينافي إسناد الحيلولة إليه^(١)، إسنادها إليه تعالى في قوله عز وجل: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾^(٢) لأن هذا الإسناد حقيقة عند أهل السنة، والأول باعتبار أن الله تعالى مَكَّنَّه منها حتى يتم ابتلاء العبد به^(٣).

الدِّراسة والترجيح

الذي يظهر من كلام الشيخ ملا علي قارئ - رحمه الله - أن الآية أخبرت أن الحيلولة بين المرء وقلبه تحت مشيئة الله تعالى وقدرته، وهو سبحانه مسبب الأسباب إلى هذا الأمر. أما في الحديث فيذكر صوراً من صور الحيلولة بين المرء وقلبه التي هي من الله قدراً وكوناً، ومن الشيطان فعلاً لأنه سبب من الأسباب التي كتبها الله عز وجل وقدرها، ففي الحقيقة هي من الله - تعالى - وهو مسبب الأسباب، ومن الشيطان على أنه سبب من الأسباب التي قدرها الله - تعالى -.

فخلاصة دفع موهم التعارض وما يدور حوله كلام الشيخ ملا علي قارئ - رحمه الله - أن الآية إخبار عن وقوع الحيلولة من الله - تعالى - بالقدر والمشئمة، وفي الحديث إخبار عن وقوع الحيلولة بسبب من الأسباب التي قدرها الله وهو الشيطان.

قال المناوي في فيض القدير حول هذا الموضوع: ولا يناقضه ما ورد أنه يخطر بين المرء وقلبه وأنه يجري من ابن آدم مجرى الدم، فإن هذه أطوار وأحوال والله أن يشكلها في أي صورة شاء وليس لها التصرف بذاتها وقد يجعل الله هذه الأسباب قيوداً لها^(٤).

(١) أي الشيطان في الحديث.

(٢) سورة الأنفال: آية (٢٤).

(٣) مرقاة المفاتيح (٣٤٧/٢، ٣٤٨).

(٤) فيض القدير (٥٤٢/١).

خوف النبي ﷺ من نزول العذاب بقومه

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾^(١).

الحديث:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: وكان إذا رأى غيمًا أو ريحًا عرف في وجهه، قالت: يا رسول الله، الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته عُرف في وجهك الكراهية، فقال: (يا عائشة، ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب، عذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب فقالوا: هذا عارض ممطرنا)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

منطوق الآية الكريمة فيه تأمين من الله عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام ومن هو فيهم من وقوع العذاب، بينما في الحديث الشريف يظهر خوفه ﷺ من وقوع العذاب مع تأمين الله تعالى له في الآية، فكيف يكون هذا الخوف منه ﷺ مع هذا الوعد من الله تعالى؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء تجاه موهم التعارض مسلكين:

أولاً: مسلك الجمع:

وهو مسلك القائلين بأنه ليس هناك تعارض بين الآية والحديث، فأما الآية فهي في حالة معينة بمكان أو بوقت من الأوقات أو بفئة من الناس وليست عامة في جميع الأمور أو أنه عليه الصلاة والسلام خشي على من ليس هو فيهم وقوع العذاب، وهذا ما ذهب إليه ابن حجر فقال: والأولى في الجواب أن يقال إن في آية الأنفال احتمال التخصيص بالمذكورين أو بوقت دون وقت، أو مقام الخوف يقتضي غلبة عدم الأمن من مكر الله، وأولى من الجميع أن يقال خشي على من ليس هو فيهم أن يقع بهم العذاب، أما المؤمن فشفقة عليه لإيمانه، وأما الكافر

(١) سورة الأنفال: آية (٣٣).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٤).

فلرجاء إسلامه، وهو بعث رحمة للعالمين^(١).

وأدلة هذا المسلك ما يلي:

١ - إن سورة الأنفال وسياق الآية في الحديث عن المشركين في غزوة بدر، فهذا يدل على تخصيصها بهم لأن النبي ﷺ لما كان فيهم بمكة لم يعذبوا، فلما خرج منهم عذبوا يوم بدر بالقتل.

٢ - ما جاء في الحديث من دلالة على أنه عليه الصلاة والسلام كان هذا هو دأبه إذا رأى غيماً أو رجاً عرف في وجهه الخوف والكراهية.

ثانياً: مسلك النسخ:

قالوا: إن الآية ناسخة للحديث، وأن ما جاء في الحديث من خوفه عليه الصلاة والسلام كان قبل نزول الآية.

وهذا ما ذهب إليه ابن العربي فقال: والجواب أن الآية قبل^(٢) الحديث لأن الآية كرامة للنبي عليه الصلاة والسلام ودرجة رفيعة لا تحط بعد أن رفعت، وخطة لا تنقض بعد أن عقدت، وأن الله لم يعذب أسلافهم لأن النبي عليه السلام في أصلابهم ولم يعذبهم لحرمة وجوده فيهم، ولم يعذبهم وهم يستغفرون بعد ذهاب نبيهم^(٣).

الدراسة والترجيح

مما تقدّم يظهر قوة القول بالجمع على القول بالنسخ وذلك لما يلي:

١. إن دعوى النسخ لا تصح إلا بمعرفة زمن النسخ والمنسوخ وتقدم أحدهما على الآخر ، كذلك أن النسخ لا يقع في الأخبار.

٢. إن القول بالجمع مُقدّم على القول بالنسخ، لأن فيه إعمالاً للدليلين فهو أولى من إعمال

(١) فتح الباري (٣٦٣/٦).

(٢) والذي يظهر أن الصحيح في قول ابن العربي (أن الآية بعد الحديث) من أجل ألا يكون هناك تناقض بين أول قوله وآخره، كما هو مطبوع في كتابه عارضة الأحوذى، طبعة دار الفكر (١٤٠/١٢)، ودار الكتب العلمية (١٠٠/١٢)، وانظر للتأكد من الصحيح فتح الباري (٣٦٣/٦)، وفيض القدير (٢١١/٥)، وفتح الملهم (٤٤٧/٢)، بنص (أن الآية نزلت بعد هذه القصة) أي الحديث، والله تعالى أعلم.

(٣) عارضة الأحوذى (١٤٠/١٢).

أحدهما دون الآخر.

لكن يشكل على القول بالجمع أن دعوى تخصيص التأمين من العذاب بوقت دون وقت أو بمكان دون مكان أو بفئة من الناس دون غيرهم، أن منطوق الآية يدل على تأمين الرسول ﷺ من العذاب في أي مكان وأي وقت، وليس ذلك خاص بزمان أو مكان إنما التخصيص لغيره عليه الصلاة والسلام.

إذن فالذي يظهر أن الآية فيها الدلالة على حفظه عليه الصلاة والسلام من العذاب على العموم في أي مكان أو أي وقت دون تخصيص، وما جاء في الحديث من خوفه من العذاب، فالرسول ﷺ أصله من البشر الذي يصيبه ما يصيبهم، ويعتريه ما يعتريهم من الأمور الطبيعية التي يخاف منها البشر عند رؤيتهم لها، وخاصة عندما تكون آية من آيات الله العظيمة التي تدل على قوة الله تعالى وعزته وشدة انتقامه وبطشه وسبق أن عوقب بها الأ أقوام الأولون، كما جاء ذلك في حديث عائشة رضي الله عنها، ولا يعارض ذلك وعد الله تعالى لرسوله عليه الصلاة والسلام بالحفظ والعناية لأن مقام الخوف يقتضي غلبة عدم الأمن من مكر الله، والله تعالى أعلم.

تعذيب المشركين يوم بدر

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾^(١).

الحديث:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: بينا النبي ﷺ ساجد وحوله ناس من قريش، جاء عقبة بن أبي معيط بسلى^(٢) جزور، فقفذه على ظهر النبي ﷺ، فلم يرفع رأسه، فجاءت فاطمة عليها السلام فأخذته من ظهره، ودعت على من صنع، فقال النبي ﷺ: (اللهم عليك الملأ من قريش: أبا جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأمية بن خلف أو أبي بن خلف) - شعبة الشاك - فرأيتهم قتلوا يوم بدر، فألقوا في بئر غير أمية أو أبي تقطعت أوصاله، فلم يُلَقَ في البئر^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

نزلت هذه الآية في المشركين يوم بدر وهي تنص على انتفاء وقوع العذاب على المشركين والنبي ﷺ فيهم، بينما ظاهر الحديث وما تدل عليه السيرة أن الله عز وجل عذبهم يوم بدر بالقتل والهزيمة على أيدي المؤمنين، فكيف يمكن دفع موهم التعارض والجمع بين الآية والحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لدفع موهم التعارض بين الآية والحديث سلك العلماء في ذلك مسلكين وهما كما يلي:

أولاً: مسلك الجمع:

وتعددت أقوال العلماء في ذلك إلى ثلاثة أقوال:

(١) سورة الأنفال: آية (٣٣).

(٢) السَّلَى بفتح السين وتشديدها: الجلد الرقيق التي يكون فيه الولد من الناس والخيول والدواب، انظر معجم مقاييس اللغة (٤٦٦)، ولسان العرب (٣٥٣/٦).

(٣) سبق تخريجه ص (٥٢).

القول الأول:

إن المراد بالعذاب المنفي في الآية هو عذاب المشركين في مكة والرسول ﷺ مقيم فيهم، فلما خرج من مكة عذبوا، ومن ذلك العذاب ما لقوه من القتل والأسر يوم بدر وغيره. وإلى هذا القول ذهب ابن جرير^(١)، والسمرقندي^(٢)، والماوردي^(٣)، والبغوي^(٤)، وابن عطية^(٥)، والرازي^(٦)، وابن كثير^(٧)، وزكريا الأنصاري^(٨)، والجمل^(٩)، والقاسمي^(١٠)، وابن سعدي^(١١).

قال ابن جرير: وأولى الأقوال عندي في ذلك بالصواب، قول من قال تأويله: وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم يا محمد وبين أظهرهم مقيم، حتى أخرجك من بين أظهرهم، لأني لا أهلك قرية وفيها نبيه.

ثم قال بعد ذلك في جواز تعذيبهم بعد خروجه ﷺ من مكة: بل في تعجيل الله لهم ذلك يوم بدر، الدليل الواضح على أن القول في ذلك ما قلنا^(١٢).

ونقل ابن عطية إجماع أهل التفسير على ذلك فقال: وأجمع المتأولون على أن معنى قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ أن الله عز وجل لم يعذب قط أمة ونبيها بين أظهرها، فما كان ليعذب هذه وأنت فيهم، بل كرامتك لديه أعظم^(١٣).

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ

(١) انظر تفسير الطبري (٢٩٧/٩).

(٢) انظر تفسير السمرقندي (١٩/٢).

(٣) انظر تفسير الماوردي (٣١٣/٢).

(٤) انظر تفسير البغوي (٣٥٤/٣).

(٥) انظر المحرر الوجيز (٢٨١/٦).

(٦) انظر أنموذج الجليل (١٧٨).

(٧) انظر تفسير ابن كثير (٥٠/٤).

(٨) انظر فتح الرحمن (١٥٧).

(٩) انظر الفتوحات الإلهية (٢٤٢/٢).

(١٠) انظر محاسن التأويل (٣٣/٤).

(١١) انظر تفسر ابن سعدي (٦١٦/٢).

(١٢) تفسير الطبري (٢٩٨/٩).

(١٣) المحرر الوجيز (٢٨١/٦).

أَلَمْسَجِدِ الْحَرَامَ^(١): يخبر تعالى أنهم أهل لأن يعذبهم، ولكن لم يوقع ذلك بهم لبركة مقام مقام رسول الله ﷺ بين أظهرهم، ولهذا لما خرج من بين أظهرهم، أوقع الله بهم بأسه يوم بدر، فقتل صناديدهم وأسرت سراقتهم^(٢).

وعن ابن عباس قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ يقول: ما كان الله سبحانه يعذب قومًا وأنبياءهم بين أظهرهم حتى يخرجهم، ثم قال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ يقول: ومنهم من قد سبق له من الله الدخول في الإيمان، وهو الاستغفار، ثم قال: ﴿وَمَا لَهُمْ آلًا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ فعذبهم يوم بدر بالسيف^(٣).

القول الثاني:

إن المراد بالعذاب المنفي في الآية عذاب الاستئصال والنبى ﷺ مقيم فيهم في مكة، وما جاء في الحديث من عذاب المشركين يوم بدر ليس بمكة وليس عذاب استئصال، وبذلك لا يكون هناك تعارض بين الآية والحديث.

وإلى هذا القول ذهب الواحدي^(٤)،^(٥)، والزمخشري^(٦)، والرازي^(٧)، والبيضاوي^(٨)، والنسفي^(٩)، والخازن^(١٠)، وأبو حيان^(١١)، وأبو السعود^(١٢)، والشوكاني^(١٣)، والألوسي^(١٤)، ومحمد

(١) سورة الأنفال: آية (٣٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٥٠/٤)، وانظر معاني القرآن للزجاج (٤١٢/٢).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٩٦/٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٩٢/٥، ١٦٩٣)، وعزاه السيوطي (٣٣١/٣) إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه والبيهقي في الدلائل.

(٤) علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري، أبو الحسن الشافعي، توفي سنة ثمان وتسعين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر طبقات المفسرين للأدنه وي (١٢٧)، وشذرات الذهب (٢٩١/٥).

(٥) انظر الوسيط (٤٥٨/٢).

(٦) انظر الكشاف (١٢٤/٥).

(٧) انظر مفاتيح الغيب (١٢٧/١٥).

(٨) انظر تفسير البيضاوي (٥٨/٣).

(٩) انظر تفسير النسفي (١٤٧/٢).

(١٠) انظر لباب التأويل (٣٠٩/٢).

(١١) انظر البحر المحيط (٤٨٩/٤).

(١٢) انظر تفسير أبي السعود (١٩/٤).

(١٣) انظر فتح القدير (٣٠٤/٢).

(١٤) انظر روح المعاني (٢٠٠/٩).

ومحمد صديق خان^(١).

قال الرازي في تفسيره: فإن قيل: لما كان حضوره فيهم مانعاً من نزول العذاب عليهم، فكيف قال: ﴿ قَتَلُوهُمْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ ﴾^(٢)، قلنا: المراد من الأول: عذاب استئصال، ومن الثاني: العذاب الحاصل بالمحاربة والمقاتلة^(٣).

القول الثالث:

إن المراد بالعذاب المنفي في الآية هو إمطارهم بالحجارة والرسول ﷺ فيهم، وهذا القول يربط هذه الآية بالآية التي قبلها وفيها طلب المشركين من الرسول ﷺ إمطارهم بالحجارة. وهذا القول جوزه زكريا الأنصاري^(٤).

ثانياً: مسلك النسخ:

إن هذه الآية منسوخة بالآية التي بعدها وهي قوله تعالى: ﴿ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يُصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ... ﴾^(٥) الآية، فهذه الآية أثبتت استحقاقهم للعذاب بسبب صدّهم الناس عن المسجد الحرام، وبذلك لا يكون هناك تعارض بين وقوع العذاب لهم يوم بدر، وبين نفيه كما في الآية الأولى المنسوخة. وذهب إلى هذا القول عكرمة^(٦) والحسن^(٧).

فقد أخرج الطبري وابن أبي حاتم في تفسيرهما عن عكرمة والحسن قالا: قال في الأنفال: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿

(١) انظر فتح البيان (١٦٧/٥).

(٢) سورة التوبة: آية (١٤).

(٣) مفاتيح الغيب (١٢٧/١٥).

(٤) انظر فتح الرحمن (١٥٧).

(٥) سورة الأنفال: آية (٣٤).

(٦) انظر تفسير الطبري (٢٩٧/٩)، تفسير ابن أبي حاتم (١٦٩٣/٥)، المحرر الوجيز (٢٨٦/٦)، زاد المسير

(٣٥٢/٣).

(٧) نفس المصادر السابق.

فمنسختها الآية التي تليها ﴿وَمَا لَهُمْ إِلَّا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾... إلى قوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾. فقوتلوا بمكة، وأصابهم فيها الجوع والحصر^(١).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن الراجح مما تقدم من أقوال العلماء هو القول الثاني من مسلك الجمع وهم القائلون بتقييد العذاب في الآية بعذاب الاستئصال والنبى ﷺ مقيم فيهم بمكة ، وعند ذلك يخرج من مراد الآية ما أصاب المشركين من عذاب يوم بدر ولم يكن فيه استئصال كما جاء في الحديث، وما أصابهم من العذاب بمكة والنبى ﷺ فيهم فلم يكن فيه استئصال لجميع المشركين، وبذلك يمكن الجمع والتأليف بين الأدلة.

وقد اعترض على هذا القول بما يلي:

١ - إن التقييد للعذاب بالاستئصال لا دليل عليه.

وأجيب عليه:

بأنه لو لم يُقيد العذاب بالاستئصال لكان في ذلك إشكال وتعارض مع ما أصاب المشركين من القحط عندما دعا عليهم الرسول ﷺ وهو مقيم معهم في مكة فأصابهم ما أصابهم من القحط^(٢)، فكيف يمكن الجواب على ذلك بدون تقييد العذاب بالاستئصال؟^(٣).

٢ - أن هذا القول لا يلائم المقام.

الجواب على ذلك:

قال الألوسي: وأجيب بمنع عدم الملازمة^(٤).

إذ إن الآيات السابقة لهذه الآية تناولت الحديث عن نوع من أنواع العذاب بالاستئصال

(١) سبق تخريجه ص (٥٣).

(٢) انظر صحيح البخاري كتاب الاستسقاء، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: (اجعلها سنين كسني يوسف)، رقم (١٠٠٦)، (١٠٠٧)، وباب إذا استشفع المشركون المسلمين عند القحط، رقم (١٠٢٠).

(٣) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤/٤٦٨)، وروح المعاني (٩/٢٠٠)، وتفسير المنار (٩/٥٤٦).

(٤) روح المعاني (٩/٢٠٠).

وهو طلب المشركين إمطارهم بالحجارة، فلماذا لا تكون هذه الآية رداً وجواباً على طلبهم.
أما الجواب على الأقوال الأخرى فعلى النحو الآتي :

١ - القول الأول وهم القائلون بنفي وقوع العذاب والنبي ﷺ مقيم معهم في مكة، فهذا يشكل عليه ما أصاب المشركين من القحط في مكة والنبي ﷺ فيهم.

٢ - القول الثالث وهم الذين خصصوا العذاب في الآية بإمطارهم بالحجارة فهذا القول ليس فيه إشكال، غير أن القول المختار أجمع منه وأتم .

٣ - مسلك النسخ:

ويجب عليه بأن هذه المسألة من الأخبار والأخبار لا يدخلها النسخ.

قال ابن جرير: وكذلك أيضاً لا وجه لقول من قال: ذلك منسوخ بقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ آلًا

يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾^(١) الآية، لأن قوله جل ثناؤه: ﴿

وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(٢) خبر، والخبر لا يجوز أن يكون فيه نسخ،

وإنما يكون النسخ للأمر والنهي^(٣).

(١) سورة الأنفال: آية (٣٤).

(٢) سورة الأنفال: آية (٣٣).

(٣) تفسير الطبري (٢٩٨/٩)، وانظر المحرر الوجيز (٢٨٦/٦)، وروح المعاني (٢٠١/٩).

اشتراط حسن الإسلام في مغفرة الذنوب

الآية:

قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص: الحسنه بعشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها)^(٢).

وجه مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ:

أنه في الحديث الشريف اشترط لتكفير السيئات بعد الدخول في الإسلام، الإحسان في الإسلام، وفي الآية اكتفى بالانتهاء عن الكفر والدخول في الإسلام دون اشتراط الإحسان، فكيف يمكن دفع مَوْهَمِ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ ؟

مسالك العلماء تجاه مَوْهَمِ التَّعَارُضِ

لم أجد -حسب اطلاعي- من تناول هذه المسألة من أهل العلم سوى الشيخ ملا علي قارئ، وسلك مسلك الجمع بين الآية والحديث فقال في شرح الحديث: (فحسن إسلامه): أي بالإخلاص فيه بأن لا يكون منافقاً، وليس معناه استقام على الإسلام وأدى حقه، وأخلص في عمله لإيهامه أن مجرد الإسلام الصحيح لا يكفر، فإنه ينفيه قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾^(٣).

فَيُفْهَمُ من كلام الشيخ أن المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: (فحسن إسلامه): أي صدق في إسلامه وأصبح ظاهره كباطنه، ولا يراد بذلك أنه أكمل جميع حقوق الإسلام وأداها على أحسن وجه مطلوب.

(١) سورة الأنفال: آية (٣٨).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٧).

(٣) مرقاة المفاتيح (٢٠٩/٥).

قال ابن حجر في معنى الحديث : أي صار إسلامه حسنًا باعتقاده وإخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر، وأن يستحضر عند عمله قرب ربه منه وإطلاعه عليه كما دلّ عليه تفسير الإحسان في حديث سؤال جبريل^(١).

إن المتأمل في الآية والحديث يتبين أن كليهما مكمل للآخر فالآية جاءت بهذه البشارة بعد التوبة والدخول في الإسلام، والحديث جاء لبيان شرط صحة التوبة والإسلام وهو صدق النية في الدخول للإسلام واستواء ظاهر العبد وباطنه.

عند ذلك لا يكون هناك إيهام التعارض بين الآية والحديث بل إن كلاً منهما مكمل لمعنى الآخر، والله تعالى أعلم.

(١) فتح الباري (١/١٣٣).

عدم قسمة غنيمة مكة

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ
الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ أَجْمَعِينَ ۖ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝﴾^(١).

الحديث:

عن وهب بن منبه قال: سألت جابراً: هل غنموا يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

المسلمون عندما يقاتلون الأعداء ويتمكنون من أموالهم، تكون هذه الأموال غنيمة تقسم
على المسلمين كما بينت ذلك الآية ، ولكن ما جاء في فتح مكة خلاف ذلك، فالنبي ﷺ لم
يقسم أموالها على المسلمين وتركها في أيدي أهلها، فكيف يمكن الجمع بين فعله عليه الصلاة
والسلام وبين ما نصت عليه الآية ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء في دفع إيهام التعارض بين الآية والحديث مسلك الجمع وتعددت أقوالهم
على ضوء اختلافهم في فتح مكة هل كان عنوة^(٣) أو سلماً ؟

القول الأول:

إن مكة فتحت عنوة -أي بقتال- ولم تقسم الغنيمة ، وهذا الأمر خاص بمكة، فالرسول
ﷺ مَنَّ على أهلها فرد عليهم أموالهم وأرضهم ولم يقسمها على الغانمين وهذا أيضاً خاص

(١) سورة الأنفال: آية (٤١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب ما جاء في خبر مكة، رقم (٣٠٢٣)، والبيهقي في
السنن الكبرى (١٢١/٩)، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٧/٨) إسناده حسن.

(٣) العنوة: القهر، وفتحت هذه البلدة عنوة أي: فتحت بقتال، انظر معجم مقاييس اللغة (٦٧٨)، ولسان العرب
(٤٤٣/٩) .

بالرسول ﷺ ليس لأحد من الأئمة أن يفعل ذلك في شيء من البلدان غير مكة، فهي بلد آمن حرّمها عليه الصلاة والسلام كما حرم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم.

وبهذه الخصوصية يندفع موهم التعارض بين الآية والحديث، وإلى هذا القول ذهب جمهور العلماء^(١) ورجحه ابن تيمية^(٢)، وابن القيم^(٣)، وابن حجر^(٤)، والشوكاني^(٥)، والشنقيطي^(٦).

واستدل أصحاب هذا القول على أن مكة فتحت عنوة بما يلي:

١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : (إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليهم رسوله والمؤمنين، ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ألا وإنها أحلت لي ساعة من نهار)^(٧).

وجه دلالة الحديث:

وهذا الحديث صريح في وقوع القتال بالإذن الذي كان خاصاً بالنبي عليه الصلاة والسلام في ساعة من نهار مما يدل على أنها فتحت عنوة.

وفي لفظ عند مسلم قال: (فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فقولوا له: إن الله أذن لرسوله، ولم يأذن لكم، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس)^(٨).

٢ - حديث أم هانئ بنت أبي طالب أنها قالت يوم الفتح لرسول الله ﷺ : زعم ابن أُمي علي أنه قاتل رجلاً قد أجرته، فلان بن هبيرة، فقال رسول الله ﷺ : (قد أجرنا من أجرنا يا

(١) انظر الأموال لأبي عبيدة (٦٩-٧٣) شرح معاني الآثار (٣/٣١١، ٣٣٢)، أحكام القرآن لابن العربي (٣/٢٧٧)،

التجريد لنفع العبيد (٤/٢٦٣)، الأحكام السلطانية للماوردي (٢٥٥).

(٢) انظر رسالتان في معنى القياس (٨١).

(٣) انظر زاد المعاد (٣/٣٧٧).

(٤) انظر فتح الباري (٨/١٧).

(٥) انظر نيل الأوطار (٨/٢٨).

(٦) انظر أضواء البيان (٢/٣٣٣).

(٧) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، رقم (٦٨٨٠).

(٨) صحيح مسلم، كتاب الحج، رقم (١٣٥٤).

أم هانئ^(١).

وجه دلالة الحديث:

فإرادة علي رضي الله عنه قتل هذا الرجل ، وطلب أم هانئ النصره من رسول الله ﷺ دليل على أن مكة قد فتحت عنوة ، وإلا لما احتاجت أم هانئ إلى طلب الأمان لابن هبيرة.

٣ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه في فتح مكة عند مسلم قال عليه الصلاة والسلام: (يا معشر الأنصار هل ترون أوباش^(٢) قريش؟) قالوا: نعم، قال: (انظروا، إذا لقيتموهم غداً غداً أن تحصدوهم حصداً)، قال أبو هريرة رضي الله عنه: فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا أناموه^(٣).

وجه دلالة الحديث:

وهذا الدليل صريح في وقوع القتال.

٤ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةً نَفَرًا وَامْرَأَتَيْنِ، وَقَالَ: (اقتلوهم، وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة، عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، و مقيس بن صبابه، وعبد الله بن سعد بن أبي السرح)^(٤).

وجه دلالة الحديث:

أنه لو كان فتح مكة صلحاً لَمَّا أَمَرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقَتْلِ هَؤُلَاءِ وَلَكِنْ كَانَ هَذَا مُسْتَثْنَى مِنْ عَقْدِ الصَّلَاحِ^(٥).

(١) صحيح البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب أمان النساء وجوارهن، رقم (٣١٧١)، صحيح مسلم، كتاب الحيض، رقم (٣٣٦).

(٢) الأوباش: هم الأخلاط من الناس السفلة، انظر غريب الحديث لأبي عبيد (١٨٩/٣)، ومشارك الأنوار (٣٤٩/٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، رقم (١٧٨٠).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام، رقم (٢٦٨٣) باختصار، والنسائي في سننه، كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتد، رقم (٤٠٦٧) بطوله، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠/٧)، والحاكم في المستدرک (٦٢/٢) وصححه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٦-١٦٩): رواه أبو داود باختصار.

(٥) انظر فتح الباري (١٦/٨-١٧)، أضواء البيان (٣٣٣-٣٣٦).

القول الثاني:

إن مكة لم تفتح عنوة بل فتحت صلحاً وبذلك يكون فيئاً^(١) وليس غنيمة، وهو راجع للإمام إن شاء قسمه وإن شاء ردّه على أهله ، وهذا ما فعله ﷺ مع أهل مكة، وبهذا يزول مؤهم التعارض بين الآية والحديث.
قال بهذا الشافعي^(٢) وهو رواية عن أحمد^(٣).

واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

- ١ - قوله عليه الصلاة والسلام: (من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن)^(٤).
قال الشافعي: كانت مكة مأمونة ولم يكن فتحها عنوة، والأمان كالصلح، وأما الذين تعرضوا للقتال أو الذين استثنوا من الأمان وأمر أن يقتلوا ولو تعلقوا بأستار الكعبة ، فلا يستلزم ذلك أنها فتحت عنوة^(٥).
قال ابن حجر : ويمكن الجمع بين حديث أبي هريرة في أمره ﷺ بالقتال وبين حديث الباب في تأمينه صلى الله عليه وسلم لهم بأن يكون التأمين علق بشرط وهو ترك قريش المجاهرة بالقتال، فلما تفرقوا إلى دورهم ورضوا بالتأمين المذكور لم يستلزم أن أوباشهم الذين لم يقبلوا ذلك وقاتلوا خالد بن الوليد ومن معه فقاتلهم حتى قتلهم وهزمهم أن تكون البلد فتحت عنوة، لأن العبرة بالأصول لا بالأتباع وبالأكثر لا بالأقل^(٦).
٢ - عن وهب بن منبه قال: سألت جابراً: هل غنموا يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا^(٧).

(١) القَيْئُ: هو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد ، انظر الصحاح (٤٩/١)، لسان العرب (٣٦١/١٠).

(٢) انظر الأم (٣٦١/٧، ٣٦٢)، وشرح النووي لصحيح مسلم (٤٦٧/١٢).

(٣) انظر الأحكام السلطانية لأبي يعلى (١٨٩)، وزاد المعاد (٣٧٧-٣٨٠).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، رقم (١٧٨٠) من حديث أبي هريرة.

(٥) انظر فتح الباري (١٧/٨).

(٦) المصدر السابق (١٧/٨).

(٧) سبق تخريجه ص (٢٢٢).

٣ - عن أسامة بن زيد بن حارثة أنه قال: يا رسول الله أنزل في دارك بمكة؟ فقال: (وهل ترك لنا عقيل من رباع^(١) أو دور؟)^(٢).

وجه دلالة الحديثين:

ففي الحديثين دلالة واضحة على أن مكة فتحت صلحاً، وإلا لما أبقي رسول الله ﷺ أموال قريش ودورهم في أيديهم ولم يقسمها على المسلمين^(٣).

الدراسة والترجيح

قبل اختيار الراجح من أقوال العلماء في دفع موهم التعارض، ينبغي تحديد القول الراجح في فتح مكة هل كان عنوة أو صلحاً؟ وعلى ضوءه يظهر القول المختار في دفع موهم التعارض بين الآية والحديث.

فالذي يظهر مما تقدم قوة أدلة القول الأول وصراحتها وهو ما ذهب إليه جمهور العلماء في أن مكة فتحت عنوة، وأن من أقوى ما تمسك به أصحاب القول الثاني هو الأمان الذي نظروا إليه أنه صلح، وفي الحقيقة أنه ليس صلحاً.

فلم ينقل أحد - على حسب علمي وإطلاعي - أن النبي ﷺ صالح أهلها زمن الفتح ولا جاءه أحد منهم فصالحه، وإنما جاءه أبو سفيان فأعطاه الأمان له، ولمن أغلق بابه، أو دخل المسجد أو ألقى السلاح، ولو كانت فتحت صلحاً لم يقل عليه الصلاة والسلام: (من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن)^(٤) فإن الصلح يقتضي الأمن العام.

قال ابن تيمية: فكيف وقد ثبت أنه فتح مكة عنوة، كما استفاضت به الأحاديث الصحيحة، بل تواتر ذلك عند أهل المغازي والسير، فإنه قدم حين نقضوا العهد ونزل بمر

(١) الرباع بكسر الراء: جمع ربع وهو المنزل، انظر مشارق الأنوار (٣٤٩/١)، و النهاية في غريب الحديث (١٨٩/٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ الفتح، رقم (٤٢٨٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، رقم (١٣٥١).

(٣) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٤٨٠/٩).

(٤) سبق تخريجه ص (٢٢٥).

الظهران^(١)، ولم يأت أحد منهم صالحه ولا أرسل إليهم أحداً يصلحهم، بل خرج أبو سفيان يتجسس الأخبار فأخذه العباس وقدم به كالأسير، وغايته أن يكون العباس أمته فصار مستأمناً، ثم أسلم فصار من المسلمين، فكيف يتصور أن يعقد عقد صلح للكفار بعد إسلامه بغير إذن منهم؟

إلى أن قال: في الجملة من تدبر الآثار المنقولة علم بالاضطرار أن مكة فتحت عنوة^(٢). وبذلك يتبين أن الراجح في دفع موهم التعارض بين الآية والحديث خصوصية مكة حرسها الله، فليس يشبهها شيء من البلاد، فهي دار النسك، وحرم للعاكف والباد، فتركها النبي ﷺ في يد أهلها ولم يقسمها، والله تعالى أعلم.

(١) مَرُّ الظَّهْرَانِ بفتح الميم وتشديد الراء وبالطاء المعجمة المفتوحة، موضع يبعد عن الكعبة ستة عشر ميلاً، انظر معجم

ما استعجم (١٢١٢/٤)، والروض المعطار (٥٣١).

(٢) انظر رسالتان في معنى القياس (٨١-٨٢).

تخصيص القوة بالرمي

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^(١).

الحديث:

عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ، وهو على المنبر، يقول: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي^(٢).

وجه مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ:

أن الله عز وجل أمر المؤمنين في الآية بإعداد القوة لقتال الكافرين، ولم يخصص نوع القوة التي أمر بإعدادها، بل ظاهر الآية العموم في كل ما يتقوى به المؤمنون في القتال. أما في الحديث فقد خصّ النبي ﷺ القوة بالرمي دون غيرها من الأمور التي يتقوى بها المقاتل، فظاهر الآية والحديث التعارض من جهة العموم والخصوص، فكيف يمكن دفع مَوْهَمِ التعارض بينهما؟

مسالك العلماء تجاه مَوْهَمِ التَّعَارُضِ

تعددت أقوال العلماء - رحمهم الله تعالى - تجاه هذه المسألة من حيث ترجيح عموم الآية أو تخصيص الحديث إلى مسلكين:

أولاً: مسلك الجمع:

فهؤلاء حملوا المراد بالقوة في الآية على العموم أي على كل ما يتقوى به المؤمن في الحرب على العدو، وأجابوا عن تخصيص الحديث للقوة بالرمي بأنه من أقوى وأفضل وأنجع أنواع القوة اللازمة في القتال، أو أن ذلك على سبيل التمثيل في بيان بعض أنواع القوى لا الحصر. وإلى هذا ذهب ابن جرير^(٣)، والرازي^(٤)، والبيضاوي^(٥)، والخازن^(٦)، والطبري^(٧).

(١) سورة الأنفال: آية (٦٠).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٩).

(٣) انظر تفسير الطبري (١٠/٤٢-٤٣).

(٤) انظر مفاتيح الغيب (١٥/١٤٨).

(٥) انظر تفسير البيضاوي (٣/٦٥).

(٦) انظر لباب التأويل (٢/٣٢٢).

(٧) انظر شرح الطبري للمشكاة (٨/٢٦٦٥).

وأبو حيان^(١)، والخفاجي^(٢)، وملا علي قارئ^(٣)، والألوسي^(٤)، ومحمد صديق خان^(٥)، ومحمد ومحمد رشيد رضا^(٦)، وابن عاشور^(٧)، وحمل جمهور المفسرين القوة على العموم ولم يخصوها بأي نوع من أنواع القوى^(٨).

قال الرازي في دفع ذلك الإيهام: قال أصحاب المعاني الأولى أن يقال: هذا عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو، وكل ما هو آلة للغزو والجهاد فهو من جملة القوة، وقوله عليه الصلاة والسلام (القوة هي الرمي) لا ينفي كون غير الرمي معتبراً، كما جاء أن قوله عليه الصلاة والسلام (الحج عرفة)^(٩)، (والندم توبة)^(١٠) لا ينفي اعتبار غيره، بل يدل على أن هذا المذكور جزء شريف من المقصود فكذا ها هنا^(١١).

ثانياً: مسلك الترجيح:

وهؤلاء رجحوا تخصيص الحديث للقوة بالرمي، وقالوا: هذا القول متعين القول به لأنه تفسير من النبي ﷺ وتخصيصاً له، فهو مقدّم على غيره من الأقوال.

- (١) انظر البحر المحيط (٥١١/٤).
- (٢) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤٩٧/٤).
- (٣) انظر مرقة المفاتيح (٤٢٤/٧).
- (٤) انظر روح المعاني (٢٥/١٠).
- (٥) انظر فتح البيان (٢٠١/٥-٢٠٢).
- (٦) انظر تفسير المنار (٥٣/١٠-٥٤).
- (٧) انظر تفسير التحرير والتنوير (٥٥/١٠).
- (٨) انظر تفسير الطبري (٤٢/١٠)، والوسيط (٤٦٨/٢)، ومعالم التنزيل (٣٧١/٣)، والكشاف (١٣٢/٢)، ومفاتيح الغيب (١٤٨/١٥)، والبحر المحيط (٥١١/٤) وغيرهم.
- (٩) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الحج، باب ما جاء في من أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج رقم (٨٨٩) وصححه، وصححه، والنسائي في سننه، كتاب الحج، باب فرض الوقوف بعرفة رقم (٣٠١٦)، وباب فيمن يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة، رقم (٣٠٤٤)، وابن ماجه في سننه كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، رقم (٣٠١٥)، وأحمد في مسنده (٣٠٩/٤)، والنسائي في الكبرى (٤٢٤/٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٧/٤)، والحاكم في المستدرک (٦٣٥/١)، (٣٠٥/٢)، والبيهقي في الكبرى (١٧٣/٥) كلهم عن عبد الرحمن بن يعمر الديلمي.
- (١٠) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٥٢)، وأحمد في مسنده (٣٧٦/١)، (٤٢٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٤/١٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٧٧/٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٧٩/٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.
- (١١) مفاتيح الغيب (١٤٨/١٥).

وهذا المسلك هو ظاهر كلام النووي^(١)، والشوكاني^(٢).
قال النووي في شرح الحديث: هذا تصريح بتفسيرها، ورد لما يحكيه المفسرون من الأقوال سوى هذا^(٣).
وقال الشوكاني: والمصير إلى التفسير الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متعين^(٤).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر في هذه المسألة أن الراجح هو ما ذهب إليه الجمهور من الجمع بين الآية والحديث وذلك بحمل معنى القوة في الآية على عموم معانيها دون تخصيص، والإجابة عن تخصيص الحديث للقوة بالرمي بما يلي:

١ - إن ما جاء في الحديث هو عبارة عن التنبيه على مكانة الرمي وأهميته في القتال وأنه العمدة في ذلك وخاصة في ذلك الزمان، وليس المراد منه حصر القوة في الرمي دون غيره، وقد جاء في فضل الرمي أحاديث عديدة منها حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه: (من علم الرمي ثم تركه، فليس منا، أو قد عصي)^(٥)، وعنه أيضاً: (إن الله عز وجل ليدخلن بالسهم بالسهام الواحد ثلاثة نفر الجنة، صانعه المحتسب في صنعه الخير، والرامي به، ومنبله^(٦))^(٧).

٢ - إن القول بهذا التخصيص يعطل الكثير من أنواع القوة التي يحتاج المؤمن إلى إعدادها في القتال، فحمل معنى الآية على العموم أولى من حملها على الخصوص، والله تعالى أعلم.

(١) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٥٧/١٣).

(٢) انظر فتح القدير (٣٢٠/٢).

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي (٥٧/١٣).

(٤) فتح القدير (٣٢٠/٢).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، رقم (١٩١٩).

(٦) المنبل: الذي يقوم عند الرامي فيناوله سهماً بعد سهم أو يرد عليه النبل من الهدف، انظر الفائق (٤٠٢/٣)، والنهاية في غريب الحديث (٣٠٨/٤)، (٩/٥).

(٧) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الجهاد، باب في الرمي، رقم (٢٥١٣)، والترمذي في سننه، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الجهاد، رقم (١٦٣٩)، وابن ماجه في سننه، كتاب الجهاد، باب الرمي في سبيل الله، رقم (٢٨١١)، وأحمد في مسنده (١٤٨/٤)، والنسائي في الكبرى (٢٠/٣)، (٣٩/٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٨، ١٣/١٠)، وشعب الإيمان (٤٤/٤)، والحاكم في المستدرک (١٠٤/٢) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد على الاختصار صحيح على شرط مسلم.

القول الأول:

إن خطاب العتاب في الآية إنما هو خاص بالناس الذين كانت رغبتهم في الفداء من أجل حصولهم على نصيب لأنفسهم كما روي عن بعض منهم^(١).

أمّا ما حدث من تخيير النبي ﷺ أصحابه بين القتل والفداء واجتهادهم في ذلك واختيارهم للمفضول على الفاضل لا من أجل أنفسهم وإنما لهدف تقوية المسلمين بمال الفداء، فهذا لا يستوجب العتاب.

وهذا القول الذي جمع بين الآية والحديث هو ما ذهب إليه الباقلاني^(٢)، وابن عطية^(٣). قال ابن عطية: والذي أقول في هذا إن العتب لأصحاب النبي ﷺ بقوله تعالى: ﴿كَانَ لِنَبِيِّ﴾ إلى قوله: ﴿عَظِيمٌ﴾ إنما هو على استبقاء الرجال وقت الهزيمة رغبة في أخذ المال منهم^(٤).

القول الثاني:

إن العتاب في الآية لعموم الذين اختاروا الفداء على القتل، والجواب على إشكال العتاب بعد الإذن في الاختيار هو أن هذا التخيير ليس من باب الاستواء في الاختيار وعدم التفريق بينهما، أي: بمعنى جواز الأمرين، بل هناك فاضل ومفضول وهذا التخيير من باب الاختبار والامتحان في أي الأمرين يختارون الفاضل أم المفضول فلما اختاروا المفضول وهو الفداء عوتبوا في هذه الآية بسبب ذلك.

وإلى هذا القول ذهب الطيبي وقال: لا منافاة بين الحديث والآية، وذلك أن التخيير في الحديث وارد على سبيل الاختبار والامتحان، والله أن يمتحن عباده بما شاء. وقال: ولعل الله تعالى امتحن النبي ﷺ وأصحابه بين أمرين: القتل أو الفداء، وأنزل جبريل عليه السلام بذلك هل هم يختارون ما فيه رضا الله تعالى من قتله أعداءه، أم يؤثرون الأعراض العاجلة من قبوله

(١) قال ابن عطية في المحرر الوجيز (٦/٣٨٠): ومما يدل على حرص بعضهم على المال قول المقداد حين أمر رسول الله ﷺ بقتل عقبة بن أبي معيط: (أسيري يا رسول الله)، وقول مصعب بن عمير للذي يأسر أخاه: (شد يدك عليه) فإن له أمّا موسرة).

(٢) انظر الانتصار للقرآن (٢/٧٦٢).

(٣) انظر المحرر الوجيز (٦/٣٨٠-٣٨١).

(٤) المحرر الوجيز (٦/٣٨٠).

الفدية؟ فلما اختاروا الثاني عوتبوا بقوله ﴿ مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ دَأْسَرَى ﴾^(١) ^(٢).

واستدل على أن الخطاب في العتاب لجميع من اختار الفداء على القتل بحديث ابن عباس رضي الله عنهما عند مسلم^(٣)، قال النبي ﷺ بعد قصة تخيير الصحابة في الأسرى واختيارهم بعد ذلك الفداء على القتل: (أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة).

ففي هذا بيان لشمول العتاب لمن أخذ الفداء سواءً لتقوية المسلمين على الكفار أو لأي غرض آخر.

أيضاً واستدل الطيبي بالقياس على جواز الامتحان فقال: امتحن الله تعالى أزواج النبي ﷺ بقوله: ﴿ يَأْيُهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ ﴾^(٤)، وامتحن الناس بتعليم السحر في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ ﴾^(٥) امتحن الناس بالملكين وجعل المحنة في الكفر والإيمان، بأن يقبل العامل تعلم السحر فيكفر، ويؤمن بترك تعلمه^(٦).

القول الثالث:

ما نقله ملا علي قارئ فقال: ويمكن أن يقال - جمعاً بين الآية والحديث - إن اختيار الفداء منهم أولاً كان بالإطلاق، ثم وقع التخيير بعده بالتقييد والله أعلم^(٧).
الذي يظهر أنه يريد أن العتاب في الآية وقع قبل التخيير فيكونون ابتداءً أخذوا بالفدية، ثم جاء الحديث بعد الآية بالتقييد على القتل العام القابل، فالعتاب يكون على الأول لا على الثاني، وبذلك لا يكون تعارض بين الآية والحديث لأن العتاب ليس على ما جاء في الحديث،

(١) سورة الأنفال: آية (٦٧).

(٢) شرح الطيبي (٢٧٤٨/٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، رقم (١٧٦٣)، عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم.

(٤) سورة الأحزاب: آية (٢٨).

(٥) سورة البقرة: آية (١٠٢).

(٦) شرح الطيبي (٢٧٤٨/٩).

(٧) مرقاة المفاتيح (٥٢٩/٧).

ولكن على ما كان قبله.

ثانيًا : مسلك الترجيح:

قال أصحاب هذا المسلك: إن اختيار الصحابة للفداء هو من باب الاجتهاد في تخير النبي ﷺ لهم بذلك، وليس ذلك بوحى سماوي من الله تعالى، فهم اجتهدوا في هذا الاختيار من أنفسهم فأخطأوا فعاتبهم الله على ذلك.

وأجابوا عن تصريح الحديث بنزول جبريل في التخيير، إن في نقل الحديث لبس، فلعل علياً رضي الله عنه - ذكر هبوط جبريل في شأن نزول هذه الآية وبيانها فاشتبه الأمر فيه على بعض الرواة.

وإلى هذا ذهب التوربشتي^(١) وملا علي قارئ^(٢).

قال التوربشتي : ومما جرأنا على هذا التقرير سوى ما ذكرناه هو أن الحديث تفرد به يحيى ابن أبي زكريا بن أبي زائدة عن سفيان من بين أصحابه، فلم يروه غيره، والسمع قد يخطئ، والنسيان كثيراً يطرأ على الإنسان، ثم إن الحديث روي عنه متصلًا، وروي عن غيره مرسلاً، وكل ذلك مما يمنع القول بظاهره^(٣).

الدّراسة والترجيح

الذي يظهر أن الراجح في هذه المسألة هو القول الأول من مسلك الجمع وهو ما ذهب إليه ابن عطية في تخصيص العتاب للذي كان غرضه من الفداء الحياة الدنيا دون الآخرة ، مع ثبوت وقوع هذا التخيير بوحى سماوي ، ويدل على ترجيح هذا القول ما يلي:

١ - صحة الحديث وثبوته بالسند الصحيح كما نص على ذلك العلماء، مما يمنع رده أو عدم قبوله أو تعليله ببعض العلل^(٤).

٢ - دلالة الآية على تخصيص العتاب بمن أراد عرض الدنيا في قوله تعالى: ﴿ تُرِيدُونَ

(١) انظر كتاب الميسر في شرح مصابيح السنة (٣/٩١٠).

(٢) انظر مرقاة المفاتيح (٧/٥٢٩).

(٣) كتاب الميسر في شرح مصابيح السنة (٣/٩١٠).

(٤) انظر ص (٢٣١)، وانظر شرح الطيبي (٩/٢٧٤٨-٢٧٤٩).

عَرَضَ الدُّنْيَا ﴿١﴾ مما يدل على خروج من أراد من أخذ الفداء تقوية المسلمين على الكفار.

مناقشة الأقوال

أولاً: مسلك الجمع:

القول الثاني: قول الطيبي في أن التخيير للاختبار والامتحان، وأن العتاب للجميع لأنهم آثروا العاجلة على الآجلة.

الجواب: إن هذا القول لا يسلم به لأن هدف الصحابة الأساسي في ذلك هو تقوية المسلمين على الكفار كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما من قول أبي بكر رضي الله عنه : أرى أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة على الكفار^(٢).

فكيف يكون هذا العتاب مع هذا الهدف النبيل في نصرة الدين؟ ثم كيف يكون عتاب على امتحان لم يسبقه تعليم أو إرشاد؟ فالصحيح أنه لم يكن ذلك إلا لما كان هدف البعض إثارة العاجلة على الآجلة كما دل عليه قوله تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾^(٣).

القول الثالث:

وهو ما نقله ملا علي قارئ في الجمع بين الآية والحديث، لكن هذا الجمع احتمال ليس عليه دليل يثبت تقدم الآية على الحديث فيترجح القول الأول الذي عليه الدليل.

ثانياً : مسلك الترجيح:

وهو قول التوربشتي واختيار وملا علي قارئ في القول بظاهر الآية وعدم قبول الحديث وتعليقه بالاضطرار في نقله.

فالجواب على ذلك كما تقدم في إثبات صحة الحديث^(٤) وإمكانية الجمع بينه وبين الآية، ولا شك أن الجمع مقدّم على الترجيح لما فيه من إعمال كلا الدليلين وقبولهما جميعاً دون أحدهما، والله تعالى أعلم.

(١) سورة الأنفال: آية (٦٧).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٣٣).

(٣) سورة الأنفال: آية (٦٧).

(٤) انظر ص (٢٣١، ٢٣٤).

الخلاف في إثبات أخذ المسلمين من الغنيمة يوم بدر

الآية:

قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١).

الحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: فلما أسروا الأسارى، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: (ما ترون في هؤلاء الأسارى) فقال أبو بكر: يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام، فقال رسول الله ﷺ: (ما ترى يا ابن الخطاب) قلت: لا والله يا رسول الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم، فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكني من فلان - نسيباً لعمر - فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدهم، فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يكيان، قلت: يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاء تباكيت بكائك، فقال رسول الله ﷺ: (أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة) - شجرة قريبة من نبي الله ﷺ - وأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ دَأْسُ رِجْلٍ حَتَّى يُشْخِرَ فِي الْأَرْضِ﴾^(٢) إلى قوله ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾^(٣) فأحل الله لهم الغنيمة^(٤).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في ظاهر الآية إثبات أن المسلمين أخذوا من الغنيمة، وفي القصة التي في الحديث أنهم لم يأخذوا شيئاً، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بين ما جاء في الآية وظاهر الحديث؟

(١) سورة الأنفال: آية (٦٨).

(٢) سورة الأنفال: آية (٦٧).

(٣) سورة الأنفال: آية (٦٩).

(٤) سبق تخريجه ص (٢٣٣).

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

أجاب عن هذا الإشكال الإمام الطحاوي^(١) - رحمه الله تعالى - بالجمع بين الآية والحديث فقال: إن هذا الحديث كما ذكر، غير أنه قد خالف ابن عباس فيه أبو هريرة، فأخبر أن المسلمين قد كانوا أخذوا شيئاً من الغنائم قبل إنزال الله عز وجل هذه الآية، ونص الحديث: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ تَعَجَّلَ النَّاسُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِقَوْمِ سُودِ الرُّؤُوسِ)^(٢) قَبْلَكُمْ، كَانَ النَّبِيُّ - يَعْنِي مَنْ كَانَ قَبْلَهُ - إِذَا غَنِمَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، جَمَعُوا غَنَائِمَهُمْ، فَتَنَزَلَ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ تَأْكُلُهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٨﴾ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴿٢٠﴾^(٣) (٤).

وهكذا يتبين لنا من جواب الإمام الطحاوي - رحمه الله تعالى - أن حديث ابن عباس رضي الله عنهما لم يشمل جميع القصة وما دلت عليه الآيات في سبب النزول بل كان الحديث عن جزء من الخبر في الآية ، وما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه دلّ على باقي القصة وتبين أن لا تعارض ولا اختلاف بين الآية والحديث، والله تعالى أعلم.

(١) انظر شرح مشكل الآثار (٨/٣٥٩-٣٦٣)، ومعتصر المختصر (١/٢٣٣).

(٢) المراد بهم بنو آدم ، انظر تحفة الأحوذى (٨/٣٧٧) .

(٣) سورة الأنفال: آية (٦٨-٦٩).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأنفال، رقم (٣٠٨٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، غريب من حديث الأعمش، وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٥٢)، والنسائي في الكبرى

(٣٥٢/٦)، وابن حبان في صحيحه (١١/١٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٦/٢٩٠).

من كان له عهد من المشركين أكثر من أربعة أشهر
هل ينتهي بعدها، أم عهده إلى مدته ؟

الآية:

قوله تعالى: ﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ۖ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَلِمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ ۚ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ ۝ ﴾^(١).

الحديث:

عن زيد بن يثيع قال: سألنا علياً بأي شيء بُعثت في الحجة؟ قال: بُعثت بأربع: (أن لا يطوفن بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد فهو إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يجتمع المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

ظاهر الآية الكريمة تدل على انتهاء جميع العهود التي قد عاهدها النبي ﷺ مع المشركين بعد أربعة أشهر وأنه ليس لهم عهد بعد ذلك ، ولكن جاء في الحديث أن من كان له عهد محدد بوقت لا ينتهي بل عهده إلى مدته التي حددت له، فكيف يمكن الجمع بين الآية والحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

أجاب العلماء - رحمهم الله تعالى - عن هذه المسألة من خلال بياهم المراد بالمعاهدين الذين تبرأ الله منهم ورسوله، وأمهلهم أربعة أشهر قبل قتالهم، فقالوا: هم الذين كان عهدهم مع المسلمين بلا مدة محددة أو بمدة محددة ولكنها أقل من أربعة أشهر فهؤلاء أمهلوا أربعة أشهر، وأما من كان مدة عهدهم محددة وهي أكثر من أربعة أشهر فهؤلاء مدتهم إلى نهاية العهد الذي بينهم وبين المسلمين بشرط أن لا يكونوا قد نقضوا العهد، ولم يظاهروا أحداً على المسلمين، واستدلوا بحديث المسألة، ويقولون تعالى: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ ۝ ﴾

(١) سورة التوبة: الآية (٢-١).

(٢) سبق تخريجه ص (٣١).

﴿١﴾.

وهذا القول روي عن علي^(٢) وأبي هريرة^(٣)، وابن عباس^(٤)، والكلبي^(٥) ^(٦)، ومحمد بن كعب القرظي^(٧)، والسدي^(٨)، وهو اختيار ابن جرير^(٩)، وابن كثير^(١٠).

إذن يتضح مما سبق أنه لا يراد من انتهاء العهد في الآية عهود جميع المعاهدين، بل يستثنى منها ما جاء الدليل باستثنائه، ومن ذلك إخراج المعاهدين الذين لم ينقضوا عهدهم وكانت مدة عهدهم أكثر من أربعة أشهر فهؤلاء عهدهم ينتهي بانتهاء مدة أجلهم، وبهذا الجواب يجمع بين الآية والحديث ويدفع موهم التعارض.

وإلا إن قلنا إن الآية عامة في جميع المعاهدين كان هناك تعارض بين الآية والحديث، ونقض للعهد والأمانة التي أمر الله عز وجل بالوفاء بها وعدم نقضها في كثير من المواضع، والله تعالى أعلم.

يقول ابن جرير بعد ذكر جملة من الأخبار التي تدل على صحة هذا القول: فقد أنبأت هذه الأخبار ونظائرها عن صحة ما قلنا، وأن أجل الأشهر الأربعة إنما كان لمن وصفنا، فأما من كان عهده إلى مدة معلومة، فلم يجعل لرسول الله ﷺ وللمؤمنين لنقضه ومظاهرة أعدائهم عليهم سبيلاً، فإن رسول الله ﷺ قد وثق له عهده إلى مدته عن أمر الله إياه بذلك، وعلى ذلك دلّ ظاهر التنزيل، وتظاهرت به الأخبار عن الرسول ﷺ^(١١).

(١) سورة التوبة: آية (٤).

(٢) انظر تفسير الطبري (٨٢/١٠-٨٤)، وانظر ص (٢٣٨).

(٣) انظر تفسير الطبري (٨١/١٠-٨٢).

(٤) انظر تفسير الطبري (٨٣/١٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (١٧٥٠/٦).

(٥) محمد بن السائب بن بشر الكلبي الشيعي الكوفي، المفسر توفي سنة ست وأربعين ومائة بعد الهجرة، انظر سير

أعلام النبلاء (٢٤٨/٦)، شذرات الذهب (٢١١/٢).

(٦) انظر تفسير الطبري (٨٠/١٠)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٥/٨)، وتفسير ابن كثير (١٠٢/٤).

(٧) انظر تفسير ابن كثير (١٠٢/٤).

(٨) انظر تفسير الطبري (٨٤/١٠).

(٩) انظر تفسير الطبري (٨٠/١٠-٨١، ٨٤).

(١٠) انظر تفسير ابن كثير (١٠٢/٤).

(١١) تفسر الطبري (٨٤/١٠).

سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ...﴾^(١)

الآية:

قوله تعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

الحديث:

عن النعمان بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل
عملاً بعد الإسلام، إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام،
إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتهم، فزجرهم عمر
وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ، وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة
دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله عز وجل: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ
اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

يظهر في سبب نزول الآية إشكال وتعارض بينه وبين الآية، فكيف يختم الله عز وجل الآية
بقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ والآية تحكي حال المؤمنين في اختلافهم على أي
الأعمال أفضل، فكأن هذا الوصف لا يناسب أن يكون حكاية عن المؤمنين.

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

أجاب عن هذا الإشكال القرطبي^(٣) والقاسمي^(٤) - رحمهما الله تعالى - وسلوكوا في ذلك

(١) سورة التوبة: آية (١٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، رقم (١٨٧٩).

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/٨٩).

(٤) انظر تفسير القاسمي (٤/٩٧).

مسلك الجمع بين الآية وما اعتبر سبباً لنزولها، وحملوا الحديث على التفسير وليس على سبب النزول أي أن الآية تلاها الرسول ﷺ جواباً لسؤال عمر رضي الله عنه قال القرطبي: إن بعض الرواة تسامح في قوله، فأنزل الله الآية، وإنما قرأ النبي ﷺ الآية على عمر حين سأله فظن الراوي أنها نزلت حينئذ، واستدل بها النبي ﷺ على أن الجهاد أفضل مما قال أولئك الذين سمعهم عمر، فاستفتى لهم فتلا عليه ما قد كان أنزل عليه لا أنها نزلت في هؤلاء، والله أعلم^(١).

ثم لا يخفى أن هذا الأسلوب هو منهج بعض السلف في تفسيرهم للآية فيقولون بعده: فأنزل الله، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وعلى هذا يتضح دفع موهم التعارض بين الآية وما اعتبر سبباً في نزولها، والله - تعالى - أعلم.

قال القاسمي: وقول النعمان: فأنزل الله، بمعنى أن مثل هذا التحاور نزل فيه فيصل متقدم، وهو هذه الآية، لا بمعنى أنه كان سبباً لنزولها كما بيناه غير ما مرة، وهذا الاستعمال شائع بين السلف، ومن لم يتفطن له تتناقض عنده الروايات، ويحار في المخرج، فافهم ذلك وتفطن له^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨٩/٨).

(٢) تفسير القاسمي (٩٧/٤).

دخول الكافر المسجد

الآية:

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(١).

الأحاديث:

- ١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد^(٢).
- ٢ - عن الحسن قال: جاء إلى النبي ﷺ رهط^(٣) من ثقيف، فأقيمت الصلاة، فقبل: يا بني الله، إن هؤلاء مشركون، فقال: (إن الأرض لا ينجسها شيء)^(٤).
- وفي رواية عن ابن جريج قال: أنزل النبي ﷺ وفد ثقيف في المسجد، وبني لهم فيه الخيام، يرون الناس حين يصلون، ويسمعون القرآن^(٥).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

من خلال الأحاديث يظهر جواز دخول الكفار المساجد والمكث فيها، وهذا هو ما فعله النبي ﷺ معهم، ولكن في الآية الكريمة جاء النهي عن قرب المشركين المسجد الحرام لنجاستهم، فكيف يمكن الجمع بين فعل النبي ﷺ وبين النهي في الآية؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

تعددت مسالك العلماء - رحمهم الله تعالى - في دفع موهم التعارض بين الآية

(١) سورة التوبة: آية (٢٨).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٠).

(٣) الرُّهْطُ جمع ليس له واحد: وهم الرجال دون العشرة، انظر مختار الصحاح (١٣٠)، ولسان العرب (٣٤٣/٥).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤١٤/١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٢٦/٢)، والحديث مرسل عن الحسن ورواه

البيهقي في السنن الكبرى موصولاً عن عثمان بن أبي العاص (٤٤٤/٢-٤٤٥).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤١٤/١).

والأحاديث، على ضوء تعدد أقوالهم في حكم دخول الكفار المسجد، وإليك بيان مسالكهم:

أولاً : مسلك الجمع:

قالوا: إن النهي في الآية عام في دخول جميع الكفار، وخاص بالمسجد الحرام، وبذلك يزول إيهام التعارض بين الآية والأحاديث لأن ما جاء في الأحاديث هو في دخول الكفار لغير المسجد الحرام وكان رجاء إسلام أو بإذن المسلمين.
وإلى هذا المسلك ذهب الشافعية^(١) والحنابلة في رواية^(٢).

واستدل أصحاب هذا المسلك بما يلي:

١ - نص الآية الكريمة صريح في حصر هذا النهي بالمسجد الحرام دون ما سواه من المساجد.

٢ - الأحاديث السابقة في المسألة دلت على جواز دخول الكفار المساجد دون المسجد الحرام^(٣).

ونص على جواز دخول المشرك المسجد الأئمة من أهل الحديث في مصنفاتهم فقال البخاري: باب دخول المشرك المسجد^(٤).

وقال الصنعاني في مصنفه: باب المشرك يدخل المسجد^(٥).

وقال البيهقي في السنن: باب المشرك يدخل المسجد غير المسجد الحرام^(٦).

ثانياً: مسلك النسخ:

إن النهي في الآية عن دخول جميع الكفار المساجد نسخ ما جاء في الأحاديث، وبذلك يندفع موهم التعارض.

وإلى هذا القول ذهب المالكية^(١) والحنابلة في رواية^(٢).

(١) انظر الأم (٥٤/١)، شرح مسلم للنووي (٤٣٥/١٢)، أحكام القرآن للشافعي (٤٠١).

(٢) انظر الإنصاف (٢٤٢/٤)، المغني (٢٤٥/١٣-٢٤٧)، الفروع لابن مفلح (٢٧٦/٦).

(٣) انظر ص (٢٤٢).

(٤) صحيح البخاري كتاب الصلاة، باب دخول المشرك المسجد.

(٥) مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٤١٤/١).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٤٤٤/٢).

واستدل أصحاب هذا المسلك بما يلي:

١ - الآية تدل على تحريم دخول جميع الكفار سواء المشركين أو غيرهم لاتحاد العلة وهي اتصافهم بالنجاسة، والمساجد مأمور بتطهيرها من سائر النجاسات فيدخل في ذلك منع جميع الكفار من دخول المسجد الحرام وجميع المساجد.

٢ - قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ ﴾^(٣).

٣ - قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾^(٤).

فهذه الآيات فيها الدلالة الواضحة على نهي المشركين دخول المساجد وليس المسجد الحرام فحسب، فالله تعالى نهي عن عمارة المشركين لها، فكذلك دخولها.

٤ - قوله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ ﴾^(٥).

ولا شك أن دخول الكفار في المساجد مناقض ومعارض لرفع ذكر الله تعالى فيها.

٥ - قوله عليه الصلاة والسلام: (لا أحل المسجد لحائض ولا جنب)^(٦).

وهذا الحديث فيه نهي للمسلم من دخول المسجد ، فمن باب أولى دخول الكافر في النهي.

٦ - أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه وفد على عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المدينة ومعه كاتب نصراني، فأعجب عمر رضي الله عنه ما رأى من حفظه، فقال: قل لكاتبك أن يقرأ لنا كتاباً، فقال أبو موسى: إنه نصراني لا يدخل المسجد، فانتهره عمر رضي الله عنه

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربي (٢/٤٧٠)، ومواهب الجليل (٣/٣٨١)، والخرشي مختصر خليل (١/١٧٤).

(٢) انظر المغني (١٣/٢٤٥-٢٤٧)، والفروع لابن مفلح (٦/٢٧٦)، والآداب الشرعية (٣/٣٩٣).

(٣) سورة التوبة: آية (١٧).

(٤) سورة التوبة: آية (١٨).

(٥) سورة النور: آية (٣٦).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب في الجنب يدخل المسجد، رقم (٢٣٢)، وابن خزيمة في صحيحه

(٢/٢٨٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٤٤٢) من حديث عائشة رضي الله عنها، وصححه المنذري في مختصر

أبي داود (١/١٥٨).

وهم به وقال: لا تكرموهم إذ أهانهم الله، ولا تدنوهم إذ أقصاهم الله، ولا تؤمّنوهم إذ خونهم الله عز وجل^(١).

فهذا الأثر فيه الدلالة على نهي أبي موسى وعمر رضي الله عنهما من دخول الكفار المساجد، مما يؤيد القول بالنسخ.

ثالثاً: مسلك الترجيح:

رجحوا ظاهر الأحاديث وأن جميع الكفار لا يمنعون من دخول جميع المساجد حتى المسجد الحرام، وما جاء من النهي في الآية يحمل على مشركي العرب الذين ليس لهم عهد ولا ذمة وكان لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف أو أن يكون المراد منع المشركين من دخول مكة للحج، وعلى هذا يندفع مَوْهَمُ التعارض بين الآية والأحاديث. وهذا المسلك رواية عن الحنفية^(٢).

واستدل أصحاب هذا المسلك بما يلي :

١ - سبب نزول الآية وهو أمر النبي ﷺ لعلياً أن ينادي بها في سنة تسع مع أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما أيام الحج، وذلك لأن الله تعالى قال: ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ فالقصد منه الإعلان في الحج، ليدل على أن النهي هو عدم تمكين الكفار من الحج، أو أن المقصود من المشركين مَنْ لم تكن لهم عهد ولا ذمة، وكان لا يقبل منهم إلا الإسلام أو القتال^(٣).

٢ - ظاهر الأحاديث السابقة عن أبي هريرة والحسن، تدل على جواز دخول الكفار المسجد^(٤).

٣ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (لا يدخل المسجد الحرام

(١) السنن الكبرى للبيهقي (١٠/١٢٧).

(٢) انظر أحكام القرآن للجصاص (٣/١٣١)، وفتح القدير شرح الهداية (٧/٢٦٩)، (١٠/٦٣)، وتبيين الحقائق (٦/٣٠).

(٣) انظر تفسير الطبري (١٠/١٣٤-١٣٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٦/١٧٧٧)، ولباب النقول في أسباب النزول (١٥٠-١٥١).

(٤) انظر ص (٢٤٢).

مشارك بعد عامي هذا أبداً إلا أن يكون أهل العهد أو خدمهم^(١).

وعنه موقوفاً في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ

بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ۖ ﴾ إلا أن يكون عبداً، أو أحداً من أهل الذمة^(٢) ^(٣).

وفي هذا دليل على جواز دخول العبيد وأهل الذمة إلى المسجد وأن المنع خاص بعبدة الأوثان من العرب، لكونهم لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف.

الدراسة والترجيح

بعد النظر والدراسة في أقوال العلماء ومسالكتهم يظهر -والله تعالى أعلم- رجحان منع الكفار جميعاً من دخول جميع المساجد سواء المسجد الحرام أو غيره ولا يسمح لهم بدخول المساجد إلا أن يكون هناك مصلحة راجحة يظهر فيها النفع والفائدة للإسلام والمسلمين، ويدل على هذا ما يلي:

١ - نص الآية الكريمة في نهي المشركين من دخول المسجد الحرام ويقاس على المشركين غيرهم من الكفار لوجود علة النجاسة ويقاس على المسجد الحرام سائر المساجد للأمر بتطهيرها.

٢ - الأحاديث الموهمة للتعارض مع الآية في رأس المسألة تدل على جواز دخول غير المسلمين المساجد، وهذه تخصص بما إذا كان هناك مصلحة راجحة، كرجاء إسلام أو عقد صلح ونحوه.

وبذلك يزول ويندفع الإشكال بين الآية والأحاديث.

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/٣٩٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/١٧٧٥)، وعزاه السيوطي (٣/٤٠٨) في الدرر إلى الإمام أحمد وابن أبي حاتم وابن مردويه، وقال ابن كثير في تفسيره (٤/١٣١): تفرد به أحمد مرفوعاً، والموقوف أصح إسناداً.

(٢) أهل الذمة: هم من كان له عهد أمان مع المسلمين كاليهود والنصارى والمجوس في دار الإسلام، انظر المعجم الموسوعي للديانات والعقائد لسهيل زكار (١/١٣٧)، وأحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام لعبد الكريم زيدان (٢٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦/٥٣)، والطبري في تفسيره (١٠/١٣٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/١٧٧٥)، وعزاه السيوطي (٣/٤٠٨) في الدرر إلى عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

مناقشة أدلة الأقوال الأخرى:

أولاً: مسلك الجمع:

١ - استدلو بالآية في تخصيص المسجد الحرام في منع دخول الكفار، ويحباب عليهم بأنهم كما قاسوا نجاسة سائر الكفار على نجاسة المشركين، فكذلك الأمر بتطهير سائر المساجد يقاس على الأمر بتطهير المسجد الحرام.

٢ - الاستدلال بالأحاديث على جواز دخول الكفار المساجد، لا يسلم به على الإطلاق إلا أن يكون هناك مصلحة راجحة كما فعل النبي ﷺ .

ثانياً: مسلك النسخ:

وهذا المسلك يفتقر إلى وجود شرط النسخ، وهو معرفة المتقدم من المتأخر بدليل صحيح صريح على النسخ، وإلا يبقى هذا المسلك مجرد دعوى بلا دليل.

ثالثاً: مسلك الترجيح:

١ - استدلو بسبب النزول والصحيح أنه لا يصح^(١)، وعلى فرض التسليم به فإنه خاص بنزول الجزء الأخير من الآية وليس بأولها وهو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عِيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(٢).

٢ - استدلو بالأحاديث في جواز دخول الكفار المساجد، وقد بينا أنه خاص بما إذا كان هناك مصلحة راجحة، وكذلك لا يخفى معارضة هذا القول لظاهر الآية والأدلة الأخرى في المسألة، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٣٤/١٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٧٧/٦) عن أبي الأحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس، ورواية سماك عن عكرمة مضطربة، لأنه تغير آخر عمره، انظر تهذيب الكمال (١٢/١١٥-١٢١)، والتقريب، رقم (٢٦٢٤)، وأخرجه الطبري في تفسيره (١٣٤/١٠) من طريق علي عن ابن عباس، وعلي هو علي بن أبي طلحة متكلم فيه قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب رقم (٤٧٥٤): صدوق قد يخطئ.

وقيل: إنه لم يسمع من ابن عباس، وروايته عنه مرسله، انظر تهذيب الكمال (٤٩٠/٢٠-٤٩٤).

(٢) سورة التوبة: آية (٢٨).

أخذ الجزية من أهل الكتاب

الآية:

قوله تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾^(١).

الحديث:

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أن رسول الله ﷺ قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في الآية أمر المسلمين بتخيير أهل الكتاب بين الإسلام أو دفع الجزية أو القتال وهذا هو منطوق الآية، ومفهومها أن غير أهل الكتاب لا يخبرون، بينما في الحديث خير عموم الكفار بين الإسلام أو القتال دون الجزية مع عدم التفريق بين أهل الكتاب وغيرهم، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بين الآية والحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - في دفع موهم التعارض بين الآية والحديث مسلك الجمع وقالوا في الجمع بينهما ما يلي:

إن ما جاء في الحديث من الأمر بقتال الكفار عامة أو إعلان الإسلام، لا يعارض ما جاء في الآية من فرض الجزية عليهم فما جاء في الحديث حكم عام في جميع الكفار، ويخص منه ما جاء الدليل باستثنائه، وهو ما جاء في الآية من فرض الجزية على أهل الكتاب زيادة على ما

(١) سورة التوبة: آية (٢٩).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٩).

جاء في الحديث، وبهذا يندفع موهم التعارض بمعرفة أن الآية مخصصة من عموم الحكم في الحديث، وهذا ما أجمع عليه العلماء^(١)، والله تعالى أعلم.

(١) انظر تبين الحقائق (٢٧٧/٣)، وحاشية ابن عابدين (٢٦٨/٣)، وبداية المجتهد (٤٠٤/١)، والمقدمات على المدونة (٢٨٥/١)، ومغني المحتاج (٢٤٤/٤)، وروضة الطالبين (٣٠٤/١٠)، والمغني (٢٠٧/١٣)، والمبدع (٤٠٤/٣)، والأموال لأبي عبيدة (٤٠/٣١)، والمحلى (٥٦٢/٧)، والإفصاح (١٩٩/٩).

اليد العليا واليد السفلى

الآية :

قوله تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾^(١).

الحديث :

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر، وذكر الصدقة والتعفف والمسألة: (اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليد العليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

جعل الرسول ﷺ في الحديث يد المعطي هي العليا لأنه المنفق ويد الآخذ هي السفلى، بينما في الآية يظهر أن يد المنفق المعطي للجزية هي السفلى ويد الآخذ هي العليا فكيف يمكن دفع ما بين الحديث والآية من موهم تعارض ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

أجاب ابن العربي^(٣) - رحمه الله - عن هذه المسألة وجمع بين الآية والحديث، وتبعه في ذلك القرطبي^(٤).

قال ابن العربي: فجعل يد المعطي في الصدقة عليا، وجعل يد المعطي في الجزية صاغرة سفلى، ويد الآخذ عليا، ذلك أنه الرافع الخافض، يرفع من يشاء ويخفض من يشاء. ثم قال

(١) سورة التوبة: الآية (٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، رقم (١٤٢٩)، ومسلم في صحيحه،

كتاب الزكاة، رقم (١٠٣٣).

(٣) انظر أحكام القرآن لابن العربي (٩٢٤/٢).

(٤) انظر أحكام القرآن للقرطبي (١٠٩/٨).

لبيان العلة: للفرق بين ما يُؤدَّى عقوبة وهي الجزية، وبين ما يؤدَّى طهرة وقربة وهي الصدقة^(١). فالمنفق في الجزية يده سفلى وصغرى لأنه يدفعها قهراً وعقوبة، أما المنفق للصدقة يده عليا لأنه يدفعها مساعدة لإخوانه المسلمين وقربة لله عز وجل وطهرة لماله ونفسه. إذن فقياس الآية على الحديث قياس مع الفارق، فالحديث خاص بالصدقة التي تعطى تقرباً إلى الله عز وجل وطهرة للعبد بخلاف الجزية التي تؤخذ من الكافر عقوبة وإذلالاً له. فالكافر يدفع الجزية ويده سفلى لأن حاله ذليلة وهو يدفعها، والمؤمن نفسه عزيزة ويده عليا وهو يأخذ الجزية لانتصاره على الكافر والتمكن منه ومن ماله، وانتفى بذلك موهم التعارض بين الآية والحديث، والله تعالى أعلم.

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٢/٩٢٤).

حكم كنز الذهب والفضة

الآية :

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^(١).

الأحاديث :

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لأبي ذر: (ما يسرني أن عندي مثل أحد ذهباً، يمرّ عليه ثلاثة وعندي منه شيء، إلا دينار أرصده لدين)^(٢).
وعن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من ترك صفراء^(٣) أو بيضاء^(٤)، كوي بها)^(٥).

وعن سالم بن أبي الجعد قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال النبي ﷺ: (تباً للذهب، تباً للفضة) يقولها ثلاثاً قال: فشق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: فأيّ مال نتخذه؟ فقال عمر: أنا أعلم لكم ذلك، فقال: يا رسول الله، إن أصحابك قد شق عليهم، وقالوا: فأيّ المال نتخذ، فقال: (لساناً ذاكراً، وقلباً شاكراً، وزوجةً تعين أحدكم على دينه)^(٦).

(١) سورة التوبة: الآية (٣٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، رقم (٩٩١).

(٣) الصفراء المراد بها: الذهب، انظر مشارق الأنوار (٦٣/٢)، والنهاية في غريب الحديث (٣٧/٣).

(٤) البيضاء المراد بها: الفضة، انظر مشارق الأنوار (٦٣/٢)، والنهاية في غريب الحديث (٣٧/٣).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (١٦٨/٥)، والطبري في تفسيره (١٥٠/١٠)، وفي تهذيب الآثار مسند ابن عباس رقم

(٤٢٨) وابن مردويه في تفسيره كما في تخريج الزيلعي للكشاف (٧١/٢، ٧٢)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ١٤٤)

وقال: كذا قاله عثمان بن جبلة عن شعبة ورواه ابن أبي عدي عن شعبة عن عبد الله بن عبد الواحد وقال أبو داود:

عن شعبة عن عبد الواحد بن فلان أو فلان بن عبد الواحد وقال معاذ: عن شعبة عن ابن

عبد الواحد، قال البخاري: فيه نظر. وقال عنه الذهبي في الميزان (٣٩٤/٤): يروى عن شعبة عن أبي المجيب

بحديث منكر، وانظر تعجيل المنفعة لابن حجر، رقم (١٣٨٥)، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٤٣/٨) من حديث

أبي أمامة رضي الله عنه وفيه بقية وهو مدلس، انظر مجمع الفوائد (١٢٥/٣).

(٦) أخرجه الترمذي في سننه كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، رقم (٣٠٩٤) وقال: هذا حديث حسن،

سألت محمد بن إسماعيل، فقلت له: سالم بن أبي الجعد سمع من ثوبان، فقال: لا، وأخرجه ابن ماجه في = =

وعن أبي أمامة رضي الله عنه: أن رجلاً من أهل الصفة توفي، وترك ديناراً، فقال رسول الله ﷺ له: (كية) قال: ثم توفي آخر فترك دينارين، فقال رسول الله ﷺ: (كيتان)^(١).

وجه Mohم التعارض بين الآية والأحاديث:

يدل مفهوم المخالفة للآية على جواز جمع الذهب والفضة واقتنائها بشرط أن يؤدي صاحبها ما فيها من زكاة، بينما ظاهر الأحاديث السابقة فيها الوعيد الشديد لعموم من جمع الذهب والفضة دون التفصيل بين من أدى زكاتها ومن لم يؤدي، فكيف يمكن دفع Mohم التعارض بين هذه الأحاديث وبين مفهوم المخالفة للآية ؟

مسالك العلماء تجاه Mohم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - تجاه هذه المسألة ثلاثة مسالك الجمع والنسخ والترجيح، وهذا كله على ضوء اختلاف أقوالهم في جواز الكنز للذهب والفضة إذا أدت زكاته من عدم الجواز.

أولاً: مسلك الجمع

ذهب أصحاب هذا المسلك إلى جواز كنز الذهب والفضة إذا أدت زكاتها، وأن كل مال مهما بلغ من القدر لا يدخل في نهي الآية والأحاديث إذا أدت زكاته، لأن النهي عن المال الذي لم تؤد زكاته وهذا هو مفهوم المخالفة من الآية والمراد من الأحاديث، وإلى هذا القول

سننه كتاب النكاح، باب فضل النساء، رقم (١٨٥٦)، وأخرجه الطبري في تفسيره (١٠/١٥٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٨٩/٦)، ووصله أحمد في مسنده (٢٧٨/٥)، (٢٨٢) عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان، والطبراني في الأوسط (٣٧٦/٢)، وفي الصغير (١٢١/٢)، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٨١/٤): أخبر محمد بن يحيى قال: سمعت أحمد بن حنبل وذكر أحاديث سالم بن أبي الجعد عن ثوبان فقال: لم يسمع سالم من ثوبان، ولم يلقه، وبينهما معدان بن أبي طلحة، وليست هذه الأحاديث بصحاح. وانظر المراسيل لابن أبي حاتم (٧٩-٨٠)، ومصباح الزجاجة للبوصيري (٦٩/٢) والحديث له روايات أخرى من حديث بريدة عند ابن مردويه في تفسيره انظر تخرج الزيلعي لأحاديث الكشف (٧٠/٢)، ومن حديث عبد الله بن أبي الهذيل عند أحمد في مسنده (٣٦٦/٥)، وغيرها من الروايات ولعله بتعدد رواياته يرتقي إلى الحسن لغيره، والله أعلم.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٢/٥)، (٢٥٣)، (٢٥٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٥٤/٢٥)، وابن أبي الجعد في مسنده (١٠٠٨)، والطبراني في الكبير (٢٦٠/٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/١٠): رواه كله أحمد بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح غير شهر بن حوشب وقد وثق، وانظر (١٢٥/٣).

ذهب جمهور الصحابة^(١) والتابعين^(٢) والعلماء^(٣).

قال ابن عبد البر: وسائر العلماء من السلف والخلف على ما قاله ابن عمر في الكنز^(٤)^(٥).
وعلى هذا فسروا قوله: ﴿وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أن المراد بها الزكاة، وأن الأحاديث
جاءت خاصة في من لم يؤدّ زكاتها.

واستدل أصحاب هذا المسلك بما يلي:

أولاً: من السنة:

. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (ما من صاحب كنز لا يؤدي
زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم
الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما
إلى النار)^(٦).

فهذا الحديث صريح في تفسير الآية وبيان أن المراد بالكنز المنهي عنه في الآية هو الكنز
الذي لم تؤدّ زكاته.

. حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه في الرجل الذي سأل رسول الله ﷺ عن الإسلام،
وذكر له الرسول ﷺ الزكاة، قال: هل علي غيرها؟، قال: (لا، إلا أن تطوع)^(٧).

(١) كعمر بن الخطاب، وابن عمر، وجابر، وابن عباس وغيرهم، انظر تفسير الطبري (١٠/١٤٩، ١٥٣)، وتفسير ابن
أبي حاتم (٦/١٧٨٨)، والاستذكار لابن عبد البر (٩/١٢٥-١٢٧).

(٢) كعكرمة والسدي وغيرهما انظر تفسير الطبري (١٠/١٤٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٦/١٧٨٩)، والمحرم الوجيز
(٦/٤٧٥).

(٣) كالطبري في تفسيره (١٠/١٥١)، وابن عبد البر في الاستذكار (٩/١٢٨)، والبعوي في معالم التنزيل (٤/٤٣)،
والرمحشري في الكشف (٢/١٥٠)، وابن عطية في تفسيره (٦/٤٧٨)، والرازي في مفاتيح الغيب (١٦/٣٧)،
والشوكاني في فتح القدير (٢/٣٥٦)، والألوسي في روح المعاني (١٠/٨٧)، والشنقيطي في أضواء البيان
(٢/٣٨٦) وغيرهم.

(٤) انظر قول ابن عمر رضي الله عنهما ص (٢٥٥).

(٥) الاستذكار (٩/١٢٤).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، رقم (٩٨٧).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الزكاة في الإسلام رقم (٤٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان،

رقم (١٠٠).

وهذا دليل على أن ما زاد على الزكاة فهو صدقة وليس واجباً، فيفهم من ذلك أن جمع المال لا إثم فيه إذا أدت زكاته ولا يدخل في مراد الآية والأحاديث .

- وحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: كنت ألبس أوصاحاً^(١) من ذهب، فقلت يا رسول الله أكنز هو؟ فقال: (ما بلغ أن تؤد زكاته فركي فليس بكنز)^(٢) أي مهما بلغ مقدار الذهب وأنت تزكينه فليس عليك في ذلك شيء.

- وحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه لما قال له رسول الله ﷺ : (يا عمرو نِعِمَّا بالمال الصالح للرجل الصالح)^(٣).

ثانياً: أقوال الصحابة والتابعين:

إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر رجلاً له مال عظيم أن يدفنه، فقال له الرجل: يا أمير المؤمنين أليس بكنز إذا دفنته؟ فقال عمر: ليس بكنز إذا أدت زكاته^(٤).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما أدت زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين، وما لم تؤد زكاته فهو كنز وإن كان ظاهراً^(٥).

وعن عكرمة قال: ما أدت زكاته فليس بكنز^(٦).

وعن السدي قال: والكنز ما لم تؤد زكاته وإن كان على ظهر الأرض، وإن قل، وإن كان

(١) انظر الأوصاح جمع وضع وهي الحلي، انظر مختار الصحاح (٣٤١)، ولسان العرب (٣٢٤/١٥).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي رقم (١٥٦٤)، والحاكم في المستدرک (٣٩٠/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨٣/٤) والحديث في إسناده انقطاع لأن عطاء لم يسمع من أم سلمة، انظر العلل لابن المديني رقم (٨٨)، والمراسيل لابن أبي حاتم (١٥٥)، وتهذيب التهذيب (٢٠٣/٧)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٥٥٩)، قال ابن عبد البر (١٢٦/٩): وهذا الحديث وإن كان في إسناده مقال فإنه يشهد بصحته ما قدمنا ذكره) يقصد أقوال الصحابة في ذلك وهي ما سوف أذكرها بعد هذه الأحاديث.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٩٧/٤)، (٢٠٢)، والحاكم في مستدرکه (٢/٢) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وانظر غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، رقم (٤٥٤).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٨/٤).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٦/٤)، والطبري في تفسيره (١٤٩/١٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨٢/٤).

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٩/١٠)، وابن أبي شيبه في مصنفه عن عكرمة عن ابن عباس (١٩٠/٣).

كثيراً قد أدت زكاته فليس بكنز^(١).

هذه بعض أقوال الصحابة والتابعين الصريحة في تأييد القول بصحة مفهوم المخالفة للآية وتخصيص النهي في الأحاديث بما لم تؤد زكاته.

ثالثاً: حال بعض الصحابة رضي الله عنهم كعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله وغيرهم، كانوا يملكون الكثير من المال ويتجرون بها في تجارة الدنيا والآخرة وما عابهم أحد ممن تورع عن امتلاك الأموال والتجارة بها.

ثانياً: مسلك النسخ:

وأن النهي عن الكنز وجمع الأموال في الآية والحديث كان قبل نزول فرضية الزكاة ثم نسخت بقوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾^(٢)، وهذا ما روي عن ابن عمر، وعراك بن مالك^(٣)، وعمر بن عبد العزيز^(٤)، وحفص الدوري^(٥)، ومال إليه إليه أبو حيان^(٦) وابن حجر^(٧).

فعن خالد بن أسلم قال: خرجنا مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فقال أعرابي: أخبرني عن قول الله: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(٨)، قال ابن عمر رضي الله عنهما: من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٤٩/١٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٨٩/٦).

(٢) سورة التوبة: الآية (١٠٣).

(٣) عراك بن مالك الغفاري المدني، تابعي، توفي بعد المائة الأولى من الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٦٣/٥)، شذرات الذهب (١١/٢).

(٤) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص القرشي الأموي، أمير المؤمنين، الخليفة العادل، توفي سنة إحدى ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١١٤/٥)، شذرات الذهب (٥/٢).

(٥) حفص بن عمر بن عبد العزيز بن صبهان الأزدي الدوري، أبو عمر المقرئ، توفي سنة ست وأربعين ومائتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٥٤١/١١)، شذرات الذهب (٢١٢/٣).

(٦) انظر الاستذكار (١٢٨/٩-١٢٩).

(٧) انظر البحر المحيط (٣٦/٥).

(٨) انظر فتح الباري (٣٤٥/٣).

(٩) سورة التوبة: الآية (٣٤).

تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله طهراً للأموال^(١).

وعن عراك بن مالك وعمر بن عبد العزيز أنهما قالوا: في قول الله ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ قالوا: نسختها الآية الأخرى، ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾^(٢) ^(٣).

قال ابن حجر: والظاهر أن ذلك كان في أول الأمر كما تقدم عن ابن عمر، وقد استدلل له ابن بطال بقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغَفْوُ^(٤)﴾ أي ما فضل عن الكفاية، فكان ذلك واجباً في أول الأمر ثم نسخ، والله أعلم^(٥).

ثالثاً: مسلك الترجيح:

وأخذ أصحاب هذا المسلك بظاهر الآية والأحاديث ورجحوا منع جمع الأموال واقتنائها وإن أدت زكاتها، وتعددت أقوالهم في ذلك إلى ثلاثة:

القول الأول:

ما ذهب إليه أبو ذر^(٦) رضي الله عنه من منع جمع الأموال زيادة على ما يكفي حاجة الإنسان وحاجة عياله^(٧).

القول الثاني:

ما روي عن علي رضي الله عنه في النهي عن جمع ما زاد على أربعة آلاف درهم، قال:

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب ما أدى زكاته فليس بكنز، رقم (١٤٠٤).

(٢) سورة التوبة: الآية (١٠٣).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١٧٨٩/٦).

(٤) سورة البقرة: الآية (٢١٩).

(٥) فتح الباري (٣/٣٤٤).

(٦) جندب بن جنادة بن قيس بن عمرو بن مليل بن صُعب بن حرام الغفاري، صحابي جليل، توفي سنة اثنين وثلاثين بعد الهجرة، انظر أسد الغابة (٩٦/٦)، والإصابة (١٠٥/٧).

(٧) انظر تفسير الطبري (١٠/١٥٠)، والاستذكار (٩/١٢٢)، والمحرر الوجيز (٦/٤٧٥)، وفتح الباري (٣/٣٤٤).

أربعة آلاف درهم فما دونها نفقة، وما فوقها كنز^(١).

القول الثالث:

ما روي عن الضحاك^(٢) رحمه الله في قوله: من ملك عشرة آلاف درهم فهو من الأكثرين الأחסرين إلا من قال بالمال هكذا وهكذا^(٣).

واستدل أصحاب هذا المسلك بظاهر عموم الآية والأحاديث السابقة المعارضة في المسألة لمفهوم المخالفة في الآية^(٤).

الدراسة والترجيح

مما تقدم من أقوال العلماء - رحمهم الله تعالى - في المسألة يظهر أن الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب مسلك الجمع من جواز الكنز للذهب والفضة إذا أدت زكاتها، ولذلك لا يكون هناك تعارض بين مفهوم المخالفة للآية والأحاديث بعد تخصيصها بعدم تأدية الزكاة.

أما دعوى النسخ للآية فلا يسلم بها، لأن آية ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ ليست ناسخة للآية التي نحن بصددتها إنما ذلك من باب تخصيص العام أي: تخصيص النفقة في سبيل الله بالزكاة، ثم ما نقل في دعوى النسخ يفتقر إلى دليل لمعرفة المتقدم من المتأخر.

وأجابوا عن الآية والأحاديث التي استدل بها أصحاب مسلك الترجيح بما يلي:

١. إن ظاهر الآية لم يأت النهي عن الكنز فيه عاماً بل كان خاصاً بمن لم ينفقها في سبيل الله، وقد فسر العلماء ذلك بالزكاة واستدلوا على ذلك بالأدلة من السنة وأقوال الصحابة والتابعين والأدلة العقلية في ذلك^(٥).

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٩/٤)، والطبري في تفسيره (١٥٠/١٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٧٨٨/٦).

(٢) الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو محمد صاحب التفسير، توفي سنة اثنتين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٥٩٨/٤)، شذرات الذهب (١٨/٢).

(٣) ذكره ابن عبد البر في الاستذكار (١٢٣/٩) وبحث عنه فلم أجده في المصادر الأصلية على حسب اطلاعي.

(٤) انظر ص (٢٥٢).

(٥) انظر تفسير الطبري (١٠ / ١٤٩ - ١٥٣)، الاستذكار (١٢٥/٩ - ١٢٧)، معالم التنزيل (٤٣/٤)، المحرر الوجيز (٤٧٥/٦)، مفاتيح الغيب (٣٦/١٦).

٢ - ما جاء في الأحاديث من الوعيد الشديد لمن يكتنز الذهب والفضة فهذه تخصصها هذه الآية والأحاديث التي استدلت بها أصحاب مسلك الجمع في النهي عن كنز الأموال وعدم تزكيتها، وأن ليس على الإنسان من الواجب في ماله سوى الزكاة ، والله أعلم.

قال ابن جرير: وأولى الأقوال في ذلك بالصحة القول الذي ذكر عن ابن عمر: من أن كل مال أدبت زكاته فليس بكنز يحرم على صاحبه اكتنازه، وإن كثر، وإن كل ما لم تؤد زكاته فصاحبه معاقب مستحق وعيد الله - إلا أن يتفضل الله عليه بعفوه - وإن قل، إذا كان مما يجب فيه الزكاة^(١).

قال البغوي: والقول الأول أصح، لأن الآية في منع الزكاة لا في جمع المال الحلال^(٢).

(١) تفسير الطبري (١٠/١٥١-١٥٢).

(٢) معالم التنزيل للبغوي (٤/٤٣).

حكم قتال الحبشة والترك

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي سكينه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه قال: (دعوا الحبشة ما ودعوكم، واتركوا الترك ما تركوكم)^(٢).

وجه مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ:

أمر الله - تعالى - المسلمين في الآية بقتال الكفار على جميع أصنافهم، بينما في الحديث النهي من الرسول ﷺ عن قتال أهل الحبشة والترك في المواعدة والمشاركة، ففي الآية أمر بقتالهم وفي الحديث النهي عنه، فكيف يمكن الجمع ودفع مَوْهَمُ التَّعَارُضِ؟

مسالك العلماء تجاه مَوْهَمُ التَّعَارُضِ

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - لدفع مَوْهَمُ التَّعَارُضِ مسلكين:

أولاً: مسلك الجمع:

إن الآية عامة في قتال جميع الكفار، والحديث جاء ليخصص عموم الآية. قال الخطابي: اعلم أن الجمع بين قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾^(٣) وبين هذا الحديث أن الآية مطلقة والحديث مقيد، فيحمل المطلق على المقيد ويجعل الحديث مخصصاً

(١) سورة التوبة: آية (٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الملاحم، باب في النهي عن تحييج الترك والحبشة، رقم (٤٣٠٢)، و النسائي في سننه، كتاب الجهاد، باب غزوة الترك، رقم (٣١٧٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٦/٩)، وقال المنذري في مختصره (١٦٦/٦): وأخرجه النسائي أتم منه، وأبو سكينه هذا روى حديثه يحيى بن أبي عمرو الشيباني، ولم أجده من رواية غيره ولا مَنْ سَمَّاه. وقال الذهبي في لسان الميزان (٤٩٦/٢): زياد بن مليك أبو سكينه شيخ مستور ما وثق ولا ضعف فهو جازئ الحديث. وقال الزرقاني في مختصر المقاصد الحسنة (٥٣): حسن.

(٣) سورة التوبة: آية (٣٦).

لعموم الآية كما خص ذلك في حق المجوس فإنهم كفرة، ومع ذلك أخذ منهم الجزية لقوله ﷺ :
(سنوا بهم سنة أهل الكتاب)^(١) ^(٢).

ثانياً : مسلك النسخ:

إن الآية ناسخة للحديث وبذلك يزول الإشكال ويندفع موهم التعارض.
قال الطيبي: ويحتمل أن تكون الآية ناسخة للحديث لضعف الإسلام ثم قوته، وأما
تخصيص الحبشة والتُّرك بالترك والودع فلأن بلاد الحبشة وغيرها بين المسلمين وبينهم مهامة
وقفار فلم يكلف المسلمون دخول ديارهم لكثرة التعب وعظم المشقة، وأما الترك فبأسهم
شديد، وبلادهم باردة، والعرب وهم جند الإسلام كانوا من البلاد الحارة فلم يكلفهم دخول
البلاد، فلهذين السّرّين خصهم^(٣).
وقال السندي^(٤) في حاشيته على سنن النسائي: وعليه العمل^(٥).

الدراسة والترجيح

من يعلم مراحل فرض الجهاد وقتال الكفار لا يرى أي إشكال بين الآية والحديث،
ففريضة الجهاد قد مرّت بعدّة مراحل، نذكرها هنا باختصار وعلى ضوءها يندفع موهم التعارض
:

- (١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (١٨٣/١)، والإمام الشافعي في مسنده (٢٠٩)، وعبد الرزاق في مصنفه (٦٨/٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٣/١٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٢/٧)، (١٨٩/٩) كلهم عن محمد بن علي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال ابن عبد البر في التمهيد (٩٧/٧):
هذا حديث منقطع لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف، رواه أبو علي الحنفي عن مالك فقال
فيه جعفر بن محمد عن أبيه عن جده وهو مع هذا أيضاً منقطع لأن علي بن حسين لم يلق عمر ولا
عبد الرحمن بن عوف، ثم قال (٩٨/٧): ولكن معناه متصل من وجوه حسان، وقال ابن حجر في الفتح
(٣١٤/٦): وهذا منقطع مع ثقة رجاله، وانظر تلخيص الحبير (١٧٢/٣).
- (٢) انظر شرح الطيبي على المشكاة (٣٤٣١/١١)، مرقاة المفاتيح (٣٢٠/٩)، فيض القدير (٧٠٨/٣)، عون
المعبود (٤٠٩/١١)، وبجئت عن كلام الخطابي في مظان كتبه فلم أجده.
- (٣) شرح الطيبي على المشكاة (٣٤٣١/١١).
- (٤) نور الدين محمد بن عبد الحمادي التنوي السندي ثم المدني، أبو الحس، توفي سنة ثمان وثلاثين ومائة بعد الألف
للهجرة، انظر معجم المؤلفين (٢٨٢/٤)، والأعلام (٢٥٣/٦).
- (٥) حاشية السندي على سنن النسائي (زهر الربى على المجتبى) (٤٤/٦).

المرحلة الأولى: وهي مرحلة بداية الدعوة وكان عدد المسلمين فيها قليل، فأمرُوا بالعفو والصفح والصبر على الأذى حتى يأتي أمر الله.

المرحلة الثانية: عندما هاجر المسلمون إلى المدينة وأصبح لهم بلاد ودولة ومقام يقيمون فيه أمرُوا بالدفاع عنه دون الأمر بابتداء القتال.

المرحلة الثالثة: عندما قويت شوكة الإسلام أمرُوا بالجهاد لأعداء الإسلام لمن كان بداخل الجزيرة دون غيرهم كأهل الحبشة والترك وهذه المرحلة هي التي كان فيها حديث النبي صلى الله عليه وسلم الموهم تعارضه لظاهر الآية.

المرحلة الرابعة: وهي المرحلة التي أمر فيها المسلمون بقتال سائر الكفار بعد خضوع العرب لهم ويدخل في ذلك أهل الحبشة والترك، وهو ما جاء في معنى الآية.

وبذلك يتبين أنه ليس هناك تعارض بين الآية والحديث، وإنما الأمر عائدٌ إلى مراحل التدرج في تشريع الجهاد ضد الأعداء.

ولا نقول بنسخ الآية للحديث لأن الحكم في الحديث باقٍ على حسب حال المسلمين من القوة والضعف، فلكل حالة حكم خاص بها، والله تعالى أعلم.

تقديم بر الوالدين على الجهاد

الآية :

قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١).

وقوله: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٢).

الأحاديث :

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد فقال: (أحي والدك؟) قال: نعم، قال: (ففيهما فجاهد)^(٣).

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: (الصلاة على وقتها) قال: ثم أي؟ قال: (بر الوالدين) قال: ثم أي؟ قال: (الجهاد في سبيل الله)، قال: حدثني بهن رسول الله ﷺ ولو استزدته لزادني^(٤).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

تدل الأحاديث السابقة على أن بر الوالدين أفضل من الجهاد في سبيل الله فعندما سأل الرجل الرسول ﷺ أن يجاهد، قدّم له بر والديه على الجهاد وكذلك عندما سئل عن أفضل الأعمال وأحبها إلى الله عز وجل، قدم بر الوالدين على الجهاد، حينئذٍ كيف يمكن دفع موهم التعارض بين هذه الأحاديث والآيات السابقة التي تدل على وجوب الجهاد في سبيل الله على الجميع، والوعيد بالعذاب الأليم لمن ترك الجهاد في سبيل الله سواءً كان خفيفاً أو ثقیلاً، له

(١) سورة التوبة: الآية (٣٩).

(٢) سورة التوبة: الآية (٤١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب الجهاد بإذن الأبوين، رقم (٣٠٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، رقم (٢٥٤٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها، رقم (٥٢٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان رقم (٨٥).

والدان أم لا ؟

مسالك العلماء تجاه مَوْهَمِ التَّعَارُضِ

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - تجاه هذه المسألة مسلك الجمع بين هذه الآيات والأحاديث فقالوا:

إن الحكم في الآيات والأحاديث مختلف لاختلاف الأحوال، ففي الآيات كان حال الجهاد حكمه فرض عين فلا يستثنى في ذلك بر الوالدين ولا يقدم على الجهاد، وفي الأحاديث كان حال الجهاد حكمه فرض كفاية فيمكن في هذه الحالة أن يقدم عليه بر الوالدين ويندفع مَوْهَمُ التَّعَارُضِ لاختلاف الحالتين.

قال العيني: قال أكثر أهل العلم منهم الأوزاعي والثوري ومالك والشافعي وأحمد أنه لا يخرج إلى الغزو إلا بإذن والديه ما لم تقع ضرورة وقوة العدو، فإذا كان كذلك تعين الفرض على الجميع وزال الاختيار ووجب الجهاد على الكل فلا حاجة إلى الإذن من والديه^(١).

قال البغوي بعد حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: هذا في جهاد التطوع لا يخرج إلا بإذن الأبوين إذا كانا مسلمين، فإن كان الجهاد فرضاً متعيناً، فلا حاجة إلى إذهما، وإن منعه عصاهما وخرج^(٢).

قال ابن رشد: وعامة الفقهاء متفقون على أن من شرط هذه الفريضة إذن الأبوين فيها، إلا أن تكون عليه فرض عين^(٣).

من خلال ما تقدم تبين أن الجهاد لا يخلو أمره من حالتين:

الحالة الأولى: أن يكون الجهاد فرض عين في حق الابن، ففي هذه الحالة نقول يقدم الجهاد على إذن الوالدين وبرهما إن لم يكن هناك أحد يقوم بخدمتهما، لما تقدم من ظاهر الآية، والحديث: (على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية،

(١) عمدة القاري (٢٥/١٤)، وانظر بدائع الصنائع (٩٨/٧)، البحر الرائق (١٢٢/٥)، تبين الحقائق (٢٤١/٣)، المعونة (٦٠٢/١-٦٠٣)، حاشية الخراشي (١١١/٣)، بلغة السالك (١٧٨/٢)، الأم (١٦٣/٤)، روضة الطالبين (٢١١/١٠)، المغني (٢٥/١٣-٢٧)، الفروع (١٩٨/٦)، حاشية الروض المربع (٢٦١/٤).

(٢) شرح السنة للبغوي (٣٧٨/١٠)، وانظر فتح الباري (١٧٠/٦).

(٣) بداية المجتهد لابن رشد (٣٨١/١)، وانظر الاستذكار (٩٦/١٤)، ومراتب الإجماع لابن حزم (١١٩)، والمخلى (٢٩٢/٧)، ورحمة الأمة في اختلاف الأئمة (٥٢٨).

فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة^(١).

الحالة الثانية: أن يكون الجهاد فرض كفاية في حق الابن، وهنا لا يجوز للابن الخروج دون إذن والديه وهو من برهما الذي هو فرض عين فلا يصح تقديم فرض الكفاية على فرض العين، وهذا كما جاء في الأحاديث وبذلك يندفع موهم التعارض بين الآيات والأحاديث.

قال الطحاوي: إن الذي تلاه علينا من الوعيد في الجهاد هو على مفروض كما ذكر، غير أنه فرض عام يقوم به الخاص عن مَنْ سواه من أهله، كغسل موتانا، كصلاتنا عليهم، وكمواراتنا إياهم في قبورهم، كل ذلك فرض علينا، ومن قام به مِنَّا، سقط به الفرض عن بقيتنا، ولو تركناه جميعاً، لكننا من أهل الوعيد الذي تلا علينا.

وكان فرض الحج من الفرض العام الذي لا يقوم به بعض الناس عن بعض، فكان الذي كان من رسول الله ﷺ للذي جاءه يسأله عن الجهاد الذي يقوم به غيره عنه، أمره إياه بلزوم أبويه الذي لا يقوم به غيره عنه، لأنه إذا فعل ذلك، سقط الآخر عنه بفعل غيره إياه من المسلمين عنه، فأمره رسول الله ﷺ بما يسقط به عنه فرضان، وترك ما إذا فعله سقط عنه فرض واحد، وكذلك أمر غيره ﷺ مما يدخل في هذا المعنى^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم الفرائض والأحكام، رقم (٧٢٥٧) بنحوه عن علي رضي الله عنه، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة رقم (١٨٣٩) بلفظه عن ابن عمر رضي الله عنهما (١٨٤٠) بنحوه عن علي رضي الله عنه.

(٢) شرح مشكل الآثار (٣٦٦/٥).

إثابة المسلم على حسناته التي عمل بها قبل الإسلام

الآية :

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِلَّا أَنْتُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾^(١).

الأحاديث :

عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال لرسول الله ﷺ: أي رسول الله أرايت أموراً كنت أتحث بها في الجاهلية من صدقة أو عتاقة أو صلة رحم أفيها أجر؟ فقال رسول الله ﷺ: (أسلمت على ما أسلفت^(٢) من خير)^(٣).
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أسلم العبد فحسن إسلامه، كتب الله له كل حسنة كان أزلفها ومحيت عنه كل سيئة كان أزلفها)^(٤) الحديث.
وجه مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْأَحَادِيثِ:

(١) سورة التوبة: الآية (٥٣).

(٢) سَلَفْتُ وَأَسَلَفْتُ بفتح اللام قدمت والمراد هنا: ما قدمت من عمل صالح، انظر الغريبين في القرآن والحديث (٩١٨/٣)، ومشارك الأنوار (٢٧١/٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم، رقم (٥٩٩٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (١٢٣).

(٤) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء، رقم (٥٠٠١) وأخرجه البخاري معلقاً في كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء، رقم (٤١) ولكن بدون ذكر لكتابة الحسنات، قال ابن حجر في الفتح (١٣٣/١): هكذا ذكره معلقاً، ولم يوصله في موضع آخر من هذا الكتاب، وقد وصله أبو ذر الهروي في روايته للصحيح فقال عقبه: أخبرنا النضروري هو العباس بن الفضل قال: حدثنا الحسن بن إدريس قال: حدثنا هشام بن خالد حدثنا الوليد بن مسلم عن مالك به، وكذا وصله النسائي من رواية الوليد بن مسلم حدثنا مالك، فذكره أتم مما هنا كما سيأتي، وكذا وصله الحسن بن سفيان من طريق عبد الله بن رافع والبخاري من طريق إسحاق الفروي والإسماعيلي من طريق عبد الله بن وهب والبيهقي في الشعب من طريق إسماعيل بن أبي أويس كلهم عن مالك، وأخرجه الدارقطني من طرق أخرى عن مالك، وذكر أن معن بن عيسى رواه عن مالك فقال: عن أبي هريرة بدل أبي سعيد، وروايته شاذة، ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء مرسلاً، ورويناه في الخلفيات، وقد حفظ مالك الوصل فيه وهو أتقن لحديث أهل المدينة من غيره، وقال الخطيب: هو حديث ثابت، وذكر البزار أن مالكاً تفرد بوصله.

وانظر شرح مسلم للنووي (٣٠٦-٣٠٧)، وعمدة القارئ (٢٥٠/١).

تدل الأحاديث المتقدمة على أن الكافر إذا قدم أعمال بر كصلة قرابة أو إغاثة ملهوف أو جبر كسير ثم أسلم فإن الله عز وجل يثيبه عليها بالحسنات، بينما الآية تدل على أن الكافر لا ينتفع بذلك ولا يثاب عليه سواء أنفقه طوعاً أو كرهاً.

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - تجاه هذه المسألة مسلك الجمع بين الآية والأحاديث وتعددت أقوالهم في ذلك إلى خمسة أقوال:

القول الأول:

إن الأحاديث في المسألة على ظاهرها والكافر يثاب على عمله لأعمال البر بالحسنات ولكن بعد إسلامه، ودفعوا موهم التعارض من ظاهر الآية بتخصيصه بما إذا مات على الكفر ولم يسلم.

وإلى هذا القول ذهب إبراهيم الحري^(١)، وابن بطال^(٢)، وابن المنير^(٤)، والنووي^(٦)، والقرطبي^(٧)، وابن حجر^(٨)، والقسطلاني^(٩)،^(١٠).

(١) إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير البغدادي الحري، أبو إسحاق الحافظ، توفي سنة خمس وثمانين ومائتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٥٦/١٣)، شذرات الذهب (٣٥٥/٣).

(٢) انظر إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤٠٦/١)، أحكام القرآن للقرطبي (١٥١/٨)، فتح الباري (١٣٤/١)، وعمدة القارئ (٢٥٣/١).

(٣) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩٩/١).

(٤) علي بن محمد بن منصور بن أبي القاسم الجذامي الإسكندراني، المعروف بالمنير، توفي سنة خمس وتسعين وستمائة بعد الهجرة، انظر شجرة النور الزكية (١٨٨)، هدية العارفين (٧١٤/١).

(٥) انظر فتح الباري (١٣٤/١)، عمدة القارئ (٢٥٣/١).

(٦) انظر شرح النووي على صحيح مسلم (٣٠٦-٣٠٧).

(٧) انظر أحكام القرآن للقرطبي (١٥١/٨).

(٨) انظر فتح الباري (١٣٤/١).

(٩) أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك بن أحمد القسطلاني المصري الشافعي، أبو العباس الحافظ، توفي سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة للهجرة، انظر شذرات الذهب (٣٥٥/٣)، والكواكب السائرة (١٢٦/١).

(١٠) انظر إرشاد الساري (١٢٧/١).

قال ابن حجر في الفتح: واستضعف ذلك النووي^(١) فقال: الصواب الذي عليه المحققون - بل نقل بعضهم فيه الإجماع^(٢) - أن الكافر إذا فعل أفعالاً جميلة كالصدقة وصلة الرحم ثم أسلم ومات على الإسلام أن ثواب ذلك يكتب له، وأما دعوى أنه مخالف للقواعد فغير مسلم لأنه قد يعتد ببعض أفعال الكافر في الدنيا ككفارة الظهار فإنه لا يلزمه إعادتها إذا أسلم وتجزئه. انتهى. والحق أنه لا يلزم من كتابة الثواب للمسلم في حال إسلامه تفضلاً من الله وإحساناً أن يكون ذلك لكون عمله الصادر منه في الكفر مقبولاً، والحديث إنما تضمن كتابة الثواب ولم يتعرض للقبول، ويحتمل أن يكون القبول يصير معلقاً على إسلامه فيقبل ويثاب إن أسلم وإلا فلا، وهذا قوي^(٣).

واستدل أصحاب هذا القول بحديث حكيم بن حزام وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما السابقين^(٤) وكذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم، ويؤطعم المسكين، فهل ذاك نافعه؟ قال: (لا ينفعه، إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين)^(٥) فيظهر من ذلك أنه لو قالها لنفعه عمله ذلك.

وأما أصحاب القول الثاني والثالث والرابع والخامس فقالوا بظاهر الآية وأن الكافر لا يتقبل منه، قال المازري في شرح حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: فإن ظاهره خلاف ما تقتضي الأصول لأن الكافر لا يصح منه التقرب فيكون مثاباً على طاعته، ويصح أن يكون مطيعاً غير متقرب كنظره في الإيمان فإنه مطيع فيه من حيث كان موافقاً للأمر، والطاعة عندنا موافقة الأمر ولكنه لا يكون متقرباً لأن من شرط المتقرب أن يكون عارفاً بالمتقرب إليه، وهو في حين نظره لم يحصل له العلم بالله تعالى بعد، فإذا تقرر هذا علم أن الحديث متأول^(٦).

وأما عن حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه فوجهه بما يلي:

(١) أي أن الكافر لا يثاب بعد الإسلام على أعماله الصالحة التي عملها قبل الإسلام، انظر شرح صحيح مسلم للنووي للنووي (٣٠٦/١-٣٠٧).

(٢) هذا من كلام ابن حجر رحمه الله.

(٣) فتح الباري (١/١٣٤).

(٤) انظر ص (٢٦٦).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (٢١٤).

(٦) المعلم بفوائد مسلم (٢٠٦/١-٢٠٧).

القول الثاني:

إنك اكتسبت طباعاً جميلة في الجاهلية مهّدت لك العمل بالأعمال الصالحة في الإسلام فلا تحتاج إلى مجاهدة^(١).

القول الثالث:

قالوا: إنك اكتسبت بذلك العمل ثناء جميلاً في الإسلام فهو باق لك^(٢). واختار هذا القول الطحاوي^(٣) وابن الجوزي، وقال عن حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه: فأراد النبي ﷺ أنك قد فعلت خيراً، والخير يمدح فاعله، وقد يُجازى عليه في الدنيا، وقد سبق في أفراد مسلم من حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال: (أما الكافر فيُطعم بحسناته في الدنيا، فإذا لقي الله عز وجل لم يكن له حسنة يُعطى بها خيراً)^(٤)، وقد يدفع عن الكافر بعض العذاب، كما دفع عن أبي طالب فكان أخف أهل النار عذاباً^(٥).

القول الرابع: إنه لا يبعد أن يزداد في حسناته التي يفعلها في الإسلام ويكثر أجره لما تقدّم له من الأفعال الجميلة^(٦).

وجوز هذه الأقوال الثاني والثالث والرابع المازري^(٧).

القول الخامس: معنى الحديث إنك بفضل هذا العمل في الجاهلية هديت للإسلام^(٨).

الدراسة والترجيح

ويظهر مما تقدم أن الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب القول الأول وأنه لا تعارض بين الآية والأحاديث، فالآية جاءت مطلقة قيدها ما جاء في الأحاديث بأن عدم الثواب خاص

(١) انظر المعلم بفوائد مسلم (٢٠٧/١).

(٢) المصدر السابق (٢٠٧/١).

(٣) انظر شرح مشكل الآثار (١٥٣/١١).

(٤) صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين، رقم (٢٨٠٨).

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٦٥/٤).

(٦) انظر المعلم بفوائد مسلم (٢٠٧/١).

(٧) المصدر السابق (٢٠٧/١).

(٨) انظر إكمال المعلم (٤١٦/١).

بما إذا مات الإنسان على الكفر ولم يسلم، وهذا هو صريح حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وأما إذا قلنا بالأقوال الأخرى فإن ذلك يعارض النص الصريح من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ولذا لما كان في هذا الحديث إيهام إشكال قال بعض العلماء: إن البخاري في روايته للحديث أسقط لفظ كتابة الحسنات واقتصر على ذكر محو السيئات لدفع هذا الإشكال^(١).

وأما دعوى أن الكافر لا يصح منه عبادة، ولو أسلم لم يعتد بها فأجاب عن ذلك ابن بطل^(٢)، والنووي^(٣)، وابن المنير^(٤)، وابن حجر^(٥).

قال ابن بطل: إن الكافر إذا حسن إسلامه يكتب له في الإسلام كل حسنة عملها في الشرك، والله تعالى أن يتفضل على عباده بما شاء، لا اعتراض لأحد عليه^(٦).
وأما ما جاء في الآية فيختص بما إذا مات على الكفر.

قال النووي: فمرادهم أنه لا يعتد له بما في أحكام الدنيا، وليس فيه تعرض لثواب الآخرة، فإن أقدم قائل على التصريح بأنه إذا أسلم لا يثاب عليها في الآخرة رد قوله بهذه السنة الصحيحة، وقد يعتد ببعض أفعال الكفار في أحكام الدنيا، فقد قال الفقهاء: إذا وجب على الكافر كفارة ظهار أو غيرها فكفر في حال كفره أجزأه ذلك، وإذا أسلم لم تجب عليه إعادتها^(٧).

وكذلك في الحسنات إذا أسلم كتبت له، والله تعالى أعلم.

(١) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطل (٩٩/١)، فتح الباري (١٣٤/١)، عمدة القاري (٢٥٠/١)، وإرشاد الساري (١٢٨/١).

(٢) انظر شرح صحيح البخاري لابن بطل (٩٩/١).

(٣) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٣٠٧/٢).

(٤) انظر فتح الباري (١٣٤/١)، وعمدة القاري (٢٥٣/١).

(٥) انظر فتح الباري (١٣٤/١).

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطل (٩٩/١).

(٧) شرح صحيح مسلم للنووي (٣٠٧/٢).

حكم أخذ آل البيت من الزكاة

الآية:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾^(١).

الأحاديث:

عن المطلب بن ربيعة بن الحارث رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد، إنما هي أوساخ الناس)^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ الحسن بن علي تمرًا من تمر الصدقة فجعلها في فيه، فقال رسول الله ﷺ : (كخ^(٣)، كخ، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة)^(٤) وفي رواية مسلم: (أنا لا نأكل لنا الصدقة)^(٥).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

في ظاهر الآية أن الزكاة تصرف لجميع المسلمين من أهل الأصناف الثمانية، بينما في الحديث جاء نهي عموم آل البيت من أخذ الزكاة سواء كانوا فقراء أو أغنياء، فكيف يمكن دفع توهم التعارض بين الآية والحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء مسلك الجمع بين الآية والحديث فقالوا: الآية جاءت لبيان عموم مصارف الزكاة دون تفصيل في ذلك، ثم جاءت السنة بعد ذلك بتفصيل ذلك العموم وتخصيصه بغير آل البيت وبتحريم أخذهم للزكاة وتعويضهم عن ذلك بالخمس في قسمة الغنيمة.

(١) سورة التوبة: آية (٦٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، رقم (١٧٠٣).

(٣) كخ بفتح الكاف أو كسرهما وإسكان الحاء: كلمة زجر للصبي عمًا يريد أخذه، انظر مشارق الأنوار (١/٤٢٣)، والنهاية في غريب الحديث (٤/١٥٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم وآله، رقم (١٤٩١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، رقم (١٠٦٩).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، رقم (١٠٦٩).

وقد اتفق الفقهاء على هذا الحكم وأجمعوا عليه^(١)، وبذلك يندفع موهم التعارض بين ما جاء في الكتاب وما جاء في السنة في هذه المسألة.

ومما استدلو به ما يلي:

١ - حديث أبي رافع رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (مولى القوم من أنفسهم، وإنَّ لا تحل لنا الصدقة)^(٢).

٢ - حديث أبي الحوراء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ آل محمد لا تحل لنا الصدقة)^(٣).

٣ - حديث (يا بني هاشم إن الله حرم عليكم غسالة الناس وأوساخهم، وعوضكم عنها بخمس الخمس)^(٤).

٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما اختصنا رسول الله ﷺ بشيء دون الناس إلا بثلاث: إسباغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا نُنزِّي^(٥) الحمير على الخيل^(٦).

(١) انظر المبسوط (١٢/٣)، البناية (٥٥٤/٣)، الذخيرة (١٤٢/٣)، الجامع لأحكام القرآن (١٧٧/٨)، روضة الطالبين (٣٢٢/٢)، أسنى المطالب (٣٩٩/١)، المغني (١٠٩/٤)، الروض المربع (١٦٨)، الإجماع لابن عبد البر (١٠٥)، الإفصاح (٧٠/٣)، نيل الأوطار (٢٠٥/٤).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب الصدقة على بني هاشم، رقم (١٦٥٠)، والترمذي في سننه، كتاب الزكاة، باب ما جاء في كراهية الصدقة للنبي ﷺ وأهل بيته ومواليه، رقم (٦٠٧)، وقال: حديث حسن صحيح، والإمام أحمد في مسنده (٣٩٠/٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٥٧/٤)، وابن حبان في صحيحه (٨٨/٨)، والطبراني في الكبير (٣١٦/١)، والبيهقي في الكبرى (١٥١/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٠٠/١)، وابن خزيمة في صحيحه (٥٩/٤)، والطبراني في الكبير (٧٦/٣)، ٧٧، (٧٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٣): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد ثقات.

(٤) لم أجد هذا الحديث بهذا اللفظ، وقال عنه الزيلعي في نصب الراية (٤٠٣/٢): غريب بهذا اللفظ.

(٥) النِّزَاء بكسر النون: الحمل والوثب للنسل، أي: لا نحمل الحمير على الخيل من أجل النسل، انظر الصحاح (٦٠/١)، ولسان العرب (١١٤/١٤).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر، رقم (٨٠٨)، والترمذي في سننه، كتاب الجهاد، باب ما جاء في كراهية أن ينزِّي الحمير على الخيل، باب التشديد في حمل الحمير على الخيل، رقم (٣٥٨١) وقال: وفي الباب عن علي وهذا حديث حسن صحيح، وأخرجه النسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب الأمر بإسباغ الوضوء، رقم (١٤١)، وكتاب الخيل، باب التشديد في حمل الحمير على الخيل رقم (٣٥٨١)، وفي الكبرى (٩٤/١)، والإمام أحمد في مسنده (٢٢٥/١، ٢٤٩)، وابن خزيمة في صحيحه (٨٩/١)، والطبراني في الكبير (٢٧٣/١٠)، والبيهقي في الكبرى (٣٠/٧).

حكم أخذ القوي القادر على الاكتساب من الزكاة

الآية:

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾^(١).

الأحاديث:

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ : (لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي)^(٢) (٣).

وعن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلين أخبراه أنهما أتيا النبي ﷺ، يسألانه من الصدقة، فقلب فيهما النظر، ورأهما جلّدين، فقال: (إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب)^(٤).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

عموم الآية في جواز أخذ جميع الفقراء والمساكين للزكاة دون تمييز بين القوي والضعيف، بينما في الحديث جاء النهي عن أخذ القوي القادر على العمل للزكاة، فكيف يمكن التأليف

(١) سورة التوبة: آية (٦٠).

(٢) المِرَّة: القوة والشدة، والسَّوي: الصحيح الأعضاء، انظر الفائق (٣/٣٦٢)، والنهاية في غريب الحديث (٣١٦/٤).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة وحد الغني، رقم (١٦٣٤)، و الترمذي في سننه، كتاب الزكاة، باب ما جاء من لا تحل له الصدقة، رقم (٦٥٢)، وقال حديث حسن، والإمام أحمد في مسنده (١٦٤/٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٢٠٦)، (١٤/٢٧٥)، والدارمي في سننه (١٠٢٠/٢) (١٦٧٩)، والبيهقي في الكبرى (٧/١٣)، والحاكم في المستدرک (١/٥٦٥).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة وحد الغني، رقم (١٦٣٣)، والنسائي في سننه، سننه، كتاب الزكاة، باب مسألة القوي المكتسب، رقم (٢٥٩٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/١٤)، قال ابن عبد الهادي في تنقيح تحقيق أحاديث التعليق (٢/١٥٢٢) : هو إسناد صحيح ورواته ثقات، قال الإمام أحمد: ما أجوده من حديث. وقال أحسنها إسناداً. وقال النووي في المجموع (٦/١٧٠، ٢٢١): هذا الحديث صحيح رواه أبو داود والنسائي وغيرهما بأسانيد صحيحة.

بين الآية والحديث ودفع موهم التعارض؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء رحمهم الله تعالى لدفع موهم التعارض بين الآية والحديث مسلك الجمع ولهم في ذلك قولان:

القول الأول :

إن الآية عامة والحديث مخصص لِمَا في الآية من عموم، وبذلك يزول الإشكال ويندفع الإيهام بين الآية والحديث، وهذا هو ما ذهب إليه الشافعية^(١) والحنابلة^(٢) في عدم جواز أخذ القوي القادر على الاكتساب إذا كان فقيراً أو مسكيناً من الزكاة لإخراج الحديث له من عموم الآية.

واستدل أصحاب هذا القول بالأحاديث السابقة في المسألة فهي صريحة في النهي والتحريم لأخذ الأغنياء أو الأقوياء القادرين على الاكتساب للزكاة.

القول الثاني :

وهذا ما ذهب إليه الحنفية^(٣) والمالكية^(٤) من جواز أخذ الفقير أو المسكين القادر على الاكتساب من الزكاة إذا لم يملك النصاب كما عند الحنفية وإذا لم يملك الكفاية كما عند المالكية.

وأجابوا عن حديث (لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي)^(٥)، فقالوا: إن هذا النهي والمنع على السؤال والمسألة وطلب الزكاة وليس النهي عن أخذ الزكاة ففرق بين طلب الزكاة وبين أخذها بدون طلب، وأيضاً لو كان الأخذ محرماً لَمَا أعطى النبي ﷺ الفقراء مع قوتهم^(٦).

(١) انظر روضة الطالبين (٣٠٨/٢)، وأسنى المطالب (٣٩٤/١).

(٢) انظر الشرح الكبير (٢١٠/٧)، وشرح الزركشي (٤٤١/٢).

(٣) انظر المبسوط (١٤/٣)، والبنية (٥٦٢/٣).

(٤) انظر أحكام القرآن لابن العربي (٩٧٣/٢)، والذخيرة (١٤٤/٣).

(٥) سبق تخريجه ص (٢٧٣).

(٦) انظر أحكام القرآن للحصاص (١٩٢/١)، وفتح القدير شرح الهداية (٢٧٨/٢).

واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

١ - عموم الآيات التي فيها الأمر بإعطاء الفقراء والمساكين من الزكاة والصدقة إذ لم تفرق بين الأقوياء والضعفاء منهم، كقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾^(١).

وقوله تعالى: ﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾^(٢).

وقوله سبحانه: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ التَّعَفُّفِ ﴾^(٣).

٢ - حديث (إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب)^(٤) ففي هذا هذا الحديث جوز الرسول ﷺ أخذهما للزكاة مع بدو آثار القوة والجلد عليهما.

الدراسة والترجيح

الذي يظهر مما تقدم، أن الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني من جواز أخذ القوي القادر على الاكتساب للزكاة، وأن الحديث في النهي عن المسألة والطلب.

ومما يؤيد ترجيح القول الثاني عموم الآيات في جواز أخذ عامة الفقراء، وكذلك قول النبي ﷺ: (إن شئتما أعطيتكما)^(٥)، فهذا فيه الدلالة الواضحة على الجواز، والله أعلم.

(١) سورة التوبة: آية (٦٠).

(٢) سورة الذاريات: آية (١٩).

(٣) سورة البقرة: آية (٢٧٣).

(٤) سبق تخريجه ص (٢٧٣).

(٥) سبق تخريجه ص (٢٧٣).

حكم النذر فيما لا يملك

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ فَلَمَّا ءَاتَيْنَهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ نَحِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿١﴾.

الحديث:

عن أبي قلابة أن ثابت بن الضحاك - وكان من أصحاب الشجرة - حدثه أن رسول الله ﷺ قال: (من حلف على ملة غير الإسلام فهو كما قال، وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك، ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا، عذب به يوم القيامة، ومن لعن مؤمناً فهو كقتله، ومن قذف مؤمناً بكفر فهو كقتله) (٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في الحديث نهي العبد عن النذر فيما لا يملك، بينما في ظاهر الآية جواز النذر في ذلك كما نذر هذا الذي في الآية بالتصدق بالمال قبل أن يملكه، فكيف يمكن دفع إيهام التعارض بين الآية والحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

النذر في الآية هو من نوع النذر المعلق بالملك وقد اتفق العلماء على جوازه. قال ابن تيمية: تعليق النذر بالملك نحو إن رزقني الله مالاً فله علي أن أتصدق به أو بشيء منه يصح اتفاقاً، وقد دلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ﴾ (٣) (٤).

(١) سورة التوبة: آية (٧٥-٧٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعن، رقم (٦٠٤٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (١١٠).

(٣) سورة التوبة: آية (٧٥).

(٤) الفتاوى الكبرى (٥٧٤/٤).

أما عن الإشكال في موهم التعارض بين الجواز في الآية والنهي في الحديث فسلوك العلماء فيه مسلك الجمع:

قالوا: إن النذر المنهي عنه في الحديث يخالف النذر في الآية، فالنذر في الحديث في شيء معين ليس ملكاً للناذر إنما هو ملك لغيره غير معلق بالملك، وأما في الآية فهو نذر في معلق بالملك بالجملة ليس ملكاً معيناً.

قال ابن حزم عن الآية: ثم لامهم عز وجل إذ لم يفوا بذلك إذ آتاهم من فضله؛ فخرج هذا على ما التزم في الذمة جملة، وخرَّج نهي النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم على النذر فيما لا يملك على ما نذر في معين لا يملكه^(١).

ويدل على هذا المسلك حديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال: أُسِرَت امرأة من الأنصار، وأُصِيبَت العضباء^(٢)، فكانت المرأة في الوثاق، وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم، فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل، فجعلت إذا دنت من البعير رغاً فتركه، حتى تنتهي إلى العضباء، فلم ترغ^(٣)، قال: وهي ناقة مُنَوَّقة^(٤)، فصعدت في عجزها^(٥) ثم زجرتها فانطلقت، ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم قال: ونذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرها، فلما قدمت المدينة رآها الناس، فقالوا: العضباء! ناقة رسول الله ﷺ، فقالت: إنها نذرت إن نجاها الله عليها لتنحرها، فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: (سبحان الله بئس ما جزَّتها، نذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرها، لا وفاء لنذر في معصيته، ولا فيما لا يملك العبد)^(٦).

فهذه القصة تدل على وجاهة هذا المسلك في الجمع بين الآية والحديث، وأن النهي في الحديث إنما هو في المعين، وأن الجائز في الآية هو في غير المعين المعلق بالملك.

(١) المحلى (٣٦٨/٨).

(٢) هي ناقة رسول الله ﷺ.

(٣) الرُّغَاءُ: صوت ذوات الخف، وقد رَغَا البعير يَرُغُو رُغَاءً بالضم والمد أي ضج، انظر مختار الصحاح (١٢٥)، ولسان العرب (٢٦١/٥).

(٤) المَنَوَّق: المَذَلَّل، وَنَاقَةٌ مُنَوَّقة أي: مذلة، انظر لسان العرب (٣٣٤/١٤)، والنهاية في غريب الحديث (١٢٨/٥).

(٥) العَجْرُ بضم الجيم: مؤخر الشيء وجمعه أعجاز، انظر مختار الصحاح (٢٠٠)، ولسان العرب (٥٨/٩).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النذر، رقم (١٦٤١).

وهذا ما ذهب إليه ابن حزم^(١) والنووي^(٢) في دفع موهم التعارض بين الآية والحديث. ومما يدل أيضاً على أن هذا النذر معصية ومنهي عنه، أنه تحكم في أموال الغير، ولذلك جاء الحديث في النهي عن النذر فيما لا يملك العبد مع النهي في نذر المعصية^(٣)، والله تعالى أعلم.

(١) انظر المحلى (٣٦٨/٨-٣٦٩).

(٢) انظر شرح مسلم للنووي (٢٦٧/١١)، وانظر المبسوط (٣٥/٩)، مواهب الجليل (٣/٣٤٢)، وكشاف القناع (٢٧٢/٦).

(٣) انظر فتح الباري (٧١٤/١١).

سب نزول قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١)
قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾^(٢) فَلَمَّا آتَيْنَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ خَلَوْا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٦٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٦٧﴾^(٣)
الأحاديث:

عن أبي أمامة الباهلي عن ثعلبة بن حاطب الأنصاري، أنه قال لرسول الله ﷺ: ادعُ الله أن يرزقني مالاً. فقال رسول الله ﷺ: (ويحك يا ثعلبة، قليلٌ تُؤدِّي شكره خير من كثير لا تُطيقه). قال: ثم قال مرة أخرى، فقال: (أما ترضى أن تكون مثل نبي الله، فوالذي نفسي بيده، لو شئت أن تسير معي الجبال ذهباً وفضةً لسارت). قال: والذي بعثك بالحق، لئن دعوت الله فرزقي مالاً لأعطين كل ذي حق حقه. فقال رسول الله ﷺ: (اللهم ارزق ثعلبة مالاً). قال: فاتخذ غنماً، فَنَمَتَ كما ينمو الدُّود، فضاقت عليه المدينة، فتنحَّى عنها، فنزل وادياً من أوديتها، حتى جعل يصلي الظهر والعصر في جماعة، ويترك ما سواهما، ثم نَمَتَ وكَثُرَت، فتنحَّى حتى ترك الصلوات إلا الجمعة، وهي تنمو كما ينمو الدُّود، حتى ترك الجمعة، فطفق يتلقى الركبان يوم الجمعة يسألهم عن الأخبار، فقال رسول الله ﷺ: (ما فعل ثعلبة؟). فقالوا: يا رسول الله، اتخذ غنماً فضاقت عليه المدينة. فأخبروه بأمره، فقال: (يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة). قال: وأنزل الله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾^(٣) الآية. ونزلت عليه فرائضُ الصدقة، فبعث رسول الله ﷺ رجلين على الصدقة، رجلاً من جُهينة، ورجلاً من سُلَيْم، وكتب لهما كيف يأخذان الصدقة من المسلمين، وقال لهما: (مُرَّا بثعلبة، وبفلانٍ - رجلٍ من بني سُلَيْم - فَخُذَا صدقاتهما). فخرجا حتى أتيا ثعلبة، فسألاه الصدقة، وأقرأه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: ما هذه إلا جزية، ما هذه إلا أخت

(١) سورة التوبة: الآية (٧٥-٧٧).

(٢) كلمة تقال لمن وقع في مهلكة لا يستحقها، فيترحم عليه ويرثى له، انظر مشارق الأنوار (٢/٣٧٤)، والنهاية في

غريب الحديث (٢٣٤/٥).

(٣) سورة التوبة: الآية (١٠٣).

الجزية، ما أدري ما هذا، انطلقا حتى تفرغا ثم عودا إليّ. فانطلقا، وسمع بهما السلمي، فنظر إلى خيار أسنان إبله، فعزلها للصدقة، ثم استقبلهم بها، فلما رأوها، قالوا: ما يجب عليك هذا، وما نريد أن نأخذ هذا منك. قال: بلى فخذوه، فإن نفسي بذلك طيبة، وإنما هي لي. فأخذوها منه، فلما فرغا من صدقاتهما رجعا، حتى مرّا بثعلبة، فقال: أروني كتابكما. فنظر فيه فقال: ما هذه إلا أخت الجزية، انطلقا حتى أرى رأيي. فانطلقا حتى أتيا النبي ﷺ، فلما رآهما قال: (يا ويح ثعلبة) قبل أن يكلمهما، ودعا للسلمي بالبركة، فأخبراه بالذي صنع ثعلبة، والذي صنع السلمي، فأنزل الله تبارك وتعالى فيه: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ﴾. إلى قوله: ﴿وَيَمَّا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾^(١). وعند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة، فسمع ذلك، فخرج حتى أتاه، فقال: ويحك يا ثعلبة، قد أنزل الله فيك كذا وكذا. فخرج ثعلبة حتى أتى النبي ﷺ، فسأله أن يقبل منه صدقته، فقال: (إن الله منعني أن أقبل منك صدقتك). فجعل يحثي على رأسه التراب، فقال له رسول الله ﷺ: (هذا عملك، قد أمرتك فلم تطعني). فلما أبى أن يقبض رسول الله ﷺ، رجع إلى منزله، وقبض رسول الله ﷺ ولم يقبل منه شيئا، ثم أتى أبا بكر حين استخلف، فقال: قد علمت منزلتي من رسول الله ﷺ، وموضعي من الأنصار، فاقبل صدقتي. فقال أبو بكر: لم يقبلها رسول الله ﷺ، وأنا أقبلها! فقُبِضَ أبو بكر ولم يقبضها، فلما وليَ عمر أتاه فقال: يا أمير المؤمنين، اقبل صدقتي. فقال: لم يقبلها منك رسول الله ﷺ، ولا أبو بكر، وإذا لا أقبلها منك. فقُبِضَ ولم يقبلها، ثم وليَ عثمان، رحمه الله عليه، فأتاه فسأله أن يقبل صدقته، فقال: لم يقبلها رسول الله ﷺ، ولا أبو بكر ولا عمر، رضوان الله عليهما، وأنا لا أقبلها منك. فلم يقبلها منه، وهلك ثعلبة في خلافة عثمان رحمه الله عليه^(٢).

(١) سورة التوبة: الآية (٧٥-٧٧).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٥٠/٤)، والطبري في تفسيره (٢٣٦/١٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٤٧/٦)، والطبراني في الكبير (٢١٨/٨)، والبيهقي في الدلائل (٢٨٩/٥)، وفي شعب الإيمان (٧٩/٤) وقال: هذا حديث مشهور فيما بين أهل التفسير، وإنما يروى موصوفاً بأسانيد ضعاف، وأخرجه ابن عساكر في تاريخه (٩/١٢)، والبغوي في تفسيره (٧٥/٤)، وابن الأثير في أسد الغابة (٢٨٣/١)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٦٠/٣) إلى الحسن بن سفيان وابن المنذر وأبي الشيخ والعسكري في الأمثال وابن منده وابن مردويه، وقد قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢/٧): وفيه علي بن يزيد الألحائي وهو متروك، = قال البيهقي في

وعن ابن عباس في قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ﴾ الآية: وذلك أن رجلاً يقال له: ثعلبة بن حاطب من الأنصار، أتى مجلساً فأشهدهم، فقال: لئن آتاني الله من فضله، آتيت منه كل ذي حق حقه، وتصدقت منه، ووصلت منه القربة. فابتلاه الله فاتاه من فضله، فأخلف الله ما وعده، وأغضب الله بما أخلف ما وعده، فقصَّ الله شأنه في القرآن بقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿يَكْذِبُونَ﴾^(١).

وجه مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ:

كان سبب نزول الآية ما ذكر عن ثعلبة بن حاطب رضي الله عنه من الامتناع عن دفع الزكاة.

وثعلبة بن حاطب ممن شهد بدرًا وقد قال عنهم ﷺ: (لا يدخل النار أحد شهد بدرًا)^(٢) وفيما يحكيه عن ربه تعالى: (اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)^(٣). فمن يكون بهذه المنزلة كيف يعقبه الله نفاقاً إلى يوم يلقاه، وتنزل فيه هذه الآيات؟

الدلائل (٢٩/٥): هذا حديث مشهور. وقال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين رقم (٣٠٨٩): والحديث بطوله رواه الطبراني بسند ضعيف. وقال الذهبي في تجريد أسماء الصحابة (١/٦٦): حديث طويل منكر بكرة. وقال ابن حجر في الكافي الشافعي (٧٧): وهذا إسناد ضعيف جداً، وانظر المحلى (١٣/١٥٢-١٥٣)، وثعلبة بن حاطب الصحابي المفتري عليه، للحبش (١١٥-١٢٢)، وسند الحديث عن هشام بن عمار قال حدثنا محمد بن شعيب قال حدثنا معاذ رفاعة السلامي عن أبي عبد الملك علي بن يزيد الألهاني أنه أخبره عن القاسم أبي عبد الرحمن أنه أخبره عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٣٦/١٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٤٩/٦)، والبيهقي في الدلائل (٢٨٩/٥) وعزه السيوطي في الدر المنثور (٢٦١/٣) إلى ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٥/٦، ٣٦٢)، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٨٦٠)، وأخرجه الطبري في تفسيره (١٤٧/١٦)، وابن حبان في صحيحه رقم (١٢٥/١١)، والطبراني في الكبير (١٠٢/٢٥)، كلهم عن جابر عن أم مبشر.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب الجاسوس والتجسس والتبعث، رقم (٣٠٠٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، رقم (٢٤٩٤)، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - لدفع موهم التعارض بين الآية وسبب نزولها مسلكين.

أولاً: مسلك الجمع:

ذهب أصحاب هذا المسلك إلى أنه ليس هناك تعارض بين الآية وسبب النزول البتة. فالمراد بثعلبة الذي ذكر في سبب النزول ليس هو ثعلبة بن حاطب البدرى الذي شهد بدرًا بل هو رجل آخر توافق معه في الاسم. وذهب إلى هذا القول ابن حجر^(١)، والألوسي^(٢).

واستدلوا بما يلي:

١ - حديث: (لا يدخل النار أحد شهد بدرًا)^(٣) وحديثه عليه الصلاة والسلام عن أهل بدر: (اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)^(٤)، قال ابن حجر: فمن كان بهذه المثابة كيف يعقبه الله نفاقاً في قلبه^(٥).

٢ - قول الكلبي عن ثعلبة بن حاطب البدرى أنه قتل بأحد^(٦) والمذكور في سبب النزول مات في خلافة عثمان رضي الله عنه ، فيستحيل اجتماع الأمرين.

٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما في سبب نزول الآية: أن رجلاً كان يقال له: ثعلبة بن أبي حاطب من الأنصار أتى مجلساً فأشهدهم فقال: لعن آتاني الله من فضله، آتيت منه كل ذي حق حقه، وتصدقت منه ووصلت القرابة فابتلاه الله فاتاه من فضله، فأخلف الله ما وعده فأغضب الله بما أخلفه ما وعده فقص الله عز وجل شأنه في القرآن^(٧).

فهذا الأثر عن ابن عباس رضي الله عنهما فيه أن الذي نزلت في الآية ليس ثعلبة البدرى،

(١) انظر الإصابة (٥١٦/١).

(٢) انظر روح المعاني (١٤٣/١٠).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٨١).

(٤) سبق تخريجه ص (٢٨١).

(٥) الإصابة (٥١٧/١).

(٦) انظر طبقات ابن سعد (٤٦٠/٣)، أسد الغابة (٤٦٤/١)، وتوحيد أسماء الصحابة (٦٦/١)، الإصابة (٥١٦/١).

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (١٨٤٩/٦)، والبيهقي في الدلائل (٢٨٩/٥) بنفس اللفظ، وعزاه ابن حجر في الإصابة

(٥١٦/١) إلى ابن مردويه في تفسيره وكذلك السيوطي في الدر المنثور (٤٦٨/٣).

فالبدرى هو ثعلبة بن حاطب والذي في سبب النزول هو ثعلبة بن أبي حاطب^(١).

ثانياً: مسلك الترجيح:

وأصحاب هذا المسلك رجحوا تضعيف سند حديث أبي أمامة، وبذلك لا يكون ثعلبة بن حاطب هو الذي نزلت فيه الآية.

وذهب إليه القرطبي في الجامع^(٢).

وقال البيهقي عن الحديث: هذا حديث مشهور فيما بين أهل التفسير وإنما يروى موصولاً بأسانيد ضعاف^(٣).

وقال ابن حجر عن سنده: وهذا إسناد ضعيف جداً^(٤).

وقال أصحاب هذا المسلك: إن سبب نزول الآية نزل في رجال من المنافقين وليس في ثعلبة بن حاطب.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن حاطب بن أبي بلتعة أبطأ عنه ماله بالشام، فلحقه شدة، فحلف بالله وهو واقف ببعض مجالس الأنصار، لئن آتانا من فضله لأصدقن ولأؤدين منه حق الله، فلما سلم بخل بذلك فنزلت^(٥).

وقال الضحاك: إن الآية نزلت في رجال من المنافقين بنشل بن الحارث، وجد بن قيس، ومعتب بن قشير^(٦).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر أن كل ما تقدم من كلام العلماء في الجواب على موهم التعارض صحيح سواء ما ذهب إليه أصحاب مسلك الجمع من تضعيف المتن وأن ثعلبة الذي ذكر في سبب النزول ليس هو البدرى، وذلك لاختلافهما في الاسم كما جاء في الأثر عن ابن عباس رضي الله

(١) انظر الإصابة (٥١٧/١).

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٩٤/٨).

(٣) الدلائل للبيهقي (٢٩٢/٥).

(٤) الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف (٧٧).

(٥) ذكره الرازي في مفاتيح الغيب (١١٠/١٦)، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (١٩٤/٨).

(٦) ذكره ابن الجوزي في زاد السير (٤٧٤/٣)، والقرطبي في الجامع (١٩٤/٨).

عنهما^(١)، ولاختلافهم في الوفاة فالمذكور في سبب النزول توفي في خلافة عثمان وثعلبة البدري قتل في أحد.

وكذلك ما ذهب إليه أصحاب مسلك الترجيح من تضعيف سند الحديث.
عند ذلك يندفع موهم التعارض بين الآية والحديث بمعرفة ضعف سند الحديث وعدم توافق خبر القصة مع صفات ثعلبة بن حاطب البدري، ولا يكون هناك تعارض حقيقي بين الآية وسبب النزول، والله تعالى أعلم.

(١) انظر ص (٢٨٢).

استغفار الرسول ﷺ للمنافقين أكثر من سبعين مرة

الآية :

قوله تعالى: ﴿ أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾^(١).

الحديث :

حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما توفي عبد الله بن أبيّ جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله ﷺ، فسأله أن يعطيه قميصه ويكفن فيه أباه فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أتصلي عليه وقد نحاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: (إنما خيرني الله فقال: ﴿ أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴾ وسأزيده على السبعين)، قال: إنه منافق، قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا ﴾^(٢) ^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

من ظاهر الآية أن الاستغفار للمنافقين أو عدمه لا ينفع وإن بلغ سبعين مرة، فالله لا يغفر لهم لأنهم كفروا بالله ورسوله، وهذه علة عدم قبول الاستغفار لهم، وأن العدد سبعين ذكر من باب المبالغة والتكثير وليس للحصر وهو من عادة العرب في الكلام.

ولكن كيف يمكن دفع إيهام التعارض بين هذا المعنى في الآية وبين ما جاء عن النبي ﷺ في حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن الزيادة على سبعين مرة في الاستغفار جائز لهم وأن الله في الآية خيره في ذلك مع أنه ختم الآية بأنهم كفروا بالله ورسوله والله لا يهدي القوم الفاسقين، وهذا مما يؤكد أن السبعين للمبالغة والتكثير وليس للزيادة في الاستغفار أثر ؟

(١) سورة التوبة: الآية (٨٠).

(٢) سورة التوبة: الآية (٨٤).

(٣) سبق تخرجه ص (٤٠).

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

اختلف العلماء - رحمهم الله تعالى - في دفع موهم التعارض بين معنى الآية والحديث على أثر اختلافهم في المراد من الاستغفار في الآية هل هو للتخيير في الاستغفار أم للتئيس من الاستغفار، فمن سلك مسلك النسخ قال بأن الاستغفار للتخيير، ومن سلك مسلك الترجيح قال باليأس من الاستغفار، ومن سلك مسلك الجمع قال بالتخيير واليأس.

أولاً: مسلك الجمع وفيه ثلاثة أقوال :

القول الأول :

إن الاستغفار في الآية جاء على وجه اليأس والتسوية بين الاستغفار وعدمه والعدد ليس له مفهوم إنما هو من باب المبالغة والتكثير، لكن الرسول ﷺ في الحديث استغفر لهم لبيان مدى رأفته ورحمته بأمرته وتقديراً لقراءة المنافقين من المسلمين وإلا فإن الاستغفار لا ينفع المنافقين كما جاء ذلك في الآية وبذلك يندفع موهم التعارض بين الآية والحديث.

وذهب إلى هذا القول الخطابي^(١)، والزخشري^(٢)، والقرطبي في المفهم^(٣)، والرازي في أنموذج الجليل^(٤)، وبه فسر ابن جرير الآية^(٥)، ومكي ابن أبي طالب^(٦)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن^(٨).

قال الزخشري: لم يخف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال إظهاراً لغاية رحمته ورأفته على من بعث إليه كقول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٩)، وفي إظهار

(١) انظر أعلام الحديث (١٨٤٨/٣).

(٢) انظر الكشف (١٦٥/٢).

(٣) انظر المفهم (٦٤٢-٦٤١/٢).

(٤) انظر أنموذج الجليل (١٨٨).

(٥) انظر تفسير الطبري (٢٤٨/١٠).

(٦) مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي، أبو محمد المقرئ المفسر، توفي سنة سبع وثلاثين وأربعمئة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٥٩١/١٧)، وشذرات الذهب (١٧٥/٥).

(٧) انظر الإيضاح لناسخ القرآن (٣٢٠).

(٨) انظر نواسخ القرآن (٣٦٨).

(٩) سورة إبراهيم: الآية (٣٦).

النبي ﷺ الرأفة والرحمة لطف لأمته ودعاء لهم إلى التراجع بعضهم على بعض^(١).

وقال القرطبي: وأما الاستغفار لأولئك المنافقين الذي خير فيه فهو استغفار لساني، عليم النبي ﷺ أنه لا يقع ولا ينفع وغايته لو وقع تطيب قلوب بعض الأحياء من قرابات المستغفر لهم^(٢).

واستدل أصحاب هذا القول بما يلي:

١ - قوله تعالى في الآية: ﴿ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ۚ ﴾^(٣) وهذا نص صريح في عدم قبول الاستغفار لهم.

٢ - قوله تعالى في الآية ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ ﴾^(٤) وهذا فيه بيان لعللة لعدم قبول الاستغفار لهم وعدم انتفاعهم به، فكيف يجتمع كفر بالله واستغفار لصاحبه.

٣ - عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم أنه قال: لما مات عبد الله بن أبي بن سلول، دعي له رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فلما قام رسول الله ﷺ وثبت إليه فقلت: يا رسول الله أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا وكذا؟ قال أعدد عليه قوله، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: (آخر عني يا عمر)، فلما أكثر عليه قال: (إني خيرت فاخترت، لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت بها)، قال فصلى عليه رسول الله ﷺ ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآيتان من براءة ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّا تَأْتِيكَ بِهِ ۚ ﴾ إلى قوله ﴿ وَهُمْ فَسِيقُونَ ۚ ﴾^(٥)، قال: فعجبت من جرأتي على رسول الله ﷺ، والله ورسوله أعلم^(٦).

فحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه صريح ومفسر لحديث ابن عمر رضي الله عنهما

(١) الكشف (١٦٥/٢).

(٢) المفهم (٦٤١/٢-٦٤٢).

(٣) سورة التوبة: الآية (٨٠).

(٤) سورة التوبة: الآية (٨٠).

(٥) سورة التوبة: الآية (٨٤).

(٦) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ۖ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ۚ ﴾، رقم (٤٦٧١).

في فهم النبي ﷺ للآية، وأن الاستغفار لا ينفع، وإنما خير ﷺ من باب بيان الرخصة في ذلك وأنه خير، ونقل لصورة من صور الرحمة بالأمة وتقديراً للمسلمين من قرابة هؤلاء المنافقين، وهو يأس من جهة نفع الاستغفار للمنافقين، لأن العدد ذكر من باب المبالغة والتكثير.

قال القرطبي بعد ذكر الرواية من حديث عمر بن الخطاب: وهذا تقييد لذلك الوعد المطلق، والأحاديث يفسر بعضها بعضاً، ويقيد بعضها بعضاً، وقد قلنا: إن هذا الحديث أولى^(١).

٤ - إن ذكر السبعين في الآية من باب المبالغة والتكثير وإلا فإن استحقاق المغفرة لمن مات على الكفر محال وهذا الأسلوب هو من عادة العرب في الكلام. قال القرطبي: وتخصيص الله تعالى العدد بالسبعين على جهة الإغناء، وعلى عادة العرب في استعمالهم هذا العدد في البعد والإغناء، فإذا قال قائلهم: لا أكلمه سبعين سنة صار عندهم بمنزلة قولهم: لا أكلمه أبداً^(٢).

القول الثاني :

ذهب أصحاب هذا القول إلى القول بالتخيير في الاستغفار فقالوا: إن مفهوم العدد حجة فما زاد على السبعين من الاستغفار يخالف ظاهر الآية، فالنبي ﷺ فهم أنه ما زاد على السبعين بخلاف السبعين فقال: (سأزيده على السبعين)^(٣).

قال الشهاب الخفاجي: وفهم المعنى الحقيقي من لفظ اشتهر مجازه لا ينافي فصاحته، ومعرفته باللسان، فإنه لا خطأ فيه، ولا بعد إذ هو الأصل ورجحه عنده شغفه بهدايتهم، ورأفته بهم واستعطاف من عداهم، فلا بعد فيه كما توهم^(٤).

القول الثالث :

قال ابن الجوزي: أنه إنما استغفر لقوم منهم على ظاهر إسلامهم من غير أن يتحقق

(١) المفهم (٦٤١/٢).

(٢) المفهم (٦٤١/٢).

(٣) سبق تخريجه ص (٤٠).

(٤) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٦١١/٤).

خروجهم عن الإسلام، ولا يجوز أن يقال: علم كفرهم ثم استغفر^(١).
واختار هذا المعنى الحسن^(٢) وقتادة^(٣) وعروة^(٤) والقاضي عياض^(٥)، وابن العربي^(٦)، وابن
الجوزي^(٧)، والبيضاوي^(٨)، وابن حجر^(٩)، والشهاب الخفاجي^(١٠)، والألوسي^(١١).
واستدل أصحاب القول الثاني والثالث بظاهر الآية وحديث ابن عمر رضي الله عنهما وأن
مفهوم العدد حجة.

ثانياً: مسلك النسخ:

ذهب أصحاب هذا القول إلى القول بالتخيير في الاستغفار فقالوا: إن مفهوم العدد حجة
فما زاد على السبعين من الاستغفار يخالف ظاهر الآية، فالنبي ﷺ فهم أنه ما زاد على السبعين
بخلاف السبعين فقال: (سأزيده على السبعين)^(١٢)، ثم نسخت هذه الآية بالآية بعدها وجاء
النهي عن الاستغفار بقوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾^(١٣)
قال بهذا القاضي عياض^(١٤)، وابن العربي^(١٥)، وهو مروي عن ابن عمر رضي الله
عنهما^(١٦).

(١) زاد المسير (٤٧٧/٣)، وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس (٤٦٧/٢)، وفتح الباري (٤٢٦/٨).

(٢) نسبه إليه القرطبي في الجامع (٢٠٣/٨).

(٣) انظر تفسير الطبري (٢٥٠/١٠).

(٤) انظر تفسير الطبري (٢٤٩/١٠)، تفسير ابن أبي حاتم (١٨٥٤/٦).

(٥) انظر إكمال المعلم (٤٠٤/٧).

(٦) انظر عارضة الأحمدي (١٤٢/١١).

(٧) انظر زاد المسير (٤٧٧/٣).

(٨) انظر تفسير البيضاوي (٩١/٣).

(٩) انظر فتح الباري (٤٣٠/٨).

(١٠) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٦١١/٤).

(١١) انظر روح المعاني للألوسي (١٥٠/١٠).

(١٢) سبق تخريجه ص (٤٠).

(١٣) سورة التوبة: الآية (٨٤).

(١٤) انظر إكمال المعلم (٤٠٤/٧).

(١٥) انظر عارضة الأحمدي (١٤٢/١١).

(١٦) انظر ص (٢٨٥).

وقال جماعة منهم عمر^(١) والحسن^(٢) وقتادة^(٣) ومجاهد^(٤) واختاره البيضاوي^(٥) والألوسي^(٦) والألوسي^(٦) بل منسوخة بآية سورة المنافقين ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾^(٧) وهذا مروى عن ابن عباس عباس رضي الله عنهما^(٨).

وذكر ابن حجر قولاً آخر فقال: ولعل هذا الذي نزل أولاً وتمسك به النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾^(٩) إلى هنا خاصة، ولذلك اقتصر في جواب عمر على التخيير وعلى ذكر السبعين، فلما وقعت القصة المذكورة كشف الله عنهم الغطاء، و فضحهم على رؤوس الملائ، ونادى عليهم بأنهم كفروا بالله ورسوله، ولعل هذا هو السر في اقتصار البخاري في الترجمة من هذه الآية على هذا القدر إلى قوله ﴿فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ولم يقع في شيء من نسخ كتابه تكميل الآية كما جرت به العادة من اختلاف الرواة عنه في ذلك.

وإذا تأمل المتأمل المنصف وجد الحامل على من رد الحديث أو تعسف في التأويل ظنه بأن قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(١٠) نزل مع قوله ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أي نزلت الآية كاملة، لأنه لو فرض نزولها كاملة لاقتن بالنهي العلة وهي صريحة في أن قليل

(١) انظر تفسير الطبري (١٠/٢٥٠).

(٢) نسبه إليه القرطبي في الجامع (٨/٢٠٣).

(٣) انظر تفسير الطبري (١٠/٢٤٩)، تفسير ابن أبي حاتم (٦/١٨٥٤).

(٤) انظر تفسير الطبري (١٠/٢٤٩).

(٥) انظر تفسير البيضاوي (٣/٩١).

(٦) انظر روح المعاني للألوسي (١٠/١٥٠).

(٧) سورة المنافقون: الآية (٦).

(٨) أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/٢٥٠)، وذكره النحاس في الناسخ والمنسوخ (٢/٤٦٣) من رواية جوير عن

الضحاك عن ابن عباس وكذلك مكى ابن أبي طالب في الإيضاح لناسخ القرآن (٣١٩)، وابن الجوزي في نواسخ

القرآن (٣٦٩).

(٩) سورة التوبة: الآية (٨٠).

الاستغفار وكثيره لا يجدي، وإلا فإذا فرض ما حررته أن هذا القدر نزل متراخياً عن صدر الآية ارتفع الإشكال، وإذا كان الأمر كذلك فحجة المتمسك من القصة بمفهوم العدد صحيح، وكون ذلك وقع من النبي ﷺ متمسكاً بالظاهر - على ما هو المشروع في الأحكام إلى أن يقوم الدليل الصارف عن ذلك - لا إشكال فيه، فله الحمد على ما ألهم وعلم^(١).

وقد استدل أصحاب هذا المسلك بحديث ابن عمر رضي الله عنهما المتقدم في أول المسألة^(٢) والنص فيه صريح على التخيير في الاستغفار وقوله عليه الصلاة والسلام: (لأزيدن على السبعين) وفي بعض الروايات بصيغة الجزم (فوالله لأزيدن على السبعين)^(٣)، دليل واضح واضح أنه عليه الصلاة والسلام عمل بهذا المعنى من الآية.

ثالثاً: مسلك الترجيح:

إن الاستغفار في الآية جاء على وجه اليأس والتسوية بين الاستغفار وعدمه وأن ذلك لا ينفع المنافقين ورجح أصحاب مسلك الترجيح هذا المعنى في الآية وحديث عمر على حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وذهب إلى هذا المسلك القشيري^(٤) ^(٥)، والباقلاني^(٦)، والجويني^(٧) ^(٨)، والغزالي^(٩) ^(١٠)، وابن

(١) فتح الباري (٨/٤٣٠).

(٢) انظر ص (٢٨٥).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره عن عروة وقتادة (١٠/٢٥٠).

(٤) عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة القشيري الخراساني النيسابوري الشافعي الصوفي المفسر، توفي سنة خمس وستين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٨/٢٢٧)، وشذرات الذهب (٥/٢٧٥).

(٥) انظر الجامع لأحكام القرآن (٨/٢٠٣).

(٦) انظر التقريب والإرشاد (٣/٣٤٤).

(٧) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني النيسابوري، أبو المعالي، شيخ الشافعية في عصره، توفي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٨/٤٦٨)، وشذرات الذهب (٥/٣٣٨).

(٨) انظر البرهان في أصول الفقه (١/٣٠٤).

(٩) محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزالي الشافعي، أبو حامد، توفي سنة خمس وخمسمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٢)، وشذرات الذهب (٦/١٨).

(١٠) انظر المستصفى (٢/٢٠١).

وابن عاشور^(١).

واستدل أصحاب هذا المسلك بأدلة القول الأول من مسلك الجمع وقال القشيري: ولم يثبت ما يروى أنه قال: (لأزيدن على السبعين)^(٢) (٣).

وقالوا في ترجيح حديث عمر على حديث ابن عمر رضي الله عنهما ما يلي:
وأما ما رواه البخاري من حديث أنس بن عياض وأبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: (وسأزيد على السبعين)^(٤) فهو توهم من الراوي لمنافاته رواية عمر بن الخطاب^(٥)، ورواية عمر أرجح لأنه صاحب القصة، ولأن تلك الزيادة لم ترو من حديث يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عند الترمذي وابن ماجه والنسائي^(٦) (٧).

وقال أبو بكر الباقلاني: إن هذا الخبر من أخبار الآحاد التي لا يعلم ثبوتها، فلا حجة فيه،

(١) انظر التحرير والتنوير (٢٧٨/١٠).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٨١).

(٣) جامع أحكام القرآن (٢٠٣/٨).

(٤) من حديث أنس بن عياض عن عبيد الله بن أبي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في

صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾، رقم

(٤٦٧٢) ومن حديث أبي أسامة حماد بن أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه

البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ

مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ رقم (٤٦٧٠)، ومسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة، رقم (٢٤٠٠)، وكتاب

صفات المؤمنين، رقم (٢٧٧٤).

(٥) سبق تخريجه ص (٢٨٧).

(٦) من حديث يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في صحيحه،

كتاب الجنائز، باب الكفن في القميص، رقم (١٢٦٩)، وكتاب اللباس، باب لبس القميص، رقم (٥٧٩٦)،

ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، رقم (٢٤٠٠)، وكتاب صفات المؤمنين، رقم (٢٧٠٠)، والترمذي في

سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، رقم (٣٠٩٨) وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في

سننه، كتاب الجنائز، باب القميص في الكفن، رقم (١٩٠٠) وفي الكبرى (٦٢١/١)، وابن ماجه في سننه، كتاب

الجنائز، باب في الصلاة على أهل القبلة، رقم (١٥٢٣)، وأحمد في مسنده (١٨/٢)، والطبري في تفسيره

(٢٥٥/١٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٤٧/٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠٢/٣).

(٧) التحرير والتنوير (٢٧٨/١٠).

ولا يبعد أن يقول الرسول ذلك، وهو أفصح العرب وأعلمهم بمعاني الكلام فقد علم أن قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾^(١) إنما خرج مخرج اليأس وقطع الطمع في الغفران، وأنه بمنزلة قول القائل منهم: اشفع لزيد أو لا تشفع له، فلو شفعت له سبعين مرة لم تشفع فيه. ومثل هذا لا يجوز أن يخفى على الرسول ﷺ^(٢).

الدراسة والترجيح

في حمل معنى الاستغفار في الآية على اليأس وعدم منفعته للمنافقين تعارض مع ظاهر الحديث، ولكنه في الحقيقة ليس تعارضاً حقيقياً. فالآية جاءت مقررّة لعدم منفعة هذا الاستغفار للمنافقين وإن زاد ذلك على سبعين مرة لكفرهم بالله ورسوله، والحديث يبين أن هذا الأمر وإن كان لا فائدة منه لمن مات على النفاق فإن فيه بياناً لصورة من صور الرأفة والرحمة بالناس والتقدير للمسلمين من قرابة هؤلاء المنافقين وتطبيعاً لقلوبهم وبهذا يكون الأمر والنهي عن الاستغفار في الآية ليس على وجه وأن هذا الأمر مرخص فيه، وفيه خير، ولكن لقرابة المنافقين من المسلمين وتطبيعاً لخاطرهم وهذا ما جاء من استغفار النبي ﷺ في الحديث وهو ما ذهب إليه أصحاب القول الأول من مسلك الجمع، وحقيقة قولهم جمع بين القول بالتخيير بين الاستغفار وعدمه وبين اليأس والتسوية بين الاستغفار وعدمه فالأول من جهة نفعه لقرابة المنافقين من المسلمين والثاني من جهة عدم نفعه للمنافق، والله تعالى أعلم.

مناقشة الأقوال

أولاً: القول الثاني من مسلك الجمع يجاب عليه بما قال القرطبي في توجيه الآية والحديث سابقاً^(٣).

ثانياً: مسلك النسخ وذكروا في ذلك ثلاث آيات:

(١) سورة التوبة: الآية (٨٠).

(٢) التقريب والإرشاد (٣/٣٤٤).

(٣) انظر ص (٢٨٨).

أ - قوله تعالى في سورة المنافقين: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾^(١).

الجواب على هذا القول:

١ - إن سورة التوبة من أواخر ما نزل في المدينة وسورة المنافقون قد نزلت قبلها، فكيف ينسخ المتقدم المتأخر^(٢).

٢ - إن آية سورة التوبة نزلت في مرض موت عبد الله بن أبي وآية سورة المنافقين نزلت في عبد الله بن أبي ولم يكن مريضاً وهذا مما يؤكد نزولها قبل آية سورة التوبة^(٣).

ب - قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾^(٤).

الجواب على هذا القول:

قال مكّي بن أبي طالب: وقال جماعة - وهو الصواب إن شاء الله - أن الآية غير منسوخة إنما نزلت بلفظ التهديد والوعيد في أنهم لا يغفر الله لهم، وإن استغفر لهم النبي ﷺ^(٥). فأسلوب الأمر والنهي في الآية لم يُرد به ظاهره وإنما أريد به الخبر، وهذا ما رجحه ابن الجوزي في نواسخ القرآن في قوله بإحكام الآية^(٦).

ثم لا يخفى اختلاف موضوع النهي في الآيتين فهذه عن الاستغفار وهذه عن الصلاة.
ج - قول ابن حجر رحمه الله: أن الآية نسخ آخرها صدرها، وهذا القول وإن كان له وجهته في دفع موهم التعارض، إلا أنه ليس له دليل ثابت يدل على تأخر نزول آخر الآية عن صدرها، ثم لا يخفى أن سلوك مسلك الجمع والقول بإحكام الآية أولى من القول بنسخها لأن في ذلك إعمالاً لها، وكذلك القول بنزول الآية كاملة أولى من القول بنزول بعضها وتقطيع بعضها عن بعض والله تعالى أعلم.

(١) سورة المنافقون: الآية (٦).

(٢) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٦١٠/٤)، وروح المعاني (١٥٠/١٠).

(٣) المصدر السابق.

(٤) سورة التوبة: الآية (٨٤).

(٥) الإيضاح لناسخ القرآن (٣٢٠).

(٦) انظر نواسخ القرآن (٣٦٩).

ثالثاً: القول بتضعيف الحديث وهذا ما ذهب إليه أصحاب مسلك الترجيح:

ويجاب على هذا بما يلي:

١ - إن الحديث مما اتفق عليه الشيخان وثبت بعدة روايات^(١)، بل وبصيغة الجزم في الاستغفار عنه ﷺ^(٢).

٢ - من قال بتضعيف الحديث ليس لديه سوى دعوى مجردة عن الدليل، كمخالفة ظاهر الآية وتوهم الراوي دون محاولة سلوك مسلك الجمع بين ظاهر الآية والحديث. وبذلك يندفع موهم التعارض بين الآية والحديث بالجمع بينهما على صحة الحديث وثبوته وإحكام الآية وعدم نسخها كما تقدم، وإعمال الدليلين أولى من إعمال أحدهما دون الآخر، والله تعالى أعلم.

(١) انظر ص (٢٩٢).

(٢) انظر ص (٢٨١).

نزل النهي عن الصلاة على المنافقين قبل قوله تعالى:

﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾^(١)

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾.

الحديث:

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه. ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله فقال: يا رسول الله، أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: (إنما خيرني الله فقال: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾^(٢) وسأزيده على السبعين)، قال: إنه منافق. قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

بين الآية وسبب نزولها موهم تعارض، فظاهر قول عمر: أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ أن النهي عن الصلاة على المنافقين قد سبق نزول هذه الآية، بينما يظهر من الحديث نفسه أن سبب نزولها هو هذه القصة.

فكيف يجمع بين قول عمر رضي الله عنه في تحريم الصلاة على المنافقين وبين كون القصة في الحديث هي سبب نزل الآية؟ وكيف ينهى الله عز وجل الرسول ﷺ عن الصلاة على المنافقين كما جاء على لسان عمر رضي الله عنه ثم يصلي عليهم؟

(١) سورة التوبة: الآية (٨٤).

(٢) سورة التوبة: الآية (٨٠).

(٣) سبق تخريجه ص (٤٠).

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء رحمهم الله لدفع موهم التعارض مسلكين وإليك بيانها:

أولاً: مسلك الجمع :

اتفق أصحاب هذا المسلك على أن النهي في الصلاة على المنافقين كان بعد نزول هذه الآية ولكن تعددت أقوالهم في توجيه كلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول:

يحتمل أن عمر رضي الله عنه وقع له في خاطره أن الصلاة على المنافقين قد نهي الله عز وجل رسوله ﷺ عنها قبل هذه الآية، وهذا من قبيل التحديث والإلهام الذي شهد له به النبي ﷺ^(١).

القول الثاني:

يحتمل أن عمر رضي الله عنه فهم النهي عن الصلاة على المنافقين من سياق قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾.

واختار هذا القول ابن حجر^(٢) والألوسي^(٣).

قال ابن حجر: والذي يظهر أن في رواية الباب تجوزاً بينته الرواية التي في الباب بعده من وجه آخر عن عبد الله بن عمر بلفظ فقال: تصلي عليه وقد نهاك الله أن تستغفر لهم^(٤)، وروى عبد بن حميد والطبري من طريق الشعبي عن ابن عمر عن عمر قال: أراد رسول الله ﷺ أن يصلي على عبد الله بن أبي فأخذت بثوبه فقلت: والله ما أمرك الله بهذا، لقد قال: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾^(٥)، ووقع عند ابن مردويه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس: فقال عمر: أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ قال:

(١) انظر المفهم (٢/٦٤٠).

(٢) انظر فتح الباري (٨/٤٢٤-٤٢٥).

(٣) انظر روح المعاني (١٠/١٥٤)، و انظر المفهم (٢/٦٤٠).

(٤) سبق تخريجه: ص (٢٩٢).

(٥) لم أجده إلا عند ابن أبي حاتم في تفسيره (٦/١٨٥٣).

(أين قال؟) قال: ﴿أَسْتَغْفِرُ هُمْ﴾ الآية، وهذا مثل رواية الباب، فكأن عمر قد فهم من الآية المذكورة ما هو الأكثر الأغلب من لسان العرب من أن (أو) ليست للتخيير بل للتسوية في عدم الوصف المذكور^(١).

القول الثالث:

يحتمل أن عمر رضي الله عنه فهم النهي عن الصلاة على المنافقين من سياق قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾^(٢). قال بهذا القول القرطبي^(٣).

ثانياً: مسلك الترجيح:

قال أصحاب هذا المسلك الذي يظهر أن في هذه الرواية تجوزاً بينته الروايات الأخرى التي لم تذكر النهي عن الصلاة على المنافقين. ففي رواية ابن عباس عن عمر قال: أتصلي على ابن أبي وقد قال كذا وكذا وكذا؟^(٤). ورجح هذا القول الطحاوي^(٥) والقرطبي في المفهم^(٦). قال الطحاوي: والذي في حديث ابن عباس من هذا أولى عندنا مما في حديث ابن عمر، لأن محالاً أن يكون الله تعالى ينهى نبيه عن شيء، ثم يفعل ذلك الشيء، ولا نرى هذا إلا وهماً من بعض رواة هذا الحديث، والله أعلم^(٧). وقال القرطبي: والذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - أن البخاري ذكر هذا الحديث من رواية ابن عباس، وساقه سياقة هي أتقن من هذه، وليس فيها هذا اللفظ، فقال عنه عن عمر:

(١) فتح الباري (٨/٤٢٤-٤٢٥).

(٢) سورة التوبة: الآية (١١٣).

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن (٨/٢٠٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُ هُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ هُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ هُمْ

سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ هُمْ﴾، رقم (٤٦٧١).

(٥) انظر شرح مشكل الآثار (١/٧٣).

(٦) انظر المفهم (٢/٦٤٠).

(٧) شرح مشكل الآثار (١/٧٣).

لما مات عبد الله بن أبي بن سلول دعي له رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فلما قام رسول الله ﷺ قال عمر: وثبتُ إليه، فقلت: يا رسول الله! أتصلي على ابن أبي؟ وقد قال يوم كذا: كذا وكذا - أعدد عليه - قال: فتبسم رسول الله ﷺ وقال: (آخر عني) فلما أكرت عليه قال: (إني خيرت فاخترت، لو أني أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها) قال: فصلي عليه رسول الله ﷺ، ثم انصرف، فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآيتان من براءة: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّا تَأْتِيكَ بِهِ سُلُوكٌ مِّنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ﴾، قال: فعجبتُ بعدُ من جرأتي على رسول الله ﷺ. والله ورسوله أعلم^(١). قلت: وهذا مساق حسن، وترتيب متقن، ليس فيه شيء من الإشكال المتقدم، فهو الأولى^(٢).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر أن الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني من مسلك الجمع وأنه ليس هناك تعارض في الحقيقة وليس هناك نهي سابق عن الصلاة على المنافقين وما جاء من قول عمر رضي الله عنه هو ما فهمه من الآية التي قبلها في قوله: ﴿ أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ وهذا على أن النهي عن الاستغفار يدخل فيه النهي عن الصلاة عليهم، لذلك لما قال عمر رضي الله عنه لرسول الله ﷺ: أتصلي وقد نهاك ربك، قال عليه الصلاة والسلام: (إنما خيرني فقال: ﴿ أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾)^(٣).

ويستدل أيضاً لهذا القول بما ذكره ابن حجر - رحمه الله تعالى - سابقاً^(٤) من أدلة في تأييد هذا القول، والله تعالى أعلم.

(١) سبق تخريجه ص (٢٨٧).

(٢) المفهم (٢/٦٤٠).

(٣) سبق تخريجه ص (٤٠).

(٤) انظر ص (٢٩٧).

امتناع النبي ﷺ من أخذ صدقة ثعلبة بن حاطب

الآية:

قوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾^(١)

الحديث:

عن أبي أمامة الباهلي عن ثعلبة بن حاطب الأنصاري، أنه قال لرسول الله ﷺ : ادعُ الله أن يرزقني مالاً. فقال رسول الله ﷺ : (ويحك يا ثعلبة، قليلٌ تُؤدِّي شكره خير من كثير لا تُطيقه). قال: ثم قال مرة أخرى، فقال: (أما ترضى أن تكون مثل نبي الله، فوالذي نفسي بيده، لو شئت أن تسير معي الجبال ذهباً وفضةً لسارت). قال: والذي بعثك بالحق، لئن دعوت الله فرزقني مالاً لأعطين كل ذي حق حقه. فقال رسول الله ﷺ : (اللهم ارزق ثعلبة مالاً). قال: فاتخذ غنماً، فنمت كما ينمو الدُّود، فضاقت عليه المدينة، فتنحَّى عنها، فنزل وادياً من أوديتها، حتى جعل يصلي الظهر والعصر في جماعة، ويترك ما سواهما، ثم نمت وكثرت، فتنحَّى حتى ترك الصلوات إلا الجمعة، وهي تنمو كما ينمو الدُّود، حتى ترك الجمعة، فطفق يتلقى الركبان يوم الجمعة يسألهم عن الأخبار، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما فعل ثعلبة؟). فقالوا: يا رسول الله، اتخذ غنماً فضاقت عليه المدينة. فأخبروه بأمره، فقال: (يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة). قال: وأنزل الله: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾ الآية. ونزلت عليه فرائضُ الصدقة، فبعث رسول الله ﷺ رجلين على الصدقة، رجلاً من جُهيينة، ورجلاً من سُليم، وكتب لهما كيف يأخذان الصدقة من المسلمين، وقال لهما: (مرّاً بثعلبة، وبفلانٍ - رجلٍ من بني سُليم - فخذوا صدقاتهما). فخرجا حتى أتيا ثعلبة، فسألاه الصدقة، وأقرأه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: ما هذه إلا جزية، ما هذه إلا أخت الجزية، ما أدري ما هذا، انطلقا حتى تفرغاً ثم عودا إليَّ. فانطلقا، وسمع بهما السُّلَمِيُّ، فنظر إلى خيار أسنان إبله، فعزلها للصدقة، ثم استقبلهم بها، فلما رأوها، قالوا: ما يجب عليك هذا، وما نريد أن نأخذ هذا منك. قال: بلى فخذوه، فإن نفسي بذلك طيبة، وإنما هي لي. فأخذوها منه، فلما فرغا من صدقاتهما رجعا، حتى مرّاً بثعلبة، فقال: أروني كتابكما. فنظر فيه فقال: ما هذه إلا أخت

(١) سورة التوبة: الآية (١٠٣).

الجزية، انطلقا حتى أرى رأيي. فانطلقا حتى أتيا النبي ﷺ، فلما رآهما قال: (يا ويح ثعلبة) قبل أن يُكَلِّمَهُمَا، ودعا للسُّلَمِيِّ بالبركة، فأخبراه بالذي صنع ثعلبة، والذي صنع السُّلَمِيُّ، فأنزل الله تبارك وتعالى فيهِ: —————

﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ ۖ ﴾ . إلى قولهِ : ﴿ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ ^(١). وعند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة، فسمع ذلك، فخرج حتى أتاه، فقال: ويحك يا ثعلبة، قد أنزل الله فيك كذا وكذا. فخرج ثعلبة حتى أتى النبي ﷺ، فسأله أن يقبل منه صدقته، فقال: (إن الله منعني أن أقبل منك صدقتك). فجعل يحثي على رأسه التراب، فقال له رسول الله ﷺ: (هذا عملك، قد أمرتك فلم تُطعني). فلما أبى أن يقبض رسول الله ﷺ، رجع إلى منزله، وقبض رسول الله ﷺ ولم يقبل منه شيئا، ثم أتى أبا بكر حين استُخْلِيفَ، فقال: قد علمت منزلي من رسول الله ﷺ، وموضعي من الأنصار، فاقبل صدقتي. فقال أبو بكر: لم يقبلها رسول الله ﷺ، وأنا أقبلها! فقبضَ أبو بكر ولم يقبضها، فلما وليَ عمر أتاه فقال: يا أمير المؤمنين، اقبل صدقتي. فقال: لم يقبلها منك رسول الله ﷺ، ولا أبو بكر، وإذا لا أقبلها منك. فقبض ولم يقبلها، ثم وليَ عثمان، رحمه الله عليه، فأتاه فسأله أن يقبل صدقته، فقال: لم يقبلها رسول الله ﷺ، ولا أبو بكر ولا عمر، رضوان الله عليهما، وأنا لا أقبلها منك. فلم يقبلها منه، وهلك ثعلبة في خلافة عثمان رحمه الله عليه ^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

أمر الله تعالى نبيه ﷺ في الآية بأخذ الصدقة من المؤمنين جميعاً، بينما في الحديث امتنع النبي ﷺ من أخذ صدقة ثعلبة، فكيف يمكن الجمع بين الأمر بأخذ الصدقة وبين امتناعه عليه الصلاة والسلام عن أخذ صدقة ثعلبة؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لدفع موهم التعارض بين الآية والحديث سلك العلماء — رحمهم الله — مسلك الجمع وتعددت أقوالهم في توجيه امتناع النبي ﷺ عن أخذ صدقة ثعلبة إلى قولين:

القول الأول:

(١) سورة التوبة: الآية (٧٥-٧٧).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٧٩).

قالوا: إن امتناع النبي ﷺ عن أخذ الصدقة من ثعلبة على سبيل الإهانة له لأنه لما جاءه أصحاب رسول الله ﷺ يجمعون الصدقة رفض أن يدفعها وقال عنها أنها أخت الجزية، فلما نزلت فيه الآيات أقبل ليدفع الصدقة، فما كان من النبي ﷺ إلا أن امتنع عن قبولها إهانة له وتأديباً، وليعتبر به غيره فلا يمتنع عن أداء الصدقة. جوز هذا القول الرازي^(١).

القول الثاني:

قالوا: إن امتناع النبي ﷺ عن أخذ صدقة ثعلبة سببه أنه ما دفع الصدقة إلا على وجه الرياء والنفاق ودفع العار عنه بعد نزول الآيات فيه، وليس من باب الرضا والامتنال لأمر رسول الله ﷺ، وذلك بوحي منه تعالى لنبه عليه الصلاة والسلام بأنه منافق ويؤكد ذلك ما جاء في الحديث: (إن الله منعني أن أقبل منك)^(٢). واختار هذا القول ابن العربي^(٣)، والخفاجي^(٤)، والألوسي^(٥)، وجوزه الرازي^(٦).

الدراسة والترحيح

الذي يظهر أن الراجح في دفع موهم التعارض بين الآية والحديث القول بتضعيف الحديث وعدم صحته كما بين العلماء درجته سابقاً^(٧) فلا يحتاج إلى تلك التأويلات والتكلف في الجمع بين الآية والحديث. وبذلك تنتفي حجية هذا الدليل ولا يصلح أن يكون معارضاً للآية ويزول الإشكال، والله تعالى أعلم.

(١) انظر مفاتيح الغيب (١١١/١٦).

(٢) سبق تخريج الحديث ص (٢٧٩).

(٣) انظر أحكام القرآن (٩٨٩/٢).

(٤) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٦٠٥/٤).

(٥) انظر روح المعاني (١٤٤/١٠).

(٦) انظر مفاتيح الغيب (١١١/١٦).

(٧) وقال البيهقي في الدلائل (٢٨٩/٥) عن الحديث: هذا حديث مشهور فيما بين أهل التفسير وإنما يروى موصولاً بأسانيد ضعاف. وقال ابن حجر في الكافي الشاف (٧٧) عن سنده: وهذا إسناد ضعيف جداً، وانظر ص (٢٨٠-٢٨١).

المسجد الذي أسس على التقوى

الآية:

قوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدُ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه فقلت: يا رسول الله أي المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفاً من حصباء ف ضرب به الأرض ثم قال: (هو مسجدكم هذا) لمسجد المدينة^(٢).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال: أحدهما: هو مسجد قباء، وقال الآخر هو مسجد النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: (هو مسجدي هذا)^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

ظاهر الآية وسياقها في الحديث عن مسجد قباء لأنه هو الذي أسس في أول يوم قدم فيه الرسول ﷺ إلى المدينة وبناه قبل مسجده، وكذلك وصفه تعالى لأهل قباء بأنهم رجال يحبون أن يتطهروا كما دل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾^(٤)، قال: كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم الآية^(٥).

وعزاه ابن حجر إلى الجمهور^(٦).

وبناء على ما تقدم فإن الذي يظهر أن موهم التعارض بين الأحاديث التي تخصص مسجد المدينة بالمسجد الذي أسس على التقوى وبين سياق الآية وسبب نزولها الذي يخص ذلك

(١) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٢).

(٣) سبق تخريجه ص (٥٤).

(٤) سورة التوبة: آية (١٠٨).

(٥) سبق تخريجه ص (٥٥).

(٦) انظر فتح الباري (٣٠٦/٧).

بمسجد قباء، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بينهما؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - في دفع موهم التعارض بين الآية والحديث مسلكين وإليك بيانها:

أولاً: مسلك الجمع:

إن المسجد الذي أسس على التقوى يطلق على مسجد الرسول ﷺ ومسجد قباء فكلاهما أسس على التقوى، فإن كان ظاهر سياق الآية يدل على أنه مسجد قباء فمسجد الرسول ﷺ من باب أولى أن يكون أسس على التقوى.

وأجابوا على حديث الرسول ﷺ في تعيين مسجده بالمسجد الذي أسس على التقوى، بأن ذلك دفع لتوهم أن يكون ذلك خاص بمسجد قباء كما يفهم من ظاهر الآية.

واختار هذا المسلك السهيلي^(١)، والداودي^(٢)، والقرطبي في المفهم^(٣)، وابن تيمية^(٤)، وابن كثير^(٥)، وابن حجر^(٦)، والسمهودي^(٧)،^(٨)، والعثماني^(٩)،^(١٠).

قال السهيلي: وليس بين الأحاديث تعارض كلاهما أسس على التقوى^(١١).

وقال السمهودي: فتعين الجمع بأن كلاهما يصدق عليه أنه أسس على التقوى من أول يوم تأسيسه، كما هو معلوم، وأنها المراد من الآية، لكن يشكل عليه كون النبي ﷺ أجاب

(١) انظر الروض الأنف (٢/٢٤٦).

(٢) انظر فتح الباري (٧/٣٠٧).

(٣) انظر المفهم (٣/٥٠٨-٥١٠).

(٤) انظر منهاج السنة (٧/٧٤)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٢٧/٤٠٦).

(٥) انظر تفسير ابن كثير (٤/٢١٤).

(٦) انظر فتح الباري (٧/٣٠٦).

(٧) علي بن عبد الله بن أحمد بن علي بن عيسى الحسيني السمهودي الشافعي المدني، توفي سنة إحدى عشرة وتسعمائة وتسعمائة بعد الهجرة، انظر شذرات الذهب (١٠/٧٣)، والبدر الطالع (١/٤٧٠).

(٨) انظر وفاء الوفا (١/٤٣٥) (٢/١٤٠-١٤١) (٣/١٣٩).

(٩) شُبَيْر بن أحمد العثماني من علماء الحديث في الهند، توفي سنة تسع وستين وثلاثمائة بعد الألف للهجرة، انظر فتح الملهم (١/المقدمة)، وترجمة شُبَيْر أحمد العثماني (٢-١١٢)، وعلماء العرب في شبه القارة الهندية (٧٦٢).

(١٠) انظر فتح الملهم (٣/٤٢٥).

(١١) الروض الأنف (٢/٢٤٦).

عند السؤال عن ذلك تعين مسجد المدينة، وجوابه أن السر في ذلك أنه ﷺ أراد به رفع توهم أن ذلك خاص بمسجد قباء كما هو ظاهر ما فهمه السائل وتنويعاً بمزية مسجده الشريف لمزيد فضله، والله أعلم^(١).

وقال العثماني في فتح الملهم: لا شبهة في أن كل واحد من المسجدين مؤسس على التقوى من أول يوم بني فيه وإنما دار المدح والثناء على هذا الوصف العام الشامل لكليهما إلا أن المسجد النبوي لعله ملحوظ في قوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى﴾ أولاً ومسجد قباء ثانياً، فالحكم بكون المسجد المؤسس على التقوى أحق أن يقوم فيه النبي ﷺ ثبت باعتبار تحققه في فرد أي المسجد النبوي، والإخبار عن كون أهله يحبون التطهر الزائد على المعتاد وقع باعتبار فرد آخر فهو مسجد قباء^(٢).

واستدل أصحاب هذا المسلك بما يلي:

- ١ - حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه^(٣) الذي خصص فيه المسجد الذي أسس على التقوى بالمسجد النبوي.
- ٢ - قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ ومن المعلوم أن مسجد قباء هو الذي أسس في أول يوم قدوم النبي ﷺ المدينة^(٤).
- ٣ - سبب نزول قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ مُّحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾ عن محمد بن عبد الله ابن سلام قال: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا - يعني قباء - قال: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ فِي الطَّهْرِ خَيْرًا، أَفَلَا تَخْبِرُونِي) قال: يعني قوله: ﴿فِيهِ رِجَالٌ مُّحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ^(٥) قال: فقالوا: يا رسول الله، إنا نجد مكتوباً علينا في التوراة الاستنجاء

(١) وفاء الوفا (٢/١٤٠-١٤١).

(٢) فتح الملهم (٣/٤٢٥).

(٣) انظر ص (٣٠٣).

(٤) انظر فتح الباري (٧/٣٠٧)، وفاء الوفا (٣/١٤٠)، وحاشية الشهاب (٤/٦٣٧).

(٥) سورة التوبة: آية (١٠٨).

بالماء^(١).

٤ - قول عروة بن الزبير رضي الله عنه في حديثه عن الهجرة عند البخاري^(٢): فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة وأسس المسجد الذي أسس على التقوى، أي مسجد قباء.

٥ - أيضاً مما يدل على دخول مسجد قباء في المراد بالآية قول السلف في ذلك، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿لَمَسْجِدُ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ يعني: مسجد قباء^(٣).

وعن عطية العوفي: ﴿لَمَسْجِدُ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ هو مسجد قباء^(٤).
وعن عروة بن الزبير: الذي بني فيهم المسجد الذي أسس على التقوى بنو عمرو بن عوف^(٥).
وكل هذه الأدلة المتقدمة تدل على اتصاف المسجدين بصفة المسجد الذي أسس على التقوى.

ثانياً: مسلك الترجيح:

رجحوا ظاهر حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في تخصيص ذلك بالمسجد النبوي، ودفعوا موهم التعارض من سياق الآية وسبب نزولها بما يلي:
١ - أنه جاء الدليل الصحيح الصريح^(٦) على تخصيص المسجد النبوي بالمسجد الذي أسس على التقوى ولا نظر مع نص النبي ﷺ.
قال النووي عند شرح حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: هذا نص بأنه المسجد الذي

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦/٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٣/١)، والطبري في تفسيره (٤٠/١١) والحديث فيه شهر بن حوشب قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٣/١): اختلفوا فيه ولكنه وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة ويعقوب بن شيبه.

(٢) صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب هجرة النبي ﷺ، رقم (٣٦٩٤).

(٣) تفسير الطبري (٣٧/١١).

(٤) تفسير الطبري (٣٨/١١).

(٥) تفسير الطبري (٣٨/١١).

(٦) انظر ص (٣٠٣).

أسس على التقوى المذكور في القرآن، ورد لِمَا يَقُولُ بعض المفسرين أنه مسجد قباء^(١).
 ٢ - قالوا في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ مُّحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾^(٢): إن بعض هذه الأحاديث ليس فيه تعيين مسجد قباء وأهله، وبعضها ضعيف، وبعضها لا تصرّح فيه بأن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد قباء، وعلى كل حال لا تقاوم هذه الأحاديث تلك الأحاديث المصرحة بأن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صحتها وصراحتها^(٣).

٣ - أما عن استدلالهم بقوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ فيحاج عليه بأنه لا يراد به أول يوم قدّم فيه النبي ﷺ المدينة إنما المراد أول بداية تأسيس المسجد أسس على التقوى.
 قال البغوي: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ أي من أول يوم بني ووضع أساسه^(٤).

٤ - وعن أقوال السلف في ذلك قالوا: لا يقاوم ذلك قول فرد من الصحابة ولا جماعة منهم ولا غيرهم ولا يصح لإيراده في مقابلة ما قد صح عن النبي ﷺ^(٥).
 اختار هذا القول ابن جرير^(٦)، والطحاوي^(٧)، والقاضي عياض^(٨)، والنووي^(٩)، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن^(١٠)، والشوكاني^(١١).
 قال ابن جرير: وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: هو مسجد الرسول

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٥١٨/٩).

(٢) سورة التوبة: آية (١٠٨).

(٣) انظر فتح القدير (٤٠٦/٢).

(٤) تفسير البغوي (٩٥/٤)، وانظر تفسير الطبري (٣٦/١١)، والمحزر الوجيز (٣٧/٧).

(٥) انظر فتح القدير (٤٠٦/٢).

(٦) انظر تفسير الطبري (٣٨/١١).

(٧) انظر مشكل الآثار (١٧٧/١٢).

(٨) انظر إكمال المعلم (٥١٨/٤).

(٩) انظر شرح النووي على صحيح مسلم (٥١٨/٩).

(١٠) انظر الجامع لأحكام القرآن (٢٤١/٨).

(١١) انظر فتح القدير (٤٠٦/٢، ٤٠٣).

ﷺ لصحة الخبر بذلك عن رسول الله (١).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر مما تقدم أن الراجح من المسلكين هو مسلك الجمع وذلك لأن إعمال الأدلة جميعها أولى من إعمال أحدها دون الآخر، فأصحاب مسلك الجمع جمعوا بين الدليلين وقالوا: بدخول المسجد النبوي ومسجد قباء في المسجد الذي أسس على التقوى ودفعوا موهم التعارض، وأنه لا منافاة بين ظاهر الآية والأحاديث وكلا المسجدين أسسا على التقوى.

قال ابن كثير: وقد ورد في الحديث الصحيح: أن مسجد رسول الله ﷺ الذي هو في جوف المدينة هو المسجد الذي أسس على التقوى وهذا صحيح، ولا منافاة بين الآية وبين هذا، لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى من أول يوم، فمسجد رسول الله ﷺ بطريق الأولى والأخرى (٢).

وخلاصة ما تقدم أنه وإن خصص في ظاهر سياق الآية مسجد قباء وفي الحديث مسجد الرسول ﷺ فإنه لا منافاة بينهما فكلاهما أسس على التقوى، وأما تخصيص مسجد الرسول ﷺ في الحديث بالمسجد الذي أسس على التقوى فهذا لدفع توهم تخصيص ذلك بمسجد قباء كما هو ظاهر الآية وأن مسجد الرسول ﷺ متصف بهذه الصفة من باب الأولى والأخرى، والله تعالى أعلم.

(١) تفسير الطبري (٣٨/١١).

(٢) تفسير ابن كثير (٢١٤/٤).

استغفار النبي ﷺ لعمه أبي طالب

الآية :

قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾^(١).

الحديث :

عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لَمَّا حضرت أبا طالب الوفاة دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية، فقال النبي ﷺ: (أي عم قل لا إله إلا الله، أحاج لك بها عند الله)، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب، أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فقال: النبي ﷺ: (لأستغفرن لك ما لم أنه عنك)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

ظاهر الآية الكريمة النهي عن الاستغفار للمشركين ولو كانوا من ذوي القربى ولكن في الحديث جاء الوعد من النبي ﷺ لعمه أبي طالب بالاستغفار وقد مات عمه على الشرك، فكيف يجاب عن موهم التعارض بين الآية والحديث ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لدفع موهم التعارض بين الآية والحديث سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - مسلكين:

أولاً: مسلك الجمع:

وذهب إليه الزين بن المنير فقال: ليس المراد طلب المغفرة العامة والمسامحة من ذنب الشرك، وإنما المراد تخفيف العذاب عنه كما جاء مبيناً في حديث آخر^(٣).
يريد حديث الشفاعة لعمه أبي طالب^(٤).

(١) سورة التوبة: الآية (١١٣).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٣).

(٣) انظر فتح الباري (٦٤٤/٨).

(٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ، وذكر عنده عمه أبو طالب فقال: (لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبه يغلي منه دماغه)، صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦٥٦٤).

ثانياً: مسلك النسخ:

فقالوا: إن قوله عليه الصلاة والسلام كان قبل نزول آية النهي عن الاستغفار للمشركين فلما نزلت امتنع عن ذلك.

ويدل على ذلك حديث المسيب رضي الله عنه في هذه المسألة فتتمته تبين أن قول النبي ﷺ ووعدده لعمه كان قبل نزول الآية، وفيه قال النبي ﷺ: (لَا تَسْتَغْفِرُونَ لَكُمْ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكُمْ)، قال المسيب فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾^(١) ^(٢). واختار هذا المسلك القرطبي^(٣)، وابن حجر^(٤).

الدراسة والترجيح

من أسباب نشوء مَوْهَمِ التَّعَارُضِ عدم إكمال الدليل، وفي هذه المسألة بعد ما أكمل الحديث زال مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ وأجيب على استغفار النبي ﷺ لعمه أنه كان قبل النهي عن الاستغفار، فالأصل في الأمور البراءة الأصلية حتى يأتي الدليل في بيان الحكم فيها، وهذا هو ما ذهب إليه أصحاب مسلك النسخ، وهو المفهوم الواسع لمعنى النسخ عند السلف وإلا فهو في الحقيقة جمع بين الدليلين.

واعترض بحديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ يوماً إلى المقابر فاتبعناه، فجاء حتى جلس إلى قبر منها فناجاه طويلاً، ثم بكى فبكينا لبكائه، ثم قام فقام إليه عمر بن الخطاب فدعاه، ثم دعانا فقال: (ما أبكاكم؟) قلنا: بكينا لبكائك، قال: (إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة، وإنني استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي، وإنني استأذنت ربي في الدعاء لها فلم يأذن لي، وأنزل علي ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ

(١) سورة التوبة: الآية (١١٣).

(٢) سبق تخريج هذا الحديث، انظر ص (٢٣).

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن (٢٥٣/٨).

(٤) انظر فتح الباري (٦٤٤/٨).

الْجَحِيمِ ﴿١﴾. (٢)

والقول الصحيح في سبب نزول الآية هو رغبة النبي ﷺ في الاستغفار لأمه عندما زار قبرها في عمرته، وإلا كان في طلبه عليه الصلاة والسلام الاستغفار لأمه بعد نزول هذه الآية إشكال، لأن زيارة النبي ﷺ لقبر أمه كان بعد ما هاجر إلى المدينة، ووفاة عمه واستغفاره له في مكة، فكيف يستغفر النبي ﷺ لأمه وهو قد نهي عنه قبل الهجرة؟

أجاب عن ذلك ابن حجر - رحمه الله تعالى - فقال: ويحتمل أن يكون نزول الآية تأخر وإن كان سببها تقدم، ويكون لنزولها سببان: متقدم وهو أمر أبي طالب، ومتأخر وهو أمر آمنة، ويؤيد تأخير النزول ما تقدم في تفسير سورة براءة من استغفاره ﷺ للمنافقين حتى نزل النهي عن ذلك، فإن ذلك يقتضي تأخير النزول وإن تقدم السبب، ويشير إلى ذلك أيضاً قوله في حديث الباب: (وأنزل الله في أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾) (٣) لأنه يشعر بأن الآية الأولى نزلت في أبي طالب وفي غيره والثانية نزلت فيه وحده (٤).

والذي يظهر أن هذا القول هو الراجح في دفع موهم التعارض لخلوه من المعارض، والله أعلم. وأما ما ذهب إليه ابن المنير بتأويل الاستغفار إلى الشفاعة فقال عنه ابن حجر - رحمه الله -: فإن الشفاعة لأبي طالب في تخفيف العذاب لم تُرد، وطلبها لم يُنه عنه، وإنما وقع النهي عن طلب المغفرة العامة، وإنما ساغ ذلك للنبي ﷺ اقتداءً بإبراهيم في ذلك، ثم ورد نسخ ذلك (٥).

وبذلك يتبين عدم وجود أي تعارض بين الآية والحديث وأن ما حدث من النبي ﷺ كان قبل نزول آية النهي عن الاستغفار للمشركين، والله تعالى أعلم.

(١) سورة التوبة: الآية (١١٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥٧٢/٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٩٣/٦)، والبيهقي في الدلائل (١/١٨٩)، والحاكم في المستدرک (٣٦٦/٢) وقال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: فيه

أيوب بن هانئ ضعفه ابن معين، وقال ابن كثير في تفسيره (٢٨٠/٢): غريب ولم يخرجوه.

(٣) سورة القصص: آية (٥٦).

(٤) فتح الباري (٦٤٥/٨) ونحو ذلك ما قاله الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٦/٦).

(٥) انظر فتح الباري (٦٤٥/٨).

استغفار الرسول ﷺ للمشركين يوم أحد

الآية :

قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾^(١).

الحديث :

عن سهل بن سعد الساعدي، قال: قال رسول الله ﷺ يوم أحد لما شج وجهه وكسرت ربايعته: (اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في الآية نهي النبي ﷺ والمؤمنين عن الاستغفار للمشركين، ولكن جاء في الحديث دعاء النبي ﷺ لقومه المشركين يوم أحد بالمغفرة ، فكيف يمكن الجمع بينهما ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لدفع موهم التعارض بين الآية والحديث سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - مسلك الجمع وتعددت أقوالهم في ذلك إلى ستة :

القول الأول:

إن استغفار النبي ﷺ كان قبل النهي عن الاستغفار للمشركين أي قبل نزول الآية. ويدل على ذلك أن هذه الآية من سورة التوبة وهي من آخر ما نزل من القرآن كما جاء في حديث ابن مسعود قال: خرج رسول الله ﷺ يوماً إلى المقابر فاتبعناه، فجاء حتى جلس إلى قبر منها فناجاه طويلاً، ثم بكى فبكينا لبكائه، ثم قام فقام إليه عمر بن الخطاب فدعاه، ثم دعانا فقال: (ما أبكاكم؟) فقلنا: بكينا لبكائك، قال: (إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة، وإني استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي، وإني استأذنت ربي في الدعاء لها فلم يأذن لي، وأنزل علي) ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ

(١) سورة التوبة: الآية (١١٣).

(٢) سبق تخريجه (٢٢).

وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١﴾ (٢).

ولا يخفى أن غزوة أحد كانت قبل عمرة النبي ﷺ بسنوات، ويجوز أن يكون كلا الأمرين من أسباب النزول فيكون سبب النزول متقدماً ومتعدد ونزول الآية متأخراً عن ذلك. يقول الطحاوي: فالله أعلم بالسبب الذي كان فيه نزول ما قد تلونا، غير أنه قد يجوز أن يكون نزول ما قد تلونا بعد أن كان جميع ما ذكرنا من سبب أبي طالب^(٣)، ومن سبب علي رضي الله عنه فيما كان سمعه من المستغفر لأبويه^(٤)، ومن زيارة النبي ﷺ قبر أمه، ومن سؤال ربه عز وجل عند ذلك الإذن له في الاستغفار لها، فكان نزول ما تلونا جواباً عن ذلك كله^(٥). ويقول السهيلي: وهو أن تكون الآية تأخر نزولها فنزلت بالمدينة ناسخة^(٦) للاستغفار للمشركين، فيكون سبب نزولها متقدماً، ونزولها متأخراً، لا سيما وهي في سورة براءة، وبراءة من آخر ما نزل، فتكون هذه ناسخة للاستغفارين جميعاً^(٧). وجوز هذا القول الطحاوي^(٨)، وابن العربي^(٩).

القول الثاني:

(١) سورة التوبة: الآية (١١٣).

(٢) سبق تخريجه ص (٣١٢).

(٣) انظر الحديث ص (٣٠٩).

(٤) عن علي رضي الله عنه، قال: سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان: فقلت: أتستغفر لأبويك وهما مشركان؟ فقال

ليس استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فنزلت: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ

يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ

الْجَحِيمِ ﴾ سورة التوبة: آية (١١٣)، أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، رقم

(٣١٠١) وقال: حديث حسن، والإمام أحمد في مسنده (٩٩/١).

(٥) مشكل الآثار (٢٨٦/٦).

(٦) وهذا مفهوم المتقدمين الواسع في معنى النسخ.

(٧) الروض الأنف (١٧٠/٢).

(٨) انظر مشكل الآثار (٢٨٦/٦-٢٨٧).

(٩) انظر أحكام القرآن (١٠٢٢/٢).

إن استغفار النبي ﷺ كان للأحياء وذلك تأليفاً لقلوبهم ورجاء توبتهم، أما الذي لا يجوز وما جاء النهي عنه في الآية فهو الاستغفار للأموات الذين أغلق عنهم باب التوبة. وروي هذا القول عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم^(١) وهو ظاهر قول القرطبي^(٢) والنووي^(٣)، واستشهد له السهيلي برواية: (اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون)^(٤)، وجوز ابن العربي^(٥) وابن حجر^(٦).

القول الثالث:

إن استغفار النبي ﷺ هو عبارة عن إسقاط حقه عنهم، وليس سؤالاً لإسقاط حق الله تعالى عنهم.

اختار هذا القول أبو حاتم^(٧) ^(٨)، وجوز ابن العربي^(٩). قال أبو حاتم رضي الله عنه: يعني هذا الدعاء أنه قال يوم أحد لما شج وجهه قال: اللهم اغفر لقومي ذنبهم بي من الشج بوجهي، لا أنه دعاء للكفار بالمغفرة، ولو دعا لهم بالمغفرة لأسلموا في ذلك الوقت لا محالة^(١٠).

القول الرابع:

-
- (١) تفسير الطبري (١١/٥٩-٦٠).
 - (٢) انظر المفهم للقرطبي (٣/٦٥).
 - (٣) انظر شرح مسلم للنووي (١٢/٤٨٢).
 - (٤) الروض الأنف (٢/١٧٠) قال السهيلي عن هذه الرواية: وقد ذكرها ابن إسحاق، رواها عنه بعض رواة الكتاب بهذا بهذا اللفظ.
 - (٥) انظر أحكام القرآن (٢/١٠٢٢).
 - (٦) انظر فتح الباري (٨/٦٤٥) وإن كان ابن حجر جوز هذا القول إلا أنه في (٦/٦٣٨) قد نفى أن يكون هذا الاستغفار من الرسول صلى الله عليه وسلم في أحد.
 - (٧) محمد بن أدریس بن المنذر بن داود الحنظلي الغطفاني، المعروف بأبي حاتم الرازي، توفي سنة سبع وسبعين ومائتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٣/٢٤٧)، وشذرات الذهب (٣/٣٢١).
 - (٨) انظر صحيح ابن حبان (٣/٢٥٥).
 - (٩) انظر أحكام القرآن (٢/١٠٢٢).
 - (١٠) صحيح ابن حبان (٣/٢٥٥).

إن استغفار النبي ﷺ ليس لمغفرة ذنوبهم في الآخرة وإنما هو لدفع عقوبة المسخ والخسف في الدنيا عنهم، فالدعاء للمشركين كان لأمر الدنيا وليس للآخرة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(١) وجوز وجوز هذا القول ابن العربي^(٢).

القول الخامس:

أن المراد بالاستغفار في الآية الصلاة وفي الحديث الدعاء لهم بالمغفرة وبذلك لا يكون هناك تعارض بين الآية والحديث.

واستدل لهذا القول بما روي عن عطاء بن رباح^(٣) قال: ما كنت لأدع الصلاة على أحد من أهل هذه القبلة ولو كانت حبشية حبلى من الزنا، لأني لم أسمع الله يحجب الصلاة إلا عن المشركين، يقول الله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾^{(٤)(٥)}.

القول السادس:

إن الاستغفار من النبي ﷺ على سبيل الحكاية عمن تقدم من الأنبياء فالنبي ﷺ يحكي حال نبي من الأنبياء ولم يكن يحكي عن حاله ويدل على ذلك: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين قال: كأني أنظر إلى النبي ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: (اللهم اغفر

(١) سورة الأنفال: آية (٣٣).

(٢) انظر أحكام القرآن (١٠٢٢/٢).

(٣) عطاء بن أبي رباح أسلم، أبو محمد القرشي فقيه الحجاز، توفي سنة أربع عشرة ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٧٨/٥)، شذرات الذهب (٦٩/٢).

(٤) سورة التوبة: آية (١١٣).

(٥) تفسير الطبري (٥٩/١١).

لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ^(١).

فهذا الحديث يفسر ويوضح حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه الذي يظهر فيه الإشكال، فحديث سهل مبهم وجاء حديث عبد الله ليوضح ويبين هذا الحديث وأن النبي ﷺ يحكي حال نبي من الأنبياء قبله، فهو مبهم ليس فيه إيضاح كما في هذا الحديث الذي بين أن هذه الحال وهذا الدعاء هو حكاية النبي ﷺ لحال نبي قبله.

قال القرطبي بعد ذكر حديث ابن مسعود رضي الله عنه: وهذا صريح في الحكاية عمن قبله، لا أنه قاله ابتداء عن نفسه كما ظن بعضهم^(٢). واختار هذا القول القرطبي^(٣)، وابن حجر^(٤).

الدراسة والترجيح

كل الأقوال الواردة في دفع مَوْهَمِ التَّعَارُضِ بين الآية والحديث لها وجهاتها في دفع هذا المَوْهَمِ، وكلها محتملة. إلا أنه إذا علم وقت نزول الآية وتأخره عن ما جاء في الحديث، علم أنه لا يحتاج إلى مثل هذه التأويلات في معنى الحديث، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب (٥٤) بدون ترجمة، رقم (٣٤٧٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب

الجهاد والسير، رقم (١٧٩٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٥٤/٨).

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٥٤/٨).

(٤) انظر فتح الباري (٦٣٧/٦-٦٣٨).

تبرؤ إبراهيم عليه السلام من أبيه

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قتره)^(٢) وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني؟ فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك. فيقول إبراهيم: يا رب إنك وعدتني أن لا تخزني يوم يبعثون، فأني خزي أخزي من أبي الأبعد؟ فيقول الله تعالى: إني حرّمت الجنة على الكافرين، ثم يقال: يا إبراهيم ما تحت رجلحك؟ فينظر فإذا هو بذيح متلطخ، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار)^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في الآية أن إبراهيم عليه السلام تبرأ من أبيه بعدما تبين له أنه مشرك وعدو لله، ولكن جاء في الحديث ما يخالف ذلك، حيث أن إبراهيم يوم القيامة يسأل الله تعالى أن لا يخزيه يوم القيامة لما رأى من حال أبيه، ولا يخفى أن هذا يخالف التبرؤ الذي في الآية، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بين تبرؤه وبين المسألة له يوم القيامة؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

قبل البداية في ذكر مسالك العلماء وأقوالهم في دفع موهم التعارض بين الآية والحديث لابد أن نبين أن علماء التفسير اختلفوا في الوقت الذي تبرأ فيه إبراهيم عليه السلام من أبيه، هل كان في الدنيا عندما مات مشركاً أم أنه كان يوم القيامة كما جاء في الحديث؟ وبناءً على ذلك يمكن دفع موهم التعارض.

(١) سورة التوبة: آية (١١٤).

(٢) القتر: بفتح القاف والتاء جمعها القتر، وهي الغبرة، انظر مشارق الأنوار (٢/٢١١)، والنهاية في غريب الحديث (١٢/٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾، رقم (٣٣٥٠).

القول الأول : أن تبرؤ إبراهيم عليه السلام من أبيه يوم القيامة، فالآية جاءت مبهمة ولم تحدد الوقت الذي تبرأ فيه إبراهيم من أبيه، ثم جاء الحديث فحدد وقت التبرؤ بيوم القيامة، وبذلك لا يكون هناك إيهام تعارض بين الآية والحديث، وإلى هذا القول ذهب سعيد بن جبير، وعبيد بن عمير^(١) ^(٢).

القول الثاني : أن تبرؤ إبراهيم عليه السلام من أبيه عندما تبين له أنه مات مشركاً وأصبح عدواً لله.

وعلى هذا القول ينشأ إيهام التعارض بين الآية والحديث. وإليه ذهب ابن عباس، ومجاهد، وعمرو بن دينار^(٣)، وقتادة، والضحاك^(٤)، واختاره ابن جرير^(٥) والبغوي^(٦) وابن كثير^(٧). قال ابن جرير: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول الله، وهو خبره عن إبراهيم: أنه لمّا تبين له أن أباه عدو تبرأ منه، وذلك حال علمه ويقينه أنه لله عدو وهو به مشرك، وهو حال موته على شركه^(٨).

فيتبين مما تقدم أن إيهام التعارض بين الآية والحديث على القول الثاني وهو ما ذهب إليه أكثر المفسرين.

وقد أجاب عن موهم التعارض ابن حجر رحمه الله تعالى، وسلك مسلك الجمع بين الآية والحديث فقال:

ويمكن الجمع بين القولين بأنه تبرأ منه لمّا مات مشركاً فترك الاستغفار له، لكن لمّا رآه يوم

(١) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي الجندعي المكي، الواعظ المفسر، توفي سنة أربع وسبعين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٥٦/٤)، شذرات الذهب (٣١٢/١).

(٢) انظر تفسير الطبري (٦٢/١١).

(٣) عمرو بن دينار، أبو محمد، الجمحي مولاهم اليمني الصنعاني الأبنائي بمكة، الحافظ المحدث، توفي سنة ست وعشرين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٠٠/٥)، شذرات الذهب (١١٥/٢).

(٤) انظر تفسير الطبري (٦٢-٦٠/١١).

(٥) انظر تفسير الطبري (٦٢/١١).

(٦) انظر معالم التنزيل (١٠٢/٤).

(٧) انظر تفسير ابن كثير (٢٢٤/٤).

(٨) تفسير الطبري (٦٢/١١).

القيامة أدركته الرأفة والرقّة فسأل فيه، فلما رآه مسخ يئس منه حينئذ فتبرأ منه تبرؤاً أبدياً^(١).
ومن خلال البحث والاطلاع على كلام العلماء لم أجد من تناول دفع إيهام هذا التعارض
بين الآية والحديث إلا ما ذهب إليه ابن حجر - رحمة الله تعالى عليه - حيث جمع وألف
ووفق بين الآية والحديث ودفع موهم التعارض، والله تعالى أعلم.

(١) فتح الباري (٦٣٦/٨)، وانظر إرشاد الساري (٢٧٩/٧)، ومروقة المفاتيح (٤٧٧/٩).

خشية النبي ﷺ من أن يصيب قومه ما يشق عليهم

الآية:

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(١).

الحديث:

ما كان من النبي ﷺ وأصحابه في غزوة بدر وأحد وفتح مكة^(٢) وغير ذلك من الغزوات من قتل لقومه المشركين وسبي لذراريهم وسلب لأموالهم ونحو ذلك.

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

يظهر من الآية الكريمة أن كل ما يشق على قومه ﷺ ويؤذيهم فهو عزيز عليه ولا يحبه، لكن كيف يمكن الجمع بين هذا وبين ما جاء عنه عليه الصلاة والسلام من قتل وسبي وسلب لأناس من قومه في الغزوات التي خاضها معهم؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

أجاب عن موهم التعارض بين الآية وما جاء عنه ﷺ ابن جرير - رحمه الله تعالى - فقال: إن إسلامهم لو كانوا أسلموا كان أحب إليه من إقامتهم على كفرهم وتكذيبهم إياه حتى يستحقوا ذلك من الله، وإنما وصفه الله جل ثناؤه بأنه عزيز عليه عنتهم، لأنه كان عزيزاً عليه أن يأتوا ما يعنتهم، وذلك أن يضلوا فيستوجبوا العنت من الله بالقتل والسبي^(٣).

وفي وصف حال النبي ﷺ مع أمته يقول الفخر الرازي :

كيف يكون كذلك^(٤)، وقد كلفهم في هذه السورة بأنواع من التكاليف الشاقة التي لا يقدر على تحملها إلا الموفق من عند الله تعالى ؟

(١) سورة التوبة: آية (١٢٨).

(٢) انظر صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، رقم (٣٩٧٦، ٣٩٨٠)، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسياسة، رقم (١٧٥٢)، وكتاب الجنة، رقم (٢٨٧٤-٢٨٧٥) (١٣٤٥).

(٣) تفسير الطبري (١٠٠/١١).

(٤) أي كيف يكون رؤوفاً رحيماً بالمؤمنين وقد كلفهم بهذه التكاليف.

قلنا: قد ضربنا لهذا المعنى مثل الطبيب الحاذق والأب المشفق، والمعنى: أنه إنما فعل بهم ذلك ليتخلصوا من العقاب المؤبد، ويفوزوا بالثواب المؤبد^(١).

إذن يتضح من كلام ابن جرير - رحمه الله تعالى - أن ما جاء عن النبي ﷺ من قتل للمشركين من قومه وسي لأطفالهم وسلب لأموالهم يشق عليه كما يشق عليهم ويؤذيهم، ولكن لا تمنع هذه المشقة والعنت أن يفعل عليه الصلاة والسلام ما قدره الله تعالى له ولقومه.

ثم لا يخفى علينا مواقفنا ﷺ العديدة الدالة على شفقتة على قومه وتردده في قتالهم كما كان في غزوة بدر وتحذيرهم للرجوع عن الحرب^(٢) وعفوه عنهم عند فتح مكة^(٣) ودعائه لهم في غزوة أحد^(٤) وغير ذلك مما يدل على أنه عليه الصلاة والسلام يعز عليه عنتهم، والله - تعالى - أعلم.

(١) مفاتيح الغيب (١٦/١٨٨).

(٢) انظر مسند الإمام أحمد (١٩٣/٢)، وكتاب المغازي للواقدي (٦١/١)، وسيرة ابن هشام (٦٢٢/١-٦٢٣).

(٣) انظر صحيح البخاري كتاب الجزية، باب أمان النساء، رقم (٣١٧١)، وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، رقم (٣٣٦)، ومسند الإمام أحمد (٤٢٣/٤).

(٤) انظر صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث بينما امرأة ترضع ابنها إذ مر بها راكب، رقم (٣٤٧٧)، صحيح مسلم، كتاب الجهاد، رقم (١٧٩٢).

استجابة الله تعالى للعبد إذا دعا بالشر

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ^ص فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾^(١).

الحديث:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

من لطف الله تعالى ورحمته أنه لا يعجل إجابة العبد إذا دعا بالشر لعلمه سبحانه وتعالى بجهل الإنسان وسرعة ضجره وغضبه، ولكن الذي يظهر من حديث جابر رضي الله عنه أن الله تعالى قد يستجيب للعبد إذا دعا بالشر على نفسه أو أولاده أو ماله، فكيف يمكن دفع إيهام التعارض بين النفي في الآية والإيجاب في الحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

بعد البحث والدراسة لم أجد -حسب علمي وإطلاعي- من العلماء من تصدى لدفع موهم التعارض بين الآية والحديث، ولكن يمكن أن يندفع موهم التعارض بتفسير العلماء للآية. أولاً:

إن عدم تعجيل إجابة الله تعالى لدعاء العبد بالشر في الآية خاص بالمشركون الذين استعجلوا العذاب فقالوا في بعض الآيات ﴿وَإِذْ قَالُوا اٰللّٰهُمَّ اِنْ كَانَ هٰذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ

(١) سورة يونس: آية (١١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق، من حديث جابر الطويل رقم (٣٠٠٩).

عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ^(١).

ويؤيد ذلك سياق الآيات التي قبلها في وعيد الكفار بالعذاب من قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ﴾^(٢) أُولَئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ^(٣) فلما سمعوا هذه الآيات سألو الله تعالى إنزال العذاب عليهم من باب الاستكبار والتحدي فنزلت هذه الآيات تبين حكمة الله تعالى في عدم الاستجابة لهم فلا يميتهم بل يذرهم في طغيانهم يعمهون^(٤). وعلى هذا القول يندفع موهم التعارض بتخصيص الآية بالمشركين والحديث بالمؤمنين.

ثانياً:

إن ما جاء من النفي عن استعجال الإجابة بالعذاب في الآية إذا لم يكتر منه الإنسان، وما جاء في الحديث من إجابة الله تعالى للدعاء بالشر إذا أكثر العبد منه فقد يوافق ساعة إجابة يسأل الله فيها فيستجاب له^(٥).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر والله تعالى هو رجحان القول الثاني، لأن القول الأول يعتمد على صحة سبب النزول ولا دليل على ثبوته^(٥)، وبذلك يترجح القول الثاني ويندفع موهم التعارض بين الآية والحديث، والله تعالى أعلم.

(١) سورة الأنفال: آية (٣٢).

(٢) سورة يونس: الآية (٧-٨).

(٣) انظر معالم التنزيل (١٢٤/٤)، والكشاف (١٨٣/٢)، والمحرر الوجيز (١١٣/٧).

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٢٥١/٤).

(٥) انظر معالم التنزيل (١٢٤/٤)، والكشاف (١٨٣/٢)، والمحرر الوجيز (١١٣/٧).

الفرق بين الريح والرياح

الآية:

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسِيرُكُمُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِّ وَجَرَبَ بِكُمْ بِرِيحٌ طَيِّبَةٌ وَفَرِحْتُمْ بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾^(١).

الحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا ثارت ريح استقبلها وجثا على ركبتيه وقال: (اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

في الحديث لَمَّا ذكر الرياح والريح فَرَّقَ بينهما فجعل الريح بالجمع بمعنى الرحمة وبالإفراد بمعنى العذاب، ولكن في الآية جاءت الريح بالإفراد على المعنيين مرة بالريح الطيبة ومرة بالريح العاصف، فكيف يمكن الجواب على موهم التعارض بين ما جاء في الحديث من التفريق بين معنى الريح بالجمع والإفراد وما جاء في الآية من عدم التفريق؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء -رحمهم الله تعالى- تجاه موهم التعارض بين الآية والحديث مسلك الترجيح فرجحوا في ذلك ظاهر الآية على ما جاء في الحديث وأنه لا فرق في الريح من حيث الجمع والإفراد فالريح المفردة تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، وما جاء في الحديث من تخصيص لا يصح لضعف الحديث^(٣)، ومخالفته النصوص الظاهرة كما في الآية وكما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه حيث قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الريح من روح الله تأتي بالرحمة،

(١) سورة يونس: آية (٢٢).

(٢) سبق تخريجه ص (٢١).

(٣) انظر كلام العلماء على الحديث ص (٢١).

وتأتي بالعذاب، فلا تسبوها، واسألوا الله خيرها، واستعيذوا به من شرها^(١).

فهذه الريح جاءت بالإنفراد على المعنيين بمعنى الرحمة وبمعنى العذاب.

قال الطحاوي: وفي جميع ما روينا أن الريح قد تأتي بالرحمة، وقد تأتي بالعذاب، وأنه لا فرق بينهما إلا في الرحمة والعذاب، وأنها ريح واحدة لا رياح^(٢).

فالتعارض بين الدليلين يكون عندما يكون كلا الدليلين حجة أو عندما يجهل حال أحدهما أو كليهما، ولكن عندما يكون أحدهما ليس بحجة لضعفه فلا يصح أن يكون الضعيف مقابلاً للصحيح ومعارضاً له لعدم استوائهما، وأن هذا التعارض مجرد تعارض ظاهري وليس حقيقي، ويرجح في ذلك الصحيح على الضعيف ويندفع إيهام التعارض، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا هاجت الريح (٥٠٩٧)، وابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب النهي عن سب الريح، رقم (٣٧٢٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٦/١٠)، والإمام أحمد في مسنده (٢٥٠/٢، ٢٦٧، ٢٦٨، ٤٣٦، ٤٣٧)، وعبد الرزاق في مصنفه (٨٨/١١)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٣٢)، وابن حبان في صحيحه (١٠٠٧)، والطبراني (٩٧١، ٩٧٣، ٩٧٤)، والحاكم في المستدرک (٣١٨/٤) وقال: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٦١/٣).

(٢) شرح مشكل الآثار (٣٨٦/٢).

حقيقة الدنيا بالنسبة للمؤمن

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ۖ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر)^(٢).

عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: قلت يا رسول الله! أي الناس أشد بلاء؟ قال: (الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه)^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

تدل الآية على أن المؤمن العائد إلى الله والمنيب إليه يتمتع في الدنيا بالمتاع الحسن، ولكن ظاهر الأحاديث تخالفه، حيث وصف الدنيا بأنها سجن المؤمن وجنة الكافر، وأن الأنبياء هم أشد الناس بلاء، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بين الآية والأحاديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - مسلك الجمع في دفع موهم التعارض بين الآية والأحاديث، فقالوا: إن الدنيا سجن المؤمن بالنسبة إلى ما أعدده الله تعالى له من الثواب والنعيم المقيم في الآخرة، والدنيا جنة الكافر بالنسبة إلى ما أعدده الله تعالى له في الآخرة من العذاب

(١) سورة هود: آية (٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق، رقم (٢٩٥٦).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء، رقم (٢٣٩٨) وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في سننه، كتاب الطب (٣/٣١٨)، وابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء رقم (٤٠٢٣)، والحاكم في المستدرک (١/٩٩-١٠٠) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين.

الأليم، وبذلك يندفع موهم التعارض بين الآية والحديث ؟

قال بهذا الخازن^(١)، وابن تيمية^(٢)، وابن القيم^(٣).

قال ابن تيمية: فأما ما وُعد به المؤمن بعد الموت من كرامة الله تكون الدنيا بالنسبة إليه سجنًا، وما للكافر بعد الموت من عذاب الله تكون الدنيا جنته بالنسبة إلى ذلك^(٤).

فالمؤمن على ظاهر الآية يتمتع في الدنيا بالمتاع الحسن إلا أنه إذا ما قورن بما أعدّه الله له في الآخرة فإنه يرى أن هذا سجن كما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما عن حديث مصعب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه فيقال:

أن ما يصيب المؤمن من البلاء والفتن على قدر دينه، لا يعارض أن يتمتع متاعاً حسناً فهذا الابتلاء هو في حقيقته متاع حسن لما فيه من تكفير للسيئات ورفع للدرجات وقرب من رب البريات، فالمؤمن في جميع أحواله في عيشة حسنة لأنه راض عن الله في جميع أحواله^(٥).

(١) انظر تفسير الخازن (٢/٤٧١).

(٢) انظر قاعدة في المحبة (٢٤٨، ٢٤٩).

(٣) انظر بدائع الفوائد (٣/١٥١).

(٤) قاعدة المحبة (٢٤٨-٢٤٩).

(٥) انظر مفاتيح الغيب (١٧/١٤٦)، وتفسير الخازن (٢/٤٧١).

حكم أخذ الأجرة على عمل القربات في الدعوة والتعليم

الآية:

قوله تعالى على لسان نوح عليه السلام: ﴿وَيَقَوْمٍ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا ۖ إِنَّ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ ۚ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ۚ إِنَّهُمْ مُلَقُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَىٰ نُفُوسَكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ﴾^(١).

وقوله تعالى على لسان هود عليه السلام: ﴿يَقَوْمٍ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنَّ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٢).

الأحاديث:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله)^(٣).

وعن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قرأ على رجل لدغ الفاتحة ، فشفي فأخذ على ذلك أجراً، ولم ينكره الرسول ﷺ بل قال: (لقد أكلت برقية حق، كلوا واضربوا لي معكم بسهم)^(٤).

وجه موهـم التعارض بين الآيات والأحاديث:

يفهم من ظاهر الآيات أن أخذ الأجرة على عمل القربات كالدعوة إلى الله أو تعليم الناس أمور دينهم لا يجوز^(٥)، ولكن في الحديث ما يدل على جواز أخذ الأجرة على القرآن، فكيف يمكن دفع إيهام التعارض بينهما؟

(١) سورة هود: آية (٢٩).

(٢) سورة هود: آية (٥١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب، رقم (٥٧٣٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب، رقم

(٢٢٧٦).

(٥) انظر ص (٣٣١).

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لا خلاف بين الفقهاء في جواز أخذ الرزق من بيت المال على تعليم القرآن وتدريس علم نافع من حديث وفقه ونحوها^(١).

وإنما كان الخلاف في أخذ الأجرة من غير بيت المال كما في ظاهر الآيات والأحاديث. وبناءً على ذلك سلك العلماء مسلك الجمع في دفع موهم التعارض ولهم في ذلك قولان:
القول الأول:

جمعوا بين الآيات والأحاديث وقالوا بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن والعلوم الشرعية ونحوها كما في ظاهر الأحاديث، وأجابوا عن موهم التعارض في الأدلة التي استدلت بها أصحاب القول الثاني^(٢) على عدم الجواز بأنها محمولة على الاحتساب والتبرع، فإذا كان يريد بعمله الاحتساب والتبرع كره له تضييع أجره وإبطال حسناته بأخذ الأجرة عليه والعوض، وبذلك يندفع موهم التعارض^(٣).

وهذا هو قول مالك^(٤) والشافعي^(٥) وإحدى الروايات عن أحمد^(٦)، وهو قول أكثر أهل العلم^(٧).

وقد استدلت أصحاب هذا القول بما يلي:

١ - حديث: (إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله)^(٨).

٢ - حديث: (لقد أكلت برقية حق، كلوا واضربوا لي معكم بسهم)^(٩).

(١) انظر المغني (١٣٩/٨)، وحاشية ابن عابدين (٢٨٢/٣).

(٢) انظر أدلتهم ص (٣٣١).

(٣) انظر شرح السنة (٢٦٨/٨)، والمفهم (٥٨٩/٥)، وفتح الباري (٥٧٢/٤-٥٧٣)، وفيض القدير (٥٢٩/٢)، وسبل السلام (١٩٩/٣)، وتحفة الأحوذى (٢٣٠/٦).

(٤) انظر الكافي (٧٥٥)، وبداية المجتهد (٢٢٦/٢).

(٥) انظر المجموع (٢٦٣/١٥)، ومغني المحتاج (٣٤٤/٢).

(٦) انظر المغني (١٣٦/٨)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠٥/٣٠).

(٧) انظر المحلى (٢٢/٩)، وشرح السنة (٢٦٨/٨)، وروضة الطالبين (١٩٠/٥)، وإكمال المعلم (١٠٧/٧)، والمفهم (٥٨٩-٥٨٨/٥)، والمغني (١٣٦/٨).

(٨) سبق تخريجه ص (٣٢٨).

وجه دلالة الحديثين :

فهذان الحديثان فيهما الدلالة على جواز أخذ الأجرة على القرآن، وإن خص ذلك في الرقية فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهذان عوضان سببهما القرآن فلا خلاف بينهما.

٣ - حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه في الرجل الذي زوجه النبي ﷺ المرأة بما معه من القرآن، قال: (أذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن)^(٢).

وجه دلالة الحديث :

قالوا: إذا جاز تعليم القرآن عوضاً في باب النكاح، وقام مقام المهر، جاز أخذ الأجرة على تعليمه.

القول الثاني :

أخذوا بظاهر الآية وهو عدم جواز أخذ الأجرة على الدعوة والتعليم والأذان ونحوها، ودفَعوا موهم التعارض مع ظاهر الأحاديث بتخصيص أخذ الأجرة على الرقية لأن الأحاديث الموهمة للتعارض مع الآية في سياق الحديث عن أخذ الأجرة في الرقية وهذا جائز بخلاف أخذ الأجرة على غيرها^(٣).

قال به الضحاك بن قيس^(٤)، و عطاء ، والزهري، وإسحاق، وعبد الله بن شقيق^(٥) ^(٦)، وذهب إليه أبو حنيفة^(٧)، ونص عليه أحمد^(٨).

وقد استدلوا بما يلي:

- (١) سبق تخريجه ص (٣٢٨).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم (٥٠٢٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، رقم (١٤٢٥).
- (٣) انظر إعلام الموقعين (٤١٩/٦)، ونصب الراية (١٣٩/٤)، وفيض القدير (٥٢٩/٢)، ونيل الأوطار (٣٤٦/٥).
- (٤) الضحاك بن قيس ب خالد، الأمير أبو أمية، الفهري القرشي، من صغار الصحابة وله أحاديث، قتل سنة أربع وستين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٢٤١/٣)، شذرات الذهب (٢٨٧/١).
- (٥) عبد الله بن شقيق العقيلي البصري، توفي سنة ثمان ومائة بعد الهجرة، انظر ميزان الاعتدال (٤٤/٢)، (٤٣٩)، وشذرات الذهب (١١/٢).
- (٦) انظر المغني (١٣٦/٨)، ونيل الأوطار (٣٤٤/٥).
- (٧) انظر بدائع الصنائع (١٩١/٤)، والفتاوى الهندية (٤٤٨/٤).
- (٨) انظر المغني (١٣٦/٨)، والإنصاف (٤٥/٦).

- ١ - ظاهر الآيات المتقدمة في المسألة.
- ٢ - حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال: إن آخر ما عهد إلي النبي ﷺ: (أن اتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً)^(١).
- ٣ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه علم رجلاً سورة من القرآن فأهدي إليه خميسة، أو ثوب فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: (لو أنك لبستها، أو أخذتها ألبسك الله مكانها ثوباً من نار)^(٢).

٤ - وعن عبد الرحمن بن شبل الأنصاري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (اقرأوا القرآن، ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به)^(٣).

٥ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يُشغل فإذا قدم رجل مهاجر على رسول الله ﷺ دفعه إلى رجل يعلمه القرآن، فدفع إلي رسول الله ﷺ رجلاً وكان معي في البيت أعشيه عشاء أهل البيت فكنت أقرئه القرآن، فانصرف انصرافه إلى أهله فرأى أن عليه حقاً فأهدى إلي قوساً لم أر أجود منها عوداً ولا أحسن منها عطفاً^(٤)، فأتيت رسول

(١) أخرجه أبو داود، في سننه، كتاب الصلاة، باب أخذ الأجرة على التأذين، رقم (٥٣١)، والترمذي في سننه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في كراهة أن يأخذ المؤذن أجراً، رقم (٢٠٩) وقال: حديث عثمان حسن صحيح، والنسائي في سننه، كتاب الأذان، باب اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجراً، رقم (٦٧١)، والإمام أحمد في مسنده (٢١/٤)، (٢١٧/٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٢١/١)، والحاكم في المستدرک (٣١٧، ٣١٤/١) وقال: على شرط مسلم ولم يخرجاه، والبيهقي في الكبرى (٤٢٩/١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب التجارات، باب الأجر على تعليم القرآن، رقم (٢١٥٨)، قال ابن حجر في تلخيص الحبير (١٣٠٠/٤): قال البيهقي وابن عبد البر: هو منقطع، يعني بين عطية وأبي، وقال المزي: أرسل عن أبي، وكأنه تبع في ذلك البيهقي، وإلا فقد قال أبو مسهر: إن عطية ولد في زمن النبي ﷺ، فكيف لا يلحق أبيّاً، وأعله ابن القطان وابن الجوزي بالجهل بحال عبد الرحمن، وله طرق عن أبي، قال ابن القطان: لا يثبت منها شيء، وفيما قال نظر، وذكر المزي في الأطراف له طرقاً، منها ما بين أن الذي أقرأه أبي، هو الطفيل بن عمرو.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٨/٢)، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٨٧/١٠)، الإمام أحمد في مسنده (٤٤٤، ٤٢٨/٣)، والطبراني في الأوسط (٨٦/٣)، وأبو يعلى في مسنده (٨٨/٣)، والبيهقي في الكبرى (١٧/٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/٤): رواه الطبراني في الأوسط وله طرق رواها أحمد وغيره ورجاله ثقات، وانظر (٩٥/٤)، (٣٦/٨)، وقال ابن حجر في الفتح (١٢٦/٩): سنده قوي.

(٤) العَطَافُ: الرداء وكل ثوب تَعَطَّفُهُ وتردَّى به، فهو عِطَافٌ، انظر مختار الصحاح (٢١٢)، ولسان العرب (٢٧٠/٩).

الله ﷻ فقلت: ما ترى يا رسول الله فيها، قال: (جمرة بين كتفيك تقلدتها أو تعلقتها)^(١).

وجه دلالة الأحاديث :

جميع ما تقدم من الأحاديث فيها الدلالة الواضحة على النهي من أخذ الأجرة على الأذان أو قراءة القرآن أو تعليمه ونحوها.

الدراسة والترجيح

هذه المسألة من أشكال المسائل الخلافية بين العلماء لقوة الأدلة فيها.

لذلك الذي يظهر والله تعالى أعلم رجحان القول بتحريم أخذ الأجرة على عمل القربات إلا ما جاء الدليل بتخصيصه كالرقية وذلك لما يلي:

١ - صحة الأحاديث في النهي، وإن ادعى بعض العلماء أن فيها ضعفاً، فقد حسن وصحح بعضها غيرهم كما سبق^(٢).

٢ - صراحة الأدلة في المنع من أخذ الأجرة على التعليم والتوعد بالعذاب الشديد لمن أخذ شيئاً من ذلك.

٣ - أن الأخذ بهذا القول هو الأحوط والأبرأ للذمة، والدافع إلى الإخلاص في العمل والبعد عن الرياء ومحبطات الأعمال.

٤ - أن العمل في الرقية يختلف عن العمل في الدعوة والتعليم، فالرقية نوع مداواة والمأخوذ عليها جُعل، والمداواة يباح أخذ الأجر عليها^(٣)، بخلاف الدعوة والتعليم فهي نوع من أنواع العبادة المحضة، فلا يصح قياس أخذ الأجرة على الرقية بالأخذ على التعليم.

وبناء على هذا القول يترجح دفع موهم التعارض بتخصيص ما جاء في الأحاديث من جواز أخذ الأجرة بالرقية فقط دون ما سواها.

أما عن حجج واعتراضات القول الأول فيمكن الجواب عنها بما يلي:

١ - دعوى تضعيف أدلة القول الثاني وهذا لا يسلم به مع تصحيح بعض العلماء لها كما

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب البيوع، باب في كسب المعلم، رقم (٣٤١٧)، والإمام أحمد في مسنده

(٥/٣٢٤)، والحاكم في المستدرک (٣/٤١٠)، وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في الكبرى (٦/١٢٥).

(٢) انظر ص (٣٣١).

(٣) انظر المغني (٨/١٣٩).

سبق^(١).

٢ - قياس التعليم للقرآن والدعوة على الرقية وهذا لا يسلم به لأننا بينا الفرق بين الرقية والتعليم للقرآن والعلوم الشرعية وأنها من العبادات المحضة التي يبتغى بها وجه الله، قال عليه الصلاة والسلام: (من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لن يجد عُرف^(٢) الجنة يوم القيامة)^(٣).

٣ - الاستدلال بحديث جعل تعليم القرآن عوضاً عن المهر في النكاح، فيجاب عنه بأن هناك فرقاً بين المهر والأجر، فالمهر ليس بعوض محض، وإنما وجب نحلة وصلة، ولهذا جاز خلو العقد عن تسميته، وصح مع فساده، بخلاف الأجر في غيره^(٤).

٤ - حمل أحاديث المنع من أخذ الأجرة على ما كان القصد فيه التبرع والاحتساب لا يخفى ما فيه من تكلف مع وضوح النهي والتحذير من الأخذ في الأحاديث.

ولكن متى ما خشي من ظهور الفتور والتواني في تعليم القرآن والعلوم الشرعية، وقلّ من يُعلم احتساباً، واشتغل المعلمون بأمور معيشتهم، فلم يتفرغوا لتعليم العلم، جاز أخذ الأجرة على التعليم لحفظ القرآن والعلوم الشرعية من الضياع، ومراعاة للمصلحة العامة للأمة، وعند الضرورة تباح المحظورات.

وهذا القول ذهب إليه المتأخرون من الحنفية^(٥)، والشافعية^(٦)، وإحدى الروايات عن أحمد^(٧)، واختاره ابن تيمية^(٨)، والشنقيطي^(٩).

(١) انظر ص (٣٣١).

(٢) العرف بضم العين: الريح الطيبة، انظر مشارق الأنوار (٢/٩٦)، والنهاية في غريب الحديث (٣/٢١٧).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب في طلب العلم لغير الله تعالى، رقم (٣٦٦٤)، وابن ماجه في سننه، كتاب المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به، رقم (٢٥٢)، والإمام أحمد في مسنده (٢/٣٣٨)، والحاكم في المستدرک (١/١٦٠) وقال: هذا حديث صحيح، سنده ثقات، رواه على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد أسنده ووصله عن فليح جماعة غير ابن وهب، وقال الذهبي: على شرطهما، وصله ابن وهب وجماعة عن فليح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) انظر المغني (٨/١٣٩).

(٥) انظر المبسوط (١٦/٣٨)، والبحر الرائق (٨/١٩).

(٦) انظر المجموع (١٥/٢٧٨).

(٧) انظر المغني (٨/١٣٦).

(٨) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٠/١٩٣).

قال الإمام أحمد: التعليم أحب إلي من أن يتوكل لهؤلاء السلاطين، ومن أن يتوكل لرجل من عامة الناس في ضيعة، ومن أن يستدين ويتجر، لعله لا يقدر الوفاء، فيلقى الله تعالى بأمانات الناس، التعليم أحب إلي^(٢).

وقال ابن تيمية: ولهذا لَمَّا تنازع العلماء في أخذ الأجرة على تعليم القرآن ونحوه: كان فيه ثلاثة أقوال في مذهب الإمام أحمد، وغيره: أعد لها أنه يباح للمحتاج قال أحمد: أجرة التعليم خير من جوائز السلطان، وجوائز السلطان خير من صلة الإخوان.

وأصول الشريعة كلها مبنية على هذا الأصل، أنه يفرق في المنهيات بين المحتاج وغيره، كما في المأمورات، ولهذا أبيحت المحظورات عند الضرورة، لا سيما إذا قدر أنه يعدل عن ذلك إلى سؤال الناس، فالمسألة أشد تحريماً، ولهذا قال العلماء: يجب أداء الواجبات، وإن لم تحصل إلا بالشبهات، كما ذكر أبو طالب، وأبو حامد: أن الإمام أحمد سأل رجل، قال: إن ابناً لي مات، وعليه دين، وله ديون أكره تقاضيها، فقال الإمام أحمد: أتدع ذمة ابنك مرتهنة؟ يقول: قضاء الدين واجب، وترك الشبهة لأداء الواجب هو المأمور.

ولهذا اتفق العلماء على أنه يرزق الحاكم وأمثاله عند الحاجة، وتنازعوا في الرزق عند عدم الحاجة، وأصل ذلك في كتاب الله في قوله في ولي اليتيم: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ^ط وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٣).

وهكذا يقال في نظائر هذا، إذ الشريعة مبنية على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، والورع ترجيح خير الخيرين بتفويت أدناهما، ودفع شر الشرين وإن حصل أدناهما^(٤).

(١) انظر أضواء البيان (٢٢/٣).

(٢) انظر المغني (١٣٦/٨).

(٣) سورة النساء: آية (٦).

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٥/١٩٢-١٩٣).

مجيء هود عليه السلام بالآيات والمعجزات

الآية:

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا يَهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحياً أوحى الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

تدل الآية على أن هوداً عليه السلام لم يأت بآية ومعجزة إلى قومه على صدق رسالته، بينما في الحديث جاء النص على أنه ما من نبي من الأنبياء إلا وقد أوتي من الآيات والمعجزات ما مثله آمن عليه البشر، فكيف يجمع بين ظاهر الآية وما جاء في الحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - مسلك الجمع في دفع موهم التعارض بين الآية والحديث، ولهم في ذلك قولان:

القول الأول:

إن هوداً عليه السلام مثل غيره من الأنبياء قد آتاه الله تعالى من الآيات والمعجزات، ولكن ما جاء في هذه الآية من إيهام تعارض مع ظاهر الحديث يمكن أن يجاب عليه بأن يقال: أن الكلام في الآية على لسان الكفار الجاحدين لآيات الله والمكذبين بها فلا يقبل قولهم في ذلك ولا يحتج به.

(١) سورة هود: آية (٥٣).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٢).

واختار هذا القول زكريا الأنصاري^(١)، وبه فسر الزمخشري الآية^(٢).

القول الثاني:

أن من كان من الرسل صاحب شريعة فهو يحتاج إلى معجزة لتتقاد أمته إلى شريعته، فإن في كل شريعة أحكاماً غير معقولة فيحتاج الرسول إلى معجزة تشهد بصدقه، وأما هود عليه السلام فلم يكن له شريعة، وإنما كان يأمر بالعقل، فلا يحتاج إلى معجزة، لأن الناس ينقادون إلى ما يأمرهم به لموافقته للعقل.

اختار هذا القول الرازي في أنموذج الجليل^(٣).

الدراسة والترجيح

مما تقدم من الأقوال في الجمع بين الآية والحديث يظهر أن الراجح هو القول الأول ويدل عليه الآيات التي تنص على مجيء هود عليه السلام بالآيات كقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾^(٤) فهذه فيها الدلالة الواضحة على مجيء هود عليه السلام بالآيات.

ولكن يبقى الجواب عن النفي الذي جاء في هذه الآية على لسان قومه عليه السلام؟ فيقال: هذا جحد على لسان قوم هود عليه السلام وليس من كلام الله سبحانه، كما دل عليه قوله: ﴿وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ وعلى هذا يزول موهم التعارض.

وهناك جواب قد يكون أوضح مما تقدم، وبه فسّر كثير من المفسرين الآية^(٥) وهو أن نفي قومه للآيات كان نفيًا لعدم وضوحها واقتناعهم بها، فقالوا هذا الكلام على سبيل الاستكبار والعناد، وإلا هم في الحقيقة معترفون بمجيء هود عليه السلام بالآيات.

(١) انظر فتح الرحمن (١٩١).

(٢) انظر الكشاف (٢٢١/٢).

(٣) انظر أنموذج الجليل (٢٠٨).

(٤) سورة هود: آية (٥٩).

(٥) انظر معالم التنزيل (١٨٣/٤)، والجامع لأحكام القرآن (٥٤/٩)، وتفسير الخازن (٤٨٩/٢)، ومدارج السالكين

(٤٦٤/٣)، وفتح القدير (٥٠٥/٢)، وتفسير القاسمي (٣١٤/٤)، وروح المعاني (٨١/١٢)، والتحرير والتنوير

(٩٨-٩٧/١٢).

قال البغوي: ﴿ قَالُوا يَهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ ﴾^(١) أي ببرهان وحجة واضحة على ما تقول^(٢).

وقال الألوسي: أي بحجة واضحة تدل على صحة دعواك، وإنما قالوه لفرط عنادهم أو لشدة عماهم عن الحق وعدم نظرهم في الآيات فاعتقدوا أن ما هو آية ليس بآية وإلا فهو وغيره من الأنبياء عليهم السلام جاءوا بالبينات الظاهرة والمعجزات الباهرة وإن لم يعين لنا بعضها^(٣).

فيحمل كلام قوم هود في نفي مجيء هود بالبينات على هذا القول بعدم وضوحها والقناعة بها، والله تعالى أعلم.

(١) سورة هود: آية (٥٣).

(٢) معالم التنزيل (٤/١٨٣).

(٣) روح المعاني (١٢/٨١).

خلود أهل الجنة والنار

الآيات:

قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ هُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴾ (١٧) خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿ ١٧ ﴾ * وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرُ مَجْدُودٍ ﴿ ١٨ ﴾ (١).

الأحاديث:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (يؤتى بالموت كهيفة كبش أملح فينادي منادٍ: يا أهل الجنة فيشرئبون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رآه. ثم ينادي: يا أهل النار فيشرئبون، وينظرون، فيقول هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم هذا الموت. وكلهم قد رآه، فيذبح. ثم يقول يا أهل الجنة، خلود فلا موت. ويا أهل النار خلود فلا موت) (٢).

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: (ينادي مناد: إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً، وإن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبداً، وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً، وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبداً، فذلك قوله عز وجل: ﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أُرِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (٣) (٤).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

لقد أجمع علماء هذه الأمة على خلود الجنة والنار وعدم فنائهما، وهذا هو ما دل عليه ظاهر الأحاديث في هذه المسألة.

قال ابن حزم: اتفقت فرق الأمة كلها على أن لا فناء للجنة ولا لنعيمها، ولا للنار ولا

(١) سورة هود: آية (١٠٦ - ١٠٨).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٥).

(٣) سورة الأعراف: (٤٣).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم (٢٨٣٧).

لعذابها، إلا جهنم بن صفوان^(١).

قال ابن تيمية: وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها، وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلية، كالجنة والنار، والعرش، وغير ذلك^(٢). ولكن في ظاهر الآية يظهر أن خلود الجنة ليس ثابتاً بل هو معلق بدوام السماوات والأرض، ومن المعلوم أن السماوات والأرض يوم القيامة تذهب وتزول كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾^(٣)، وقال: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾^(٤) وَأُذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ^(٥) وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ^(٦) وَأُلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ^(٧)، وقال عز وجل: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾^(٨) وَإِذَا الْكَوَاكِبُ انْتَثَرَتْ^(٩) وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ^(١٠) وَإِذَا الْقُبُورُ بُعْثِرَتْ^(١١)﴾ وغير ذلك من الآيات الدالة على زوال السماوات والأرض.

كذلك علق تعالى خلود الجنة والنار بقوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ فيفهم من ذلك أن خلود الجنة والنار محتمل وليس أمراً ثابتاً، فكيف بعد ذلك يمكن دفع إيهام التعارض، والإجابة عن الإشكال في ظاهر الآية؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

المشكل في الآية الذي أجاب عنه العلماء هو قوله تعالى: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾^(٦) ﴿وَقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ وتعددت مسالكهم في الإجابة عن الإشكالين إلى عدة أقوال:

أولاً: قوله تعالى: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ سلك العلماء مسلك الجمع للجواب عن هذا الإشكال، وتعددت أقوالهم إلى ثلاثة:

(١) الملل والنحل (٤/١٤٥).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٣٠٧/١٨).

(٣) سورة إبراهيم: آية (٤٨).

(٤) سورة الانشقاق: آية (١ - ٤).

(٥) سورة الانفطار: آية (١ - ٤).

(٦) سورة هود: آية (١٠٧).

القول الأول:

ن المراد بالسموات والأرض في الآية ليست هذه السموات والأرض التي في الدنيا إنما المراد بها سموات وأرض في الآخرة غير التي في الدنيا، وعلى هذا القول لا يكون هناك إيهام تعارض بين الآية والأحاديث.
رجح هذا القول الخفاجي^(١)، والألوسي^(٢)، وجوزه الزمخشري^(٣)، وابن كثير^(٤)، وابن عاشور^(٥).

قال ابن كثير: ويحتمل أن المراد بما دامت السموات والأرض: الجنس، لأنه لا بد في عالم الآخرة من سموات وأرض^(٦).
واستدلوا بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾^(٧)، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ﴾^(٨).
وهذه الآيات فيها الدلالة على وجود سماء وأرض في الآخرة والحمل على هذا المعنى يدفع به موهم التعارض.

القول الثاني:

أن تكون هذه الجملة ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ عبارة عن التأييد والخلود وعدم الانقطاع، وهذا معروف من كلام العرب، حيث إذا أردوا أن يصفوا شيئاً بالدوام الأبدي، قالوا: هذا دائم دوام السموات والأرض، بمعنى أنه دائم أبداً، فخطبهم الله تعالى في الآية بما يتعارفون به بينهم، وعلى هذا القول أيضاً يندفع موهم التعارض.

(١) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٢٣٤/٥).

(٢) انظر روح المعاني (١٤٢/١٢).

(٣) انظر الكشف (٢٣٥/٢).

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٣٥١/٤).

(٥) انظر التحرير والتنوير (١٦٥/١٢).

(٦) تفسير ابن كثير (٣٥١/٤).

(٧) سورة إبراهيم: آية (٤٨).

(٨) سورة الزمر: آية (٧٤).

رجح هذا القول ابن قتيبة^(١) وابن جرير^(٢) والبقاعي^(٣) وابن عاشور^(٤)، وجوز الزمخشري^(٥).

القول الثالث:

قال الرازي: واعلم أن الجواب الحق عندي في هذا الباب شيء آخر، وهو أن المعهود من الآية متى كانت السماوات والأرض دائمتين كان كونهم في النار باقياً، فهذا يقتضي أن كلما حصل الشرط حصل المشروط ولا يقتضي أنه إذا عُدَّ الشرط يُعَدُّ المشروط، ألا ترى أنا نقول: إن كان هذا إنسان فهو حيوان، فإن قلنا: لكنه إنساناً فإنه ينتج أنه حيوان، أما إذا قلنا لكنه ليس إنساناً لم ينتج أنه ليس حيواناً، لأنه ثبت في علم المنطق أن استثناء نقيض المقدم لا ينتج شيئاً، فكذا ههنا إذا قلنا متى دامت السماوات دام عقابهم، فإذا قلنا لكن السماوات والأرض دائمة لزم أن يكون عقابهم حاصلاً، أما إذا قلنا لكنه ما بقيت السماوات لم يلزم عدم دوام عقابهم^(٦).

ثانياً: تعليق خلود أهل الجنة والنار بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ وسلك العلماء

تجاه هذا الإشكال أربعة مسالك.

أولاً: مسلك الجمع، وفيه أحد عشر قولاً:

القول الأول:

أن (ما) بمعنى (مَنْ) أي إلا مَنْ شاء الله عدم خلوده في النار فيخرج منها إلى الجنة، هذا في آية النار، وفي آية الجنة إلا من شاء الله أن لا يدخل الجنة ابتداء بل يدخل النار ثم يخرج منها إلى الجنة، وعلى هذا المعنى يكون الاستثناء خاصاً بأهل الكبائر والعصاة من أهل التوحيد، ونحو هذه الآية قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَعَ﴾^(٧).

(١) انظر تأويل مشكل القرآن (٧٦).

(٢) انظر تفسير الطبري (١٤٥/١٢).

(٣) انظر نظم الدر (٣٨٢/٩).

(٤) انظر التحرير والتنوير (١٦٥/١٢).

(٥) انظر الكشاف (٢٣٥/٢).

(٦) مفاتيح الغيب (٥٢/١٨).

(٧) سورة النساء: آية (٣).

وذهب إلى هذا القول قتادة، والضحاك، وأبو سنان ^(١)، وخالد بن معدان ^(٢) ^(٣)، وابن
وابن جرير ^(٤)، والغزنوي النيسابوري ^(٥) ^(٦)، والرازي ^(٧)، والخازن ^(٨)، والخفاجي ^(٩)، وابن
عاشور ^(١٠)، وخص ابن كثير ^(١١) والشوكاني ^(١٢) هذا القول بآية النار دون آية الجنة.

قال الشوكاني: أن يكون الاستثناء شاملاً لكل من يعذب بالنار من جاحد وموحد ممن
استحق دخول النار، وهذا كثير في القرآن ولسان العرب، ثم إن تواتر الأحاديث على إخراج
أهل الكبائر من النار، يخص هذا الشمول والعموم ويكون الاستثناء في الآية متوجهاً لأهل
التوحيد، فهم جزء ممن شمله الاستثناء ^(١٣).

القول الثاني:

إن المراد بالمستثنين من هذا الخلود هم قوم من الأشقياء شاء الله تأخيرهم عن دخول
النار فهم ليسوا في النار ولا يدخلونها ^(١٤).

القول الثالث:

قالوا: هذه المشيئة مجملة لم نعرف ما خرجته، والأدلة الأخرى أوضحت أن المشيئة

(١) سعيد بن سنان بن البرجمي الشيباني المحدث، كوفي سكن الري، انظر الجرح والتعديل (٢٧/٤)، وسير أعلام النبلاء (٤٠٦/٦).

(٢) خالد بن معدان بن أبي كريب الكلاعي الحمصي، أبو عبد الله، الفقيه، توفي سنة أربع ومائة بعد الهجرة، انظر سير
أعلام النبلاء (٥٣٦/٤)، شذرات الذهب (٢٢/٢).

(٣) (٤) انظر تفسير الطبري (١٤٦/١٢ - ١٤٧).

(٥) محمود بن أبي الحسن بن الحسين النيسابوري الغزنوي، توفي في حدود سنة خمس وخمسين وخمسمائة بعد الهجرة،
انظر طبقات المفسرين للداوودي (٣١١/٢)، والأعلام (١٦٧/٧).

(٦) انظر وضع البرهان (٤٤٣/١).

(٧) انظر مفاتيح الغيب (٥٣/١٨).

(٨) انظر تفسير الخازن (٥٠٣/٢).

(٩) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٢٣٦/٥).

(١٠) انظر التحرير والتنوير (١٦٥/١٢ - ١٦٦).

(١١) انظر تفسير ابن كثير (٣٥١/٤ - ٣٥٢).

(١٢) انظر رسالة: كشف الأستار في إبطال قول من قال بفناء النار، من كتاب الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني
(٨١٦/٢ - ٨١٧).

(١٣) كشف الأستار في إبطال قول من قال بفناء النار (٨١٦/٢ - ٨١٧).

(١٤) انظر رسالة: كشف الأستار في إبطال قول من قال بفناء النار (٧٩٦/٢).

اقتضت الخلود الأبدي، كقوله تعالى: ﴿مَّا أَوْلَهُمْ جَهَنَّمُ ۖ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾^(١)، والفعل الذي بعد ﴿كُلَّمَا﴾ لا بد أن يتكرر بتكرارها، ولو قيل للعبد: كلما جاء أحد أكرمهم، لزمه ذلك ولا حق له أن يعتذر بأنه لم يفهم التكرار، وهي أدلة ظاهرة، فيؤخذ بما هو ظاهر^(٢).

قال الشنقيطي: والظهور من المرجحات، فالظاهر مقدم على الجمل كما تقرر في الأصول^(٣).

القول الرابع:

إن المراد بالاستثناء في أهل الجنة وأهل النار هي المدة التي كانت قبل دخولهم النار كحياتهم في الدنيا، أو حياتهم في القبور، أو المدة التي بين خروجهم من القبور إلى دخولهم الجنة أو النار^(٤).

القول الخامس:

إن المراد بالاستثناء هو المسافة بين دخول بعضهم عن بعض، إذ دخلوهم إلى الجنة والنار زمراً زمراً^(٥).

القول السادس:

أن تكون (إلا) بمعنى (و) أو (سوى)، أي خالدين فيها دوام السماوات والأرض وما شاء ربك أو سوى ما شاء ربك من الزيادة في الخلود على دوام السماوات والأرض وهذا على حمل المراد بالسماوات والأرض في الدنيا.

أو يكون المعنى سوى ما شاء ربك من الزيادة في العذاب أو النعيم على حمل المراد بالسماوات والأرض في الآخرة^(٦).

(١) سورة الإسراء: آية (٩٧).

(٢) انظر دفع إيهام الاضطراب (١٠٧).

(٣) نفس المصدر السابق (١٠٧).

(٤) انظر المحرر الوجيز (٤٠٤/٧)، وزاد المسير (١٦٠/٤).

(٥) انظر المحرر الوجيز (٤٠٤/٧)، والجامع لأحكام القرآن (١٠٣/٩).

(٦) انظر معاني القرآن للفراء (٢٨/٢)، وتأويل مشكل القرآن (٧٧)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٧٩/٣)، ومعاني

القرآن للنحاس (٣٨٣/٣)، والاستغناء في أحكام الاستثناء (٤١٩).

رجح هذا القول الفراء^(١)، ونسبه الزجاج لأهل اللغة من الكوفيين والبصريين^(٢).

القول السابع:

إن (إلا) بمعنى (الكاف) أي خالدين فيها كما شاء ربك^(٣).

القول الثامن:

إن المستثنى في الآية ليس الخلود وإنما هو التنويع في العذاب لأهل النار، وفي النعيم لأهل الجنة^(٤).

قال بهذا القول الزمخشري^(٥).

القول التاسع:

إن هذا الاستثناء هو الذي ندب إليه الشرع في كل كلام، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَأْنِي إِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ غَدًا ۚ﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ^(٦)، وقوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾^(٧) (٨) (٩).

القول العاشر:

إن هذا الاستثناء لا ينافي المشيئة، فهو استثناء يستثنيه ولا يفعله، ومعناه: لو فرض أن الله تعالى شاء إخراجهم من النار أو الجنة في زمان، لكان مستثنى من مدة خلودهم لكن ذلك لا يقع لدلالة القواطع على عدم وقوعه، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾^(١٠).

(١) يحيى بن زكريا بن زياد بن عبد الله بن منظور الكوفي النحوي، أبو زكريا المعروف بالفراء، توفي سنة سبع ومائتين بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (١٠/١١٨)، شذرات الذهب (٣/٣٩٠).

(٢) انظر معاني القرآن للفراء (٢/٢٨).

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/٧٩).

(٤) انظر زاد المسير (٤/١٦١)، وفتح القدير (٢/٥٢٥).

(٥) انظر مفاتيح الغيب (١٨/٥٣)، وتفسير الخازن (٢/٥٠٤).

(٦) انظر الكشف (٢/٢٣٥).

(٧) سورة الكهف: آية (٢٣ - ٢٤).

(٨) سورة الفتح: آية (٢٧).

(٩) انظر زاد المسير (٤/١٦١)، والجامع لأحكام القرآن (٩/١٠٤).

(١٠) سورة الأعراف: آية (٤٠).

رجح هذا القول الرازي^(١)، والبقاعي^(٢)، والألوسي^(٣).

القول الحادي عشر:

أن لا يكون هذا الخلود أمراً واجباً بذاته، بل هو موكول إلى مشيئة الله تعالى ورحمته وفضله، وخص هذا القول ابن كثير^(٤)، وابن عاشور^(٥)، في آية أهل الجنة.

ثانياً: مسلك النسخ:

قال السدي: أن هذا الاستثناء استثناء منسوخ بقوله - تعالى - : ﴿ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾^(٦) ^(٧).

ثالثاً: مسلك الترجيح:

الأخذ بظاهر الآية وهو عدم خلود أهل النار وروي هذا القول عن ابن مسعود وأبي هريرة وابن عباس وعبد الله بن عمرو وأبي سعيد الخدري وغيرهم^(٨).
فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها، ليس فيها أحد، وذلك بعد ما يلبثون فيها أحقاباً^(٩) ^(١٠).

(١) انظر مفاتيح الغيب (٥٢/١٨).

(٢) انظر نظم الدر للبقاعي (٣٨٢/٩).

(٣) انظر روح المعاني للألوسي (١٤٤/١٢).

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٣٥٢/٤).

(٥) انظر التحرير والتنوير (١٦٦/١٢).

(٦) سورة النساء: آية (١٦٩).

(٧) عزاه السيوطي في الدر المنثور إلى أبي الشيخ (٦٣٤/٣)، وذكره ابن كثير في تفسيره (٣٥٢/٤).

(٨) انظر تفسير الطبري (١٤٧/١٢)، ومعالم التنزيل (٢٠٢/٤)، والمحزر الوجيز (٤٠٢/٧)، والكشاف (٢٣٦/٢)،

وتفسير ابن كثير (٣٥٢ - ٣٥١/٤).

(٩) أحقاباً: جمع حُقْبُ بضم الحاء، وهو ثمانون سنة، وقيل أكثر من ذلك، انظر معجم مقاييس اللغة (٢٥٧)، ولسان

ولسان العرب (٢٥٣/٣).

(١٠) أخرجه البزار في مسنده (٤٤٢/٦)، وفي مسنده أبو بليج، وهو يحيى بن أبي سليم، جاء في تهذيب التهذيب

(٣١٧/٦)، قال أحمد عنه: روى حديثاً منكراً، وفي الكامل لابن عدي (٢٢٩/٧) قال البخاري: فيه نظر، وقال

السعدي: غير ثقة، وقال الفسوي في المعرفة والتاريخ (١٠٣/٢): قال أبو داود وحديثنا علي بن سلمة عن ثابت

قال سألت الحسن عن هذا الحديث فأنكره.

رابعاً: مسلك التوقف:

إن هذا الاستثناء من الله تعالى ولا نعقله ولا نعلمه وهو من المتشابه الذي استأثر الله - تعالى - بعلمه.

قال قتادة في تفسير هذا الاستثناء: الله أعلم بثُنياه^(١).

الدراسة والترجيح

أولاً: قوله تعالى: ﴿مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾^(٢).

سائر الأقوال في الجواب عن الآية محتملة ولكن الأظهر والأولى والأقرب للذهن حمله على القول الثاني وهو أن هذه الجملة تدل على التأييد والخلود، وهو معروف من كلام العرب. ثانياً: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾^(٣).

الظاهر أن الراجح في هذه المسألة أن الاستثناء المراد به هو الاستثناء من عموم الخلود سواء في الجنة أو في النار، وليس في الاستثناء من أنواع النعيم أو العذاب، وغيرها، وهو الأقرب لسياق الآية.

وعلى هذا فالذي يظهر أن الراجح هو القول الأول وهو إخراج أهل الكبائر من أهل التوحيد من النار وعدم خلودهم فيها وتأخرهم عن دخولهم الجنة، وهذا ما تدل عليه الأدلة الأخرى المبينة والمفسرة لهذا الاستثناء، ومنها ما يلي:

عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (يخرج قوم من النار بعدما مسهم منها سفع^(٤))، فيدخلون الجنة، فيسميهم أهل الجنة: الجهنميون^(٥)^(٦).

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (يخرج قوم من النار

(١) تفسير الطبري (١٢/١٤٦)، تفسير ابن أبي حاتم (٦/٢٠٨٧)، وانظر تفسير ابن كثير (٤/٣٥٢).

(٢) سورة هود: آية (١٠٧).

(٣) سورة هود: آية (١٠٧).

(٤) سَفَع: أي سواد من لفتح النار أو علامة منها تغير ألوانهم، انظر مشارق الأنوار (٢/٢٨١)، والنهاية في غريب الحديث (٢/٣٧٤).

(٥) الجهنميون جمع جهنمي نسبة إلى جهنم.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦٥٥٩).

بشفاعة محمد ﷺ فيدخلون الجنة، يسمون الجهنميين^(١).

قال ابن جرير في ترجيح هذا القول: وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال بالصحة في ذلك لأن الله جل ثناؤه أوعد أهل الشرك به الخلود في النار، وتظاهرت بذلك الأخبار عن رسول الله ﷺ، فغير جائز أن يكون استثناء في أهل الشرك، وأن الأخبار قد تواترت عن رسول الله ﷺ أن الله يدخل قومًا من أهل الإيمان به بذنوب أصابوها النار، ثم يخرجهم منها فيدخلهم الجنة، فغير جائز أن يكون ذلك استثناء أهل التوحيد قبل دخولها مع صحة الأخبار عن رسول الله ﷺ بما ذكرنا، وأنا إن جعلناه استثناء في ذلك كنا قد دخلنا في قول من يقول: لا يدخل الجنة فاسق ولا النار مؤمن، وذلك خلاف مذاهب أهل العلم وما جاءت به الأخبار عن رسول الله ﷺ، فإذا فسد هذان الوجهان فلا قول قال به القدوة من أهل العلم إلا الثالث^(٢).

مناقشة الأقوال السابقة

أولاً: مسلك الجمع:

القول الثاني: إن سياق الآية يخالف هذا المعنى، فالذي يظهر منه أنه قد أصابهم شيء من العذاب ثم استثناهم الله تعالى بعد ذلك.

القول الثالث: فهذا القول في معنى القول الراجح ومؤيد له.

القول الرابع والخامس: يجاب عنه بمثل الجواب عن القول الثاني.

القول السادس والسابع: يجاب عنه بأن فيه إخراجاً لحرف الاستثناء لمعنى يخالف معناه الحقيقي بغير دليل.

القول الثامن: إن سياق الآية يتحدث عن الخلود في العذاب أو في النعيم من عدم الخلود، وليس عن زيادة العذاب والنعيم من عدمه.

القول التاسع والعاشر والحادي عشر: وهذه الأقوال في معناها صحيح إلا أن الحمل على القول

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة، رقم (٦٥٦٦).

(٢) تفسير الطبري (١٢/١٤٨).

الأول أظهر وأقرب^(١).

ثانياً: مسلك النسخ:

ويجاء عن هذا القول بأنه لا نسخ في الأخبار وإنما يقع النسخ في الأحكام.
ولعل قول السدي بالنسخ يحمل على البيان والتفسير للمجمل، وهذا راجع إلى مفهوم النسخ الواسع عند السلف.

ثالثاً: مسلك الترجيح:

يحمل ما ورد عن بعض الصحابة في الحديث على الطبقة التي فيها العصاة من أهل الكبائر من أهل التوحيد، حين يخرجون منها إلى الجنة فلا يبقى فيها أحد^(٢).
قال البغوي في الإجابة عن ما ورد عن بعض الصحابة في ذلك: ومعناه عند أهل السنة إن ثبت: أن لا يبقى فيها أحد من أهل الإيمان، وأما موضع الكفار فممتلئة أبداً^(٣).
وقال الشنقيطي أيضاً: لأنه يحصل به الجمع بين الأدلة وإعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما وقد أطبق العلماء على وجوب الجمع إذا أمكن^(٤).

رابعاً: مسلك التوقف:

من لم يظهر له القول الراجح من المرجوح، ولا وجه من وجوه الجمع، توقف في الجواب عن المسألة وفوض العلم إلى الله تعالى لئلا يخوض في المسألة بلا علم ولا دليل، والله تعالى أعلم.

(١) انظر الإجابة على هذه الأقوال في حاشية الشهاب (٢٣٦/٥ - ٢٣٩)، وروح المعاني (١٤٢/١٢ - ١٤٦)، ورسالة كشف الأستار في إبطال قول من قال بفنار النار (٢٨٩/٢ - ٨٠٢) من كتاب الفتح الرباني من فتاوى الشوكاني.

(٢) انظر المحرر الوجيز (٤٠٢/٧).

(٣) معالم التنزيل (٢٠٢/٤).

(٤) دفع إيهام الاضطراب (١٠٨)، وانظر روح المعاني (١٤٦/١٢).

تسمية العبد سيده بالرب

الآية:

قوله تعالى على لسان يوسف عليه السلام: ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾^(١).

وقوله تعالى: ﴿أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا﴾^(٢).

وقوله سبحانه: ﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾^(٣).

وقوله تعالى: ﴿أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ﴾^(٤).

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضئ ربك، اسق ربك، وليقل: سيدي مولاي)^(٥).

وجه موهم التعارض بين الآيات والحديث:

ظاهر الآيات يدل على جواز وصف المرء سيده ومولاه بالرب، وفي المقابل جاء الحديث بالنهي عن ذلك، فكيف يمكن الإجابة عن موهم التعارض بين ما جاء في الآيات وما جاء في الحديث ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء تجاه موهم التعارض بين الآيات والحديث مسلكين:

أولاً: مسلك الجمع وفيه قولان:

القول الأول:

إن ما جاء في الآيات يدل على الجواز وما جاء من النهي في الحديث ليس للتحريم وإنما للتنزيه، وبذلك ينتفي إيهام التعارض بين الآيات والحديث.

وهذا القول هو ما ذهب إليه جمهور أهل العلم، بل نقل ابن حجر اتفاق العلماء على

(١) سورة يوسف: آية (٢٣).

(٢) سورة يوسف: آية (٤١).

(٣) سورة يوسف: آية (٤٢).

(٤) سورة يوسف: آية (٥٠).

(٥) سبق تخريجه ص (٣٨).

أن النهي للتنزيه، حتى أهل الظاهر^(١)، ولم يستثن من هذا الاتفاق إلا ابن بطلال في لفظة (رب)^(٢).

قال القاضي عياض: ولم يُنّه نهي وجوب وحتم، بل نهي أدب وحظر^(٣). وقال القرطبي في المفهم: هذا كله من باب الإرشاد إلى إطلاق اسم الأولى، لا أن إطلاق ذلك الاسم محرم، فكان محل النهي في هذا الباب ألا تتخذ هذه الأسماء عادة فيترك الأولى والأحسن^(٤).

وقال النووي: يكره أن يقول المملوك لمالكة يا رب^(٥). وهذا القول هو ظاهر تبويب البخاري لحديث المسألة^(٦).

القول الثاني:

وهو ما ذهب إليه ابن الأثير^(٧)، وابن حجر^(٨)، حيث حمل النهي على إطلاق لفظ (الرب) بلا إضافة، وأما مع الإضافة فيجوز إطلاقه. قال ابن حجر: الذي يختص بالله تعالى إطلاق الرب بلا إضافة، أما مع الإضافة فيجوز إطلاقه، كما في قوله تعالى: ﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾^(٩) ^(١٠).

ثانياً: مسلك الترجيح:

حملوا النهي في الحديث على التحريم، وأما ما جاء في الآيات من الدلالة على جواز ذلك، قالوا: أنه جائز في شرع يوسف عليه السلام. قال ابن بطلال: ألا ترى أنه لا يجوز أن يقال لأحد غير الله: إله، ولا رحمن، ويجوز أن يقال له: رحيم لاختصاص الله بهذين الاسمين، فكذلك رب لا يقال لغير الله^(١١).

(١) أصحاب المذهب الفقهي الظاهري وينسب للإمام داود بن علي الظاهري توفي سنة سبعين ومائتين بعد الهجرة، انظر تاريخ التشريع الإسلامي لمحمد الخضري (٢٢٧)، وتاريخ الفقه الإسلامي لبدران أبو العينين (١٦٦-١٦٩).

(٢) انظر فتح الباري (٢٢٠/٥)، وشرح صحيح البخاري لابن بطلال (٦٨/٧).

(٣) إكمال المعلم (١٨٨/٧).

(٤) المفهم (٥٥٢/٢)، وانظر الجامع لأحكام القرآن (٢٠٠/٩ - ٢٠١).

(٥) الأذكار (٥١٩).

(٦) انظر صحيح البخاري، كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي أو أمتي.

(٧) انظر النهاية لابن الأثير (١٧٩/٢).

(٨) انظر فتح الباري (٢٢١/٥).

(٩) سورة يوسف: آية (٤٢).

(١٠) فتح الباري (٢٢١/٥).

(١١) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٦٨/٧).

وقال ابن مفلح ^(١): وظاهر النهي التحريم ^(٢).

وقال ابن العربي: يحتمل أن يكون ذلك جائزاً في شرع يوسف عليه السلام ^(٣).

وقال ابن تيمية: لا ريب أن يوسف عليه السلام سمى السيد رباً في قوله: ﴿أَذْكُرْنِي

عِنْدَ رَبِّكَ﴾ و﴿أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ﴾ ^(٤) ونحو ذلك، وهذا كان جائزاً في شرعه، كما جاز في شرعه أن يسجد له أبواه وإخوته، وكما جاز في شرعه أن يؤخذ السارق عبداً ^(٥).

أو أنه يحمل قول يوسف عليه السلام على أنه خاطبه على المتعارف عندهم وعلى ما كانوا يسمونهم به، ومثله قول موسى عليه السلام للسامري: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ﴾ ^(٦) أي الذي اتخذته إلهاً ^(٧).

وهذا الجواب يدخل ضمناً في الجواب الأول أي على أنه في شرع من قبلنا، والله أعلم.

الدراسة والترجيح

الذي يظهر مما تقدم أن الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب مسلك الترجيح من القول بالتحريم في إطلاق لفظ (الرب) سواء كان بإضافة أو بدون إضافة، إلا ما كان على سبيل الوصف أو الإضافة إلى ما لا يعقل كقولك: رب الدابة، ورب الدار، وما جاء عن يوسف عليه السلام يحمل على أنه في شرع من قبلنا.

ولكن اعترض على هذا القول بحديث النبي ﷺ في أشراط الساعة: (أن تلد الأمة ربتها) وفي رواية (ربتها) ^(٨).

(١) محمد بن مفلح بن محمد بن مفرح المقدسي ثم الصالحي الراميني الحنبلي، أبو عبد الله الفقيه، توفي سنة ثلاث وستين وستين وسبع مائة بعد الهجرة، انظر الدرر الكامنة (٤/٢٦١)، وشذرات الذهب (٨/٣٤٠).

(٢) نُقل عنه في تيسير العزيز الحميد (٦٥٣).

(٣) أحكام القرآن (٣/١٠٨٩).

(٤) سورة يوسف: آية (٥٠).

(٥) مجموع الفتاوى (١٥/١١٨).

(٦) سورة طه: آية (٩٧).

(٧) انظر النهاية لابن الأثير (٢/١٧٩)، وشرح مشكل الآثار (٤/٢٣٣).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل عليه السلام النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان وعلم الساعة، رقم (٥٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (١٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأجيب على هذا الاعتراض بأن الحديث ليس فيه إلا وصفها بذلك لا دعاؤها وتسميتها به، وفرق بين الدعاء والتسمية والوصف، كما نقول: زيد فاضل وتصفه بذلك ولا تسميه به ولا تدعوه به^(١).

وكذلك اعترض بحديث ضالة الإبل قال فيه النبي ﷺ : (ما لك ولها ؟ معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها)^(٢).

يجاب على هذا الحديث بأنه من القسم المستثنى وهو الإضافة إلى ما لا يعقل. قال الطحاوي مجيباً على هذا الحديث: إن البهائم غير متعبدة كما بنو آدم متعبدون، فكأن البهائم بذلك بمعنى الأمتعة التي يجوز إضافتها إلى مالكيها وأنهم أرباب لها^(٣).

ويمكن مناقشة الأقوال في مسلك الجمع بما يلي:

القول الأول:

القائلون بالجواز مع الكراهة استدلوا بالآيات على لسان يوسف عليه السلام، وقد سبق الجواب على أنها خاصة بشريعة يوسف عليه السلام. وأما حديث (أن تلد الأمة ربها)^(٤) فهو في سياق الوصف وليس في سياق الدعاء والتسمية.

القول الثاني:

في التفريق بين المضاف وغير المضاف، فهذا القول يشكل عليه حديث النهي جاء لفظ (الرب) بالإضافة (لا يقل أحدكم أطعم ربك)^(٥). وبذلك يتبين رجحان مسلك الترجيح على مسلك الجمع، ويحمل النهي على التحريم ويجاب عن الآية بأن ذلك هو خاص بشرع يوسف عليه السلام ويندفع موهم التعارض بين الآيات والحديث، والله - تعالى - أعلم.

(١) انظر تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد (٦٥٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساقاة، باب شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار، رقم (٢٣٧٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب اللقطة، رقم (١٧٢٢) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

(٣) شرح مشكل الآثار (٢٣٤/٤).

(٤) سبق تخريجه ص (٣٥١).

(٥) سبق تخريجه ص (٣٨).

حكم طلب الإمارة

الآية:

قوله تعالى: ﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ۚ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْمُ ۖ ۝١٠ ﴾^(١).

الحديث:

حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ : (يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأتِ الذي هو خير وكفر عن يمينك)^(٢).

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من قومي، فقال أحد الرجلين: أمّرنا يا رسول الله، وقال الآخر مثله، فقال: (إنا لا نُؤلّي هذا من سأل ولا من حرص عليه)^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث عن طلب الإمارة ، وبَيّن أن من سأل الإمارة لا يكون له من الله إعانة، ولا تكون فيه كفاية لذلك العمل، فينبغي أن لا يطلبها الإنسان ولا يحرص على ذلك.

وفي الآية جاء الحديث عن يوسف عليه السلام وهو يطلب من الملك أن يولّيه على خزائن الأرض، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بين ما حدث من يوسف عليه السلام وما نهى عنه النبي ﷺ ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - لدفع موهم التعارض بين الآية والأحاديث مسلك

(١) سورة يوسف: آية (٥٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب من سأل الإمارة وكل إليها، رقم (٧١٤٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، رقم (١٦٥٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب ما يكره من الحرص على الإمارة، رقم (٧١٤٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، رقم (١٧٣٣).

الجمع، وتعددت أقوالهم إلى ثلاثة:

القول الأول:

إن يوسف عليه السلام طلب الولاية لأنه علم أنه لا أحد يقوم مقامه في العدل والإصلاح وتوصيل الفقراء إلى حقوقهم، فرأى أن ذلك فرض متعين عليه فإنه لم يكن هناك غيره، أما إن كان هناك غيره فيبقى الحكم كما جاء به ظاهر الأحاديث، وحينئذ يندفع موهم التعارض بين الآية والأحاديث.

واختار هذا القول ابن عطية^(١)، والرازي^(٢)، والقرطبي^(٣)، والخازن^(٤)، والألوسي^(٥)، وابن عاشور^(٦)، وبه فسر الآية الزمخشري^(٧) وأبو حيان^(٨) وأبو السعود^(٩).

قال الرازي: فهذه أسئلة سبعة لا بد من جوابها، فنقول: الأصل في جواب هذه المسائل أن التصرف في أمور الخلق كان واجباً عليه، فجاز له أن يتوصل إليه بأي طريق كان، إنما قلنا: إن ذلك التصرف كان واجباً عليه لوجوه: الأول: أنه كان رسولاً حقاً من الله تعالى إلى الخلق، والرسول يجب عليه رعاية مصالح الأمة بقدر الإمكان، والثاني: وهو أنه عليه السلام علم بالوحي أنه سيحصل القحط والضييق الشديد الذي ربما أفضى إلى هلاك الخلق العظيم، فلعله تعالى أمره بأن يدبر في ذلك ويأتي بطريق لأجله يقل ضرر ذلك القحط في حق الخلق، والثالث: أن السعي في إيصال النفع إلى المستحقين ودفع الضرر عنهم أمر مستحسن في العقول. وإذا ثبت هذا فنقول إنه عليه السلام كان مكلفاً برعاية مصالح الخلق من هذه الوجوه، وما كان يمكنه رعايتها إلا بهذا الطريق، وما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب، فكان هذا

(١) انظر المحرر الوجيز (٦/٨).

(٢) انظر مفاتيح الغيب (١٢٨/١٨-١٢٩).

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن (٢٢١/٩-٢٢٢).

(٤) انظر تفسير الخازن (٥٣٦/٢).

(٥) انظر روح المعاني (٥/١٣).

(٦) انظر التحرير والتنوير (١٠/١٣).

(٧) انظر الكشف (٢٦٣/٢).

(٨) انظر البحر المحيط (٣١٩/٥-٣٢٠).

(٩) انظر تفسير أبي السعود (٢٨٦/٣).

الطريق واجباً عليه ولما كان واجباً سقطت الأسئلة بالكلية^(١).

ثم إنه لما سأها لم يسألها بالمال والجاه وإنما قال: ﴿إِنِّي حَفِيزٌ عَلِيمٌ﴾ فوصف نفسه بالصفات التي ينبغي لمن عمل في هذا المنصب أن تتصف فيه، وليس من باب تزكية النفس ولكن من باب تعريف نفسه عند من لا يعرفه لحاجة الأمة ونصرة الدين^(٢).

القول الثاني:

إن النهي في الحديث يحمل على الغالب، وما كان من يوسف عليه السلام كان من النادر. قال به ابن التين^(٣).

القول الثالث:

إن ما جاء عن يوسف عليه السلام مخالفاً للحديث يحمل على أن ذلك خاص بالأنبياء. جوزه ابن التين^(٤).

الدراسة والترجيح

بناء على ما تقدم يتبين أن الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب القول الأول وأن طلب الإمارة والولاية لا ينبغي أن يقدم عليه الإنسان إلا لحاجة وضرورة في نصر هذا الدين وإظهار الحق وأن يرى في نفسه الكفاية للقيام بهذا العمل كما جاء عن يوسف عليه السلام. قال ابن عطية: وطلب يوسف للعمل إنما هي حسبة منه عليه السلام لرغبته في أن يقع العدل، ونحو هذا هو دخول أبي بكر الصديق في الخلافة مع نهي المستشار له من الأنصار أن يتأمر على اثنين، الحديث بكماله^(٥)، فجاز للفاضل أن يعمل وأن يطلب العمل إذا رأى ألا عوض منه، وجائز أيضاً للمرء أن يثني على نفسه بالحق إذا جهل أمره^(٦). وقال ابن عاشور: وهذه الآية أصل لوجوب عرض المرء نفسه لولاية عمل من أمور الأمة

(١) مفاتيح الغيب (١٨/١٢٨-١٢٩).

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن (٩/٢٢٢).

(٣) انظر فتح الباري (١٣/١٥٥).

(٤) انظر المصدر السابق (١٣/١٥٥).

(٥) الحديث في صحيح مسلم، كتاب الإمارة، رقم (١٨٢٦)، عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً، وإني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم).

(٦) المحرر الوجيز (٨/٦).

علم أنه لا يعلم له غيره لأن ذلك من النصح للأمة، وخاصة إذا لم يكن ممن يتهم على إثارة منفعة نفسه على مصلحة الأمة، وقد علم يوسف عليه السلام أنه أفضل الناس هنالك لأنه كان المؤمن الوحيد في ذلك القطر، فهو لإيمانه بالله يث أصول الفضائل التي تقتضيها شريعة آبائه إبراهيم وإسحاق ويعقوب عليهم السلام، فلا يعارض هذا ما جاء في صحيح مسلم عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها) ^(١) لأن عبد الرحمن بن سمرة لم يكن منفرداً بالفضل من بين أمثاله ولا راجحاً على جميعهم ^(٢). وبذلك يندفع موهم التعارض بين الآية والأحاديث ويأتلف الدليلان ويتفقان، والله تعالى أعلم.

(١) سبق تخريجه ص (٣٥٣).

(٢) التحرير والتنوير (٩/١٣).

هل ييأس المؤمن من روح الله ؟

الآية:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَا يَأْيِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾^(١).

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (أسرف رجل على نفسه، فلما حضره الموت أوصى بنيه فقال: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اذروني في الريح في البحر، فوالله لئن قدر الله علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذب به أحداً. قال: ففعلوا ذلك به. فقال للأرض: أدي ما أخذت فإذا هو قائم، فقال له: ما حملك على ما صنعت ؟ فقال: خشيتك يا رب، أو قال: مخافتك، فغفر له بذلك)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

يفهم من الآية أن المؤمن بالله لا ييأس من رحمة الله ورجائه، بل دائماً يرجو رحمة الله تعالى، وفي المقابل نجد في قصة الرجل الذي أسرف على نفسه بالذنوب، يئس من رحمة الله تعالى وأمر أبناءه بأن يحرقوه ثم يذروا رماده في يوم عاصف، لئلا يعذبه الله تعالى يوم القيامة، فكيف يمكن الجمع بين ما يفهم من الآية وبين ما جاء في الحديث ؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لدفع موهم التعارض بين الآية والحديث سلك العلماء مسلك الجمع، وتعددت أقوالهم في ذلك إلى ستة أقوال:

الأول: إنه قال هذا الكلام وهو غير ضابط لكلامه، ولا قاصد لحقيقة معناه ولا معتقد له، بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش، والخوف، وشدة الجزع بحيث ذهب تيقظه وتدبر ما يقوله، فصار في معنى الغافل والناسي، وهذه الحالة لا يؤخذ عليها، وهو نحو قول القائل

(١) سورة يوسف: آية (٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب بدون ترجمة، رقم (٣٤٨١)، ومسلم في صحيحه ، كتاب التوبة، رقم (٢٧٥٦).

الآخر الذي غلب عليه الفرح حين وجد راحلته: (أنت عبدي وأنا ربك)^(١)، فلم يكفر بذلك الدهش والغلبة والسهو.

رجح هذا القول ابن أبي جمرة الأزدي^(٢) ^(٣)، ونقله ابن حجر عن شيخه ابن الملقن^(٤) ^(٥)، ورجحه^(٦).

الثاني: هذا الرجل جهل صفة من صفات الله تعالى ولكنه لم يجدها، فقال هذا الكلام جهلاً^(٧).

رجح هذا القول الخطابي وقال: الجواب أنه لم ينكر البعث إنما جهل، فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يُعاد فلا يُعذب، وقد ظهر إيمانه باعترافه بأنه إنما فعل ذلك من خشية الله^(٨).

الثالث: إن هذا الرجل كان في زمن الفترة، ولا تكليف عليه لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(٩) ^(١٠).

الرابع: إنه فعل ذلك ليس يأساً من روح الله تعالى وإنما تحقيراً لنفسه وعقوبة لها لعصيانها وإسرافها، رجاء أن يرحمه الله - تعالى - وهذا كان جائزاً في شريعته^(١١).

ورجح هذا القول الطحاوي وقال: أن يكون من شريعة ذلك القرن الذي كان ذلك

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، رقم (٢٧٤٧)، من حديث أنس رضي الله عنه: (الله أشد فرحاً بتوبة عبده.. الحديث).

(٢) محمد بن أحمد بن عبد الملك بن موسى بن عبد الملك بن وليد بن أبي جمرة الأموي مولاهم، الأندلسي المرسى، توفي سنة تسع وتسعين وخمسمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٩٨/٢١)، وشذرات الذهب (٥٥٦/٦).

(٣) انظر بهجة النفوس (٤٧/٤).

(٤) علي بن عمر بن علي الأنصاري الملقن الشافعي، توفي سبع وثمانمائة بعد الهجرة، انظر إنباء الغمر (٢٥٢/٥)، وشذرات الذهب (١٠٤/٩).

(٥) انظر فتح الباري (٣٨١/١١).

(٦) انظر فتح الباري (٦٤٠/٦).

(٧) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٢٢٧/١٧)، وفتح الباري (٦٣٩/٦).

(٨) أعلام السنن (١٥٦٥/٣) باختصار.

(٩) سورة الإسراء: آية (١٥).

(١٠) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٢٢٧/١٧)، وفتح الباري (٦٤٠/٦).

(١١) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٢٢٧/١٧).

الموصي فيه القرية يمثل هذا إلى رهم جل وعز خوف عذابه إياهم في الآخرة، ورجاء رحمته إياهم فيها بتعجيلهم لأنفسهم ذلك في الدنيا، كما يفعل من أمتنا مَنْ يوصي منهم بوضع خده إلى الأرض في لحده رجاء رحمة الله جل وعز إياه بذلك^(١).

الخامس: إن الرجل كان كافراً عند مقولته التي في الحديث، ولكنه لما أحياه الله في الدنيا عاد إلى الإسلام بعودته إلى رجاء روح الله - تعالى - فلذلك غفر له. جوز هذا الرازي في أنموذج الجليل^(٢).

السادس: أن يكون قد عاد إلى رجاء روح الله - تعالى - قبل الموتة الأولى، ولكنه لم يتسع له الزمان أن يرجع عن وصيته التي أوصى أهله بها فمات مسلماً، فلذلك غفر له. جوز هذا الرازي في أنموذج الجليل^(٣).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر مما تقدم من الأقوال، أن أظهرها وأقربها للصواب هو القول الأول، وما فعله هذا الرجل كان نتيجة لما أصابه من الجزع، والهلع، والخوف، والخشية من الله تعالى ففعل ذلك في حين غفلة منه، ومن غير قصد، وهذا القول هو الأقرب لحال هذا الرجل ولسياق الحديث، من الأقوال الأخرى وما فيها من بُعد وتكلف.

قال ابن حجر في ترجيح هذا القول: وأظهر الأقوال أنه قال ذلك في حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول، ولم يقله قاصداً لحقيقة معناه بل في حالة كان فيها كالغافل والذاهل والناسي الذي لا يؤاخذ بما يصدر منه^(٤).

أما الأقوال الأخرى فلا يخفى ما في بعضها من المبالغة والتكلف فلا يصار إليها مع وضوح القول الأول ورجحانه.

حينئذ يظهر دفع موهم التعارض بين الآية والحديث واستثناء حالة هذا الرجل، وإلا فالمؤمن الحقيقي المستحضر لإيمانه بربه ولوازم ذلك الإيمان لا يفعل ذلك، والله-تعالى- أعلم.

(١) شرح مشكل الآثار (٢٨/٢).

(٢) انظر أنموذج الجليل (٢٣٠).

(٣) نفس المصدر السابق (٢٣٠).

(٤) فتح الباري (٦/٦٤٠).

سجود يعقوب وأبنائه ليوسف عليه السلام

الآية:

قوله تعالى: ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ۖ وَقَالَ يَتَابَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا ۖ وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ۚ إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ (١).

الأحاديث:

عن قيس بن سعد رضي الله عنه قال: أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فقلت: رسول الله أحق أن يسجد له. قال: فأتيت النبي ﷺ فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك. قال: (أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له) قال: قلت لا. قال: (فلا تفعلوا لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق) (٢).

عن شهر بن حوشب قال: لقي سلمان رسول الله ﷺ في بعض فجاج (٣) المدينة فسجد له، فقال: (لا تسجد لي يا سلمان، واسجد للحي الذي لا يموت) (٤).

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول الله أينحي بعضنا لبعض؟ قال: (لا). قلنا: أيعانق بعضنا بعضاً؟ قال: (لا، ولكن تصافحوا) (٥).

(١) سورة يوسف: آية (١٠٠).

(٢) سبق تخريجه ص (٣٥).

(٣) فجاج: بالكسرحم جمع فج بفتح الفاء، وهو الطريق الواسع بين جبلين، انظر مختار الصحاح (٢٣٤)، ولسان العرب (١٨٥/١٠).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٧١٣/٨)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٠٣/٢)، قال ابن كثير في تفسيره (١١٩/٦): وهذا مرسل حسن.

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الآداب، باب المصافحة، رقم (٣٧٠٢)، و البيهقي في الكبرى (١٠٠/٧) وقال: وهذا ينفرد به حنظلة السدوي وقد كان اختلط، تركه يحيى القطان لاختلاطه.

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

يفهم من سجود يعقوب وأبنائه ليوسف عليهم السلام في الآية جواز السجود لغير الله تعالى، ولكن في المقابل نجد في الأحاديث عن الرسول ﷺ النهي عن السجود لغير الله تعالى، فكيف يمكن دفع موهم التعارض بين نهي النبي ﷺ، وفعل يعقوب عليه السلام وأبنائه؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء لدفع موهم التعارض مسلك الجمع بين الآية والأحاديث، وتعددت أقوالهم في ذلك على ضوء عود الضمير في قوله: ﴿وَحَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾^(١)، هل هو عائذ على الله تعالى، أم عائذ على يوسف عليه السلام؟

القول الأول: قالوا إن الضمير في (له) عائذ على الله تعالى أي سجدوا لله تعالى سجود شكر، وعلى هذا لا يكون هناك إشكال بين الآية والنهي في الأحاديث. قال الحسن: الضمير في (له) لله عز وجل^(٢).

قال ابن الجوزي عن هذا القول: رواه عطاء، والضحاك عن ابن عباس^(٣). ورجح هذا القول الرازي وقال: والدليل على صحة هذا التأويل أن قوله: ﴿وَرَفَعَ أَبْوَيْهَ عَلَى الْعَرْشِ وَحَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ مُشْعَرٌ بأنهم صعدوا ذلك السرير، ثم سجدوا له، ولو أنهم سجدوا ليوسف، لسجدوا له قبل الصعود على السرير لأن ذلك أدخل في التواضع. وقال أيضاً: وعندي أن هذا التأويل متعين، لأنه يستبعد من عقل يوسف ودينه أن يرضى بأن يسجد له أبوه مع سابقته في حقوق الولادة، والشيخوخة، والعلم، والدين، وكمال النبوة^(٤).

القول الثاني: إن الضمير في قوله ﴿وَحَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ عائذ على يوسف عليه السلام كما هو ظاهر السياق.

وحينئذ يتعين الإشكال وينشأ إيهام التعارض مع أحاديث النهي عن السجود لغير الله.

(١) سورة يوسف: آية (١٠٠).

(٢) انظر المحرر الوجيز (٨٠/٨)، والجامع لأحكام القرآن (٢٧٠/٩)، والبحر المحيط (٣٤٨/٥).

(٣) زاد المسير (٢٩٠/٤)، وانظر مفاتيح الغيب (١٦٩/١٨).

(٤) مفاتيح الغيب (١٦٩/١٨).

لكن قبل ذكر أجوبة العلماء عن موهم التعارض، لابد من بيان أن هذا السجود الذي حصل من يعقوب وبنيه ليوسف عليهم السلام على جهة التحية وليس على معنى العبادة، وهذا هو ما أجمع عليه المفسرون.

قال قتادة: وكانت تحية مَنْ قبلكم، كان بها يحيى بعضهم بعضاً، فأعطى الله هذه الأمة السلام، تحية أهل الجنة، كرامة من الله تبارك وتعالى عَجَّلَهَا لهم، ونعمة منه^(١).
قال ابن عطية: وأجمع المفسرون أن ذلك السجود على أي هيئة كان فإنما كان تحية لا عبادة^(٢).

أجوبة العلماء في دفع موهم التعارض على ضوء القول الثاني:

الجواب الأول:

إن السجود كان على حقيقته وهو وضع الجبهة على الأرض، وهذا كان جائزاً في شرع من قبلنا على معنى التحية والسلام ثم نهي عنه في شريعتنا كما جاءت به الأحاديث. واختار هذا القول الزجاج^(٣)، وابن جرير^(٤)، والنحاس^(٥)، وأبو بكر بن الأنباري^(٦)، والقرطبي^(٧)، والبيضاوي^(٨)، وأبو حيان^(٩)، وابن كثير^(١٠)، والخفاجي^(١١)، والشوكاني^(١٢)، وجوزة الألويسي^(١٣).

قال ابن كثير: وقد كان هذا سائغاً في شرائعهم إذا سلّموا على الكبير يسجدون له، ولم

(١) تفسير الطبري (٨٧/١٣).

(٢) المحرر الوجيز (٨٠/٨)، وانظر أحكام القرآن لابن العربي (١١٠٦/٣)، والجامع لأحكام القرآن (٢٧١/٩).

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٢٩/٣).

(٤) انظر تفسير الطبري (٨٧/١٣ - ٨٨).

(٥) معاني القرآن وإعرابه للنحاس (٤٥٨/٣).

(٦) نقل هذا عنه ابن الجوزي في زاد المسير (٢٩٠/٤).

(٧) انظر الجامع لأحكام القرآن (٢٧١/٩).

(٨) انظر تفسير البيضاوي (١٧٧/٣).

(٩) انظر البحر المحيط (٣٤٨/٥).

(١٠) انظر تفسير ابن كثير (٤١٢/٤).

(١١) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٣٦٠/٥).

(١٢) انظر فتح القدير (٥٦/٣).

(١٣) انظر روح المعاني (٥٩/١٣).

يزل هذا جائزاً من لدن آدم إلى شريعة عيسى عليه السلام، فحرم في هذه الملة، وجُعِل السجود مختصاً بجناب الرب سبحانه وتعالى^(١).

الجواب الثاني:

إن السجود ليس على حقيقته ولكن كان إيماء بالرأس فقط، وعلى هذا لا يتعارض مع النهي في الحديث الذي يراد به السجود على هيئة وضع الجبهة على الأرض.

عن ابن جريج قال: بلغنا أن أبويه وإخوته سجدوا ليوسف عليه السلام إيماء برؤوسهم، كههيئة الأعاجم، وكانت تلك تحيتهم^(٢).

رجح هذا القول البغوي^(٣)، والخازن^(٤)، والألوسي^(٥).

قال البغوي: وكانت تحية الناس يومئذ السجود، ولم يُرَدَّ بالسجود وضع الجباه على الأرض، وإنما هو الانحناء والتواضع^(٦).

الجواب الثالث:

يراد بالسجود معناه وليس صورته أي أن هذا السجود الذي حصل منه ليس بوضع الجباه على الأرض إنما التواضع ليوسف عليه السلام^(٧).

الجواب الرابع:

قالوا: الضمير وإن عاد على يوسف عليه السلام، فالسجود كان لله تعالى وجعلوا يوسف قبلة كما تقول صليت للكعبة وصليت إلى الكعبة^(٨).

(١) تفسير ابن كثير (٤/٤١٢).

(٢) عزاه السيوطي إلى ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ ولم أجده في تفسير الطبري، انظر الدر المنثور (٤/٧١).

(٣) انظر معالم التنزيل (٤/٢٨٠).

(٤) انظر تفسير الخازن (٢/٥٥٦).

(٥) انظر روح المعاني (١٣/٥٩).

(٦) معالم التنزيل (٤/٢٨٠).

(٧) انظر مفاتيح الغيب (١٨/١٦٩)، والبحر المحيط (٥/٣٤٨)، وروح المعاني (١٣/٥٨).

(٨) انظر مفاتيح الغيب (١٨/١٦٩)، وتفسير الخازن (٢/٥٥٦)، والبحر المحيط (٥/٣٤٨).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر والله - تعالى - أعلم أن الراجح في المسألة هو عود الضمير في (له) إلى يوسف عليه السلام، وأنهم سجدوا له بالسجود المعروف وهو وضع الجبهة على الأرض وهو جائز في شرع من قبلنا، ويؤيد هذا ما يلي:

- ١ - أن الأولى في عود الضمير إلى أقرب مذكور وهو يوسف عليه السلام.
- ٢ - سياق الآية يتحدث عن يوسف عليه السلام: ﴿ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ ءَاوَىٰ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِن شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾ ١١ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ ١٢ (١) فكيف يصرف السجود بعد ذلك عنه، واللفظ صريح في ذلك ﴿ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾ .
- ٣ - موافقة هذا القول للرؤيا التي رأى فيها يوسف عليه السلام الأحد عشر كوكباً والشمس والقمر ساجدين له.
- ٤ - أنه لما أمكن الجمع بين ظاهر الآية وما جاء في الحديث، على أن هذا في شرع من قبلنا، لماذا تُحمل الآية على غير ظاهرها، ويتكلف في تأويلها ؟

واعترض على هذا القول بما يلي:

- أ - إن اللام في قوله تعالى: ﴿ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ رَايَتْهُم لِيَ سَاجِدِينَ ﴾ (٢) بمعنى (إلى) كقولك صليت للكعبة، أو بمعنى التعليل، أي: لأجلي ساجدين، فهم سجدوا لله سجود شكر من أجلي (٣).
- وأجيب على هذا بأن حمل الآية على ظاهرها مع إمكان الجمع ووجود المرححات أولى من صرفها عن ظاهرها.
- ب - إنه يستبعد من عقل يوسف عليه السلام ودينه أن يرضى بأن يسجد له أبوه مع سابقته في حقوق الولادة والشيخوخة والعلم والدين وكمال النبوة، بل إن السجود من

(١) سورة يوسف: آية (٩٩ - ١٠٠)

(٢) سورة يوسف: آية (٤).

(٣) انظر مفاتيح الغيب (١٦٩/١٨).

يوسف لأبيه أليق به من يعقوب لابنه^(١).

وأجيب عليه :

- ١- بأن هذا تحقيق لرؤياه، ولحكمة خفية لا يعلمها إلا الله تعالى^(٢).
- ٢- إن يعقوب عليه السلام فعل هذا السجود لاتباعه أبنائه فيه، لأن الأنفة ربما حملتهم على الأنفة منه وظهور الأحقاد الكامنة^(٣).
- ج- قوله تعالى: ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾^(٤) مشعر بأنهم صعدوا ذلك السرير ثم سجدوا له، ولو أنهم سجدوا ليوسف، لسجدوا له قبل الصعود على السرير لأن ذلك أدخل في التواضع^(٥).
- وأجيب عليه بأن الواو لا تدل على الترتيب، وأن الترتيب الذكرى لا يجب كونه وفق الترتيب الوقوعي، فلعل تأخير عنه ليتصل به ذكر كونه تعبيراً لرؤياه وما يتصل به^(٦).

أما عن الأجوبة الأخرى في ضوء القول الثاني فيمكن مناقشتها بما يلي:

- ١- القول إن السجود يراد به الانحناء بالرأس فقط وليس وضع الجبهة على الأرض، أو التواضع ليوسف عليه السلام.
- فهذا يجاب عليه بمخالفته اللغة^(٧)، وليس من معاني الخرور الانحناء بالرأس أو الركوع^(٨).
- قال الشوكاني: وقيل لم يكن ذلك سجوداً بل هو مجرد إيماء، وكانت تحيتهم، وهو يخالف معنى: ﴿ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾، فإن الخرور في اللغة المقيد بالسجود لا يكون إلا بوضع الوجه

(١) انظر مفاتيح الغيب (١٦٩/١٨ - ١٧٠).

(٢) انظر حاشية الشهاب (٣٦٠/٥)، وروح المعاني (٥٨/١٣).

(٣) انظر حاشية الشهاب (٣٦٠/٥)، وروح المعاني (٥٩/١٣).

(٤) سورة يوسف: آية (١٠٠).

(٥) انظر مفاتيح الغيب (١٦٩/١٨).

(٦) انظر حاشية الشهاب (٣٦١/٥)، وروح المعاني (٥٨/١٣).

(٧) انظر البحر المحيط (٣٤٨/٥).

(٨) انظر لسان العرب (٥٧/٤)، وتاج العروس (١٥٠/١١).

على الأرض^(١).

واعترض الرازي على ذلك وقال: إن الخور قد يعني به المرور فقط قال تعالى: ﴿لَمْ

تَخْرُوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾^(٢) يعني لم يمروا^(٣).

قال الألوسي مجيباً على هذا: وأنت تعلم أن اللفظ ظاهر السقوط^(٤).

٢- القول بأن السجود ليوسف عليه السلام، كقولك صليت للكعبة، فجعلوا يوسف

كالقبة وسجدوا لله تعالى شكراً على نعمه.

وأجيب على هذا القول بمخالفته الظاهر من دلالة ألفاظ الآية وسياقها، وصرف

معناها عن الظاهر مع إمكان الجمع ودفع موهم التعارض بين الآية والأحاديث.

(١) فتح القدير (٥٦/٣).

(٢) سورة الفرقان: آية (٧٣).

(٣) مفاتيح الغيب (١٦٩/١٨).

(٤) روح المعاني (٥٨/١٣).

تَمَنِّي يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْمَوْتِ

الآية:

قوله تعالى: ﴿رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾^(١).

الحديث:

عن قيس قال: أتيت خباباً وقد اکتوى سبعا، قال: لولا أن رسول الله ﷺ نھانا أن ندعو بالموت لدعوت به^(٢).

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان لابد متمنياً للموت فليقل: اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي)^(٣).

وجه مَوْهَمُ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْأَحَادِيثِ:

في الحديث التصريح بالنهي عن تمني الموت وفي الآية سؤال يوسف عليه السلام ربه الموت، فكيف يمكن دفع مَوْهَمِ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ؟

مَسَالِكُ الْعُلَمَاءِ تَجَاهَ مَوْهَمِ التَّعَارُضِ

من المعلوم أن تمني العبد للموت لا يجوز، ومنهي عنه كما دلت على ذلك الأحاديث السابقة وغيرها، ولكن ما جاء عن يوسف عليه السلام من سؤال الله تعالى بالموت أجاب عنه العلماء وسلکوا في دفعه مسلك الجمع وتعددت أقوالهم إلى خمسة أقوال:

(١) سورة يوسف: آية (١٠١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة، رقم (٦٣٤٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، رقم (٢٦٨١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة، رقم (٦٣٥١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، رقم (٢٦٨٠).

القول الأول:

إن يوسف عليه السلام لم يتمن الموت، وإنما تمنى الوفاة على الإسلام، أي إذا جاء أجلي توفي مسلماً، وبذلك لا يكون هناك إيهام تعارض.

روي هذا القول عن الضحاك بن مزاحم^(١) واختار هذا القول ابن التين^(٢) وابن حزم^(٣)، والمهدوي^(٤) ورجحه ابن عطية^(٥) وأبو حيان^(٦) والألوسي^(٧) والقاسمي^(٨)، وجوزه الرازي^(٩) وابن كثير^(١٠) وبه فسر الزمخشري^(١١) الآية، وقال القرطبي: وهذا هو قول الجمهور^(١٢)، والمختار في تأويل الآية عند أهل التأويل والله أعلم^(١٣).

قال أبو حيان: والذي يظهر أنه ليس في الآية تمنى الموت وإنما عدد نعمه عليه ثم دعا أن يتم عليه النعم في باقي أمره، أي توفي إذا حان أجلي على الإسلام واجعل لحاقي بالصالحين، وإنما تمنى الوفاة على الإسلام لا الموت^(١٤).

القول الثاني:

إن هذا الطلب والتمني من يوسف عليه السلام هو جائز في شرع من قبلنا، وعلى هذا لا يكون هناك تعارض بين الآية والحديث.

(١) انظر تفسير الطبري (٩٤/١٣)، تفسير ابن أبي حاتم (٢٢٠٣/٧).

(٢) انظر فتح الباري (١٦١/١٠).

(٣) انظر المحلى (٢٤٦/٥).

(٤) انظر المحرر الوجيز (٨٦/٨).

(٥) انظر المحرر الوجيز (٨٦/٨).

(٦) انظر البحر المحيط (٣٤٩/٥).

(٧) انظر روح المعاني (٦٣/١٣).

(٨) انظر تفسير القاسمي (٣٩٩/٤).

(٩) انظر مفاتيح الغيب للرازي (١٧٤/١٨).

(١٠) انظر تفسير ابن كثير (٤١٤/٤).

(١١) انظر الكشف (٢٧٦/٢).

(١٢) الجامع لأحكام القرآن (٢٧٥/٩).

(١٣) التذكرة في أحوال الموتى في أمور الآخرة (٢٢/١).

(١٤) البحر المحيط (٣٤٩/٥).

جوز هذا القول الزمخشري^(١) وانتصر له الرازي بعدة وجوه من باب الكرامات والزهد وغيرها^(٢)، وجوزه أيضاً ابن كثير على أن يكون في شرع من قبلنا^(٣)، واستبعد القرطبي جواز تمني الموت إلا أن يكون في شرع من قبلنا^(٤).

قال الرازي: ولا يبعد في الرجل العاقل إذا كمل عقله أن يتمنى الموت^(٥).
وقال ابن كثير: ويحتمل أنه سأل ذلك منجزاً، وكان ذلك سائغاً في ملتهم^(٦).

القول الثالث :

إن يوسف عليه السلام لما أتم الله عليه نعمه وآتاه الملك وجمع شمله وأقر عينه، خشي من فتن الدنيا فتمنى الموت على هدي الإسلام الذي أنعم الله به عليه.

قال ابن رجب : وأما من تمنى الموت خوف فتنة في الدين فإنه يجوز بغير خلاف^(٧).
قال ابن كثير : أما إذا كان فتنة في الدين فيجوز سؤال الموت، كما قال الله تعالى إخباراً عن السحرة لَمَّا أَرَادَهُم فِرْعَوْنُ عَنْ دِينِهِمْ وَتَهْدِدُهُمْ بِالْقَتْلِ قَالُوا: ﴿ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴾^(٨)، وقالت مريم لَمَّا أَجَاءَهَا الْمَخَاضُ، وَهُوَ الطَّلُقُ، إِلَى جَذَعِ النَّخْلَةِ: ﴿ يَلِيَّتْنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَّوْتًا ﴾^(٩) لِمَا تعلم من أن الناس يقذفونها بالفاحشة، لأنها لم تكن ذات زوج وقد حملت وولدت، فيقول القائل أنى لها هذا؟ ولهذا واجهوها أولاً بأن قالوا: ﴿ يَمْرَيْمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا ﴾^(١٠) يَتَأَخَتِ هَرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا^(١١)، فجعل الله لها من ذلك الحال فرجاً ومخرجاً،

(١) انظر الكشف (٢/٢٧٦).

(٢) انظر مفاتيح الغيب (١٨/١٧٥).

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٤/٤١٤).

(٤) انظر الجامع لأحكام القرآن (٩/٢٧٥)، والتذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة (١/٢١-٢٢).

(٥) مفاتيح الغيب (١٨/١٧٥).

(٦) تفسير ابن كثير (٤/٤١٤).

(٧) شرح حديث لبك لابن رجب الحنبلي (٥٣).

(٨) سورة الأعراف: آية (١٢٦).

(٩) سورة مريم: آية (٢٣).

(١٠) سورة مريم: آية (٢٧-٢٨).

وأنطق الصبي في المهد بأنه عبد الله ورسوله وكان آية عظيمة ومعجزة باهرة صلوات الله وسلامه عليه، وفي حديث معاذ الذي رواه الإمام أحمد والترمذي، في قصة المنام والدعاء الذي فيه (وإذا أردت بقوم فتنة، فتوفني إليك غير مفتون)^(١) (٢).

ومن هذا الباب يكون دعاء يوسف عليه السلام في خوفه من فتنة الملك والمال ولا يكون هناك إيهام تعارض مع أحاديث النهي.

القول الرابع :

إن دعاء يوسف عليه السلام وتمنيه الموت كان على فراش الموت كما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ جعل يرفع أصبعه عند الموت، ويقول: (اللهم في الرفيق الأعلى، اللهم في الرفيق الأعلى، اللهم في الرفيق الأعلى)^(٣) وبذلك يكون جائزاً تمنى الموت على فراش الموت ويخصص ذلك من الحديث الموهم للتعارض مع الآية. جوز هذا القول ابن كثير^(٤).

القول الخامس :

ما روي عن قتادة ومجاهد^(٥) أن يوسف عليه السلام لما آتاه الله الملك وجمع شمله وأتم الله عليه نعمه اشتاق إلى لقاء ربه تعالى فسأل الله الموت، ويشهد لهذا قوله عليه الصلاة والسلام:

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة ص، رقم (٣٢٣٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح، سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤٣/٥).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/٤١٥)، وانظر كتاب الميسر للتوريشي (٢/٣٨١)، وشرح صحيح مسلم للنووي (١٦/١٧٩)، وشرح حديث لبيك لابن رجب الحنبلي (٥٣)، واختيار الأولى في شرح حديث اختصام الماء الأعلى (١٢٠)، وعمدة القاري (٢٢/٣٠٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، ، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته، رقم (٤٤٣٧)، ومسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة، رقم (٢٤٤٤).

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٤/٤١٤).

(٥) انظر تفسير الطبري (٣/٩٤)، تفسير ابن أبي حاتم (٧/٢٢٠٤).

(من أحب لقاء الله أحب لقاءه)^(١).

قال ابن رجب رحمه الله: وهو قول جماعة من السلف، منهم الإمام أحمد^(٢).

الدراسة والترجيح

الظاهر أن لفظ الآية يحتمل جميع الأقوال السابقة في توجيه دعاء يوسف عليه السلام بتمني الموت مع النهي في الحديث.

ولكن الذي يظهر والله تعالى أعلم أن الراجح والأقرب لسياق الآية هو القول الأول وهو طلبه أن لا يميته إلا على الإسلام لأنه لم يثبت عن يوسف عليه السلام أن اشتكى من فتنة الملك حتى يتمنى الموت بل إنه سأل الله تعالى أن لا يأتي أجله إلا وهو على الإسلام، كذلك لم يثبت عن يوسف أنه سأل ذلك على فراش الموت حتى نقول ذلك خاص بما إذا كان على فراش الموت كما فعل النبي ﷺ، بل مما يدل على ضعف هذا القول ما جاء عن الحسن أن يوسف عليه السلام عاش بعد لقاء أبيه وأخوته ثلاثاً وعشرين سنة^(٣).

قال ابن عطية: وذكر المهدوي تأويلاً آخر وهو الأقوى عندي: إنه ليس في الآية تمني الموت، وإنما عدد يوسف عليه السلام نعم الله عنده، ثم دعا أن يتم عليه النعم في باقي عمره، أي: توفي إذا حان أجله على الإسلام، واجعل لحاقي بالصالحين وإنما تمنى الموافاة على الإسلام لا الموت^(٤).

وبذلك يندفع مؤهم التعارض بين الآية والأحاديث ويزول الإشكال، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، من حديث عبادة بن الصامت وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما، كتاب الرقاق، باب طلوع الشمس من مغربها رقم (٦٥٠٧، ٦٥٠٨)، ومسلم في صحيحه، من حديث عبادة بن الصامت وأبي موسى الأشعري وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم، كتاب الدعاء والذكر والتوبة والاستغفار، رقم (٢٦٨٣، ٢٦٨٤، ٢٦٨٥، ٢٦٨٦).

(٢) شرح حديث لبك لابن رجب الحنبلي (٥١).

(٣) انظر تفسير الطبري (٩٠/١٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢٢٠٢/٧).

(٤) انظر تفسير المحرر الوجيز (٨٦/٨-٨٧).

القدر المعلق والقدر المبرم

الآية:

قوله تعالى: ﴿يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(١).

الأحاديث:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت خلف رسول الله ﷺ يوماً فقال: (يا غلام إني أعلمك كلمات، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام، وجفت الصحف)^(٢).

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصادق المصدوق: (إن أحكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون في ذلك علقه مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد)^(٣).

وجه موهـم التعارض بين الآية والأحاديث:

في الأحاديث الدلالة على أن الأقدار قد فرغ من كتابتها، ولا يدخلها التبديل ولا التغيير، ولا الزيادة ولا النقصان، ولكن في المقابل نجد في الآية أن الله تعالى يثبت لنفسه عموم المحو والإثبات لما يشاء سبحانه، فكيف يمكن الجمع بينهما؟

(١) سورة الرعد: آية (٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب صفة القيامة، باب بدون ترجمة، رقم (٢٥١٦)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، مسند الإمام أحمد (٢٩٣/١، ٣٠٧، ٣٠٣)، وأبو يعلى في مسنده (٤٣٠/٤)، وابن أبي عاصم في السنة معلقاً (١٣٨/١)، والطبراني في الكبير (١٠٠/١١) (١٤٣/١١) (١٧٨/١١) (١٨٤/١٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة، (٣٧٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢١٦/١) (٢٠٣/٧)، والآجري في الشريعة (٨٣١/٢-٨٣٢)، والحاكم في المستدرک (٦٢٣/٣)، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٤٦٠/١-٤٦١): وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة من رواية ابنه علي، ومولاه عكرمة، وعطاء بن أبي رباح، وعمر بن دينار، وعبيد الله بن عبد الله، وعمر مولى عُقْرَة، وابن أبي مليكة، وغيرهم، وأصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي، كذا قاله ابن منده.

(٣) سبق تخريجه ص (٦٨).

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

الإيمان بالقضاء والقدر ركن من أركان الإيمان وهو ثابت وواقع على ما قدره الله تعالى وقضاه، وهذا هو صريح ما جاءت به الأحاديث في المسألة.
لكن يبقى الإشكال في توجيه ظاهر الآية، وعلى ماذا يحمل هذا المحو والإثبات مع ثبوت ما قضاه الله وقدره.
سلك العلماء في دفع موهم التعارض مسلك الجمع وتعددت أقوالهم في معنى الآية إلى ثمانية :

القول الأول:

أن يحمل هذا المحو والإثبات على الناسخ والمنسوخ من الأحكام، وبذلك لا يكون هناك منافاة بين الآية وما جاء في الأحاديث.
روي هذا القول عن ابن عباس رضي الله عنهما، وسعيد بن جبير، وقتادة، ومحمد بن كعب، وابن زيد، وابن جريج^(١)، واختار هذا القول الزمخشري^(٢).

القول الثاني:

يمحو الله ويثبت كل شيء إلا الشقاوة والسعادة، والحياة والموت.
روي هذا القول عن ابن عباس رضي الله عنهما، ومجاهد^(٣).

القول الثالث:

يمحو من جاء أجله، ويثبت من لم يجيء أجله، روي هذا القول عن ابن عباس والحسن البصري^(٤)، ورجحه ابن جرير^(٥).

القول الرابع:

يمحو من ذنوب عباده ما يشاء فيغفرها، ويثبت ما يشاء فلا يغفرها.

(١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي الأموي المكي، حدث عن جمع من التابعين، توفي سنة خمسين ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٢٥/٦)، شذرات الذهب (٢٢٦/٢).

(٢) تفسير الطبري (٢١١/١٣ - ٢١٢)، وانظر زاد المسير (٣٣٧/٤)، والدر المنثور (١٢٥/٤).

(٣) انظر الكشف (٢٩١/٢).

(٤) تفسير الطبري (٢١٠/١٣)، وانظر زاد المسير (٣٣٧/٤)، والدر المنثور (١٢٣/٤).

(٥) تفسير الطبري (٢١٠/١٣ - ٢١٢)، وانظر زاد المسير (٣٣٨/٤)، والدر المنثور (١٢٥/٤، ١٢٦).

(٦) انظر تفسير الطبري (٢١٣/١٣).

روي هذا القول عن سعيد بن جبير^(١).

القول الخامس:

يمحو ما يشاء بالتوبة، ويثبت مكانها حسنات روي هذا القول عن عكرمة^(٢).

القول السادس:

يمحو من ديوان الحفظة ما ليس فيه ثواب ولا عقاب، ويثبت ما فيه ثواب وعقاب.

روي هذا القول عن الضحاك وأبي صالح^(٣)، وابن السائب الكلبي^(٤).

القول السابع:

إن المحو والإثبات عام في كل شيء، ولكن لدفع إيهام التعارض مع الأحاديث يخص المحو والإثبات بما في صحف الملائكة وهو ما يسمى بالقدر المعلق، وأما ما كان في أم الكتاب فهو مثبت لا يتعرض لمحو ولا تبديل وهو ما يسمى بالقدر المبرم.

روي هذا القول عن عمر، وابن مسعود، وابن عباس، وعكرمة، والضحاك، وابن جريج^(٥)، واختاره البيهقي^(٦)، وابن عطية^(٧)، والنووي^(٨)، والقرطبي^(٩)، وابن حجر^(١٠)، وملا علي قارئ^(١١)، والشوكاني^(١٢).

(١) تفسير الطبري (٢١٣/١٣)، وانظر زاد المسير (٣٣٨/٤).

(٢) انظر زاد المسير (٣٣٨/٤).

(٣) هو باذام، ويقال باذان، مولى لأم هانئ، حدث عن بعض الصحابة، انظر الجرح والتعديل (٤٣١/٢)، وسير أعلام النبلاء (٣٧/٥).

(٤) تفسير الطبري (٢١١/٤٣)، وانظر زاد المسير (٣٣٨/٤)، والمعلم بفوائد مسلم (١٨٥/٣).

(٥) تفسير الطبري (٢٠٩/١٣)، وانظر زاد المسير (٣٣٧/٤)، والدر المنثور (١٢٢/٤).

(٦) انظر القضاء والقدر (٢١٤).

(٧) انظر المحرر الوجيز (١٨٢/٨).

(٨) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٨٩/١٦).

(٩) انظر الجامع لأحكام القرآن (٣٤٠/٩).

(١٠) انظر فتح الباري (٣٨٢/٤).

(١١) انظر مرقاة المفاتيح (١٦٤/٩).

(١٢) انظر فتح القدير (٨/٣)، وتنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من الدلائل (١٦).

قال ابن عطية: وهذا التخصيص في الآجال وغيرها لا معنى له، وإنما يحسن من الأقوال هنا ما كان عاماً في جميع الأشياء^(١).

وقال القرطبي: مثل هذا لا يدرك بالرأي والاجتهاد، وإنما يؤخذ توقيفاً، فإن صح فالقول به يجب ويوقف عنده، وإلا فتكون الآية عامة في جميع الأشياء وهو الأظهر والله أعلم^(٢).

القول الثامن:

يمحو ما يشاء ويثبت من الرزاق والأقدار على الناس في كل رمضان روي هذا القول عن مجاهد^(٣).

الدراسة والترجيح

الراجح مما تقدم من أقوال أهل العلم في المسألة - والله تعالى أعلم - هو القول السابع، أن الآية عامة في المحو والإثبات لكل شيء.

وسبب ترجيح هذا القول أن القول بتخصيص المحو والإثبات بشيء دون شيء لا بد له من دليل ثابت، فهو مما لا يدرك بالرأي والاجتهاد.

ثم إن القول بالعموم مع الجواب على إيهام التعارض بين الآية والأحاديث أولى من تخصيصه بمعنى دون معنى مع ورود المعارض على التخصيص.

قال القارئ في شرح حديث ابن عباس رضي الله عنهما: والله تعالى أعلم لا يقال هذا يناقض قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ^(٤)﴾، لأننا نقول المحو والإثبات أيضاً مما جفت

به الصحف لأن القضاء قسمان: مبرم ومعلق، وهذا بالنسبة للوح المحفوظ، وأما بالإضافة إلى علم الله فلا تبديل ولا تغيير، ولهذا قال: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ^(٥)﴾.

وقال الشوكاني في الإجابة عن الأقوال الأخرى:

(١) المحرر الوجيز (١٨٢/٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٣٤٠/٩).

(٣) تفسير الطبري (٢١٣/١٣)، وانظر الدر المنثور (١٢٢/٤).

(٤) سورة الرعد: آية (٣٩).

(٥) مرقاة المفاتيح (١٦٤/٩).

وكل هذه الأقوال دعاوى مجردة، ولا شك أن آية المحو والإثبات عامة لكل ما يشاءه الله سبحانه، فلا يجوز تخصيصها إلا لمخصص، وإلا كان من القول على الله بما لم يقل، وقد توعد الله سبحانه على ذلك وقرنه بالشرك فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْأَلْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١) (٢).

وبذلك يتبين ألا تعارض بين الآية والأحاديث، فالمحو والتبديل في صحف الملائكة وهو القدر المعلق، والقدر المثبت الذي لا يتغير هو في أم الكتاب وهو القدر المبرم، والله أعلم.

(١) سورة الأعراف: آية (٣٣).

(٢) تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من الدلائل (١٦).

رِسَالَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلنَّاسِ جَمِيعاً مَعَ اخْتِلَافِ لُغَاتِهِمْ

الآية:

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(١).

الحديث:

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ قَبْلِي) وذكر منها (وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعث إلى الناس عامة)^(٢).

وجه مَوْهَمِ التَّعَارُضِ بَيْنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ:

ظاهر الحديث أن النبي ﷺ أرسل إلى الناس جميعاً كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾^(٣)، بينما في الآية تخصيص رسالة النبي عليه الصلاة والسلام إلى قومه الذين يتكلمون بلسانه فقط، فكيف يمكن دفع إيهام التعارض بين الآية والحديث؟

مَسَالِكُ الْعُلَمَاءِ تَجَاهَ مَوْهَمِ التَّعَارُضِ

لا خلاف بين العلماء في عموم رسالة النبي ﷺ للناس جميعاً بل إلى الثقلين الإنس والجن، ولكن كيف أجاب العلماء رحمهم الله تعالى عن ظاهر الآية التي تخص رسالته عليه الصلاة والسلام بالعرب دون ما سواهم؟

من أجل الإجابة عن هذا السؤال سلك العلماء مسلك الجمع بين الآية والحديث وأجابوا عن ظاهر الآية بعدة أقوال:

القول الأول:

إن الرسول ﷺ بعث إلى العرب وبلسانهم والناس تبع لهم فكان مبعوثاً إلى جميع الخلق لأنهم تبع للعرب، ثم إنه عليه الصلاة والسلام يبعث الرسل بعد ذلك إلى الأقطار، فيترجمون لهم

(١) سورة إبراهيم: آية (٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٦).

(٣) سورة سبأ: آية (٢٨).

بألسنتهم ويدعونهم إلى الله تعالى، وبذلك يكون الرسول ﷺ بعث للناس عامة ولا يكون هناك تعارض بين الآية والحديث.

قال بهذا القول الزمخشري^(١)، والرازي في أنموذج الجليل^(٢)، والقرطبي^(٣)، والخازن^(٤)، وأبو حيان^(٥)، والشوكاني^(٦)، والألوسي^(٧).

قال أبو حيان: والظاهر أن قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ﴾ العموم فيندرج فيه الرسول عليه الصلاة والسلام فإن كانت الدعوة عامة للناس كلهم أو اندرج في اتباع ذلك الرسول من ليس من قومه كان من لم تكن لغته لغة ذلك النبي موقوفاً على تعلم تلك اللغة حتى يفهمها وأن يرجع في تفسيرها إلى من يعلمها، وقيل في الكلام حذف تقديره وما أرسلنا من رسول قبلك إلا بلسان قومه وأنت أرسلناك للناس كافة بلسان قومك وقومك يترجمون لغيرهم بألسنتهم ومعنى بلسان قومه بلغة قومه^(٨).

القول الثاني:

قاله الرازي في تفسيره: أن يكون المراد من (قومه) أهل بلده، وأهل بلده فيهم من هو من العرب وغيرهم^(٩).

وعلى هذا يكون النبي ﷺ أرسل للعرب وغير العرب .

القول الثالث:

إن النبي ﷺ لا يدخل في عموم هذه الآية فهذه الآية في الأنبياء غير النبي ﷺ كما جاء في تفسير الآية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن الله فضل محمداً ﷺ على أهل السماء وعلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، قيل: ما فضله على أهل السماء؟ قال: إن الله قال لأهل

(١) انظر الكشاف (٢/٢٩٣).

(٢) انظر أنموذج الجليل (٢٣٨).

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن (٩/٣٥).

(٤) انظر تفسير الخازن (٣/٢٨).

(٥) انظر البحر المحيط (٥/٤٠٥).

(٦) انظر فتح القدير (٣/٩٤).

(٧) انظر روح المعاني (١٣/١٨٥).

(٨) البحر المحيط (٥/٤٠٥).

(٩) مفاتيح الغيب (١٩/٦٣).

السماء: ﴿وَمَنْ يُقُلِّ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهُهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾^(١) وقال محمد ﷺ: :
 ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾^(٢) فكتب له براءة من النار، قيل له:
 فما فضله على الأنبياء؟ قال: إن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ
 قَوْمِهِ﴾^(٣) وقال محمد ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾^(٤) فأرسله إلى الإنس
 والجن.^(٥)

الدراسة والترجيح

لعل الأقرب من الأقوال المتقدمة إلى دفع موهم التعارض بين الآية والحديث القول الأول
 وهو ما ذهب إليه جمهور العلماء لسلامته من المعارضة بخلاف الأقوال الأخرى.
 أما القول الثاني فلا يخفى ما يرد عليه من إشكال، فالنبي ﷺ لم يرسل إلى أهل بلده
 فحسب بل أرسل للعالمين أجمعين وبذلك لا يسلم بهذا القول.
 أما القول الثالث فهو تفسير روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وفيه تخصيص بخروج النبي
 ﷺ من مراد الآية، لكن الذي يظهر ضعف هذا الأثر كما نقل هذا عن ابن حجر^(٦).
 وفي نهاية هذه المسألة ظهر لي جواب لعل فيه شيئاً من الصواب، وهو أن هناك خلافاً بين

(١) سورة الأنبياء: آية (٢٩).

(٢) سورة الفتح: آية (٢).

(٣) سورة إبراهيم: آية (٤).

(٤) سورة سبأ: آية (٢٨).

(٥) أخرجه الدارمي في سنه (١٩٣/١) رقم (٤٧)، وأبو يعلى في مسنده (٩٦/٥) رقم (٢٧٠٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢٢٣٤/٧)، والطبراني في الكبير (١٩١/١١) رقم (١١٦١٠)، والحاكم في المستدرک (٣٨١/٢) وقال: حديث صحيح الإسناد فإن الحكم بن أبان قد احتج به جماعة من أئمة الإسلام ولم يخرجوا الشيخان ووافقه الذهبي، والبيهقي في دلائل النبوة (٤٨٦/٥)، وشعب الإيمان (١٧٣/١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤-٢٥٥): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير الحكم بن أبان وهو ثقة، ورواه أبو يعلى باختصار كثير. وقال ابن حجر في المطالب العالية في إسناده نظر رقم (٣٨٧٥)، وقال البوصيري في مختصر إتحاف السادة المهرة (٨٠/٩): رواه أبو يعلى بإسناد فيه مطرف، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١٣٠/٤) إلى عبد بن حميد وأبو يعلى وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل.

(٦) انظر ص (٣٧٩).

مراد الآية والحديث فالآية تتحدث عن بداية إرسال الرسول أنها لا تكون إلا في قومه الذين هم بنفس لسانه، ثم بعد ذلك تنتشر إلى سائر العالمين بنفس لغته أو غيرها بالترجمة، والحديث جاء عاماً لم يفصل بين أول الرسالة ونهايتها، وهذا كما قال الله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام في سورة الشعراء: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(١) فبدأ بقومه ثم انتشرت رسالته بعد ذلك للناس أجمعين، وبهذا الجواب يمكن أن يزول موهم التعارض بين الآية والحديث، والله تعالى أعلم.

(١) سورة الشعراء: آية (٢١٤).

تفسير الشجرة الطيبة التي تؤتي أكلها كل حين بالنخلة

الآية:

قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۖ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾^(١).

الحديث:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : (أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، ولا تحت ورقها)، فوقع في نفسي النخلة فكرهت أن أتكلم وثم أبو بكر وعمر، فلما لم يتكلما قال النبي ﷺ : (هي النخلة)، فلما خرجت مع أبي قلت: يا أبتاه، وقع في نفسي النخلة. قال: ما منعك أن تقولها؟ لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا، قال: ما منعي إلا أني لم أرك ولا أبا بكر تكلمتما فكرهت^(٢).

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أتي رسول الله ﷺ بقناع عليه رطب فقال: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۖ ﴾ قال: (هي النخلة). ﴿ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴾^(٣) قال: (هي الحنظلة)^(٤)^(٥).

(١) سورة إبراهيم: آية (٢٤-٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إكرام الكبير، رقم (٦١٤٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين، رقم (٢٨١١).

(٣) سورة إبراهيم: آية (٢٦).

(٤) الحنظلة جمعها حنظل: نوع من الشجر يسمى الحدج أو الفحة الصلبة أو الشري، انظر غريب الحديث لابن قتيبة (١/٥٣٤-٥٣٥)، (٢/٢٣٧)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١/١٩٦).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة إبراهيم، رقم (٣١١٩)، وقال: وروى غير واحد مثل هذا موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه غير حماد بن سلمة، ورواه معمر وحماد بن زيد وغير واحد ولم = = يرفعوه.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٧/١٨٢)، وابن حبان في صحيحه (٢/٢٢٢)، واقتصر على ذكر النخلة فقط دون ذكر الحنظلة، الطبري في تفسيره (١٣/٢٥٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٧/٢٢٤٢)، والنسائي في الكبرى

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

فسر النبي ﷺ الشجرة الطيبة بالنخلة، ولكن قد يقول قائل: فأني نخلة هذه التي أكلها في كل حين صيفاً وشتاءً حتى نقول هي مثل الكلمة الطيبة التي فضلها دائم؟ وعلى هذا كيف نجتمع بين تفسير النبي ﷺ الكلمة الطيبة بالنخلة مع أنها تؤتي أكلها في الصيف فقط وبين قوله تعالى: ﴿تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

للإجابة عن موهم التعارض بين الآية والحديث سلك العلماء - رحمهم الله تعالى - مسلكين:

أولاً: مسلك الجمع:

فالنخلة تؤتي أكلها كل حين فهي تؤكل في الصيف والشتاء سواءً تمرّاً أو رطباً، وبذلك يندفع موهم التعارض ويزول الإشكال.

قال ابن جرير: أما في الشتاء فإن الطلع^(١) من أكلها، وأما في الصيف فالبلح والبسر والرطب والتمر، وذلك كله من أكلها^(٢).

فعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾^(٣) قال: كل ساعة، بالليل والنهار، والشتاء والصيف، وذلك مثل المؤمن يطعم ربه بالليل والنهار والشتاء والصيف^(٤).

(١) (٣٧١/٦)، والحاكم في المستدرک (٣٨٣/٢) وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.
انظر الأحاديث التي ذكر فيها الترمذي اختلافاً وليست في العلل الكبير من أول كتاب الاستئذان إلى آخر الحديث رقم (٣١٧١) من أثناء كتاب التفسير (١٥٣٠/٢-١٥٤٤)، رسالة ماجستير في قسم السنة وعلومها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، للشيخ: عبد العزيز بن عبد الله الهليل.

(٢) الطَّلَعُ جمع طَلْعَةٍ: وهي نور النخلة ما دام في الكافور، انظر معجم مقاييس اللغة (٥٩٨)، ولسان العرب (١٨٥/٨).

(٣) تفسير الطبري (٢٦٣/١٣).

(٤) سورة إبراهيم: آية (٢٥).

(٥) تفسير الطبري (٢٥٧/١٣-٢٥٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢٢٤٣/٧).

وعن قتادة ﴿تُؤْتَى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ قال: يؤكل ثمرها في الشتاء والصيف^(١). وقال الزجاج عن تفسير الحين في اللغة: وجميع من شاهدنا من أهل اللغة يذهب إلى أن الحين اسم كالوقت، يصلح لجميع الأزمان كلها طالت أو قصرت. فالمعنى في قوله تعالى: ﴿تُؤْتَى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ أنها ينتفع بها في كل وقت، لا ينقطع نفعها البتة، والدليل على أن الحين بمنزلة الوقت قول النابغة، أنشده الأصمعي في صفة الحية والممدوغ. تناذرهما^(٢) الراقون من سوء سُمِّها تطلقه حيناً وحيناً تُراجِعُ^(٣) فالمعنى أن السُّمَّ يَحْطُ ألمه في وقت ويعود وقتاً^(٤). واختار هذا المسلك ابن جرير^(٥) والزجاج^(٦) وابن العربي^(٧) والقرطبي^(٨) والألوسي^(٩).

ثانياً: مسلك الترجيح وفيه ثلاثة أقوال:

القول الأول:

ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن المراد بالشجرة الطيبة شجرة في الجنة تثمر في كل وقت^(١٠). وعلى هذا القول لا يكون هناك إيهام تعارض مع قوله تعالى: ﴿تُؤْتَى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾^(١١) فقد يكون في الجنة شجرة فيها مثل هذه الصفات التي جاءت في الآية، فلا يكون

(١) تفسير الطبري (٢٦٣/١٣)، تفسير ابن أبي حاتم (٢٢٤٣/٧).

(٢) أي أُنذر بعضهم بعضاً، انظر ديوان النابغة الذبياني (٨٠) تحقيق وشرح كرم البستاني .

(٣) ديوان النابغة الذبياني (٨٠) :

تناذرهما الراقون من سوء سُمِّها تطلقه طوراً ، وطوراً تُراجِعُ

(٤) معاني القرآن وإعرابه (١٦١/٣).

(٥) انظر تفسير الطبري (٢٦٣/١٣).

(٦) انظر معاني القرآن وإعرابه (١٦١/٣).

(٧) انظر أحكام القرآن (١١١٨/١٣).

(٨) انظر الجامع لأحكام القرآن (٣٧١/٩).

(٩) انظر روح المعاني (٢١٤/١٣).

(١٠) انظر تفسير الطبري (٢٥٨/١٣).

(١١) سورة إبراهيم: آية (٢٥).

حينئذ أي إشكال بين هذا القول والآية.

ورجح هذا القول الشهاب الخفاجي وقال: وهو أنسب بقوله: ﴿تُؤْتَى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾^(١).

القول الثاني:

قالوا: ليس المراد بالشجرة الطيبة النخلة على وجه التحديد بل هي أي شجرة اتصفت بهذه الصفات التي جاءت في الآية، واختار هذا القول الزمخشري^(٢) والرازي^(٣) ورجحه ابن كثير^(٤) وجوزّه ابن عطية^(٥).

قال ابن عطية: ويحتمل أن تكون شجرة غير معينة إلا أنها كل ما اتصف بهذه الصفات فيدخل فيه النخلة وغيرها^(٦).

وقال ابن كثير: والظاهر من السياق: أن المؤمن مثله كمثل شجرة، لا يزال يوجد منها ثمر في كل وقت من صيف أو شتاء، أو ليل أو نهار، كذلك المؤمن لا يزال يرفع له عمل صالح أثناء الليل وأطراف النهار في كل وقت وحين^(٧).

القول الثالث:

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن المراد بالشجرة الطيبة هو المؤمن لا يزال يخرج منه العمل الطيب في كل حين، وكذلك هو مروى عن الربيع بن أنس^(٨)، وعطية العوفي^(٩).

(١) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤٦٤/٥).

(٢) انظر الكشف (٣٠١/٢).

(٣) انظر مفاتيح الغيب (٩٥/١٩).

(٤) انظر تفسير ابن كثير (٤٩٣/٤).

(٥) انظر المحرر الوجيز (٢٣٨/٨).

(٦) المحرر الوجيز (٢٣٨/٨).

(٧) تفسير ابن كثير (٤٩٣/٤).

(٨) الربيع بن أنس بن زياد البكري الخراساني المروزي البصري، تابعي، توفي سنة تسع وثلاثين ومائة بعد الهجرة، انظر الجرح والتعديل (٤٥٤/٣)، سير أعلام النبلاء (١٦٩/٦).

(٩) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الكوفي، أبو الحسن، تابعي، توفي سنة إحدى عشرة ومائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣٢٥/٥)، وشذرات الذهب (٦٢/٢).

الدراسة والترجيح

لَمَّا صح الحديث عن النبي ﷺ في تفسير الآية، وأمكن الجمع ودفع إيهام التعارض بين الآية والحديث، كان الأولى تقديمه على غيره من أقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم في تفسير الآية، وبذلك يكون الراجح مما تقدم مسلك الجمع، والله تعالى أعلم.

(١) انظر تفسير الطبري (١٣/٢٥٥).

المحبة والخلة يوم القيامة

الآية:

قوله تعالى: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾^(١).

الحديث:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: (المرء مع من أحب)^(٢).

وجه موهم التعارض بين الآية والحديث:

نفى الله تعالى في الآية الصداقة والخلة يوم القيامة، وفي الحديث يقول النبي ﷺ: (المرء مع من أحب)؟ ولا يخفى أن قول النبي ﷺ فيه إثبات لوجود الخلة والمحبة بين الناس يوم القيامة بخلاف الآية، فكيف يمكن دفع إيهام التعارض بين الآية والحديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

أجاب العلماء -رحمهم الله تعالى- على موهم التعارض، وسلخوا مسلك الجمع بين الآية والحديث وتعددت أقوالهم إلى ثلاثة:

القول الأول:

إن الخلة المنفية في الآية هي لمن لم يقيم الصلاة ولم يؤد الزكاة، أما المقيمون الصلاة، والمؤتون الزكاة، فهم الأتقياء، وبينهم المحبة والخلال يوم القيامة كما قال تعالى: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾^(٣).

قال بهذا القول الرازي في أنموذج الجليل^(٤)، وبنحو هذا القول قال فخر الدين الرازي في

(١) سورة إبراهيم: آية (٣١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب علامة الحب في الله، رقم (٦١٦٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، رقم (٢٦٤٠).

(٣) سورة الزخرف: آية (٦٧).

(٤) انظر أنموذج الجليل (٢٤٤).

الجمع بين آية سورة إبراهيم وسورة الزخرف، فقال: الآية الدالة على نفي المخالة محمولة على نفي المخالة بسبب ميل الطبيعة ورغبة النفس، والآية الدالة على ثبوت المخالة محمولة على حصول المخالة الحاصلة بسبب عبودية الله تعالى ومحبة الله تعالى والله أعلم^(١).

وفسر قتادة الآية فقال: إن الله تعالى قد علم أن في الدنيا بيوعاً وخلافاً يتخالون بها في الدنيا، فلينظر كل رجل من يخال، وعلام يصاحب، فإن كان لله فليداوم، وإن كان لغير الله فليعلم أن كل خلة ستصير على أهلها عداوة يوم القيامة، إلا خلة المتقين^(٢).

فخلاصة هذا القول هو ما كان من خلة وصحبة في الله فهي باقية كما دلت على ذلك آية الزخرف والحديث، وأما ما كان لغير الله تعالى فهي زائلة ولا وجود لها يوم القيامة كما دلت على ذلك آية إبراهيم.

واختار هذا القول الخازن في تفسيره^(٣).

القول الثاني:

ذكره الخازن في تفسيره فقال: وقيل: إن ليوم القيامة أحوالاً مختلفة، ففي بعضها يشتغل كل خليل عن خليله وفي بعضها يتعاطف الأخلاء بعضهم على بعض، إذا كانت تلك المخالة لله في محبته^(٤).

القول الثالث:

قالوا: المنفي هو أنه لا مخالة نافعة بذاتها في تدارك ما فات، وإنما المخالة سبب من الأسباب والأمر كله راجع إلى الله تعالى.

قاله الشهاب الخفاجي^(٥) واختاره الألويسي^(٦) وابن عاشور^(٧).

الدراسة والترجيح

المتأمل في الأقوال السابقة يجد أن جميعها محتملة ومقبولة وتصلح لدفع موهم التعارض بين الآية والحديث، والله تعالى أعلم.

(١) مفاتيح الغيب (٩٩/١٩).

(٢) تفسير الطبري (٢٨١/١٣)، تفسير ابن أبي حاتم (٢٢٤٨/٧).

(٣) انظر تفسير الخازن (٣٨/٣).

(٤) تفسير الخازن (٣٨/٣).

(٥) انظر حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤٧٠/٥).

(٦) انظر روح المعاني (٢٢٢/٣).

(٧) انظر التحرير والتنوير (٢٣٣/١٣).

حكم الحلف بحياة النبي ﷺ

الآية:

قوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾^(١).

الأحاديث:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب - وهو يسير في ركب يحلف بأبيه - فقال: (ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفاً فليحلف بالله، أو ليصمت)^(٢).

وعن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ (من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله) وكانت قريش تحلف بآبائها فقال: (لا تحلفوا بآبائكم)^(٣). بآبائكم)^(٣).

وجه موهم التعارض بين الآية والأحاديث:

الحلف بغير الله تعالى لا يجوز، وهذا ما دلت عليه الأحاديث الشريفة، ولكن في الآية الكريمة يفهم منها جواز الحلف بعمر النبي ﷺ كما أقسم الله تعالى بذلك، على خلاف بين المفسرين في المقسم به هل هو الرسول ﷺ أو لوط عليه السلام؟^(٤). ولكن يبقى كيف يمكن الجمع بين ما ظاهره الجواز في الآية وظاهره النهي في الأحاديث؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

لم تتجاوز أقوال العلماء في هذه المسألة - حسب اطلاعي - الجمع، وقد اختلفوا في الإجابة عن موهم التعارض على ضوء اختلافهم في حكم الحلف بغير الله تعالى.

(١) سورة الحجر: آية (٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، رقم (٦٦٤٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (١٦٤٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، رقم (٦٦٤٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (١٦٤٦).

(٤) انظر تفسير الطبري (٥٦/١٤)، المحرر الوجيز (٣٣٨/٨)، زاد المسير (٤٠٨/٤)، أحكام القرآن لابن العربي (١١٣٠/٣)، البحر المحيط (٤٦٢/٥).

القول الأول:

القائلون بتحريم الحلف بغير الله تعالى - وهؤلاء هم المؤيدون لظاهر الأحاديث - أجابوا عن ظاهر الآية بخصوصيتها لله تعالى.

فقالوا: إن هذا القسم من الله تعالى بحياة النبي ﷺ أو بأي شيء من مخلوقاته سبحانه خاص به، وله أن يقسم بما شاء من خلقه، ولا وجه للقياس على أقسامه^(١).

وهذا القول هو مذهب الحنفية^(٢) والحنابلة^(٣).

القول الثاني:

قالوا: إن الحلف بغير الله ليس محرماً وإنما مكروهاً، وأخذوا بظاهر الآية، وحملوا ظاهر النهي في الحديث على الكراهة وهذا القول هو مذهب المالكية^(٤) والشافعية^(٥).

الدراسة والترجيح

الذي يظهر مما تقدم أن الراجح هو القول الأول وهو تحريم الحلف بغير الله تعالى وهو ما دل عليه ظاهر الأحاديث، وأما ما جاء في الآية من قسم الله تعالى بعمر النبي ﷺ فيختلف نوعه عما جاء في الأحاديث، فالله تبارك وتعالى له أن يقسم بمن شاء من خلقه، ولا يصح أن يقاس قسم الله تعالى على قسم الخلق^(٦).

وسبب ترجيح القول الأول ما يلي:

- ١ - صحة الأحاديث والتصريح فيها بتحريم الحلف بغير الله تعالى.
- ٢ - اختلاف نوع القسم الذي في الآية والأحاديث، ففي الآية المقسم فيها هو الله تعالى، وفي الحديث المقسم فيها هو الإنسان ولا وجه للقياس، والله تعالى أعلم.

(١) انظر الإتيان في علوم القرآن (٣٧١/٢).

(٢) انظر شرح فتح القدير (٦٩/٥)، البحر الرائق (٣١١/٤).

(٣) انظر المبدع (٢٦٣/٩)، كشف القناع (٢٣١/٦).

(٤) انظر المدونة مع المقدمة (٣٢/٢)، القوانين (١٨١).

(٥) انظر الأم (٦١/٧)، الحاوي (٢٦٢/١٥)، وفتح الباري (٦٤٧ - ٦٤٨)، ونيل الأوطار (٢٦٢/٨ - ٢٦٣).

(٦) انظر أحكام القرآن لابن العربي (١١٣٠/٣).

الأمر بقتال المشركين والإعراض عنهم

الآيات:

قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَأَتِيَةٌ ۖ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ (١).

وقوله تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٢).

الحديث:

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله) (٣).

وجه موهم التعارض بين الآيات والحديث:

في الآيات الأمر بالإعراض عن المشركين والصفح والعفو عنهم وعدم قتالهم ، بينما في الحديث الأمر بقتال المشركين أو يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فكيف يمكن الجمع بين الأمر بالعفو والأمر بالقتال لدفع موهم التعارض؟

مسالك العلماء تجاه موهم التعارض

سلك العلماء تجاه موهم التعارض في هذه المسألة مسلكين:

الأول: مسلك الجمع:

إنه لا تعارض بين هذه الآيات التي تأمر بالعفو والصفح والإعراض عن المشركين، وبين الحديث الذي يأمر بقتال المشركين، لأن كلاً منهما موقوتة بما يناسبها، وعلى الأمة أن تطبق ما قدرت عليه منهما على حسب مراحل قوتها وضعفها.

(١) سورة الحجر آية (٨٥).

(٢) سورة الحجر: آية (٩٤).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٩).

قال الرازي^(١) بأن الآية محكمة، وجوز هذا الزمخشري^(٢).
وأشار إلى معنى الجمع الزركشي^(٣) في البرهان^(٤).

الثاني: مسلك النسخ:

إن هذه الآيات التي ظاهرها التعارض مع الحديث منسوخة بآية السيف^(٥) وآية القتال^(٦)، وبذلك لا يكون هناك تعارض بين هذه الآيات والحديث.
وروي القول بالنسخ عن ابن عباس^(٧)، وقتادة، والضحاك، ومجاهد، وسفيان بن عيينة^(٨)، واختاره هبة الله بن سلامة^(٩)، والبغوي^(١١)، وابن العربي^(١٢)، وابن عطية^(١٣)، والقرطبي^(١٤)، وأبو حيان^(١٥)، وابن كثير^(١٦).

(١) انظر مفاتيح الغيب (١٦٣/١٨ - ١٦٤)، تفسير الخازن (٦١/٣ - ٦٣).

(٢) انظر الكشف (٣١٨/٢).

(٣) محمد بن بهادر بن عبد الله المصري الزركشي الشافعي، توفي سنة أربع وتسعين وسبعمائة بعد الهجرة، انظر إنباء الغمر (١٣٨/٣)، وشذرات الذهب (٥٧٢/٨).

(٤) انظر البرهان في علوم القرآن (٤٩/٢)، ومناهل العرفان (٢٠٥/٢)، والنسخ في القرآن الكريم، للدكتور: مصطفى زيد (٥٢٥/٢ - ٥٢٦، ٥٣٥ - ٥٣٧).

(٥) ومنها قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحَرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ الآية (٥)، سورة التوبة.

(٦) ومنها قوله تعالى: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية (٢٩)، سورة التوبة.

(٧) تفسير الطبري (٨٨/١٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢٢٧٤/٧)، وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس (٤٨٣/٢)، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (٣٢٩)، ونواسخ القرآن (٣٨٢).

(٨) تفسير الطبري (٦٥/١٤)، وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس (٤٨٣/٢)، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (٣٢٩)، ونواسخ القرآن (٣٨٢).

(٩) هبة الله بن سلامة بن أبي القاسم البغدادي، المفسر، توفي سنة عشر وأربعمائة بعد الهجرة، انظر سير أعلام النبلاء (٣١١/١٧)، وشذرات الذهب (٦٠/٥).

(١٠) انظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة (١٣٧ - ١٣٨).

(١١) انظر معالم التنزيل (٣٩٠/٤).

(١٢) انظر أحكام القرآن (١١٣٥/٣)، والناسخ والمنسوخ لابن العربي (٢٧٦/٢).

(١٣) انظر المحرر الوجيز (٣٤٩/٨، ٣٥٩).

(١٤) انظر الجامع لأحكام القرآن (٥٨/١٠).

(١٥) انظر البحر المحيط (٤٦٥/٥).

(١٦) انظر تفسير ابن كثير (٥٤٥/٤).

فعن قتادة في قوله تعالى: ﴿فَاصْفَحْ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾^(١) قال: ثم نسخ ذلك بعد، فأمره الله تعالى ذكره بقتالهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، لا يقبل منهم غيره^(٢).

قال ابن كثير: وقال مجاهد وقتادة وغيرهما: كان هذا قبل القتال. وهو كما قالوا، فإن هذه مكة، والقتال إنما شرع بعد الهجرة^(٣).

وعن الضحاك في قوله تعالى: ﴿فَاصْفَحْ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾^(٤)، ﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾^(٥)، ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٦) و﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾^(٧)، وهذا النحو كله في القرآن أمر الله به نبيه ﷺ أن يكون ذلك منه، حتى أمره بالقتال، فنسخ ذلك كله فقال: ﴿وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾^{(٨) (٩)}.

الدراسة والترجيح

الذي يظهر والله - تعالى - أعلم أن الراجح هو مسلك الجمع بين الآيات والحديث وذلك لما يلي:

١ - إن دعوى النسخ تحتاج إلى دليل ثابت، وأصحاب مسلك النسخ ليس لهم دليل في

(١) سورة الحجر: آية (٨٥).

(٢) تفسير الطبري (٦٥/١٤).

(٣) تفسير ابن كثير (٥٤٥/٤ - ٥٤٦).

(٤) سورة الحجر: آية (٨٥).

(٥) سورة الزخرف: آية (٨٩).

(٦) سورة الأنعام: آية (١٠٦)، وسورة الحجر، آية (٩٤).

(٧) سورة الجاثية: آية (١٤).

(٨) سورة التوبة: آية (٥).

(٩) تفسير الطبري (٦٥/١٤، ٨٨).

دعوى النسخ إلا أثر ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما^(١)، وآثار عن التابعين وكل هذا لا يثبت به النسخ.

٢- القول بالجمع أولى من القول بالنسخ حيث إن فيه إعمالاً لكلا الدليلين بخلاف النسخ.

٣- إن القول بالجمع هو المناسب لظروف المسلمين في التعامل مع الأعداء في زمن القوة وزمن الضعف.

أما عن قول ابن كثير رحمه الله أن هذه الآيات منسوخة بدليل أن السورة مكية ومشروعية القتال كان بعد الهجرة، فهذا لا يسلم به، لأنه لا يلزم من كون السورة مكية أن تكون منسوخة بدون دليل ثابت على هذه الدعوى.

فإن لم يكن بُد من الربط بين الأمر بالصفح عنهم والأمر بقتالهم، فإن الأمر بالصفح إنساء للقتال فلا ينافيه^(٢)، والله - تعالى - أعلم.

(١) تفسير الطبري (٨٨/١٤)، وإسناده مسلسل بالضعفاء انظر نواسخ القرآن لابن الجوزي تحقيق: حسين الدارني

(١٨٧)، هامش (٤).

(٢) انظر النسخ في القرآن الكريم (٥٣٧/٢).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فله تعالى الحمد والشكر على ما وفق من كتابة هذا البحث ويسر.

وصدق المولى جل وعلا إذ يقول: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣].

فنعم الله تعالى علينا لا تعد ولا تحصى وأعظمها نعمة الهداية للإسلام، الذي أنزل علينا فيه القرآن الكريم هدىً ونوراً للعالمين.

وفي ختام هذا البحث أذكر أهم ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات.

أولاً: أن دعوى التعارض بين القرآن الكريم والسنة النبوية دعوة باطلة، مبناها على الظن والتخيل والخطأ.

فالتعارض المتوهم نشأ بين الدليلين بسبب جهل في نظر المدعي أو بسبب مرض في قلبه، فهو تعارض في عينه لا بين القرآن والسنة.

ثانياً: لم يأل العلماء - رحمة الله تعالى عليهم - في الدفاع عن هذا الدين والذود عن حياضه بكل ما يملكون، وقد ظهر ذلك جلياً في مسالكهم تجاه مَوْهَمِ التعارض ودفعه على مرّ العصور.

ثالثاً: ينبغي لمن رام دراسة مسألة في هذا الموضوع أن يكون لديه اطلاع ومعرفة بأسباب نشوء مَوْهَمِ التعارض ومسالك دفعه لتكون دراسته على علم وبصيرة، لأن معظم مسائل مَوْهَمِ التعارض تنشأ بسبب الجهل بالأدلة ومدلولها.

رابعاً: تميّز هذا الموضوع على غيره من المواضيع لتعلقه بجميع العلوم بأنواعها.

وإن صُنف في علم مشكل القرآن أو الحديث إلا أنه في دراسته لا يقتصر عليهما، بل يُطوف بالباحث في كتب التفسير والحديث والعقيدة والفقه واللغة والتاريخ وغيرها من الكتب التي تتعلق بشتى العلوم والفنون.

خامساً: تسمية بعض العلماء لكتبهم في مشكل القرآن الذي من ضمن مواضيعها موهم التعارض بين القرآن والسنة بمتشابه القرآن، فيظهر من اسمها أنها تتناول المتشابه فقط دون المشكل بعمومه، وفي الحقيقة أنها تتناول مشكل القرآن بجميع مواضيعه، وكذلك يقال في مختلف الحديث ومشكل الحديث فقد أطلق بعض العلماء مختلف الحديث وأرادوا به مشكل الحديث.

وختاماً: فإن هذا جهدي وقدر طاقتي وقد بذلت كل ما في وسعي ولم أدخر شيئاً، فالله تعالى أسأل أن يعفو عني وعن والديّ وجميع المسلمين، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس العامة

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث النبوية
- فهرس الآثار
- فهرس الأعلام
- فهرس الفرق والمذاهب
- فهرس الأماكن والبلدان
- فهرس الأبيات الشعرية
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات

سورة البقرة		
الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿...وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرَضًا...﴾ الآية	٣١	١٩
﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ...﴾ الآية	٣٧	١٢٨
﴿... وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا خُنْ فِتْنَةً...﴾ الآية	١٠٢	٢٣٣
﴿... إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ...﴾ الآية	١٨٠	١٧٤
﴿... قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ...﴾ الآية	٢١٥	١٧٤
﴿...وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ...﴾ الآية	٢١٩	٢٥٧
﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ...﴾ الآية	٢٢٤	١٨
﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ...﴾ الآية	٢٥٥	٥٩
﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ...﴾ الآية	٢٥٧	١٢٥
﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية	٢٧٣	٢٧٥
﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ...﴾ الآية	٢٨٦	١٠١

سورة النساء		
الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿...فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلثَ وَرُبْعَ...﴾ الآية	٣	٣٤١
﴿... وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ...﴾ الآية	٦	٣٣٤
﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ...﴾ الآية	٨٠	١٤
﴿... وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ...﴾ الآية	١١٣	١٤
﴿... جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا...﴾ الآية	١٦٩	٣٤٥

سورة الأنعام		
الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿... ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ...﴾	٢	٩٢، ٨١
﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ...﴾ الآية	١٠٣	١٣٢
﴿... وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾	١٠٦	٣٩٢

سورة الأعراف		
الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ...﴾ الآية	١١	١٤٧
﴿...أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ...﴾ الآية	٢٢	١٢٨
﴿...رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ...﴾ الآية	٢٣	١٢٨
﴿... إِنَّهُ يَرَبُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ...﴾ الآية	٢٧	٦٢، ٥٩، ٢٥ ٦٤، ٦٣
﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ...﴾ الآية	٢٩	٧١، ٦٧، ٦٦
﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ...﴾ الآية	٣٠	٧٢، ٦٧، ٦٦
﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ...﴾ الآية	٣٢	٧٣
﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ...﴾ الآية	٣٣	٣٧٦
﴿... فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً...﴾ الآية	٣٤	٨١، ٧٧، ٢٦ ٨٧، ٨٣
﴿... حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ...﴾ الآية	٤٠	٣٤٤
﴿...وَنُودُوا أَنْ تِلْكَمُ الْبَغْيَةُ أَورَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾	٤٣	٣٣٨، ٩٥، ٩٤
﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾ الآية	٥٤	٥٧، ٣٣ ١٠٥، ١٠٢
﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يَحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾	٥٥	١١٩، ١١٧
﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾	٥٦	١٣٧

١٢١، ٣٨ ١٢٦	٨٨	﴿... أَوْ لَتَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا ...﴾ الآية
١٢١، ٣٨ ١٢٦	٨٩	﴿قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ ...﴾ الآية
٣٦٩	١٢٦	﴿... رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾
١٢٩	١٤٣	﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ ...﴾ الآية
١٣٧، ١٣٦ ١٣٨	١٥٦	﴿... وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ الآية
١٤٠، ٣٩	١٥٧	﴿... وَاتَّبِعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ...﴾ الآية
٢٨، ٢٧ ١٤٩، ١٤٥	١٧٢	﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ...﴾ الآية
٢٨، ٢٧ ١٤٥	١٧٣	﴿أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ...﴾ الآية
١٥٤	١٧٤	﴿وَكَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ ...﴾ الآية
١٦٥	١٨٧	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلُهَا ...﴾ الآية
١٦٩، ٣٠، ٢٦ ١٧٧، ١٧٣	١٨٨	﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ...﴾ الآية
١٨٣، ١٨١ ١٩٠، ١٨٨	٢٠٤	﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا...﴾ الآية
١١٩، ١١٧	٢٠٥	﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ...﴾ الآية

سورة الأنفال		
الصفحة	الرقم	الآية
٥١، ٥٠، ٣٧، ٢٤، ٢٣ ٢٠١، ٢٠٠، ١٩٧، ١٩١ ٢٠٥، ٢٠٣، ٢٠٢	١٧	﴿... وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ...﴾ الآية
٢١٠، ٢٠٩	٢٤	﴿...وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ...﴾ الآية
٣٢٣	٣٢	﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ...﴾ الآية
٢١٤، ٢١١، ٥٢، ٣٣ ٣١٥، ٢١٩	٣٣	﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ...﴾ الآية
٢١٩، ٢١٧، ٢١٦، ٥٣	٣٤	﴿وَمَا لَهُمْ آلًا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ...﴾ الآية

٢٢٠ ، ٢٧	٣٨	﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ...﴾ الآية
٢٢٢	٤١	﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ...﴾ الآية
٢٢٨ ، ٢٩ ، ٢٨	٦٠	﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ...﴾ الآية
٢٣٦ ، ٢٣٥ ، ٢٣٣ ، ٢٣١	٦٧	﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى...﴾ الآية
٢٣٧ ، ٢٣٦ ، ٢٣١	٦٨	﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَخَذْتُمْ...﴾ الآية
٢٣٧ ، ٢٣٦	٦٩	﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ...﴾ الآية

سورة التوبة		
الصفحة	الرقم	الآية
٢٣٨ ، ٣١	١	﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ...﴾ الآية
٢٣٨ ، ٣١	٢	﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ...﴾ الآية
٢٣٩	٤	﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ...﴾ الآية
٣٩٢	٥	﴿...وَاخْذُوهُمْ وَأَاحْصِرُوهُمْ وَأَقْعِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ...﴾ الآية
٢١٧	١٤	﴿قَتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ...﴾ الآية
٢٤٤	١٧	﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ...﴾ الآية
٢٤٤	١٨	﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ...﴾ الآية
٢٤٠	١٩	﴿أَجْعَلْتُمْ سَقَايَةَ الْحَاجِّ...﴾ الآية
٢٤٧ ، ٢٤٢ ، ٣٠	٢٨	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ...﴾ الآية
٢٥٠ ، ٢٤٨ ، ٣٦	٢٩	﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ الآية
٢٥٧ ، ٢٥٢	٣٤	﴿...وَالَّذِينَ يَكْتِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا...﴾ الآية
٢٦٠	٣٦	﴿...وَقَتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يَقْتُلُونَكُمْ...﴾ الآية
٢٦٣	٣٩	﴿إِلَّا تَتَفَرُّوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا...﴾ الآية
١٠٢	٤٠	﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا...﴾ الآية

٢٦٣	٤١	﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ... ﴾ الآية
٢٦٦	٥٣	﴿ قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ... ﴾ الآية
٢٧٥ ، ٢٧٣ ، ٢٧١	٦٠	﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ... ﴾ الآية
٣٠١ ، ٢٨٠ ، ٢٧٩ ، ٢٧٦	٧٥	﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ... ﴾ الآية
٣٠١ ، ٢٨٠ ، ٢٧٩ ، ٢٧٦	٧٦	﴿ فَلَمَّا ءَاتَتْهُمْ مِنْ فَضْلِهِ نَحِلُوا بِهِ... ﴾ الآية
٣٠١ ، ٢٨٠ ، ٢٧٩	٧٧	﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ... ﴾ الآية
٢٩٠ ، ٢٨٧ ، ٢٨٥ ، ٤٠ ، ٢٩٦ ، ٢٩٣	٨٠	﴿ أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ... ﴾ الآية
٢٨٩ ، ٢٨٧ ، ٢٨٥ ، ٤٠ ، ٢٩٦ ، ٢٩٤	٨٤	﴿ وَلَا تَصِلْ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا... ﴾ الآية
٢٧٩ ، ٢٥٨ ، ٢٥٧ ، ٢٥٦ ، ٣٠٠	١٠٣	﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا... ﴾ الآية
٣٠٣ ، ٥٥ ، ٥٤ ، ٣٢ ، ٣٠٧ ، ٣٠٥	١٠٨	﴿ لَمَسْجِدُ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ... ﴾ الآية
٣١٠ ، ٣٠٩ ، ٢٩٨ ، ٢٣ ، ٢٢ ، ٣١٥ ، ٣١٣ ، ٣١٢ ، ٣١١	١١٣	﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا... ﴾ الآية
٣١٧	١١٤	﴿ وَمَا كَانَ أَسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ... ﴾ الآية
٣٢٠	١٢٨	﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ... ﴾ الآية

سورة يونس		
الصفحة	الرقم	الآية
٣٢٣	٧	﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا... ﴾ الآية
٣٢٣	٨	﴿ أُولَئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾
٣٢٢	١١	﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتَعْجَلَهُمْ بِالْخَيْرِ... ﴾ الآية
٣٢٤ ، ٢١	٢٢	﴿ هُوَ الَّذِي يُسِيرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ... ﴾ الآية
٨٦	٤٩	﴿... لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً... ﴾ الآية

سورة هود		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ ...﴾ الآية	٣	٣٢٦
﴿وَلَيْنَ أَذْقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ...﴾ الآية	٩	١٣٧
﴿وَيَقَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ...﴾ الآية	٢٩	٣٢٨
﴿يَقَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا...﴾ الآية	٥١	٣٢٨
﴿قَالُوا يَهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ...﴾ الآية	٥٣	٣٣٧، ٣٣٥، ٣٢
﴿وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِعَايَتِ رَبِّهِمْ...﴾ الآية	٥٩	٣٣٦
﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾	١٠٦	٣٣٨، ٣٥
﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ...﴾ الآية	١٠٧	٣٣٨، ٣٥ ٣٤٦، ٣٣٩

سورة يوسف		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿... وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ رَايَهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾	٤	٣٦٤
﴿... إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ...﴾ الآية	٢٣	٣٤٩
﴿... أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا ...﴾ الآية	٤١	٣٤٩ ، ٣٧
﴿... أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ...﴾ الآية	٤٢	٣٥٠ ، ٣٤٩
﴿... أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ...﴾ الآية	٥٠	٣٥١ ، ٣٤٩
﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾	٥٥	٣٥٣
﴿... إِنَّهُ لَا يَأْتِئُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾	٨٧	٣٥٧
﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ ءَاوَىٰ إِلَيْهِ أَبْوِيهِ...﴾ الآية	٩٩	٣٦٤
﴿وَرَفَعَ أَبْوِيهِ عَلَى الْعَرْشِ ...﴾ الآية	١٠٠	٣٦١، ٣٦٠، ٣٤ ٣٦٥ ، ٣٦٤

﴿ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ الْمَلِكِ وَعَلَّمْتَنِي ... ﴾ الآية	١٠١	٣٦٧
سورة الرعد		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ۖ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾	٣٩	٨٠ ، ٨٩ ، ٩٠ ٣٧٢ ، ٣٧٥

سورة إبراهيم		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ ۚ لِيُبَيِّنَ ۚ هُمْ ... ﴾ الآية	٤	٣٧٧ ، ٣٧٩
﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ ... ﴾ الآية	١٣	١٢٧
﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ... ﴾ الآية	٢٤	٣٨١
﴿ تُؤْتَىٰ أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ... ﴾ الآية	٢٥	٣٨١ ، ٣٨٢ ، ٣٨٤
﴿ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ ... ﴾ الآية	٢٦	٣٨١
﴿ قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا ... ﴾ الآية	٣١	٣٨٦
﴿ ... وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾	٣٦	٢٨٦
﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ ... ﴾ الآية	٤٨	٣٣٩ ، ٣٤٠

سورة الحجر		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾	٩	٣
﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾	٧٢	٣٨٨
﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ ۖ ... ﴾ الآية	٨٥	٢٩ ، ٣٩٠ ، ٣٩٢
﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾	٩٤	٢٩ ، ٣٩٠ ، ٣٩٢

سورة النحل		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا...﴾ الآية	١٨	١٦٣
﴿... أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾	٣٢	١٠٠، ٩٩
﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾	٤٠	١٥٥
﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ...﴾ الآية	٤٤	١٦١، ١٣، ٣
﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ...﴾ الآية	٥٣	٣٩٤
﴿... سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ...﴾ الآية	٨١	١٧٩، ١٧٨
﴿... وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيِّنًا لِكُلِّ شَيْءٍ...﴾ الآية	٨٩	١٤

سورة الإسراء		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾ الآية	١	١٣١
﴿... وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾	١٥	١٢٧
﴿... مَاؤُلُهُمْ جَهَنَّمَ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾	٩٧	٣٤٣

سورة الكهف		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾	٢٣	٣٤٤
﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ...﴾ الآية	٢٤	٣٤٤
﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا﴾	١٠٠	١٩

سورة مريم		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿... يَمْرِيْمُ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾	٢٧	٣٦٩

٣٦٩	٢٨	﴿يَتَأَخَتِ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوَاءً وَمَا كَانَتْ أُمْلُكَ بَغْيًا﴾
-----	----	--

سورة طه

الآية	الرقم	الصفحة
﴿... وَأَنْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ ...﴾ الآية	٩٧	٣٥١
﴿... وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾	١٢١	١٢٨

سورة الأنبياء

الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ...﴾ الآية	٢٩	٣٧٩

سورة الحج

الآية	الرقم	الصفحة
﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ ...﴾ الآية	٥	٧١

سورة النور

الآية	الرقم	الصفحة
﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ ...﴾ الآية	٣٦	٢٤٤

سورة الفرقان

الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ...﴾ الآية	٤٨	١٣٧
﴿... لَمْ تَخْرُوْا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾	٧٣	٣٦٦

سورة الشعراء

الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَأَجْعَلْ لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾	٨٤	٨٥
﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾	٢١٤	٣٨٠

سورة القصص		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ...﴾ الآية	٥٦	٣١١

سورة الروم		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿... فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ...﴾ الآية	٣٠	٦٦

سورة لقمان		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ...﴾ الآية	٢٥	١٥٣
﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ ...﴾ الآية	٣٤	١٧١

سورة السجدة		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿أَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَىٰ ...﴾ الآية	١٩	٩٦

سورة الأحزاب		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿يَتَأَيَّمُوا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ...﴾ الآية	٢٨	٢٣٣

سورة سبأ		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ ...﴾ الآية	٢٨	٣٧٩ ، ٣٧٧ ، ١٧٩

سورة فاطر		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿... وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ ...﴾ الآية	١١	٩١ ، ٨٣ ، ٨٠

سورة يس		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿... وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ...﴾ الآية	١٢	٨٥
﴿... حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾	٣٩	١٢٢
﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ...﴾ الآية	٧٨	٧١

سورة ص		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿... رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي...﴾ الآية	٣٥	٢٥ ، ٦٠

سورة الزمر		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿... وَأَوْرَثْنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ...﴾ الآية	٧٤	٣٤٠

سورة غافر		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿... رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا...﴾ الآية	٧	١٣٧ ، ١٣٨
﴿... رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَاحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ...﴾ الآية	١١	١٥٧ ، ١٦٢

سورة فصلت		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ...﴾ الآية	٩	١١١ ، ١١٣
﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِّنْ فَوْقِهَا...﴾ الآية	١٠	١١١
﴿... فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾	١١	١٥٥
﴿مَّنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ... وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾	٤٦	١٠١

سورة الشورى		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ...﴾ الآية	٥١	١٣٢

سورة الزخرف		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿... نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾ الآية	٣٢	٨٦
﴿الْأَخْلَاءِ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾	٦٧	٣٨٦
﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾	٧٢	٩٩
﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾	٨٩	٣٩٢

سورة الجاثية		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ...﴾ الآية	١٤	٣٩٢

سورة الفتح		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ الآية	٢	٣٧٩
﴿... لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ...﴾ الآية	٢٧	٣٤٤

سورة ق~		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ...﴾ الآية	٣٨	١١١
﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ...﴾ الآية	٣٩	١١١

سورة الذاريات		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾	١٩	٢٧٥

سورة النجم		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾	٣	١٣
﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾	٤	١٣
﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾	١٣	١٣١

سورة الواقعة		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾	٢٢	٩٦
﴿كَأَمْثَلِ اللَّوْلِيِّ الْمَكْنُونِ﴾	٢٣	٩٦
﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾	٢٤	٩٦

سورة المجادلة		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ...﴾ الآية	٧	١٠٣

سورة الحشر		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ الآية	٧	١٤

سورة المنافقون		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ...﴾ الآية	٦	٢٩٠ ، ٢٩٤
﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا...﴾ الآية	١١	٨٨

سورة التغابن		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ...﴾ الآية	٢	٦٧ ، ٦٩

سورة الحاقة		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾	٢٤	٩٥

سورة نوح		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ ...﴾ الآية	٤	٨٨

سورة الجن		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾	٢٦-٢٧	١٧١
﴿إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ ...﴾ الآية	٢٧	١٧١

سورة القيامة		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿اتَّخَسَّبَ الْإِنسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾	٣٦	٧١
﴿أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُُمْنَىٰ﴾	٣٧	٧١
﴿ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ﴾	٣٨	٧١
﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ﴾	٤٠	٧١

سورة النازعات		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَنْ تَخَشَّهَا﴾	٤٥	١٧٩

سورة التكويد		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِالْأَفُقِ الْمُبِينِ﴾	٢٣	١٣١

سورة الانفطار		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴾	١	٣٣٩
﴿ وَإِذَا الْكَوَاكِبُ انْتَثَرَتْ ﴾	٢	٣٣٩
﴿ وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِرَتْ ﴾	٣	٣٣٩
﴿ وَإِذَا الْقُبُورُ بُعْثِرَتْ ﴾	٤	٣٣٩

سورة الانشقاق		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾	١	٣٣٩
﴿ وَأُذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴾	٢	٣٣٩
﴿ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ ﴾	٣	٣٣٩
﴿ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ ﴾	٤	٣٣٩

سورة الطارق		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴾	٥	٧٢
﴿ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴾	٦	٧٢
﴿ سَخَّرَ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴾	٧	٧٢
﴿ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ﴾	٨	٧٢

سورة العاديات		
الآية	الرقم	الصفحة
﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾	٨	١٧٤

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٣٣، ٢٣٦	ابن عباس	أبكي للذي عرض علي أصحابك
٢٦٣	ابن عمر	أحي والداك
٣٨١	ابن عمر	أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم
١٤٥، ٢٨	ابن عباس	أخذ الله الميثاق من ظهر آدم
٢٩٩، ٢٨٧	عمر بن الخطاب	أخر عني يا عمر
٢٦٦، ٢٢٠، ٢٧	أبو سعيد الخدري	إذا أسلم العبد
٢٠٩	أبو هريرة	إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان
٣٦٠، ٣٤	قيس بن سعد	أرأيت لو مررت بقبري
١٦٧	ابن عمر	أرأيتكم ليلتكم هذه
٣٥٧	أبو هريرة	أسرف رجل على نفسه
٢٦٦	حكيم بن حزام	أسلمت على ما أسلفت من خير
٢٠١	السدي	أعطني حصاً من الأرض
٣٧٧، ١٧٧، ٣٠، ٢٦	جابر بن عبد الله	أعطيت خمساً
١٧٣	المغيرة بن شعبة	أفلا أكون عبداً شكوراً
١٨٤	أبو موسى الأشعري	أقيموا صفوفكم
٢٢٨، ٢٩	عقبة بن عامر	ألا إن القوة الرمي
٣٨٨	ابن عمر	ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا
٢٦٩	أنس بن مالك	أما الكافر فيُطعم بحسناته في الدنيا
٣٩٠، ٢٤٨، ٣٦، ٢٩	ابن عمر	أمرت أن أقاتل الناس
٣٣١	عثمان بن أبي العاص	أن اتخذ مؤذناً
٦٩	ابن مسعود	إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة
٣٧٢، ٨٨، ٦٨	ابن مسعود	إن أحدكم يجمع خلقه
٣٢٩، ٣٢٨	ابن عباس	إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا
٢٤٢	الحسن	إن الأرض لا ينجسها شيء

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٤٩	هشام بن حكيم	إن الله أخذ ذرية آدم من ظهورهم
٨٧	أبو الدرداء	أن الله تعالى أعلم موسى
١٤٨	أنس بن مالك	أن الله تعالى يقول لأهون
٢٢٣	أبو هريرة	إن الله حبس عن مكة الفيل
١٤٩	عمر بن الخطاب	إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه
١٣٦	سلمان الفارسي	إن الله خلق الرحمة يوم خلق السماوات
١٣٨، ١٣٦	أبو هريرة	إن الله خلق الرحمة يوم خلقها
٢٣٠	عقبة بن عامر	إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد
٣٠٥	عبد الله بن سلام	إن الله قد أثنى عليكم
٩٨	أبو هريرة	إن أهل الجنة إذا دخلوها
٣٥٢، ٣٥١	أبو هريرة	أن تلد الأمة ربتها
٢٣١	علي بن أبي طالب	إن جبرائيل هبط عليه فقال
١٩	عن عائشة	أن جبريل كان يعارضني القرآن
٩٦	أبو هريرة	إن الدين يسر
١٦٩	عمر بن الخطاب	إن رجلاً يأتيكم من اليمن
٢٧٥، ٢٧٣	عبيد الله بن عدي	إن شئتما أعطيتكما
٢٧١	المطلب بن ربيعة	إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد
٦٠، ٢٥	أبو هريرة	إن عفريتاً من الجن
٦١	عمار بن ياسر	إن عماراً لقي الشيطان
٢٣٨، ٣١	علي بن أبي طالب	أن لا يطوفن بالبيت عريان
٩٦	أنس، عائشة، ابن عمر	إن هذا الدين متين
١٦٧، ١٦٦، ١٦٥	أنس بن مالك	إن يؤخر هذا فلن يدركه الهرم
١٦٦	عائشة	إن يعيش هذا لم يدركه الهرم
٢٧٢	أبو الحوراء	إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة
٣٥٣	أبو موسى الأشعري	إنا لا نولي هذا

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٢٦	سعد بن أبي وقاص	الأنبياء ثم الأمثل
١٣٨، ١٣٧	أبو هريرة	أنت رحمتي أرحم بك من أشياء
١٤٠، ٣٩	أنس بن مالك	أنزلت علي أنفاً سورة
١٦٩	أبو ذر	إنكم ستفتحون مصر
١٠١	أبو ذر	إنكم لن تبلغوا نفعي فتنفعوني
١٩٠، ١٨٩، ١٨٣	أبو هريرة	إنما جعل الإمام ليؤتم به
٢٨٩، ٢٨٨، ٢٨٥، ٤٠، ٢٩٩، ٢٩٦، ٢٩٢	ابن عمر	إنما خيرني الله
١٣١	عائشة	إنما هو جبريل لم أره على صورته
٧٣	ابن عمر	إنما يلبس هذه من لا خلاق له
١١٧	عقبة بن عامر	إنه أواه
٢٠٠	أبو أيوب الأنصاري	إني أخبرت عن عير أبي سفيان
١٥٢، ٦٧	عياض بن حمار	إني خلقت عبادي حنفاء
٣١٠، ٣٠٩، ٢٣	سعيد بن المسيب عن أبيه	أي عم قل لا إله إلا الله
٢٩٨	ابن عباس	أين قال
١٦٧	أنس بن مالك	بعثت أنا والساعة كهاتين
١٩٧، ٢٤	سعيد بن المسيب عن أبيه	بل أنا أقتل أبيعاً
٢٥٢	سالم بن أبي الجعد	تباً للذهب والفضة
١٦٩	أم سلمة	تقتلك الفئة الباغية
٣٣٢	عبادة بن الصامت	جمرة بين كتفيك
٢٢٩	عبد الرحمن بن يعمر	الحج عرفة
١١١	ابن عباس	خلق الله الأرض يوم الأحد
١٠٥، ٥٧	أبو هريرة	خلق الله عز وجل التربة
٢٦٠	أبو سكينه عن رجل	دعوا الحبشة ما ودعوكم
٣٢٦	أبو هريرة	الدنيا سجن المؤمن
٣٣٠	سهل بن سعد	اذهب فقد زوجتكها

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٢٩	ابن عباس	رأيت ربي عز وجل
١١٩، ١٠٢، ٣٣	أبو موسى الأشعري	اربعوا على أنفسكم
٣٢٤	أبو هريرة	الريح من روح الله
٢٧٧	عمران بن حصين	سبحان الله بئس ما جزتها
٢٠٠	سعيد بن المسيب	استأخروا
١٠١، ٩٦، ٩٤	عائشة	سدّدوا وقاربوا وأبشروا
٢٦١	عمر بن الخطاب	سنوا بهم سنة أهل الكتاب
٢٠٥، ٢٠٠، ٥٠	حكيم بن حزام	شاهت الوجوه
٢٠١	محمد بن كعب	شاهت الوجوه
٢٦٣	ابن مسعود	الصلاة على وقتها
٩٢، ٨٣	عائشة	صلة الرحم وحسن الخلق
١١٧	ابن الأدرع	عسى أن يكون هذا مرئياً
٢٦٥	ابن عمر	على المرء المسلم السمع والطاعة
١٣٠	معاذ بن جبل	على مصافكم كما أنتم
٢٨١	علي بن أبي طالب	اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
٢٢٣	أبو هريرة	فإن أحد ترخص بقتال
١١٨	جابر بن عبد الله	فإنه أواه
٢٢٤	سعد بن أبي وقاص	اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين
٢٢٣	أم هانئ	قد أجرنا من أجرت
٨٨	أم حبيبة	قد سألت الله لآجال مضروبة
٣٣١	عبد الرحمن بن شبل	اقرأوا القرآن
٢٧١	أبو هريرة	كخ، كخ
٢٥٣	أبو أمامة	كية
١٧	ابن مسعود	كيف لا أوهم
٢٩٢، ٢٩١	عروة بن الزبير	لأزيدن على السبعين

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٤٤	عائشة	لا أحل المسجد لحائض
٨٥	أبو الدرداء	لا تؤخر نفس إذا جاء أجلها
٦٠	ابن مسعود	لا تبرح
٢٧٤، ٢٧٣	ابن عمرو	لا تحل الصدقة لغني
٣٢٢	جابر بن عبد الله	لا تدعون على أنفسكم
٣٦٠	شهر بن حوشب	لا تسجد لي يا سلمان
١٩٠، ١٨١	عبادة بن الصامت	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
٣٦٧	أنس بن مالك	لا يتمنين أحدكم الموت
٢٤٦	جابر بن عبد الله	لا يدخل المسجد الحرام مشرك
٢٨١	أم مبشر	لا يدخل النار أحد شهد بديراً
٣٥٢، ٣٤٩، ٣٨	أبو هريرة	لا يقل أحدكم: أطعم ربك
٢٦٨	عائشة	لا ينفعه، إنه لم يقل يوماً
٢٥٤	طلحة بن عبيد الله	لا، إلا أن تطوع
٣٦٠	أنس بن مالك	لا، ولكن تصافحوا
١٩٠، ١٨٦	عبادة بن الصامت	لعلكم تقرأون خلف إمامكم
٣٠٩	أبو سعيد	لعله تنفعه شفاعتي
٣٣٠، ٣٢٨	أبو سعيد الخدري	لقد أكلت برقية حق
٢٣٧	أبو هريرة	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس
١٣٧	أبو هريرة	لما قضى الله الخلق
٩٨، ٩٦، ٩٤	أبو هريرة	لن ينجو أحد منكم بعمله
٣٢٤، ٢١	ابن عباس	اللهم اجعلها رياحاً
٣١٦	ابن مسعود	اللهم اغفر لقومي
٣١٤	ابن مسعود	اللهم اهد قومي
٢١٤، ٥٢	ابن عباس	اللهم عليك الملاء من قريش
٣٧٠	عائشة	اللهم في الرفيق الأعلى

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٠٠	أبي بن كعب	لو أن الله عذب أهل سماواته
٣٣١	أبي بن كعب	لو أنك لبستها
٣١٠، ٣١٢	ابن مسعود	ما أبكاكم
٢٥٥	أم سلمة	ما بلغ أن تؤد زكاته
٢٣٦	ابن عباس	ما ترون في هؤلاء الأسارى
١٢١، ٣٨	أبو هريرة	ما كفر بالله نبي قط
٣٣٥، ٣٢	أبو هريرة	ما من الأنبياء من نبي
٢٥٤	أبو هريرة	ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته
١٥٢، ٦٦	أبو هريرة	ما من مولود إلا يولد على الفطرة
٢٥٢	أبو هريرة	ما يسرني أن عندي مثل أحد ذهباً
٣٥٢	زيد بن خالد	مالك ولها
٣٨٦	ابن مسعود	المرء مع من أحب
٣٧١	عبادة بن الصامت وعائشة وغيرهم	من أحب لقاء الله
٢٥٢	أبو ذر	من ترك صفراء أو بيضاء
٣٣٣	أبو هريرة	من تعلم علماً ما يبتغي به وجه الله
٢٧٦	ثابت بن الضحاك	من حلف على ملة غير الإسلام
٢٢٦، ٢٢٥	أبو هريرة	من دخل دار أبي سفيان فهو آمن
٩٢، ٨٢، ٧٩، ٧٧، ٢٦	أبو هريرة	من سره أن ييسط له في رزقه
٨٢	علي بن أبي طالب	من سره أن يمد الله في عمره
١٩٠، ١٨٨	جابر بن عبد الله	من صلى خلف الإمام
١٨٧	أبو هريرة	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن
٢٣٠	عقبة بن عامر	من علم الرمي ثم تركه
١٩١	ابن عباس	من قتل قتيل فله كذا وكذا
٣٨٨	ابن عمر	من كان حالفاً
٢٧٢	أبو رافع	مولى القوم من أنفسهم

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٢٩	ابن مسعود، أنس بن مالك	الندم التوبة
١٣٢	أبو ذر	نور أنى أراه
١٩٠، ١٨٩، ١٨٤	أبو هريرة	هل قرأ معي أحد منكم آنفاً
٣٠٣، ٥٤، ٣٢	أبو سعيد الخدري	هو مسجلكم هذا
٣٠٣، ٥٤	أبو سعيد الخدري	هو مسجدي هذا
٣٨١	أنس بن مالك	هي النخلة
٣٧٠	معاذ بن جبل	وإذا أردت بقوم فتنة
٢٢٦	أسامة بن زيد	وهل ترك لنا عقيل من ربا
٣٠٢، ٣٠٠، ٢٧٩	أبو أمامة	ويحك يا ثعلبة
٣٣٨، ٣٥	أبو سعيد الخدري	يؤتى بالمولت كهيفة كبش أملح
٣٥٥	أبو ذر	يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً
٥٩	أبو هريرة	يا أبا هريرة ما فعل أسيرك
٩٨	أبو هريرة	يا بلال حدثني بأرجى عمل
٢٧٢	أبو الخوراء	يا بني هاشم إن الله حرم عليكم
٢٠٣، ٥٠، ٣٧	ابن عباس	يا رب إن تملك هذه العصاة
٢١١، ٣٤	عائشة	يا عائشة، ما يؤمنني
٣٥٦، ٣٥٣	عبد الرحمن بن سمرة	يا عبد الرحمن بن سمرة
٢٥٥	عمرو بن العاص	يا عمر نعماً بالمال الصالح
٣٧٢	ابن عباس	يا غلام إني أعلمك كلمات
٢٢٤	أبو هريرة	يا معشر الأنصار هل ترون أوباش
٣٤٧	عمران بن حصين	يخرج قوم من النار بشفاعة
٣٤٦	أنس بن مالك	يخرج قوم من النار بعدما يصبهم
٢٥٠	ابن عمر	اليد العليا خير من اليد السفلى
٣١٧	أبو هريرة	يلقى إبراهيم أباه آزر
٣٣٨	أبو سعيد الخدري، أبو هريرة	ينادي مناد: إن لكم أن تصحوا

فهرس الآثار

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١٣٣	ابن عباس	أتعجبون أن تكون الخلقة لإبراهيم
٣٦٧	قيس	أتيت خباباً وقد اكتوى سبعاً
١٥١	عطاء	أخرجهم من ظهر آدم
١٣	ابن مسعود	إذا حدثتكم بحديث
٢٥٨	علي بن أبي طالب	أربعة آلاف درهم فما دونها
٢٤٦	جابر بن عبد الله	إلا أن يكون عبداً
٣٩٢	الضحاك	أمر الله به نبيه ﷺ أن يكون ذلك منه
٢٨٣	الضحاك	إن الآية نزلت في رجال
١٥٠	ابن عباس	إن الله خلق آدم عليه السلام
٦٧	ابن عباس	إن الله سبحانه بدأ خلق ابن آدم
٢٨٣	ابن عباس	إن حاطب بن أبي بلتعة
٢٨٢	ابن عباس	أن رجلاً يقال له
١٣٣	أنس بن مالك	إن محمداً ﷺ قد رأى ربه
٦٧	محمد بن كعب	أن من ابتداء الله خلقه للضلالة
٢٤٢	ابن جريج	أنزل النبي ﷺ وفد ثقيف
١١٢	الضحاك	ابتداء الخلق يوم الأحد
١١٢	مجاهد	بدأ الخلق يوم الأحد
١١٢	كعب الأحبار	بدأ الله خلق السماوات
١١١	عبد الله بن سلام	بدأ الله في خلق السماوات

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
٢٤٢، ٣٠	أبو هريرة	بعث رسول الله خيلاً
٣٦٣	ابن جريح	بلغنا أن أبويه وأخوته
٣٩٢	قتادة	ثم نسخ ذلك بعد
١٥١	أبي بن كعب	جمعهم يومئذ جميعاً
٢٥٦	خالد بن أسلم	خرجنا مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
٣٠٦	عروة بن الزبير	الذي بني فيهم المسجد
٣٨٣	ابن عباس	شجرة في الجنة تثمر في كل وقت
٨١	ابن عباس	فالأجل الأول: أجل العبد
٣٠٦	عروة بن الزبير	فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو
٢١٨	عكرمة والحسن	فنسختها الآية التي تليها
٢٠١	السدي	قال رسول الله ﷺ حين التقى الجمعان
٢٤٤	أبو موسى الأشعري	قل لكاتبك أن يقرأ لنا كتاباً
٣٩٢	مجاهد وقتادة	كان هذا قبل القتال
٩٧	سفيان بن عيينة	كانوا يقولون: ينجو من النار بالعفو
٣٨٢	ابن عباس	كل ساعة بالليل والنهار
٢٤٠	النعمان بن بشير	كنت عند قبر رسول الله ﷺ
١٧٣	عائشة	لا، كان عمله ديمة
٢٠١	محمد بن كعب	لما دنا القوم بعضهم من بعض
٨٣	سعيد بن المسيب	لما طعن عمر رضي الله عنه
٨٣	عمر بن الخطاب	اللهم إن كنت كتبت علي شقوة

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
٨٣	ابن مسعود	اللهم إن كنت كتبتني في أهل الشقاء
٣٤٥	عبد الله بن عمرو	ليأتين على جهنم يوم
٢٥٥	بشر بن ربيعة	ليس بكنز إذا أديت زكاته
٣٨٤	ابن عباس	المؤمن لا يزال يخرج منه العمل الطيب
٨٧	الحسن	ما أحق هؤلاء القوم
٢٥٥	ابن عمر	ما أديت زكاته فليس بكنز
٢٥٦	عكرمة	ما أديت زكاته فليس بكنز
٢٧٢	ابن عباس	ما اختصنا رسول الله ﷺ
١٣	سعيد بن جبير	ما بلغني حديث
٢١٦	ابن عباس	ما كان الله سبحانه يعذب قوماً
٣١٥	عطاء بن أبي رباح	ما كنت لأدع الصلاة
٣٠٦	ابن عباس	مسجد قباء
٢٥٨	الضحاك	من ملك عشرة آلاف درهم
٣٠٣، ٥٥	أبو هريرة	نزلت هذه الآية في أهل قباء
٢٥٧	عراك بن مالك وعمر بن عبد العزيز	نسختها الآية الأخرى
١٣٣	أبو هريرة	نعم قد رآه
٢٢٥، ٢٢٢	جابر بن عبد الله	هل غنموا يوم الفتح
٢٥٦	السدي	والكنز ما لم تؤد زكاته
٢٨١	ابن عباس	وذلك أن رجلاً يقال له
٣٨٢	قتادة	يؤكل ثمرها في الشتاء والصيف
٨٣	الزهري	يرون أنه إذا حضر أجله

فهرس الأعلام

الصفحة	اسم العلم
٢٨، ٥٧، ٩٧، ١٠٥، ١٠٧ ...	آدم عليه السلام
٢٦٧*	إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الحربي
١٩٣*، ٢٠٤، ٣٤١، ٣٤٥	إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي
١٢٢*، ١٢٣، ١٩٢، ٢٠٤، ٢٠٥ ...	إبراهيم بن محمد السري بن سهل الزجاج
٥٢*، ٥٦، ٥٧	إبراهيم بن موسى بن محمد، الشاطبي الأصولي
١٣٣، ٢٨٦، ٣١١، ٣١٧، ٣١٨ ...	إبراهيم عليه السلام
٢٤، ٥٢، ١٩٧، ١٩٩، ٢١٤ ...	أبي بن خلف
١٠٠، ١٥١، ١٨٣*، ٣٣١	أبي بن كعب بن قيس
	ابن الأثير = المبارك بن محمد
١٦٦*، ١٦٧	أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي
٤٩*	أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، القرافي الأصولي
٧٨*، ٧٩، ١٠٩، ١١٠، ١١٢ ...	أحمد بن الحسين بن علي البيهقي
١١، ٤٧، ٥٠*، ٦٩ ...	أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية
٥٦*، ٦٣، ٦٤، ٨٠، ٨٦ ...	أحمد بن علي بن محمد، ابن حجر العسقلاني
٢٠٦*، ٢٠٧، ٣٦٨، ٣٧١	أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدوي
٤٥، ٥٧*، ٧٤، ٨٤، ١١٠ ...	أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي المحدث
٤٦، ٢٦٧ *	أحمد بن محمد القسطلاني
١٩٢*	أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس
١٥، ١٨٢*، ٢٢٥، ٢٦٤، ٣٢٩ ...	أحمد بن محمد بن حنبل، إمام المذهب الحنبلي

... تعني النقاط أن العلم قد ذكر في مواضع أخرى غير المدونة، حيث اكتفيت بذكر خمسة مواضع.

* يدل الرقم بجانب النجمة على الصفحة التي ترجم فيها للعلم.

الصفحة	اسم العلم
٤٥، ٧٧*، ٧٩، ١٥٨، ٢٣٧ ...	أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي
٤٤، ٦٢*، ٩٥، ١٢٤، ١٢٥ ...	أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي
١٥٦، ١٢٥*	أحمد بن محمد بن منصور، ابن المنير
٢٠٦*	أحمد بن يحيى بن يزيد العبسي، ثعلب
١٢٠، ١١٧	ابن الأدرع
٢٢٦	أسامة بن زيد بن حارثة
١٨٢*	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد، ابن راهوية
١١٤، ١٠٩، ١٠٥	إسماعيل بن أمية
١٩٨*، ٢٠١، ٢٣٩، ٢٥٦، ٣٤٥ ...	إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، السدي
٤٤، ٦٨*، ٧٢، ٩٩، ١٠٤ ...	إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي
	الإسماعيلي = أحمد بن إبراهيم
٣٨٣	الأصمعي
	الألوسي = محمود بن شكري
٢٥٣، ٢٧٩، ٢٨٣، ٣٠٠	أبو أمامة الباهلي
٢١٤، ٥٢	أمية بن خلف
٢٩٢	أنس بن عياض
٣٩، ١٣٣، ١٤٠، ١٤٨، ١٥١ ...	أنس بن مالك
١١٥، ١١٤، ١١٠، ١٠٥	أيوب بن خالد
٣٧٤*	بازام مولى لأم هانئ، أبو صالح
	الباقلاني = محمد بن الطيب
	البخاري = محمد بن إسماعيل
١٤	ابن برجان
	ابن بطلال = علي بن خلف

الصفحة	اسم العلم
	البقاعي = إبراهيم بن عمر
	أبو بكر الأنباري = محمد بن القاسم
٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٥، ٢٨٠، ٣٠١ ...	أبو بكر الصديق
٢٨٣	بنثل بن الحارث
	البيضاوي = عبد الله بن عمر
	البيهقي = أحمد بن الحسين
٨٥	أبو تمام
	التوريشتي = فضل الله بن حسن
	ابن تيمية = أحمد بن عبد الحلیم
	ابن التين = عبد الواحد بن التين
٢٧٦	ثابت بن الضحاک
	ثعلب = أحمد بن يحيى
٢٨٣، ٢٨٢	ثعلبة بن أبي حاطب
٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣ ...	ثعلبة بن حاطب
٣٧٣، ١٩٨، ٧٠*	جابر بن زيد الأزدي البصري
٢٦، ٣٠، ١١٨، ١٧٧، ١٨٧* ...	جابر بن عبد الله
٢٨٣	جد بن قيس
	ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز
	ابن جزي = محمد بن أحمد
	ابن أبي جمرة = محمد بن أحمد
	الجمل = سليمان بن عمر
٢٥٧*	جندب بن جنادة بن قيس، أبو ذر الغفاري
٢٣، ٥٢، ٢١٤، ٣٠٩	أبو جهل

الصفحة	اسم العلم
	ابن الجوزي = عبد الرحمن بن علي
	أبو حاتم = محمد بن إدريس
٢٨٣	حاطب بن أبي بلتعة
	أبو حامد الغزالي = محمد بن محمد بن محمد
٨٨	أم حبيبة
١٠٥	حجاج بن محمد
	ابن حجر = أحمد بن علي
	ابن حزم = علي بن أحمد
	أبو الحسن الأشعري = علي بن إسماعيل
... ١٨٥، ٨٧، ٧٠، ٦٠، ٥٣*	الحسن بن أبي الحسن يسار، البصري
٢٧١	الحسن بن علي بن أبي طالب
٢٠٤، ١٩٦، ٩٩*، ٤٣	الحسين بن سليمان بن أبي الحسن، ابن ريان
... ٢٣٣، ٢٣٢، ٢٢٨، ٨٤*، ٤٦	الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي
... ٢٦٤، ٢٥٩، ٢١٥، ١٩٣، ١٢٤*	الحسين بن مسعود بن محمد البغوي
٢٥٦*	حفص بن عمر بن عبد العزيز الدوري
... ٢٦٨، ٢٦٦، ٢٠٢، ٢٠٠، ١٩٨*	حكيم بن حزام بن خويلد
٢٩٢	حماد بن أسامة، أبي أسامة
... ٢٨٦، ٢٦٠، ٨٢، ٧٨، ٧٥*	حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي
	أبو حنيفة = النعمان بن ثابت
٢٧٢	أبو الحوراء
	أبو حيان = محمد بن يوسف
	الحازن = علي بن محمد
٢٥٦	خالد بن أسلم

الصفحة	اسم العلم
٣٤٢*	خالد بن معدان بن أبي كريب
٣٦٧	حباب
	ابن خزيمة = محمد بن إسحاق
	الخطابي = حمد بن محمد
	الخفاجي = أحمد بن محمد
	الداودي = محمد بن داود
٨٥	أبو الدرداء
٨٥	أبو دلف
	أبو ذر = جندب بن جنادة
	الذهبي = محمد بن أحمد
١١٨ ، ١١٧	ذو البجادين
	الرازي = محمد بن أبي بكر
	الرازي = محمد بن عمر
٤٣	راشد عبد الله الفرحان
٢٧٢	أبو رافع
٣٨٥*	الربيع بن أنس بن زياد
١٦٩	ربيعة بن شرحبيل بن حسنة
	ابن رجب = عبد الرحمن بن أحمد
٢٦٤	ابن رشد
	ابن ريان = الحسين بن سليمان
	الزجاج = إبراهيم بن محمد
	الزركشي = محمد بن بهادر
٤٣ ، ١٤٢* ، ١٤٣ ، ١٩٢ ، ٢٠٥ ...	زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري

الصفحة	اسم العلم
٤٣	زكريا علي يوسف
	الرمحشيري = محمود بن عمر
	ابن أبي زمنين = محمد بن عبد الله
	الزهري = محمد بن مسلم
	ابن زيد = جابر بن زيد
١٨٧*	زيد بن ثابت بن الضحاك
٢٣٨، ٣١	زيد بن يثيع
٢٥٢	سالم بن أبي الجعد
١٨٢*	سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
	السبكي = عبد الوهاب بن علي
	السدي = إسماعيل بن عبد الرحمن
١٠٥	سريح بن يونس
٣٢٧، ٣٢٦، ٢٢٤، ١٩١، ١٨٧*	سعد بن مالك بن وهيب، سعد بن أبي وقاص
	ابن سعدي = عبد الرحمن بن ناصر
	أبو السعود = محمد بن محمد
٢٧، ٣٢، ٣٥، ٥٤، ٦٦ ...	أبو سعيد الخدري
٨٧	سعيد بن أبي عروبة
٢٤، ٨٣، ١٨١*، ١٩٧، ٣٠٩ ...	سعيد بن المسيب بن حزم
١٣، ١٣٤*، ١٨٥، ٢٩٨، ٣١٧ ...	سعيد بن جبير الأسدي
٣٤٢*	سعيد بن سنان البرجمي
٨٨	أبو سفيان
١٨٧*	سفيان بن سعيد بن مسروق، سفيان الثوري
٩٧، ١٨٧*، ٣٩١	سفيان بن عيينة بن أبي عمران

الصفحة	اسم العلم
٢٦٠	أبو سكينه
٣٦٠ ، ١٣٦	سلمان الفارسي
٢٥٥ ، ١٦٩ ، ١٠٥	أم سلمة
... ٢٠٤ ، ١٩٦ ، ١٩٣ ، ١٧١ ، ٦٤*	سليمان بن عمر بن منصور، الجمل
	السمرقندي = نصر بن محمد
	السمعاني = منصور بن محمد
	السمهودي = علي بن عبد الله
	أبو سنان = سعيد بن سنان
	السندي = محمد بن عبد الهادي
٣١٤ ، ٣١٢ ، ٣٠٠ ، ٣٤ ، ٢٢	سهل بن سعد الساعدي
	السهيلي = عبد الرحمن بن عبد الله
	السيوطي = عبد الرحمن بن أبي بكر
	الشاطبي = إبراهيم بن موسى
	الشافعي = محمد بن إدريس
٣٠٥ ، ٣٠٤* ، ٤٦	شبير بن أحمد العثماني
٢٩٧	الشعبي
١٢٦ ، ١٢٤ ، ١٢٣ ، ١٢١ ، ٣٨	شعيب عليه السلام
	الشنقيطي = محمد الأمين
٣٦٠	شهر بن حوشب
	الشوكاني = محمد بن علي
٢١٤ ، ٥٢	شيبه بن ربيعة
	أبو صالح = باذام
٣٣٠*	الضحاك بن قيس بن خالد

الصفحة	اسم العلم
١١٢، ١٧٥، ٢٥٨*، ٢٨٣، ٣١٨...	الضحاك بن مزاحم الهلالي
٢٣، ٣٠٩، ٣١١، ٣١٣	أبو طالب
	الطبرسي = الفضل بن الحسن
	الطبري = محمد بن جرير
	الطحاوي = أحمد بن محمد
٢٥٦، ٢٥٤	طلحة بن عبيد الله
	الطبيي = الحسين بن محمد
	ابن عاشور = محمد الطاهر
١٨١، ١٨٥*، ١٨٦، ١٩٠، ٣٣١	عبادة بن الصامت بن قيس
	ابن عبد البر = يوسف بن عبد الله
٤٢	عبد الجبار الهمداني
٨٤، ١٢٢*، ١٤١، ١٥٠، ١٥٨...	عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، ابن عطية
٤٢، ٤٧، ٧٦*، ٧٨، ١٤١، ...	عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي
٣٧١، ٣٦٩، ٩٩*	عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي
٣٥٦، ٣٥٣	عبد الرحمن بن سمره
٣٣١	عبد الرحمن بن شبل الأنصاري
١٦٩	عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة
٣١٤، ٣١٣، ٣٠٤، ٢٠٨، ١٠٦*	عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي
٤٤، ٤٥، ١٠٦*، ١٢٣، ١٣٣...	عبد الرحمن بن علي بن محمد، ابن الجوزي
٢٦٤، ١٨٥*	عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي
٧٨*، ١٥٢، ١٧٧، ١٩١، ٢٠٤...	عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، ابن سعدي
١١٥، ١٠٨، ١٠٧*	عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي
٢٤٣	عبد الرزاق الصنعاني

الصفحة	اسم العلم
٢٠٧، ٢٠٤، ١٤٨، ١٤٢*	عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم، العز بن عبد السلام
١٨٦*	عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن، ابن باز
٢٩٢، ٢٩١*	عبد الكريم بن هوزان بن عبد الملك القشيري
٤٠، ٢٨٥، ٢٨٧، ٢٩٤، ٢٩٧ ...	عبد الله بن أبي
٣٠٩، ٢٣	عبد الله بن أبي أمية
٢١٦، ١٧٨، ١٥٥، ١٤٣*	عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي
١٨٢*	عبد الله بن المبارك بن واضح
٢٢٤	عبد الله بن خطل
٣٨٨	عبد الله بن دينار
١٠٥	عبد الله بن رافع مولى أم سلمة
٢٢٤	عبد الله بن سعد بن أبي السرح
١٠٨، ١١١	عبد الله بن سلام
١٨٩	عبد الله بن شداد
٣٣٠*	عبد الله بن شقيق العقيلي
٢١، ٢٨، ٣٧، ٥٠، ٧٠* ...	عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عباس
٢٩٦	عبد الله بن عبد الله بن أبي
١١٧*	عبد الله بن عبد نهم
١٣٣*	عبد الله بن عروة الهروي
٢٩، ٣٦، ٤٠، ٧٣، ١٨٣* ...	عبد الله بن عمر بن الخطاب
٤٤، ٥٠*، ٦٢، ١٢٣، ١٤١ ...	عبد الله بن عمر بن محمد، البيضاوي المفسر
٣٤٥، ٢٧٣، ١٨٥، ١٨٣*	عبد الله بن عمرو بن العاص
١٣، ٦٠، ٦٨، ٨٣، ١٨٣* ...	عبد الله بن مسعود بن غافل
٤٢، ٤٥، ٧٩*، ٨٦، ١٤٧ ...	عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري

الصفحة	اسم العلم
٩٧*	عبد الله بن يوسف بن أحمد، ابن هشام النحوي
٣٧٤، ٣٧٣*، ٣٦٣، ٢٤٢، ١٠٥	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ابن جريج
٢٩١*	عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني
٣٦٨، ٣٥٥، ٨٤*	عبد الواحد بن التين السفاقسي
٥٤، ٥٠.*	عبد الوهاب بن علي، السبكي الأصولي
٢٩٧	عبد بن حميد
٢٩٢	عبيد الله بن أبي
١٨١*	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
٢٧٣	عبيد الله بن عدي
٢٩٧	عبيد الله بن عمر
٣١٨*	عبيد بن عمير بن قتادة
	أبو عبيدة = معمّر بن المثنى
٢١٤، ٥٢	عتبة بن ربيعة
٣٣١	عثمان بن أبي العاص
...٢٨٤، ٢٨٢، ٢٨٠، ٢٥٦، ١٨٢*	عثمان بن عفان بن أبي العاص
	العثماني = شبير بن أحمد
	ابن عثيمين = محمد بن صالح
٢٥٦*، ٢٠٧	عراك بن مالك الغفاري
	ابن العربي = محمد بن عبد الله
٣٠٦، ٢٨٩، ٢٦٦، ١٩٨، ١٨٥*	عروة بن الزبير بن العوام
	ابن أبي العز = علي بن محمد
	العز بن عبد السلام = عبد العزيز بن عبد السلام
٣٦١، ٣٣٠، ٣١٥*، ١٥٢	عطاء بن أبي رباح بن أسلم

الصفحة	اسم العلم
	ابن عطية = عبد الحق بن غالب
٣٨٥*، ٣٠٦	عطية بن سعد بن جنادة العوفي
٢١٤، ٥٢	عقبة بن أبي معيط
٢٣٠، ٢٢٨، ١١٧، ٢٩	عقبة بن عامر
٢٢٤	عكرمة بن أبي جهل
٣٧٤، ٢٥٦، ٢١٧، ٥٣*	عكرمة مولى ابن عباس
	ابن علاّن = محمد بن علي
١٧٣	علقمة
... ٢٣٦، ٢٣٤، ١٨٧، ١٨٢*، ٣١	علي بن أبي طالب بن عبد مناف
... ٣٣٨، ٢٧٨، ٢٧٧، ٥١، ٤٩*	علي بن أحمد بن سعيد، ابن حزم الظاهري
٢١٦*	علي بن أحمد بن محمد الواحدي
١٣٢*	علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن الأشعري
٢٧٠، ٢٦٧، ٢٥٧، ٩٩، ٩٧*	علي بن خلف بن بطال البكري القرطبي
... ٢١٠، ٢٠٩، ١٦٦، ١٠٦، ٨٩*	علي بن سلطان بن محمد، ملا علي قارئ
٣٠٤*	علي بن عبد الله بن أحمد السمهودي
١١٥، ١١٤، ١١٠، ١٠٩*	علي بن عبد الله بن جعفر، ابن المديني
٣٥٨*	علي بن عمر بن علي، ابن الملقن
... ١٧١، ١٤٧، ١٢٤، ٩٧*، ٤٤	علي بن محمد بن إبراهيم، الخازن
٢١٥، ١٩٦، ١٩٥*	علي بن محمد بن حبيب الماوردي
١٥٢، ٩٥*	علي بن محمد بن محمد بن أبي العز الحنفي
٣١١، ٣٠٩، ٢٧٠، ٢٦٧*	علي بن محمد بن منصور، ابن المنير الإسكندراني
١٦٩، ٦٥، ٦١، ٦٠	عمار بن ياسر
... ١٨٢*، ١٤٩، ٨٣، ٧٣، ٤٠	عمر بن الخطاب بن نفيل

الصفحة	اسم العلم
٢٥٦*، ٢٠٧	عمر بن عبد العزيز بن مروان القرشي
٣٤٧، ٢٧٧	عمران بن حصين
٢٥٥	عمرو بن العاص
٣١٨*	عمرو بن دينار الجمحي
١٨٥*	عمير بن عامر بن عبد ذي الشري
١٥٣، ٦٧	عياض بن همار المجاشعي
٥٤، ٦٢*، ٧٤، ٧٨، ٨٢ ...	عياض بن موسى بن عياض، القاضي عياض
	العيني = محمود بن أحمد
	الغزنوي = محمود بن أبي الحسن
	الفراء = يحيى بن زكريا
١٤٥، ١٥٤*، ١٦٦، ٢٣٤، ٢٣٥ ...	فضل الله بن حسن بن حسين التوريشي
١٤٢*	الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي
	ابن فورك = محمد بن الحسن
	القاسمي = محمد بن محمد
٧٠*، ١٨٢، ١٩٨، ٢٨٩، ٢٩٠ ...	قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي
	ابن قتيبة = عبد الله بن مسلم
	القرافي = أحمد بن إدريس
	القرطبي المحدث = أحمد بن عمر
	القرطبي المفسر = محمد بن أحمد
	القسطلاني = أحمد بن محمد
	القشيري = عبد الكريم بن هوزان
	القفال = محمد بن علي
٢٧٦	أبو قلابة

الصفحة	اسم العلم
٣٦٧، ٣٦٠، ٣٤	قيس بن سعد
	ابن القيم = محمد بن أبي بكر
	ابن كثير = إسماعيل بن عمر
١٠٨، ١١٠، ١١٢، ١١٤، ١٥٥ ...	كعب الأحبار
٨٢	كعب بن زهير
	الكلبي = محمد بن السائب
	اللكثوي = محمد بن عبد الحليم
١٨٦*	الليث بن سعد بن عبد الرحمن
	المازري = محمد بن علي
٣٣٩، ٢٦٤، ١٨٢*	مالك بن أنس بن مالك، إمام المذهب المالكي
	الماوردي = علي بن محمد
٣٥٠، ١٧٥، ٨٢، ٧٥*، ١٩	المبارك بن محمد بن محمد، ابن الأثير
	المباركفوري = محمد بن عبد الرحمن
٧٠*، ١١٢، ١٧٤، ٢٦٩، ٢٩٠ ...	مجاهد بن جبر المكي
٤٣	محمد أحمد الكناني
٤٣، ٤٤، ١٧٣*، ١٧٤، ٣٣٤ ...	محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الشنقيطي
٢٠	محمد البزدوي
١٩٤، ١٧٨، ١٢٤، ١٢٣، ٦٤* ...	محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور
١١، ١٥، ٤٧، ٦٩*، ٧١ ...	محمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية
٤٣، ١٢٣*، ١٤٢، ١٤٣، ١٧٨ ...	محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي
١٩، ٤٤، ٧٤*، ٧٨، ٨٠ ...	محمد بن أحمد بن أبي بكر، القرطبي المفسر
٣٥٨*	محمد بن أحمد بن عبد الملك، ابن أبي جرة
١٣٤، ١٣١*	محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

الصفحة	اسم العلم
... ١٤١، ١٢٤، ١٢٣، ٦٣، ٦٢*	محمد بن أحمد بن محمد، ابن جزى الكلبي
٣١٤*	محمد بن إدريس بن المنذر، أبو حاتم الرازي
... ٢٢٥، ١٨٥، ١٨٢*، ٤٥، ١٤	محمد بن إدريس بن عباس الشافعي، إمام المذهب
١٣٢*	محمد بن إسحاق بن خزيمة
١٩٨، ١٠٦*	محمد بن إسحاق بن يسار، صاحب السيرة
... ١٨٧، ١١٥، ١١٤، ١١٠، ١٠٩*	محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري
١٨٩	محمد بن الحسن
٨٦*، ٤٥	محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني
٣٧٤، ٢٨٢، ٢٣٩*	محمد بن السائب بن بشر الكلبي
٢٩٢، ٢٩١، ٢٣٢، ٢٠٦*	محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني
٣٦٢، ١٤٧، ١٢٢، ١٠٦*	محمد بن القاسم بن بشار الأنباري
٣٩١*، ٤٢	محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي
... ١٠٣، ٧١، ٧٠، ٥٦*، ١٩	محمد بن جرير بن يزيد الطبري
١٣٣*	محمد بن حسين بن محمد، أبو يعلى الفراء
٨٥	محمد بن حميد
٣٠٤، ١٦٦*	محمد بن داود بن محمد الداودي
١٨٦، ٨٢، ٧٨*، ١٤	محمد بن صالح بن محمد العثيمين
٥٢*	محمد بن عبد الحلي بن محمد، اللكنوي الفقيه
٢١٠، ١٣٤، ١١٨، ١١٣*، ٤٦	محمد بن عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي
٧٨*، ٤٦	محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري
١٠٦*	محمد بن عبد الرزاق بن حمزة المصري
٣٠٥	محمد بن عبد الله بن سلام
١٤١*	محمد بن عبد الله بن عيسى، ابن أبي زمنين

الصفحة	اسم العلم
...٣٠٢، ٢٨٩، ٢٥٠، ٢١٢، ١٩٨*	محمد بن عبد الله بن محمد، ابن العربي المالكي
٢٦١*	محمد بن عبد الهادي التتوي السندي
١٥٢*	محمد بن علي بن إسماعيل القفال الكبير
٢٦٩، ٢٦٨، ٨٩*	محمد بن علي بن عمر المازري المحدث
٧٨*	محمد بن علي بن محمد بن علان الأشعري
... ٦٢، ٦١*، ٥٤، ٤٧، ٤٤	محمد بن علي بن محمد، الشوكاني
... ١٢٤، ١٢٣، ٩٩*، ٧٦، ٤٤	محمد بن عمر بن حسين، فخر الدين الرازي
٢٠١، ١٩٨*	محمد بن قيس بن مخزومة
... ٢٣٩، ٢٠١، ١٩٨*، ٦٨، ٦٧	محمد بن كعب بن سليم
... ١٧٨، ١٥٣، ١٥٢، ١٢٦*، ٤٤	محمد بن محمد بن سعيد القاسمي
٢٩١*	محمد بن محمد بن محمد الطوسي، أبو حامد الغزالي
... ١٩٥، ١٧٨، ١٥٢، ١٤٣، ١٤١*	محمد بن محمد بن مصطفى، أبو السعود المفسر
... ٣٣٠، ١٩٩، ١٨١*، ٨٣	محمد بن مسلم بن عبيد الله، ابن شهاب الزهري
٣٥١*	محمد بن مفلح بن محمد المقدسي، ابن مفلح
٧٥*	محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور
١١٤، ١٠٧، ١٠٦*	محمد بن ناصر الدين بن نوح الألباني
... ١٢٤، ١٢٣، ١٠٧، ٦٣*، ٤٤	محمد بن يوسف بن علي، أبو حيان
٢٢٩، ٢٠٤، ٢٠١، ١٩٩، ١٩٣*	محمد رشيد بن علي رضا
... ١٩٣، ١٧٧، ١٥١، ١٤١، ٦٤*	محمد صديق خان بن حسن القنوجي
٣٤٢*	محمود بن أبي الحسن بن الحسين الغزنوي
... ١٨٩، ٧٩، ٦٤، ٦٣*، ٤٦	محمود بن أحمد بن موسى العيني
... ٧٨، ٧٦، ٦٤، ٦٣*، ٤٤	محمود بن شكري الألوسي
... ١٥٤، ١٤٣، ١٤١، ١٢٣*، ٤٤	محمود بن عمر بن محمد الزمخشري

الصفحة	اسم العلم
	ابن المديني = علي بن عبد الله
٢٩٧	ابن مردويه
٩٣، ٩٠*	مرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي
١٣١	مسروق
٧٤، ١٠٥، ١١٥، ١١٩، ١٥٢ ...	مسلم بن حجاج
١٤٩	مسلم بن يسار الجهني
٢٤، ١٩٧، ٣٠٩، ٣١٠	المسيب بن حزم
٣٢٦، ٣٢٧	مصعب بن سعد
٢٤، ١٩٧	مصعب بن عمير
٢٧١	المطلب بن ربيعة
٣٧٠، ١٨٥*	معاذ بن جبل بن عمرو
٣٣، ٣٤، ٨٣، ٩٤، ١٣١ ...	معاوية بن أبي سفيان
٢٨٣	معتب بن قشير
٢٠٧*	معمر بن المثنى التيمي، أبو عبيدة
١٧٣، ١٧٥	المغيرة بن شعبة
	ابن مفلح = محمد بن مفلح
٢٢٤	مقيس بن صبابه
١٨٥*	مكحول مولى بني هذيل
٢٨٦، ٢٩٤*	مكي بن أبي طالب حموش بن محمد القيسي
	ملا علي قارئ = علي بن سلطان
	ابن الملقن = علي بن عمر
	المنائي = محمد بن عبد الله
١٤١، ١٤٣*	منتجب الدين بن أبي العز بن رشيد الهمداني

الصفحة	اسم العلم
٢٠٤ ، ١٩٣*	منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني
	ابن منظور = محمد بن مكرم
	ابن المنير = أحمد بن محمد
	ابن المنير = علي بن محمد
	المهدوي = أحمد بن عمر
٣٣ ، ١٠٢ ، ١١٣ ، ١١٩ ، ١٨٤ ...	أبو موسى الأشعري
١٣٣ ، ٨٧	موسى عليه السلام
٣٨٣	النابعة الذبياني
٢٩٢	نافع مولى ابن عمر
	النسفي = عبد الله بن أحمد
٢١٥ ، ٢٠٤ ، ١٩٥*	نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي
٢٤١ ، ٢٤٠	النعمان بن بشير
٣٣٠ ، ١٨٩ ، ١٨٧*	النعمان بن ثابت بن زوطي، إمام المذهب الحنفي
٣٢٨	نوح عليه السلام
	النووي = يحيى بن شرف
١٠٥	هارون بن عبد الله
٢٢٤ ، ٢٢٣	أم هانئ
٣٩١*	هبة الله بن سلامة بن أبي القاسم
	الهروي = عبد الله بن عروة
٣٨ ، ٣٢ ، ٣٠ ، ٢٦ ، ٢٥ ...	أبو هريرة
	ابن هشام = عبد الله بن يوسف
١٦٠ ، ١٤٩	هشام بن حكيم
١٩٨*	هشام بن عروة بن الزبير

الصفحة	اسم العلم
٢٠	ابن الهمام
	الهمداني = منتجب الدين
٣٣٧، ٣٣٦، ٣٣٥، ٣٢٨، ٣٢	هود عليه السلام
	الواحدي = علي بن أحمد
٢٢٥، ٢٢٢، ١٠٨	وهب بن منبه
٢٣٤	يحيى بن أبي زكريا بن أبي زائدة
٣٤٤*	يحيى بن زكريا بن زياد النحوي، الفراء
٢٩٢	يحيى بن سعيد
٤٥، ٦٢*، ٦٣، ٧٥، ٧٨ ...	يحيى بن شرف بن مري النووي
١١٦	يحيى بن معين
	أبو يعلى الفراء = محمد بن الحسين
٤٥، ٧٤*، ١٨٢، ١٨٣، ٢٥٤ ...	يوسف بن عبد الله بن محمد، ابن عبد البر النمري

فهرس الفرق والمذاهب

الصفحة	الفرقة أو المذهب
١٢٨	الأشاعرة
٢٤٦	أهل الذمة
٣٥٠	أهل الظاهر
٣٧ ، ١١٢ ، ٢٤٨ ، ٢٦١	أهل الكتاب
١٢٨	أهل الكلام
٤٨ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٧٤	الحنابلة
٤٨ ، ٢٤٥ ، ٢٧٤	الحنفية
٤٨ ، ٢٤٣ ، ٢٧٤	الشافعية
١٢٧	الصوفية
٤٩ ، ١٨٢ ، ٢٤٤ ، ٢٧٤	المالكية
٦٦ ، ٢٦١	المجوس
٤٨ ، ١٢٧ ، ١٤٦ ، ١٥٨ ، ٢٤٣	المحدثون = أهل الحديث
١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٦١	المعتزلة
٦٦	النصارى
٦٦ ، ١١١	اليهود

فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	الأماكن والبلدان
٣١٤ ، ٣١٣ ، ٣١٢ ، ٢٥٢ ، ١٩٩ ، ١٩٧ ، ٢٤	أحد
٢٤ ، ٣٧ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ١٩١ ، ١٩٤ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٦ ، ٢١٨ ، ٢٣١ ، ٢٣٧ ، ٣٢٠ ، ٣٢١	بدر
٣٤ ، ٣٦٠	الحيرة
٢٩ ، ٢٠٠ ، ٢٤٥ ، ٢٦٢ ، ٢٧٧ ، ٢٩٤ ، ٣٠٠ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣١٠ ، ٣١٣ ، ٣٦٠	المدينة
٢٢٦	مر الظهران
١٦٩	مصر
٢٤ ، ٥٣ ، ٦٠ ، ١١٨ ، ١٣١ ، ٣٢٠ ، ٣٢١	مكة
٣٠ ، ٢٤٢	نجد
٢٨ ، ١٤٨	نَعْمَان

فهرس الأبيات الشعرية

صدر البيت	القافية	القائل	الصفحة
ليس	الأحياء	أحمد بن محمد بن عبد ربه	٨٧
تلك	أبوألا	أمية بن أبي الصلت	١٢٢
قالت	قرقار	أبو النجم العجلي	١٥٦
والمرء	الأثر	كعب بن زهير	٨٢
توفيت	السفر	أبو تمام	٨٥
تناذرها	تراجع	النابعة الذبياني	٣٨٣
إذا	المخنق	أبو النجم العجلي	١٥٥

فهرس المصادر والمراجع

- ١- الآداب الشرعية والمنح المرعية، محمد بن مفلح المقدسي، مؤسسة قرطبة.
- ٢- أجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، صديق حسن خان القنوجي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣- إبطال التأويلات لأخبار الصفات، أبو يعلى الفراء البغدادي، تحقيق: محمد النجدي، دار إيلاف الدولية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٤- الإبهاج في شرح المنهاج، علي السبكي وآخرون، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠١هـ.
- ٥- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق: زهير الناصر، وزارة الشؤون الإسلامية، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٦- الإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن السيوطي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.
- ٧- الإجماع، يوسف ابن عبد البر النمري، جمع وترتيب: فؤاد الشلهوب وآخرون، دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٨- الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، محمد عبد الحي اللكنوي، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ٩- الأحاد والمثاني، أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، تحقيق: باسم الجوابرة، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٠- الأحاديث التي ذكر فيها الترمذي اختلافاً وليست في العلل الكبير، من أول كتاب الاستئذان إلى آخر الحديث رقم (٣١٧١) من أثناء كتاب التفسير، عبد العزيز الهليل، رسالة ماجستير، من قسم السنة وعلومها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ١١- أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين، سليمان الديبخي، دار البيان الحديث، الطائف، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٢- الأحاديث الواردة في فضائل المدينة، صالح الرفاعي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، السعودية، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

- ١٣- أحكام أهل الذمة، ابن قيم الجوزية، تحقيق: صبحي الصالح، دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة، ١٩٩٤م.
- ١٤- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، علي الماوردي، المكتبة العالمية، بغداد، ١٤٠٩هـ.
- ١٥- الأحكام السلطانية، أبو يعلى محمد الفراء، تحقيق: محمد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ١٦- الإحكام في أصول الأحكام، علي الآمدي، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.
- ١٧- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن حزم الأندلسي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- ١٨- أحكام القرآن للجصاص، أحمد الجصاص، المكتبة التجارية، مكة.
- ١٩- أحكام القرآن للشافعي، جمع: أحمد البيهقي، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٠- أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت.
- ٢١- أخذ الميثاق في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾، عبد العزيز العثيم، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٢٢- أدلة التشريع المتعارضة ووجوه الترجيح بينها، بدران أبو العينين، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية.
- ٢٣- الأربعين في دلائل التوحيد، أبو إسماعيل الهروي، تحقيق: علي الفقهري، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٢٤- إرشاد ذوي العرفان لما للعمر من الزيادة والنقصان، مرعي الكرمي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢٥- إرشاد ذوي العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ.
- ٢٦- إرشاد الفحول، إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد الشوكاني، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، دار الكتي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٢٧- إرشاد الساري، لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد القسطلاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة السابعة، ١٣٠٤هـ.

- ٢٨- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٢٩- أسباب النزول، علي الواحدي، تخريج وتحقيق: عصام الحميدان، دار الصلاح، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ٣٠- أسد الغابة في معرفة الصحابة، علي بن الأثير الجزري، تحقيق: علي محمد معوض وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٣١- الأسماء والصفات، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٣٢- أسنى المطالب شرح روضة الطالب، زكريا الأنصاري، تحقيق: محمد الشوبري، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
- ٣٣- الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٣٤- أصول البزدوي، محمد البزدوي، إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٣٨٣هـ.
- ٣٥- أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد الخميس، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٣٦- أصول السرخسي، محمد السرخسي، تحقيق: أبو الوفاء الأفعاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٣٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- ٣٨- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، نشر: الأمير أحمد بن عبد العزيز، ١٤٠٣هـ.
- ٣٩- إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
- ٤٠- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، حمد الخطابي، تحقيق: محمد آل سعود، جامعة أم القرى، مكة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ٤١- أعلام المكين من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر، عبد الله المعلمي، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، مكة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

- ٤٢- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: مشهور آل سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٤٣- الإعلام بوفيات الأعلام، محمد الذهبي، تحقيق: رياض عبد الحميد وآخرون، دار الفكر، بيروت - دمشق، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- ٤٤- الأعلام قاموس تراجم، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية عشرة، ١٩٩٧م.
- ٤٥- الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني، تعليق: عبد أ. علي مهنا وآخرون، دار الفكر بيروت.
- ٤٦- إفادة الخبر بنصه في زيادة العمر ونقصه، عبد الرحمن السيد رضي، تحقيق: عبد الحميد منير، دار الوفاء، جدة، الطبعة الأولى.
- ٤٧- الإفصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن هبيرة، تحقيق: محمد يعقوب، مركز فجر، القاهرة.
- ٤٨- الإكليل في استنباط التنزيل، عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: عامر العرابي، دار الأندلس الخضراء، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٤٩- إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء، القاهرة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٥٠- الأم، محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت.
- ٥١- الأمالي الشجرية، هبة الله ابن الشجري العلوي.
- ٥٢- الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٥٣- إنباء الغمر بأنباء العمر في التاريخ، أحمد ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ٥٤- الإنجاز في ترجمة الإمام عبد العزيز بن باز، عبد الرحمن الرحمة، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٥٥- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، علي المرادوي، تحقيق: محمد حامد الفقي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٣٧٤هـ.
- ٥٦- أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة من غرائب آي التنزيل، محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: محمد بن رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.
- ٥٧- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله البيضاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

- ٥٨- الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن المعلمي، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٢هـ.
- ٥٩- أنواع التصنيف المتعلقة بتفسير القرآن الكريم، مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٦٠- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل باشا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.
- ٦١- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، مكّي بن أبي طالب، تحقيق: أحمد حسن فرحات، دار المنارة، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٦٢- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن نجيم، الناشر: غيج - ايم - سعيد كمبني، باكستان.
- ٦٣- البحر المحیط، محمد ابن حيان الأندلسي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ.
- ٦٤- البحر المحیط، محمد الزركشي، تحقيق: لجنة من علماء الأزهر، دار الكتبي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٦٥- بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن القيم الجوزية، جمع: يسري السيد محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٦٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.
- ٦٧- بدائع الفوائد، محمد ابن قيم الجوزية، تحقيق: معروف مصطفى زريق وآخرون، دار الخاني، الرياض، دار الخير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٦٨- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن رشد القرطبي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٠٥هـ.
- ٦٩- البداية والنهاية، إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٤م.
- ٧٠- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد الشوكاني، مطبعة السعادة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٤٨هـ.
- ٧١- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك الجويني، تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الوفاء، مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

- ٧٢- البرهان في علوم القرآن محمد الزركشي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٧٣- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ.
- ٧٤- بلغة السالك لأقرب المسالك، أحمد الصاوي، المكتبة التجارية الكبرى.
- ٧٥- البناية في شرح الهداية، محمود العيني، المكتبة التجارية، مكة، الطبعة الثانية، ١٤١١ هـ.
- ٧٦- بهجة النفوس، عبد الله بن أبي جمرة، دار الجليل، بيروت، الطبعة الثالثة.
- ٧٧- بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، عبد الرحمن السعدي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٧٨- البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات بن الأنباري، تحقيق: طه عبد الحميد، ومراجعة: مصطفى السقا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٠ هـ.
- ٧٩- البيان والتحصيل، محمد بن رشد القرطبي، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٨٠- تأويل مختلف الحديث، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: محمد محي الدين الأصغر، المكتب الإسلامي، دار الإشراف، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- ٨١- تأويل مشكل القرآن، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، شرح ونشر: السيد أحمد صقر، المكتبة العلمية.
- ٨٢- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد الزبيدي، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، وزارة الإعلام، الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ.
- ٨٣- تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم، عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- ٨٤- تاريخ أصبهان، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- ٨٥- تاريخ الأمم والملوك، محمد بن جرير الطبري، دار سويدان، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٧ هـ.
- ٨٦- تاريخ التشريع الإسلامي، محمد الخضري، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الثامنة، ١٣٨٧ هـ.

- ٨٧- تاريخ الفقه الإسلامي، بدران أبو العينين، دار النهضة العربية، بيروت.
- ٨٨- التاريخ الكبير، إسماعيل البخاري، دار الباز، مكة.
- ٨٩- تاريخ مدينة دمشق، علي بن عساكر الشافعي، تحقيق: عمر العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ٩٠- التبيان في أقسام القرآن، محمد ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد زهري النجار، المؤسسة السعيدية، الرياض.
- ٩١- التبيان في البيان، الحسين الطيبي، تحقيق: توفيق الفيل وآخرون، جامعة الكويت، الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٦هـ.
- ٩٢- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان الزيلعي، مكتبة إمدادية ملتان، باكستان.
- ٩٣- تجريد أسماء الصحابة، محمد الذهبي، دار المعرفة، بيروت.
- ٩٤- التجريد لنفع العبيد (حاشية البحري على المنهج)، سليمان البحري، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، الطبعة الأخيرة، ١٣٦٩هـ.
- ٩٥- التحبير في علم التفسير، عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: فتحي عبد القادر فريد، دار العلوم، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
- ٩٦- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، بدون اسم ناشر.
- ٩٧- تحفة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، محمد عبد الرحمن المباركفوري، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٣٨٣هـ.
- ٩٨- تخریج أحاديث إحياء علوم الدين، أحمد القراني وآخرون، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٩٩- تخریج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، عبد الله الزيلعي، عناية: سلطان الطبيشي، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ١٠٠- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، عبد الرحمن السيوطي، دار نشر الكتب الإسلامية، باكستان.
- ١٠١- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، محمد القرطبي، تخریج: محمود البسطويسی، دار البخاري، المدينة المنورة - بريدة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٠٢- التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن جزى الكلبي، تحقيق: محمد عبد المنعم اليونسي، إبراهيم عطوة عوض، دار الكتب الحديثة، القاهرة.

- ١٠٣- التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة، محمد الآجري، تحقيق: محمد الجنباز، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ١٠٤- تعارض الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة والترجيح بينها، محمد وفاء، المتنبي، القاهرة، ١٤١٢هـ.
- ١٠٥- تعارض الأدلة الشرعية والترجيح عند الأصوليين، عبد الحميد أبو المكارم، المكتبة المصرية، الإسكندرية، ٢٠٠٣م.
- ١٠٦- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، عبد اللطيف البزنجي، مكتبة عباس أحمد الباز، مكة، ١٤١٧هـ.
- ١٠٧- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ١٠٨- تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير فيها القول الصواب بل لا يوجد فيها إلا ما هو خطأ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: عبد العزيز الخليفة، نشر مكتبة الرشد وشركة الرياض، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٠٩- تفسير الجلالين، محمد المحلى، عبد الرحمن السيوطي، عناية: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ.
- ١١٠- تفسير السمرقندي، نصر الله السمرقندي، تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١١١- تفسير القرآن الحكيم، محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ١١٢- تفسير القرآن العزيز، عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١١٣- تفسير القرآن العزيز، لابن أبي زمنين، تحقيق: حسين بن عكاشة، محمد الكنز، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ١١٤- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١١٥- تفسير القرآن العظيم، عبد الرحمن بن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

- ١١٦ - تفسير القرآن، عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، تحقيق: عبد الله الوهيبي، الناشر: المحقق، الرياض.
- ١١٧ - تفسير القرآن، منصور السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، غنيم بن عباس، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١١٨ - تفسير المراغي، أحمد المراغي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١١٩ - التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٢٠ - تقريب التهذيب، أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: صغير أحمد الباكستاني، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ١٢١ - التقريب والإرشاد الصغير، محمد الباقلاني، تحقيق: عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- ١٢٢ - التقرير والتحرير، ابن أمير الحاج، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ١٢٣ - تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت.
- ١٢٤ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف ابن عبد البر النمري، تحقيق: أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ١٢٥ - تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من الدلائل، محمد الشوكاني، تحقيق: مشهور آل سلمان، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٢٦ - تنبيه الأفهام بشرح عمدة الأحكام، محمد بن صالح العثيمين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ.
- ١٢٧ - التنبيهات السننية على العقيدة الواسطية، عبد العزيز الرشيد، دار الرشيد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.
- ١٢٨ - تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، محمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق: عامر حسن صبري، المكتبة الحديثة، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١٢٩ - التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن المعلمي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ١٣٠ - تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، عبد الرحمن السيوطي، المكتبة الثقافية، بيروت.

- ١٣١- تهذيب التهذيب، أحمد بن حجر العسقلاني، دار صادر بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٢٥هـ.
- ١٣٢- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف المزي، تحقيق: بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السادسة، ١٤١٥هـ.
- ١٣٣- تهذيب اللغة، محمد الأزهرى، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، المؤسسة المصرية، مصر.
- ١٣٤- التوحيد وإثبات صفات الرب عزَّ وجلَّ، محمد بن خزيمة، تحقيق: عبد العزيز الشهوان، مكتبة الرشد، شركة الرياض، الرياض، الطبعة السادسة، ١٤١٨هـ.
- ١٣٥- التوشيح شرح الجامع الصحيح، عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مكتبة الرشد، الرياض، وشركة الرياض، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ١٣٦- تيسير التحرير، محمد أمين (أمير باد شاه الحسيني)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٣٧- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٢هـ.
- ١٣٨- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن مهدي، عناية: سعد الصميل، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٣٩- التيسير في قواعد علم التفسير، محمد الكافيجي، تحقيق: ناصر المطرودي، دار القلم، دمشق، دار الرفاعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٤٠- ثعلبة بن حاطب الصحابي المفتري عليه، عذاب الحمش، دار بدر، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ١٤١- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: محمود شاکر، أحمد شاکر، دار المعارف، مصر، الطبعة الثانية.
- ١٤٢- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، دار ابن حزم، بيروت، دار الأعلام، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ١٤٣- جامع الرسائل، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مطبعة المدني، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ.
- ١٤٤- جامع العلوم والحكم، عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤١٧هـ.
- ١٤٥- الجامع لأحكام القرآن، محمد القرطبي، تحقق: محمد الحفناوي وآخرون، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.

- ١٤٦- الجامع لحياة العلامة محمد صالح العثيمين، وليد الحسين، مجلة الحكمة، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٤٧- اجتماع الجيوش الإسلامية، ابن قيم الجوزية، تحقيق: عواد المعثق، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- ١٤٨- الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ.
- ١٤٩- الجواهر النقي، علاء الدين المارديني، دار المعرفة، بيروت.
- ١٥٠- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، محمد ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد الزغلي، رمادى للنشر، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٥١- حاشية الإمام السندي على سنن النسائي (زهر الرئي على المجتبى)، نور الدين السندي، عناية: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الرابعة، ١٤١٤هـ.
- ١٥٢- حاشية الروض المربع، عبد الله العنقري، مطبعة السنة المحمدية.
- ١٥٣- الحاوي في فقه مذهب الإمام الشافعي، علي الماوردي، تحقيق: علي محمد معوض وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ١٥٤- الحجة على أهل المدينة، محمد الشيباني، تعليق: مهدي الكيلاني، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.
- ١٥٥- حسن الأثر، محمد الحوت، دار المعرفة، بيروت.
- ١٥٦- حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، محمد الشيباني، مكتبة السداوي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١٥٧- اختلاف الحديث، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٥٨- اختلاف المفسرين، أسبابه وآثاره، سعود الفنينسان، مركز الدراسات والإعلام، دار إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٥٩- اختيار الأولى في شرح حديث اختصاص الملائة الأعلى، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تحقيق: جاسم الفهيد، مكتبة دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ١٦٠- الخرشني على مختصر سيدي خليل، محمد الخرشني، دار صادر، بيروت.
- ١٦١- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

- ١٦٢ - خلاصة البدر المنير في تخریج الأحادیث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، عمر بن الملحق، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٦٣ - الدر الثمين في ترجمة فقيه الأمة العلامة ابن عثيمين، عصام المري، دار البصرة، الإسكندرية.
- ١٦٤ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف الحلبي، تحقيق: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ١٦٥ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٦٦ - درء تعارض العقل والنقل، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.
- ١٦٧ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: سالم الكرنكوي.
- ١٦٨ - دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، محمد الأمين الشنقيطي، مطابع الرياض، الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٧٥هـ.
- ١٦٩ - دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية، جمع وتحقيق: محمد السيد الجلند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
- ١٧٠ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال أصحاب الشريعة، أحمد البيهقي، تحقيق: عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٧١ - دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد بن علان، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة.
- ١٧٢ - الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: أبو إسحاق الجويني، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ١٧٣ - ديوان النابغة الذبياني، زياد الذبياني، تحقيق وشرح: كرم البتاني، دار صادر، بيروت.
- ١٧٤ - ديوان كعب بن زهير، تعليق: محمد يوسف نجم، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٧٥ - ديوان أبي تمام، حبيب بن أوس الطائي، شرح وتعليق: شاهين عطية، مكتبة الطلاب وشركة الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٧هـ.
- ١٧٦ - الذخيرة، أحمد القراني، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.

- ١٧٧- الذيل على النهاية في غريب الحديث، عبد السلام علوش، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٧٨- الرؤية، علي الدارقطني، تحقيق: إبراهيم العلي وآخرون، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٧٩- رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، محمد الدمشقي العثماني، تحقيق: علي الشرجي وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ١٨٠- الرحمة في القرآن الكريم، موسى العسيري، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ١٨١- رد المختار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، محمد أمين بن عمر بن عابدين، دار إحياء التراث العربي.
- ١٨٢- الرد على الجهمية والزنادقة، أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار اللواء، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.
- ١٨٣- الرد على الجهمية، ابن منده، تحقيق: علي الفقهي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ١٨٤- الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٨٥- رسالتان في معنى القياس، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية وآخرون، تحقيق: عبد الفتاح محمود عمر، دار الفكر، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١٨٦- روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، محمود الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.
- ١٨٧- الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، عبد الرحمن السهيلي، دار الباز، مكة، ١٣٩٨هـ.
- ١٨٨- الروض الريان في أسئلة القرآن، حسين بن سليمان بن ريان، تحقيق: عبد الحليم السلفي، نشر مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٨٩- الروض المعطار في خبر الأقطار، محمد الحميري، تحقيق: إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٤م.
- ١٩٠- روضة الطالبين وعمدة المفتين، يحيى النووي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ.

- ١٩١- روضة الناظر وجنة المناظر، عبد الله بن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الكريم النحلة، مكتبة الرشد، شركة الرياض، الرياض، الطبعة الخامسة، ١٤١٧هـ.
- ١٩٢- روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، محمد القاضي، مطبعة الحلبي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ١٩٣- الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية، زيد الفياض، مطابع الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٧٧هـ.
- ١٩٤- زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن ابن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.
- ١٩٥- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٩٦- سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، محمد الصنعاني، تحقيق: طارق عوض الله بن محمد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٩٧- الاستذكار، يوسف بن عبد البر النمري، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ١٩٨- الاستغناء في أحكام الاستثناء، أحمد القراني، تحقيق: طه محسن، ١٤٠٢هـ.
- ١٩٩- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥هـ.
- ٢٠٠- السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد القحطاني، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ.
- ٢٠١- السنة، عمرو بن أبي عاصم، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.
- ٢٠٢- سنن أبي داود، سليمان السجستاني، دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٠٣- سنن ابن ماجه، محمد بن ماجه القزويني، دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٠٤- سنن الترمذي، محمد الترمذي، دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٠٥- سنن الدارمي، عبد الله الدارمي، تحقيق: حسين الداراني، دار المغني، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٢٠٦- السنن الكبرى، أحمد البيهقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٠٧- السنن الكبرى، أحمد النسائي، تحقيق عبد الغفار البنداري، مكتبة عباس الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

- ٢٠٨- سنن النسائي الصغرى، أحمد النسائي، دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٠٩- سير أعلام النبلاء، محمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الحادية عشر، ١٤١٧هـ.
- ٢١٠- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن مخلوف، دار الفكر، بيروت.
- ٢١١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن عماد الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط وآخرون، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٢١٢- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، هبة الله اللالكائي، تحقيق: أحمد الغامدي، دار طيبة، الرياض، الطبعة الخامسة، ١٤١٨هـ.
- ٢١٣- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، أحمد القرافي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢١٤- شرح الزركشي على مختصر الخرقي، محمد الزركشي، تحقيق: عبد الله الجبرين، دار أولى النهى، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٢١٥- شرح السنة، الحسين البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٢١٦- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، الحسين الطيبي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢١٧- شرح العقائد النسفية، مسعود التفتازاني، تحقيق: أحمد السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠٨هـ.
- ٢١٨- شرح العقيدة الطحاوية، علي بن أبي العز الحنفي، تحقيق: عبد الله التركي وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة العاشرة، ١٤١٧هـ.
- ٢١٩- شرح العقيدة الطحاوية، علي بن أبي العز الحنفي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤٠٨هـ.
- ٢٢٠- شرح العقيدة الواسطية، محمد خليل هراس، تحقيق: علوي عبد القادر السقا، دار الهجرة الثقبة - الخبر، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٢٢١- شرح الكوكب المنير، محمد القنوجي (ابن النجار)، تحقيق: محمد الزحيلي وآخرون، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٨هـ.
- ٢٢٢- شرح حديث النزول، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد الخميس، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

- ٢٢٣- شرح حديث لييك اللهم لييك، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تحقيق: الوليد الفريان، دار عالم الفوائد، مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٢٤- شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٢٢٥- شرح سنن أبي داود، محمود العيني، تحقيق: خالد المصري، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٢٦- شرح صحيح البخاري، علي بن بطلال، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٢٧- شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدئ، محمد السيواسي، دار الفكر، بيروت.
- ٢٢٨- شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، عبد الله الغنيمان، مكتبة لينة، مصر، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ.
- ٢٢٩- شرح مشكل الآثار، أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٢٣٠- شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: محمد النجار وآخرون، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢٣١- الشريعة، محمد الآجري، تحقيق: عبد الله الدميحي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٣٢- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد سعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٣٣- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، تحقيق: علي البجاوي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢٣٤- شفاء العليل، محمد ابن قيم الجوزية، تحقيق: الحساني حسن عبد الله، دار التراث، القاهرة.
- ٢٣٥- شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور، بلقاسم الغالي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٣٦- الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها، منصور السماري، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٣٧- الصحاح، إسماعيل الجوهري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

- ٢٣٨- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ.
- ٢٣٩- صحيح ابن خزيمة، محمد بن خزيمة السلمي، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ.
- ٢٤٠- صحيح البخاري مع كشف المشكل، عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: مصطفى الذهبي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٤١- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٤٢- الصحيح المسند من أسباب النزول، مقبل الوادعي، دار ابن حزم، بيروت، مكتبة دار القدس، اليمن، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٢٤٣- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، دار المغني، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٢٤٤- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، محمد السخاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٢٤٥- طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب السبكي، تحقيق: عبد الفتاح الحلو وآخرون، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- ٢٤٦- طبقات الشافعية، عبد الرحيم الأسنوي، تحقيق: كمال الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٢٤٧- طبقات الشافعية، لأبي بكر بن هداية الله الحسيني، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٩هـ.
- ٢٤٨- الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ٢٤٩- طبقات المفسرين، أحمد الأذنه وي، تحقيق: سليمان الخزي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٥٠- طبقات المفسرين، عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٥١- طبقات المفسرين، محمد الداودي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٥٢- طبقات فحول الشعراء، محمد الجمحي، شرح: محمود شاكر، دار المدني، جدة.
- ٢٥٣- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، محمد ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد جميل غازي، مكتبة المدني، جدة.

- ٢٥٤ - ظلال اللجنة في تخريج السنة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.
- ٢٥٥ - ظلمات أبي رية أمام أضواء السنة المحمدية، محمد عبد الرزاق حمزة، الناشر: حديث أكاديمي، فيصل آباد، باكستان، ١٤٠٢هـ.
- ٢٥٦ - عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي، محمد بن العربي الإشبيلي، دار الفكر، بيروت.
- ٢٥٧ - العبر في خبر من غير، محمد الذهبي، تحقيق: صلاح الدين المنجد، دائرة المطبوعات والنشر، الكويت، ١٩٦٠م.
- ٢٥٨ - عصمة الأنبياء، محمد الرازي.
- ٢٥٩ - العظمة، عبد الله بن محمد الأصفهاني، تحقيق: رضا الله المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٢٦٠ - العقائد والأديان، عبد القادر صالح، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٢٦١ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: إرشاد الحق الآثري، المكتبة الإمدادية، مكة.
- ٢٦٢ - العلل، علي بن المديني، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٠هـ.
- ٢٦٣ - علماء آل سليم وتلامذتهم، صالح العمري، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٦٤ - علماء العرب في شبه القارة الهندية، يونس السامرائي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، العراق.
- ٢٦٥ - علماء نجد خلال ثمانية قرون، عبد الله البسام، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.
- ٢٦٦ - علماء ومفكرون عرفتهم، محمد المجذوب، دار الشواف، الرياض، الطبعة الرابعة.
- ٢٦٧ - العلو للعلي العظيم، محمد الذهبي، تحقيق: عبد الله البراك، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٦٨ - عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، محمود العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢٦٩ - عمل اليوم والليلة، أحمد النسائي، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

- ٢٧٠- عناية القاضي وكفاية الراضي، أحمد الخفاجي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٧١- العهد والميثاق في القرآن الكريم، ناصر العمر، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٢٧٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير العظيم آبادي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ.
- ٢٧٣- عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، ابن سيد الناس، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٤م.
- ٢٧٤- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- ٢٧٥- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، الحسن القمي النيسابوري، تحقيق ومراجعة: إبراهيم عطوة عوض، شركة ومطبعة مصطفى الباني الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ.
- ٢٧٦- غريب الحديث، حمد الخطابي، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، جامعة أم القرى، مكة، ١٤٠٢هـ.
- ٢٧٧- غريب الحديث، عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٧٨- الغريبين في القرآن والحديث، أحمد الهروي، تحقيق: أحمد المزدي، مكتبة نزار الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٢٧٩- الفائق في غريب الحديث، محمود الزمخشري، تحقيق: علي البحاي وآخرون، عيسى الحلبي وشركاه، الطبعة الثانية.
- ٢٨٠- فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين، إعداد وترتيب: أشرف عبد المقصود، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ٢٨١- الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٨٢- الفتاوى الهندية في فتاوى مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ابن الهمّام وآخرون، المطبعة الأميرية ببولاق، ١٣١٠هـ.
- ٢٨٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد ابن حجر العسقلاني، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

- ٢٨٤- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، عبد الرحمن ابن رجب، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٨٥- فتح البيان في مقاصد القرآن، صديق حسن خان، تحقيق: عبد الله الأنصاري، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٢هـ.
- ٢٨٦- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد البناء، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢٨٧- الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، جمع وترتيب وتحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الجيل الجديد، اليمن، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٢٨٨- فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن، زكريا الأنصاري، تحقيق: محمد الصابوني، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٨٩- الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي، عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: أحمد السلفي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ٢٩٠- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد الشوكاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢٩١- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، محمد السخاوي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ.
- ٢٩٢- فتح الملهم شرح صحيح مسلم، شبير العثماني، تحقيق: شريف أحمد المقرئ، المكتبة الرشيدية، باكستان.
- ٢٩٣- الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، سليمان الحمل، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢٩٤- الفرق بين الفرق، عبد القاهر البغدادي، عناية: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.
- ٢٩٥- الفروع، محمد بن مفلح المقدسي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.
- ٢٩٦- الفريد في إعراب القرآن المجيد، حسين الهمداني، تحقيق: محمد حسن النمر، دار الثقافة، الدوحة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٢٩٧- الفصل المبين على عقد الجواهر الثمين، محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: عاصم البيطار، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

- ٢٩٨- الفصل في الملل والأهواء والنحل، علي بن أحمد بن حزم، تحقيق: محمد إبراهيم نصر وآخرون، شركة مكتبات عكاظ، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
- ٢٩٩- فضائل المدينة، المفضل بن محمد الجندي، تحقيق: محمد مطيع الحافظ وآخرون، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٣٠٠- فهرس الخزانة التيمورية، محمد عبد الجواد الأصمعي، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٦٧هـ.
- ٣٠١- فوائد في مشكل القرآن، عبد العزيز بن عبد السلام، تحقيق: سيد رضوان علي، دار الشروق، جدة، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.
- ٣٠٢- فوات الوفيات والذيل عليها، محمد الكتي، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- ٣٠٣- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، عبد العلي محمد الأنصاري الهندي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٠٤- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، محمد المناوي، تحقيق: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٣٠٥- القاموس المحيط، الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.
- ٣٠٦- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق: ناصر العقل، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٣٠٧- القراءة خلف الإمام، أحمد البيهقي، تحقيق: محمد سعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٣٠٨- القراءة خلف الإمام، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: سعيد زغلول، دار الحديث، القاهرة.
- ٣٠٩- القضاء والقدر، أحمد البيهقي، تحقيق: محمد آل عامر، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٣١٠- قطف الأزهار في كشف الأسرار، عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: أحمد محمد الحمادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٣١١- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد البيطار، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٣١٢- قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين الحربي، دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولى، الرياض.

- ٣١٣- القواعد الكلية للأسماء والصفات عند السلف، إبراهيم البريكاني، دار الهجرة، الثقبه - الخبر، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- ٣١٤- الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، أحمد بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت.
- ٣١٥- الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي الجرجاني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
- ٣١٦- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود الزمخشري، دار المعرفة، بيروت.
- ٣١٧- كشاف القناع على متن الإقناع، منصور البهوتي، المملكة العربية السعودية، ١٣٩٤هـ.
- ٣١٨- كشف الأستار عن أصول البزدوي، عبد العزيز البخاري، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٣١٩- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل العجلوني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٥١هـ.
- ٣٢٠- كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، مصطفى القسطنطيني (حاجي خليفة)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.
- ٣٢١- كشف المشكل من حديث الصحيحين، عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: علي البواب، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٢٢- الكواكب السائدة بأعيان المائة العاشرة، محمد الغربي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٢٣- لباب التأويل في معاني التنزيل، علي بن محمد الخازن، ضبط وتصحيح: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٣٢٤- لباب النقول في أسباب النزول، عبد الرحمن السيوطي، عناية: عبد المجيد طعمة حلبي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٢٥- اللباب في علوم الكتاب، عمر بن عادل الحنبلي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، مكتبة عباس الباز مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٣٢٦- لسان العرب، ابن منظور، عناية: أمين محمد عبد الوهاب وآخرون، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

- ٣٢٧- لسان الميزان، أحمد ابن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ.
- ٣٢٨- اللمع في أصول الفقه، إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: محي الدين ديب مستو وآخرون، دار الكلم الطيب، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- ٣٢٩- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية، محمد السفاريني، المكتب الإسلامي، بيروت، دار الخاني، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١١هـ.
- ٣٣٠- مباحث في علم الكلام، علي الشامي، دار أبو سلامة، تونس، المنار، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.
- ٣٣١- مباحث في علوم القرآن، مناع القحطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة والعشرون، ١٤١٤هـ.
- ٣٣٢- المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن مفلح الحنبلي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠هـ.
- ٣٣٣- المبسوط، محمد السرخسي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٣٣٤- المتواري على تراجم أبواب البخاري، أحمد بن المنير الأسكندراني، تحقيق: صلاح الدين مقبول، مكتبة المعلا، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٣٣٥- مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، مكتبة الحلبي، القاهرة.
- ٣٣٦- مجلة الدعوة، العدد (٩٣٠)، تاريخ ١٩/٥/١٤٠٤هـ.
- ٣٣٧- مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبري، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
- ٣٣٨- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- ٣٣٩- المجموع شرح المذهب، يحيى النووي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ٣٤٠- مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز، إعداد: عبد الله الطيار، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٣٤١- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، جمع وترتيب، عبد الرحمن بن قاسم وآخرون، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ.

- ٣٤٢- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع: فهد السليمان، دار الثريا، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٣٤٣- المجوسية وأثرها في العالم الإسلامي، عقل العقل، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين، قسم العقيدة.
- ٣٤٤- محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٣٤٥- محدث العصر محمد ناصر الدين الألباني، سمير أمين الزهيري، دار المغني، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٣٤٦- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن عطية الأندلسي، تحقيق: الرحالي الفاروق وآخرون، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.
- ٣٤٧- المحلى، علي بن حزم، مكتبة الجمهورية العربية، القاهرة، ١٣٨٧هـ.
- ٣٤٨- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، عناية: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ.
- ٣٤٩- مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد البوصيري، تحقيق: سيد كسروي حسن، مكتبة عباس الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٣٥٠- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، محمد ابن قيم الجوزية، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض.
- ٣٥١- مختصر العلو للعلي الغفار، محمد الذهبي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- ٣٥٢- مختصر المقاصد الحسنة، في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، محمد الزرقاني، تحقيق: محمد الصباغ، مكتبة التربية العربي لدول الخليج، الرياض، ١٤١٦هـ.
- ٣٥٣- مختصر سنن أبي داود، عبد العظيم المنذري، تحقيق: أحمد شاکر وآخرون، المكتبة الأثرية، باكستان، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.
- ٣٥٤- مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، نافذ حسين حمادة، دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٣٥٥- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، أسامة خياط، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

- ٣٥٦- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد ابن قيم الجوزية، دار الرشد الحديثة، الدار البيضاء.
- ٣٥٧- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله النسفي، تحقيق: مروان محمد الشعار، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٣٥٨- المدونة الكبرى، مالك بن أنس، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- ٣٥٩- مراتب الإجماع، علي بن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٦٠- المراسيل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، عناية: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- ٣٦١- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ملا علي قارئ، تحقيق: صدقي العطار، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- ٣٦٢- مرويات غزوة بدر، أحمد العلمي، مكتبة طيبة، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- ٣٦٣- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن السيوطي، شرح وتعليق: محمد جاد المولى بك وآخرون، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٢هـ.
- ٣٦٤- المسائل العقديّة من كتاب الروايتين والوجهين، أبو يعلى الفراء البغدادي، تحقيق: سعود الخلف وأضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٣٦٥- المستدرک على الصحيحين، محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٣٦٦- المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمد الغزالي، تحقيق: محمد الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٣٦٧- مسند أبي يعلى الموصلي، أحمد التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار الثقافة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٣٦٨- مسند ابن أبي الجعد، علي بن الجعد الجوهري، تحقيق: عبد الهادي بن عبد القادر، مكتبة الفلاح، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٣٦٩- مسند الإمام الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- ٣٧٠- مسند البزار، أحمد بن عمر البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكمة، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

- ٣٧١- المسند، أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ.
- ٣٧٢- المسند، أحمد بن حنبل، شرح وتحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، الطبعة الثانية، ١٣٦٨هـ.
- ٣٧٣- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياضي اليحصبي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٧٤- مشكاة المصابيح، محمد التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.
- ٣٧٥- مشكل الحديث وبيان، أبي بكر بن فورك، تحقيق: موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٣٧٦- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد البوصيري، تحقيق: محمد الكشناوي، دار العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٣٧٧- المصنف في الأحاديث والآثار، أبي بكر بن أبي شيبة، الدار السلفية، الهند، ١٣٩٩هـ.
- ٣٧٨- المصنف، عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٣٧٩- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أحمد ابن حجر العسقلاني، تنسيق: سعد الشثري، دار العاصمة، دار الغيث، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٣٨٠- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ الحكمي، تحقيق: عمر بن محمود، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ٣٨١- معالم التنزيل، الحسين البغوي، تحقيق: محمد النمر وآخرون، دار طيبة، الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤١٧هـ.
- ٣٨٢- معالم السنن شرح سنن أبي داود، حمد الخطابي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٣٨٣- معاني القرآن الكريم، أبو جعفر النحاس، تحقيق: محمد الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٣٨٤- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم الزجاج، شرح وتحقيق: عبد الجليل عبده شلي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٣٨٥- معاني القرآن، سعيد الأخفش، دراسة وتحقيق: عبد الأمير محمد أمين الورد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

- ٣٨٦- معاني القرآن، يحيى الفراء، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.
- ٣٨٧- المعجم الأوسط، سليمان الطبراني، تحقيق: طارق عوض وآخرون، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- ٣٨٨- معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥هـ.
- ٣٨٩- المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، حمد الجاسر، دار اليمامة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.
- ٣٩٠- معجم الشيوخ، أحمد محمد البصري، تحقيق: محمود محمد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٣٩١- معجم الطبراني الصغير (الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني)، سليمان الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتب الإسلامي، بيروت، دار عمار، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٣٩٢- المعجم الكبير، سليمان الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.
- ٣٩٣- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٣٩٤- المعجم الموسوعي للديانات والعقائد والمذاهب والفرق والطوائف والنحل في العالم، سهيل زكار، دار الكتاب العربي، دمشق والقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٩٥- المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس، وآخرون، المكتبة الإسلامية، تركيا، الطبعة الثانية.
- ٣٩٦- معجم بلدان العالم، محمد عتريس، الدار الثقافية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٣٩٧- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عبد الله العكبري، تحقيق: مصطفى السقا، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.
- ٣٩٨- معجم مصنفات القرآن الكريم، علي شواخ إسحاق، دار الرفاعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٣٩٩- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، عناية: محمد عوض وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٤٠٠- العرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم، موهوب الجواليقي، تحقيق: عبد الرحيم، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

- ٤٠١ - العرب والدخيل في المعاجم العربية، جهينة نصر علي، دار طلاس، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٤٠٢ - المعرفة والتاريخ، يعقوب الفسوي، تحقيق: أكرم العمري، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٤٠٣ - المعلم بفوائد مسلم، محمد بن علي المازري، تحقيق: محمد الشاذلي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.
- ٤٠٤ - المغازي، محمد الواقدي، تحقيق: مارسون جونز، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.
- ٤٠٥ - مغني اللبيب عن كتب الأعراب، عبد الله بن هشام الأنصاري، تحقيق وشرح: عبد اللطيف الخطيب، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٤٠٦ - مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، محمد الشربيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٤٠٧ - المغني، عبد الله بن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الله التركي وآخرون، هجر، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ٤٠٨ - مفاتيح الغيب، محمد بن عمر الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٤٠٩ - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإدارة، محمد ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٤١٠ - مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- ٤١١ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أحمد القرطبي، تحقيق: محي الدين ديب مستو وآخرون، دار ابن كثير، بيروت، دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٤١٢ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، محمد السخاوي، تحقيق: محمد الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٤١٣ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، علي الأشعري، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ.

- ٤١٤ - مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، عثمان بن الصلاح، تحقيق: نور الدين عمر، دار الفكر، بيروت - دمشق، ١٤٠٦ هـ.
- ٤١٥ - الملل والنحل، محمد الشهرستاني، تحقيق: أمير علي مهنا وآخرون، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٦ هـ.
- ٤١٦ - من أعلامنا، تراجم لبعض أعلام المسلمين ممن توفي في عامي ١٣٩٥ و ١٤٢٠ أو ما بينهما، عبد العزيز العسكر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- ٤١٧ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف، محمد ابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ.
- ٤١٨ - من تكلم فيه وهو موثق، محمد الذهبي، تحقيق: محمد شكور الحاجي، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- ٤١٩ - المنتخب، عبد بن حميد، تحقيق: مصطفى العدوي، دار الأرقم، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
- ٤٢٠ - منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر، علي ملا قارئ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- ٤٢١ - منع الموانع عن جمع الجوامع، عبد الوهاب السبكي، تحقيق: سعيد الحميري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- ٤٢٢ - منهاج السنة النبوية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٩ هـ.
- ٤٢٣ - المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى النووي، دار الخير، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٤٢٤ - منهج الأشاعرة في العقيدة، سفر الحوالي، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
- ٤٢٥ - منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، عبد المجيد السوسوة، دار النفائس، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
- ٤٢٦ - منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة، محمد إسحاق كندو، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- ٤٢٧ - الموافقات، إبراهيم الشاطبي، تحقيق: مشهور آل سلمان، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

- ٤٢٨ - مواهب الجليل لشرح مختصر خليل محمد المغربي الخطاب، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ.
- ٤٢٩ - الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، ناصر القفاري وآخرون، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٤٣٠ - موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية، عبد المنعم الحفني، دار الرشاد، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٤٣١ - الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، دار الصفوة، مصر، الطبعة الرابعة، ١٤١٤هـ.
- ٤٣٢ - الموطأ، مالك بن أنس، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٤٣٣ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد الذهبي، تحقيق: علي البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ.
- ٤٣٤ - الميسر في شرح مصابيح السنة، فضل الله التوريشتي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، نزار الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٤٣٥ - ناسخ القرآن ومنسوخه، عبد الرحمن ابن الجوزي، تحقيق: حسين الداراني، دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٤٣٦ - الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لأبي بكر بن العربي، دراسة: عبد الكبير العلوي المدغري، وإدارة الأوقاف الإسلامية السعودية، ١٤٠٨هـ.
- ٤٣٧ - الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عزَّ وجلَّ واختلاف العلماء في ذلك، أحمد النحاس، دراسة وتحقيق: سليمان اللاحم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٤٣٨ - الناسخ والمنسوخ، هبة الله بن سلامة، تحقيق: موسى العليلي، الدار العربية للموسوعات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م.
- ٤٣٩ - انتصار للقرآن، محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: محمد عصام القضاة، دار الفتح، الأردن، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٤٤٠ - الانتصاف فيما تضمنه الكشف من الاعتزال، أحمد بن المنير الأسكندري، دار المعرفة، بيروت.
- ٤٤١ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي الأتابكي، تعليق: محمد حسن شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

- ٤٤٢ - النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، مصر، الطبعة الخامسة.
- ٤٤٣ - نزهة النظر شرح نخبه الفكر، أحمد ابن حجر العسقلاني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٤١١هـ.
- ٤٤٤ - النسخ في القرآن الكريم دراسة تشريعية تاريخية نقدية، مصطفى زيد، دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- ٤٤٥ - نسيم الرياض في شرح الشفا، أحمد الخفاجي، دار الفكرن بيروت.
- ٤٤٦ - نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله الزيلعي، تحقيق: محمد عوامه، مؤسسة الريان، بيروت، دار القبلة، جدة، المكتبة المكية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٤٤٧ - نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم البقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- ٤٤٨ - نقض الإمام أبي سعيد الدارمي على المريسي، عثمان المريسي، تحقيق: رشيد الأملعي، مكتبة الرشد، شركة الرياض، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٤٤٩ - النكت والعيون، علي الماوردي، مراجعة وتعليق: السيد بن عبد المقصود، دار الكتب العلمية، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- ٤٥٠ - نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول، عبد الرحيم الأسنوي، عالم الكتب، بيروت.
- ٤٥١ - النهاية في غريب الحديث، المبارك بن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر الزاوي وآخرون، المكتبة العلمية، بيروت.
- ٤٥٢ - نواسخ القرآن، عبد الرحمن ابن الجوزي، تحقيق ودراسة: محمد أشرف المليباري، الجامعة الإسلامية، المدينة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٤٥٣ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٤٥٤ - الهداية شرح بداية المبتدئ، علي المرغيناني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٤٥٥ - هدية العارفين إلى أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.
- ٤٥٦ - الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل الصفدي، عناية: هلموت ريتز، دار النشر فرانز شتايز بفيسبادن، ١٤١٢هـ.

- ٤٥٧ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد، علي بن أحمد الواحدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، مكتبة دار الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٤٥٨ - وضع البرهان في مشكلات القرآن، محمود بن أبي الحسن الغزنوي، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، والدار الشامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٤٥٩ - وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، علي السمهودي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ.
- ٤٦٠ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- ٤٦١ - يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، عب الملك الثعالبي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة الحسين التجارية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٦٦هـ.
- ٤٦٢ - يحيى بن معين وكتابه التاريخ، أحمد محمد نور سيف، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.
- ٤٦٣ - اليهود في القرآن الكريم، محمد عزة دروزة، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١١ - ٢	المقدمة
٣	- الافتتاحية
٤	- أهمية الموضوع وأسباب اختياره
٤	- أهداف البحث
٥	- الدراسات السابقة
٧	- منهج البحث
٩	- خطة البحث
١٠	- شكر وتقدير
٥٧ - ١٢	* الدراسة النظرية :
	وتشتمل على يلي:
١٣	التمهيد: صلة القرآن بالسنة
٤٠ - ١٦	الفصل الأول: موهم التعارض وأسباب نشوئه
٢٠ - ١٧	المبحث الأول: تعريف موهم التعارض لغة واصطلاحاً
٤٠ - ٢١	المبحث الثاني: أسباب نشوء موهم التعارض بين القرآن والسنة
٥٧ - ٤١	الفصل الثاني: اهتمام العلماء بدفع موهم التعارض بين القرآن والسنة ومسالكتهم تجاهه في ضوء القسم التطبيقي
٤٧ - ٤٢	المبحث الأول: اهتمام العلماء بدفع موهم التعارض بين القرآن والسنة
٥٧ - ٤٨	المبحث الثاني: مسالك العلماء تجاه موهم التعارض بين

الصفحة	الموضوع
	القرآن والسنة
٣٩٣ - ٥٨	* الدراسة التطبيقية :
١٩٠ - ٥٩	- سورة الأعراف
	وفيها المسائل التالية:
٦٥ - ٥٩	- رؤية الإنس للجن
٧٢ - ٦٦	- ولادة العباد على الفطرة أم على ما قدّر تعالى في بطن الأم ؟
٧٦ - ٧٣	- لبس الحلة السيراء
٩٣ - ٧٧	- زيادة العمر بصلة الرحم
١٠١ - ٩٤	- دخول الجنة بعمل العبد أو برحمة الله تعالى
١٠٤ - ١٠٢	- استواء الله تعالى على عرشه ومعينه وقربه من خلقه
١١٦ - ١٠٥	- خلق السماوات والأرض في ستة أيام
١٢٠ - ١١٧	- رفع الصوت في الدعاء والذكر
١٢٨ - ١٢١	- شعيب عليه السلام على ملة قومه قبل البعثة
١٣٥ - ١٢٩	- رؤية النبي ﷺ لربه تعالى في الدنيا
١٣٩ - ١٣٦	- هل صفة الرحمة لله تعالى مخلوقة ؟
١٤٤ - ١٤٠	- نزول القرآن على أو مع الرسول ﷺ ؟
١٦٤ - ١٤٥	- أخذ الميثاق على بني آدم
١٦٨ - ١٦٥	- علم النبي ﷺ بموعد قيام الساعة
١٧٢ - ١٦٩	- إخبار الرسول ﷺ ببعض من أمور الغيب
١٧٦ - ١٧٣	- إكثار النبي ﷺ من العمل الصالح
١٨٠ - ١٧٧	- إنذار الرسول ﷺ للمؤمنين والكافرين
١٩٠ - ١٨١	- قراءة المأموم للفتحة خلف الإمام

الصفحة	الموضوع
١٣٧ - ١٩١	- سورة الأنفال
١٩٦ - ١٩١	- قتل المسلمين للمشركين يوم بدر
٢٠٢ - ١٩٧	- سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَيْكَ اللَّهُ رَمِيٌّ﴾ وسياق الآية
٢٠٨ - ٢٠٣	- رمي الرسول ﷺ المشركين يوم بدر
٢١٠ - ٢٠٩	- الحيلولة بين المرء وقلبه
٢١٣ - ٢١١	- خوف النبي ﷺ من نزول العذاب بقومه
٢١٩ - ٢١٤	- تعذيب المشركين يوم بدر
٢٢١ - ٢٢٠	- اشتراط حسن الإسلام في مغفرة الذنوب
٢٢٧ - ٢٢٢	- عدم قسمة غنيمة مكة
٢٣٠ - ٢٢٨	- تخصيص القوة بالرمي
٢٣٥ - ٢٣١	- العتاب بعد التخيير في أسارى بدر
٢٣٧ - ٢٣٦	- الخلاف في إثبات أخذ المسلمين من الغنيمة يوم بدر
٣٢١ - ٢٣٨	- سورة التوبة
٢٣٩ - ٢٣٨	- من كان له عهد من المشركين أكثر من أربعة أشهر هل ينتهي بعدها، أم عهده إلى مدته ؟
٢٤١ - ٢٤٠	- سبب نزول قوله تعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾
٢٤٧ - ٢٤٢	- دخول الكافر المسجد
٢٤٩ - ٢٤٨	- أخذ الجزية من أهل الكتاب
٢٥١ - ٢٥٠	- اليد العليا واليد السفلى
٢٥٩ - ٢٥٢	- حكم كنز الذهب والفضة
٢٦٢ - ٢٦٠	- حكم قتال الحبشة والترك
٢٦٥ - ٢٦٣	- تقديم بر الوالدين على الجهاد
٢٧٠ - ٢٦٦	- إثابة المسلم على حسناته التي عمل بها قبل الإسلام

الصفحة	الموضوع
٢٧٢ - ٢٧١	- حكم أخذ آل البيت من الزكاة
٢٧٥ - ٢٧٣	- حكم أخذ القوي القادر على الاكتساب من الزكاة
٢٧٨ - ٢٧٦	- حكم النذر فيما لا يملك
٢٨٥ - ٢٧٩	- سبب نزول قوله تعالى:
	﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنۡ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِۦ ۖ ﴾
٢٩٥ - ٢٨٥	- استغفار الرسول ﷺ للمنافقين أكثر من سبعين مرة
٢٩٩ - ٢٩٦	- نزول النهي عن الصلاة على المنافقين قبل قوله تعالى:
	﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّا تَأْتِيكَ بِهِ ۚ ﴾
٣٠٢ - ٣٠٠	- امتناع النبي ﷺ من أخذ صدقة ثعلبة بن حاطب
٣٠٨ - ٣٠٣	- المسجد الذي أسس على التقوى
٣١١ - ٣٠٩	- استغفار النبي ﷺ لعنه أبي طالب
٣١٦ - ٣١٢	- استغفار النبي ﷺ للمشركين يوم أحد
٣١٩ - ٣١٧	- تبرؤ إبراهيم عليه السلام من أبيه
٣٢١ - ٣٢٠	- خشية النبي ﷺ من أن يصيب قومه ما يشق عليهم
٣٢٥ - ٣٢٢	- سورة يونس
٣٢٣ - ٣٢٢	- استجابة الله تعالى للعبد إذا دعا بالشر
٣٢٥ - ٣٢٤	- الفرق بين الريح والرياح
٣٤٨ - ٣٢٦	- سورة هود
٣٢٧ - ٣٢٦	- حقيقة الدنيا بالنسبة للمؤمن
٣٣٤ - ٣٢٨	- حكم أخذ الأجرة على عمل القربات في الدعوة والتعليم
٣٣٧ - ٣٣٥	- مجيء هود عليه السلام بالآيات والمعجزات
٣٤٨ - ٣٣٨	- خلود أهل الجنة والنار
٣٧١ - ٣٤٩	- سورة يوسف
٣٥٢ - ٣٤٩	- تسمية العبد سيده بالرب

الصفحة	الموضوع
٣٥٦ - ٣٥٣	- حكم طلب الإمارة
٣٥٩ - ٣٥٧	- هل يبأس المؤمن من روح الله
٣٦٦ - ٣٦٠	- سجود يعقوب وأبنائه ليوسف عليه السلام
٣٧١ - ٣٦٧	- تمني يوسف عليه السلام للموت
٣٧٦ - ٣٧٢	- سورة الرعد
٣٧٦ - ٣٧٢	- القدر المعلق والقدر المبرم
٣٨٧ - ٣٧٧	- سورة إبراهيم
٣٨٠ - ٣٧٧	- رسالة النبي ﷺ للناس جميعاً مع اختلاف لغاتهم
٣٨٥ - ٣٨١	- تفسير الشجرة الطيبة التي تؤتي أكلها كل حين بالنخلة
٣٨٧ - ٣٨٦	- الحجة والخلعة يوم القيامة
٣٩٣ - ٣٨٨	- سورة الحجر
٣٨٩ - ٣٨٨	- حكم الحلف بحياة النبي ﷺ
٣٩٣ - ٣٩٠	- الأمر بقتال المشركين والإعراض عنهم
٣٩٥ - ٣٩٤	- الخاتمة
٤٧٩ - ٣٩٦	- الفهارس العامة
٤١١ - ٤٩٧	- الآيات القرآنية
٤١٨ - ٤١٢	- الأحاديث النبوية
٤٢١ - ٤١٩	- الآثار
٤٣٩ - ٤٢٢	- الأعلام
٤٤٠	- الفرق والمذاهب
٤٤١	- الأماكن والبلدان
٤٤٢	- الأبيات الشعرية
٤٧٤ - ٤٤٣	- المصادر والمراجع

الصفحة	الموضوع
٤٧٩ - ٤٧٥	- الموضوعات